



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قصر البنات والفتوة
الرياض ٢١٥١٢٣

**تطبيقات قواعد التفسير عند الإمام "شهاب الدين الألوسي" من خلال تفسيره
(روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) جمعاً ودراسة**

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالب

يوسف بن علي بن حامد الورتني


الرقم الجامعي : ٤٣٢٨٠١٨٨

المشرف على الرسالة

أ.د. محمد عبد السلام أبو خزيم

أستاذ التفسير وعلوم القرآن

١٤٣٥هـ - ١٤٣٦هـ



ملخص الرسالة

اشتمل البحث على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة:

أما المقدمة فقد اشتملت على سبب اختيار الموضوع، وأهميته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

وأما الفصول الأربعة فهي:

الفصل الأول: في التعريف بالإمام الألويسي بقواعد التفسير، حيث اشتمل على ثلاثة

مباحث: الأول: عصر الإمام الألويسي وحياته.

الثاني: منهج الألويسي في التفسير واهتمامه بعلوم القرآن.

الثالث: في التعريف بقواعد التفسير.

الفصل الثاني: في قواعد التفسير المتعلقة بعلوم القرآن وفيه ثلاثة مباحث:

الأول: قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات المتواترة منها والشاذة.

الثاني: قواعد التفسير في الأسماء والتكرار ومبهمات القرآن.

الثالث: قواعد التفسير في موهم الاختلاف والمحكم والمتشابه.

الفصل الثالث: في قواعد التفسير المتعلقة بأصول الفقه، وفيه أربعة مباحث:

الأول: قواعد الأمر والنهي.

الثاني: قواعد العام والخاص والمطلق والمقيد.

الثالث: قواعد المنطوق والمفهوم والوضوح والخفاء.

الرابع: قواعد النسخ.

الفصل الرابع: في قواعد التفسير المتعلقة بلغة العرب وفيه أربعة مباحث:

الأول: قواعد الذكر والحذف ويتضمن: الإظهار والإضمار، والزيادة والحذف، والتقديم والتأخير.

الثاني: قواعد التوابع وهي العطف، والوصف، والتوكيد، والترادف.

الثالث: قواعد النفي والاستفهام.

الرابع: قواعد الضمائر وقواعد لغوية عامة.

الخاتمة: تضمنت أهم نتائج البحث وتوصياته ثم الفهارس.

ترجمة المخلص

Abstract:

The research includes an introduction and 4 chapters then a conclusion.

Whereas the introduction includes the reason for choosing this subject, and its importance, aims, previous studies, research methodology and study plan.

While the first chapter: contains an introduction about Imam Alalosi, and interpretation rules where it includes 3 sections; the first talks about the age of Imam Alalosi, and his bibliography, while the second section: explains the Imam Alalosi's method in interpretation and his interest in Quran sciences, while the third section explains rules of interpretation.

The second chapter digresses the rules of interpretation as in Quran sciences, that contains 3 sections; the first talks about rules of interpretation related to frequently readings, and a typical readings, while the second section: explains the rules of interpretation names, repeated and polysemous words in Quran, while the third section explains the rules of interpretation of unreal differences, précised and similarities in Quran.

The third chapter also digresses the rules of interpretation related to Fiqh principals, that contains 4 sections; the first talks about rules of directives and prohibitions, while the second section: explains the rules of general and particular directives, unrestricted and restricted rules, while the third section explains the rules of expressed, understood and hidden, and the fourth section explains the countermand rules in Quran.

The fourth chapter talks about the rules of interpretation related to Arabic language, that contains 4 sections; the first talks about rules of obvious and implicit, epexegesis and aphaeresis, and metathesis, while the second section: explains the rules conjunctions such as syndetic, description, emphasis, and synonymy, while the third section explains negative and question rules, and the fourth section explains the rules of pronouns, and general linguistic rules.

The conclusion contains the most important findings and recommendations then the indexes.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد ولد آدم نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين، وبعد:

فأحمد الله عز وجل على ما مَنَّ به عليّ من إتمام هذه الرسالة، كما أتقدم بالثناء والتقدير لسعادة الأستاذ الدكتور: محمد عبد السلام أبو خزيم، والذي كان لأرائه وتوجيهاته أعظم الأثر في انجاز هذه الرسالة.

كما أتوجه بالشكر والعرفان لجامعة أم القرى ممثلة بكلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، شعبة التفسير وعلوم القرآن، لإتاحتهم لي فرصة الدراسة لمرحلة الماجستير.

كما أتقدم بالشكر الجزيل لكل من: الأستاذ الدكتور: محب الدين عبد السبحان نور الدين واعظ، وفضيلة الدكتور: محمد عبد الفتاح سلام، على مناقشتهم لهذه الرسالة، فلهما مني أجزل الشكر والعرفان.

وفي الختام أتوجه بالشكر والتقدير لجميع من أسهم في انجاز هذا العمل وأخص بالذكر منهم: والدي ووالدتي اللذين لهما دور كبير في تحفيزي لإنجاز البحث، كما لا أنسى زوجتي لما لها من فضل في تهيئة جميع السبل للبحث العلمي.

وفق الله الجميع لما فيه خَيْرٍ الدنيا والآخرة، إنه سميع مجيب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل خلق الله أجمعين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
أما بعد :

ليس من شك أن هناك ثوابت منهجية وقواعد وضوابط ذكرها العلماء وتقررت لديهم، لا يمكن بحال من الأحوال إغفالها، أو الاستغناء عنها لمن أراد أن يفسر القرآن ، وقد اعتنى المفسرون الأوائل بعرض أهم القواعد في مقدمات كتبهم، ثم لما ظهرت كتب علوم القرآن بعد القرن السادس اعتنى أصحابها بقواعد التفسير بالبيان والإيضاح، وكان سبب عنايتهم بهذه القواعد هو الحد من عبث العابثين في تأويل آيات الكتاب، فقد دخل أهل الأهواء في تفسير القرآن وفق معتقداتهم، وسخروا في ذلك كل إمكانياتهم اللغوية ومصادرهم السقيمة المبنية على الإسرائيليات والآراء الغربية والشاذة؛ فكان لزاماً على المفسرين بيان النهج الأصيل لتفسير كتاب الله تعالى، المعتمد على قواعد كلية تحفظ القرآن من كل تأويل فاسد ورأي شاذ.

ومن المفسرين الذين برزوا في هذا الميدان الإمام شهاب الدين محمود الألوسي في تفسيره الموسوم بـ (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني)، وقد وقع اختياري لدراسة تطبيقاته لقواعد التفسير في هذه الأطروحة لعدة أسباب، أهمها:

١. اعتماد الألوسي بشكل كبير على قواعد التفسير، كما سيظهر لنا في الدراسة .
٢. تمييزه بين الأقوال المتعارضة في التفسير، وإظهار أوجه الترجيح من خلال قواعد التفسير .

٣. كثرة استعماله لقواعد التفسير في مناقشاته لكلام المفسرين.

وبعد استعراض كتب علوم القرآن وقواعد التفسير خرجتُ بمجموعة من قواعد التفسير، فاننتقيت القواعد التي طبقها الألوسي في تفسيره "روح المعاني" ، ثم تأملت تلك القواعد فوجدتها تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول : قواعد التفسير المتعلقة بعلوم القرآن.

القسم الثاني : قواعد التفسير المتعلقة بأصول الفقه.

القسم الثالث : قواعد التفسير المتعلقة بلغة العرب.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع في أنه يبرز الجانب التطبيقي لقواعد التفسير، ويبين أن تطبيق هذه القواعد يوصل لفهم صحيح لكلام الله تعالى، وأن الإخلال بهذه القواعد يسبب سوء الفهم لمراد الله، فأحببت أن أسهم في إظهار هذا الجانب باختياري لتفسير من التفاسير القيمة، والذي يُعنى صاحبه بتطبيق هذه القواعد عند تفسيره لكتاب الله تعالى.

أهداف البحث:

- ١) إبراز أهمية تطبيق قواعد التفسير في هذا التفسير.
- ٢) بيان مدى استيعاب هذا التفسير لتطبيقات قواعد التفسير.
- ٣) إظهار قيمة استدراكات الألوسي على المفسرين في تطبيقات قواعد التفسير.
- ٤) إبراز ترجيحات الألوسي للمسائل التفسيرية من خلال اعتماده على قواعد التفسير.

الدراسات السابقة:

بعد البحث المستفيض في قوائم البحوث في الجامعات والمراكز العلمية البحثية، تبين أن البحث في "تطبيقات قواعد التفسير عند الألوسي من خلال تفسيره (روح المعاني) جمعاً ودراسة"، هو بحث جديد لم تتناوله الدراسات السابقة. بيد أننا نجد عدة دراسات تناولت منهج الألوسي في تفسيره، أو دراسة شيء معين على ضوء تفسيره، ومن هذه الدراسات:

- ١- (منهج المفسر الألوسي في تفسيره الموسوم بـ {روح المعاني} للباحث: محسن عبدالحميد، قدمها لنيل درجة الماجستير من كلية الآداب بجامعة القاهرة سنة ١٩٦٧م. وهي كما نرى في منهج الألوسي العام.
- ٢- (الاتجاه البياني - علم المعاني - في تفسير الألوسي من خلال سورة البقرة) رسالة دكتوراه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم أصول الدين، شعبة التفسير، بجامعة اليرموك - للباحث: جهاد النصيرات ٢٠٠٥م الأردن - وهي كما نرى في إبراز علم المعاني من خلال سورة البقرة فقط.
- ٣- (علوم القرآن في تفسير الألوسي روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) رسالة دكتوراه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم أصول الدين شعبة التفسير بجامعة اليرموك - للباحث: محمد عودات - ٢٠٠٦م الأردن. وهذه الرسالة

تخصصت بإبراز منهجية الألوسي في تناوله علوم القرآن كأسباب النزول والمكي والمدني والنسخ والمنسوخ... الخ، حيث تتبع الباحث طريقة الإمام الألوسي في إيراد أنواع علوم القرآن ومنهجه فيها، بينما رسالتي تأخذ الجانب الشمولي في تتبع القواعد في علوم القرآن وقواعد في أصول الفقه وقواعد متعلقة بلغة العرب هذه من ناحية، ومن ناحية أخرى رسالتي في علم القواعد، بينما الرسالة السابقة لم يتطرق الباحث لعلم القواعد البتة.

٤- (منهج الألوسي في القراءات وأثرها في تفسيره {روح المعاني})، رسالة ماجستير من كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة، قدم عام ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، للباحث بلال علي العسلي. وهذه الرسالة تخصصت في إبراز علم القراءات في تفسيره، مبيناً طريقته في عرض القراءات ومصادره وموقفه منها واحتجابه بالقراءات، وأما بحثي فمتعلق بقواعد التفسير ومنها قواعد في القراءات يطبقها الألوسي وغيره من المفسرين، لأغراض تفسيرية.

٥- (منهج الإمام الألوسي في تفسيره: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) رسالة ماجستير من كلية أصول الدين قسم التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بغزة - للباحث: عبد الله ربيع جنيد - ٢٠١١م. وهي كالرسالة الأولى في المنهج العام.

منهج البحث

سأنتهج في هذا البحث بإذن الله تعالى المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وذلك على

النحو التالي:

- ١- أتتبع قواعد التفسير في تفسير "روح المعاني" للألوسي.
- ٢- أذكر نص القاعدة، وأشير إلى من أورد القاعدة واعتمدها من العلماء وذلك في الحاشية.
- ٣- أبين معاني ألفاظ القاعدة من كتب اللغة والاصطلاح عند الحاجة إلى ذلك.
- ٤- أنقل توضيح معنى القاعدة من كتب أهل الاختصاص باختصار.
- ٥- أذكر ما وقفت عليه من تطبيقات الألوسي في الحاشية حسب ترتيب السور، وأختار مثالين لعرضهما في صلب البحث، وهذان المثالان لهما تعلق بتطبيقات المفسرين، حيث يسهمان في المقارنة والمدارسة، وفي حال عدم وجود أمثلة متطابقة من المفسرين أذهب إلى ما انفرد به الألوسي من التطبيقات.

- ٦- أذكر كل من طبق القاعدة من المفسرين في الحاشية، وأختار أقرب مثالين لهما تعلق بتطبيقات الألوسي، واقتصر في الجملة على المفسرين الذين سبقوا الألوسي وفاةً، ولا أذكر أمثلة للمتأخرين عن الألوسي إلا إذا دعت الحاجة إليه .
- ٧- أدرس تطبيقات الألوسي للقاعدة للتأكد من مدى صحة إعماله للقواعد، مع ذكر آراء عدد من المفسرين الآخرين، والقيام بعمل موازنة بينها، واستنتاج الرأي الراجح.
- ٨- أذكر النتائج من تطبيق القاعدة.
- ٩- أشير إلى القواعد التي انفرد بها الألوسي عن بقية المفسرين – إن وجدت –.

أما الخطوات الإجرائية في عمل البحث فكانت كالتالي:

- ١- كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني مع العزو إلى السور.
- ٢- تخريج الأحاديث الواردة في البحث سواء في الصحيحين أو غيرهما، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بتخرجه منهما، وإن كان الحديث في غير الصحيحين أذكر كلام أهل العلم في الحكم على الحديث.
- ٣- التعريف بالمصطلحات الواردة في البحث من مصادرها.
- ٤- توثيق النصوص من مصادرها الأصلية، وعزو الأقوال إلى قائلها.
- ٥- شرح الغريب من المفردات والغامض من العبارات التي ترد في البحث وذلك بالرجوع إلى معاجم اللغة.
- ٦- التعريف بالأعلام غير المشهورين.
- ٧- ذكر جميع بيانات المصادر والمراجع في فهرس المصادر والمراجع حتى لا أثقل الحاشية.
- ٨- إعداد فهرس علمية تفصيلية :
- أ. فهرس الآيات القرآنية.
- ب. فهرس الأحاديث النبوية.
- ج. فهرس الأعلام.
- د. فهرس أبيات الشعرية .
- هـ. فهرس إحصائي بتطبيقات الألوسي لقواعد التفسير.
- و. فهرس المصادر والمراجع.
- ز. فهرس الموضوعات.

خطة البحث

اشتمل البحث على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة:

- أما المقدمة فقد اشتملت على :

١- أسباب اختيار البحث.

٢- أهمية الموضوع.

٣- أهداف البحث.

٤- الدراسات السابقة.

٥- منهج البحث.

٦- خطة البحث.

الفصل الأول: التعريف بالإمام الألويسي وبقواعد التفسير، ويشتمل على ثلاثة مباحث :

• المبحث الأول: الإمام الألويسي: عصره وحياته ، ويشتمل على مطلبين:

- المطلب الأول : عصر الإمام الألويسي ، وفيه :

• أولاً: الحياة السياسية.

• ثانياً: الحياة العلمية.

- المطلب الثاني: حياته ، وفيه:

• أولاً: اسمه وكنيته ونسبه.

• ثانياً: مولده ونشأته.

• ثالثاً: رحلاته في طلب العلم.

• رابعاً: شيوخه وتلامذته.

• خامساً: عقيدته ومذهبه الفقهي.

• سادساً: نشاطه العلمي ومؤلفاته وأقوال العلماء فيه.

• سابعاً: وفاته.

• المبحث الثاني: منهج الإمام الألويسي في تفسيره، وموقع علوم القرآن منه، ويشتمل

على مطلبين :

- المطلب الأول: منهجه في التفسير ، ويشتمل على:

• أولاً: التفسير بالمأثور.

• ثانياً: التفسير بالرأي.

• ثالثاً: التفسير الإشاري .

- **المطلب الثاني:** اهتمامه بعلوم القرآن، ويشتمل على :

- أولاً: أسباب النزول.
- ثانياً: المكي والمدني.
- ثالثاً: المناسبات.

• **المبحث الثالث:** التعريف بعلم قواعد التفسير، ويشتمل على مطلبين:

- **المطلب الأول:** تعريفات أساسية، ويشتمل على:

- أولاً: تعريف القاعدة، والفرق بينها وبين الضابط.
- ثانياً: تعريف التفسير، والفرق بينه وبين التأويل.
- ثالثاً: تعريف قواعد التفسير باعتباره لقباً على فن معين، والفرق بينه وبين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية.

- **المطلب الثاني:** أهمية ونشأة علم قواعد التفسير، ويشتمل على:

- أولاً: أهمية علم قواعد التفسير وموضوعه.
- ثانياً: نشأة علم قواعد التفسير.
- ثالثاً: المؤلفات في علم قواعد التفسير.

• **الفصل الثاني:** قواعد التفسير المتعلقة بعلوم القرآن، ويشتمل على ثلاثة مباحث :

• **المبحث الأول:** قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** القراءات المتواترة، وفيه ثلاث قواعد:

- القاعدة الأولى: القراءات يفسر بعضها بعضاً.
- القاعدة الثانية: توافق القراءتين أولى من تخالفهما.
- القاعدة الثالثة: القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها، فإذا ثبتت لم يرد لها قياس عربية، ولا فشو لغة.

- **المطلب الثاني:** القراءات الشاذة، وفيه قاعدتان:

- القاعدة الأولى: يُعمل بالقراءة الشاذة - إذا صح سندها - تنزيلاً لها منزلة خبر الأحاد.
- القاعدة الثانية: معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة.

• **المبحث الثاني:** قواعد الأسماء، والتكرار، ومبهمات القرآن، وفيه ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** الأسماء في القرآن، وفيه قاعدتان:

• القاعدة الأولى: إذا كان للاسم الواحد معانٍ عدة، حُمل في كل موضع على ما يقتضيه ذلك السياق.

• القاعدة الثانية: بعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أُفرد دلَّ على المعنى العام المناسب له، وإذا قُرُن مع غيره دلَّ على بعض المعنى، ودلَّ ما قُرُن معه على باقيه.

- **المطلب الثاني: التكرار في القرآن، وفيه ثلاث قواعد:**

- القاعدة الأولى: قد يرد التكرار لتعدد المتعلق.
- القاعدة الثانية: لم يقع في كتاب الله تكرر بين متجاورين.
- القاعدة الثالثة: التكرار يدل على الاعتناء والاهتمام.

- **المطلب الثالث: المبهمات في القرآن، وفيه ثلاث قواعد:**

- القاعدة الأولى: لا يبحث عن مبهم أخبر الله باستثناؤه بعلمه.
 - القاعدة الثانية: قد يبهم في القرآن، ما لا طائل في معرفته.
 - القاعدة الثالثة: التفسير بعد الإبهام يدل على التهويل والتعظيم.
- **المبحث الثالث: قواعد موهم الاختلاف، والمحكم والمتشابه، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول: موهم الاختلاف، وفيه قاعدة واحدة:**

- قاعدة: الآيات التي توهم التعارض يُحمل كل نوع منها على ما يليق به ويناسب المقام، كلُّ بحسبه.

- **المطلب الثاني: المحكم والمتشابه، وفيه قاعدة واحدة:**

- قاعدة: القرآن الكريم كله محكم باعتبار، وكله متشابه باعتبار، وبعضه محكم وبعضه متشابه باعتبار ثالث.

الفصل الثالث: قواعد التفسير المتعلقة بأصول الفقه، ويشتمل على أربعة مباحث:

• **المبحث الأول: الأمر والنهي، وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأول: الأمر، وفيه قاعدتان:**

- القاعدة الأولى: الأمر المطلق يقتضي الوجوب إلا لصارف.
- القاعدة الثانية: الأمر الوارد بعد الحظر يعود حكمه إلى حاله قبل الحظر.

- **المطلب الثاني: النهي، وفيه قاعدتان:**

- القاعدة الأولى: النهي يقتضي التحريم إلا لقريئة.

- القاعدة الثانية: النهي يقتضي الفساد.
- المبحث الثاني: العام والخاص، والمطلق والمقيد، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: العام والخاص، وفيه خمس قواعد:
 - القاعدة الأولى: العام يبقى على عمومته، حتى يرد ما يخصه.
 - القاعدة الثانية: العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.
 - القاعدة الثالثة: صورة السبب قطعية الدخول في العام.
 - القاعدة الرابعة: إذا وقعت النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الشرط، دلت على العموم.
 - القاعدة الخامسة: حذف المتعلق - المعمول - يفيد العموم.
 - المطلب الثاني: المطلق والمقيد، وفيه قاعدتان:
 - القاعدة الأولى: الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه، حتى يرد ما يقيد.
 - القاعدة الثانية: المطلق يُحمل على الكامل.
- المبحث الثالث: المنطوق والمفهوم، والوضوح والخفاء، والنسخ، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: المنطوق والمفهوم، وفيه ثلاث قواعد:
 - القاعدة الأولى: إذا كان وقت الشيء مستحقاً للذكر، فإن ذلك الشيء مستحق له بالأولى.
 - القاعدة الثانية: كل حكم مشروط بتحقق أحد شيئين فنقيضه مشروط بانتفائهما معاً، وكل حكم مشروط بتحققهما معاً فنقيضه مشروط بانتفاء أحدهما.
 - القاعدة الثالثة: الاقتران الوارد في القرآن بين بعض الأسماء الحسنی، يدل على مزيد من الكمالات.
 - المطلب الثاني: الوضوح والخفاء، وفيه ثلاث قواعد:
 - القاعدة الأولى: كل ما دل على معنى واحد دون احتمال لغيره فهو نص في ذلك المعنى.
 - القاعدة الثانية: كل ما دل على معنى واحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً فهو الظاهر الدلالة على ذلك المعنى.
 - القاعدة الثالثة: كل لفظ دل على معنى ولم يتعين المراد منه بنفسه فهو المجمل، يجب التوقف فيه حتى يتضح المراد منه بيينة.

- **المطلب الثالث : النسخ ، وفيه قاعدتان :**

- القاعدة الأولى : النسخ لا يثبت مع الاحتمال.
- القاعدة الثانية : لا تصح دعوى النسخ في آية من كتاب الله ، إلا إذا صح التصريح بنسخها .

الفصل الرابع : قواعد التفسير المتعلقة بلغة العرب ، ويشتمل على أربعة مباحث :

• **المبحث الأول: الذكر والحذف ، وفيه ثلاثة مطالب :**

- **المطلب الأول: الإظهار والإضمار ، وفيه قاعدتان :**

- القاعدة الأولى: وضع الظاهر موضع المضمرة ، إنما يكون لنكتة.
- القاعدة الثانية: من شأن العرب أن يضمروا لكل مُعَايَن "نكرة كان أو معرفة" "هذا" و"هذه".

- **المطلب الثاني: الزيادة والحذف ، وفيه ثلاث قواعد :**

- القاعدة الأولى: زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى .
- القاعدة الثانية: حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر ، وشدته في مقامات الوعيد.
- القاعدة الثالثة: قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط ، فيُكْتَفَى بأحدهما عن الآخر.

- **المطلب الثالث: التقديم والتأخير ، وفيه قاعدتان :**

- القاعدة الأولى: التقدم في الذكر لا يلزم منه التقدم في الوقوع والحكم.
- القاعدة الثانية: العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به غالباً.

• **المبحث الثاني : قواعد التوابع ، وفيه أربعة مطالب :**

- **المطلب الأول : العطف ، وفيه قاعدتان :**

- القاعدة الأولى: عطف العام على الخاص يدل على التعميم ، وعلى أهمية الأول.
- القاعدة الثانية: من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظيره قد تقدمه ، وإن خالف لفظه لفظه.

- **المطلب الثاني: الوصف ، وفيه قاعدتان:**

● القاعدة الأولى: إذا وقعت الصفة بعد متضايفين أولهما عدد، جاز إجراؤها على المضاف أو المضاف إليه.

● القاعدة الثانية: الصفة إذا وقعت للنكرة فهي مخصصة، وإن جاءت للمعرفة فهي موضحة.

- المطلب الثالث: التوكيد، وفيه ثلاث قواعد :

- القاعدة الأولى: التوكيد ينفي احتمال المجاز.
- القاعدة الثانية: إذا دار اللفظ بين حمله على التأسيس أو التوكيد، فالتأسيس أولى.
- القاعدة الثالثة: الأصل أن الكلام يؤكد إذا كان المخاطب مُكْرَماً أو مُتَرَدِّداً، ويتفاوت التأكيد بحسب الحاجة إليه .

- المطلب الرابع: الترادف، وفيه قاعدتان :

- القاعدة الأولى: مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف، فهو الأولى.
- القاعدة الثانية: قد يختلف اللفظان المعبر بهما عن الشيء الواحد، فيُستملح ذكرهما على وجه التأكيد.

● المبحث الثالث: النفي والاستفهام، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: النفي ، وفيه أربع قواعد:

- القاعدة الأولى: نفي الخاص لا يستلزم نفي العام.
- القاعدة الثانية: نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى.
- القاعدة الثالثة: نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة.
- القاعدة الرابعة: قد يرد النفي، ويراد به النهي.

- المطلب الثاني: الاستفهام ، وفيه ثلاث قواعد :

- القاعدة الأولى: الاستفهام عقيب ذكر المعاييب أبلغ من الأمر بتركها.
- القاعدة الثانية: استفهام الإنكار يكون مضمناً معنى النفي .
- القاعدة الثالثة: إذا دخل حرف الاستفهام على فعل الترجي أفاد تقرير ما هو متوقع، وأشعر بأنه كائن.

● المبحث الرابع: الضمائر وقواعد لغوية عامة ، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: الضمائر، وفيه أربع قواعد:

- القاعدة الأولى: إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى، بُدئ باللفظ ثم بالمعنى.
- القاعدة الثانية: ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به، كالذي يفسره سياق الكلام.
- القاعدة الثالثة: الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه.
- القاعدة الرابعة: إذا تعاقبت الضمائر، فالأصل أن يتحد مرجعها.

- المطلب الثاني: قواعد لغوية عامة، وفيه ثمان قواعد:

- القاعدة الأولى: مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة الأحاد بالأحاد.
- القاعدة الثانية: الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت، والفعلية تدل على التجدد.
- القاعدة الثالثة: إذا اختلف المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فإن المقدم المعنى الشرعي.
- القاعدة الرابعة: لكل حرف من حروف المعاني وجه هو به أولى من غيره، فلا يجوز تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة.
- القاعدة الخامسة: إذا جاءت "من" قبل المبتدأ، أو الفاعل، أو المفعول، فهي لتأكيد النفي وزيادة التكثير، والتنصيص في العموم.
- القاعدة السادسة: التعبير عن الماضي بالمضارع؛ لإفادة تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث.
- القاعدة السابعة: التعبير بالماضي عن المستقبل؛ تنبيهاً على تحقق الوقوع.
- القاعدة الثامنة: من شأن العرب أن تخبر عن غير العاقل بخبر العاقل، إذا نسبت إليه شيئاً من أفعال العقلاء.

- الخاتمة وفيه نتائج والتوصيات.

- الفهارس.

الفصل الأول:

التعريف بالإمام الألوسي، وبقواعد التفسير

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمام الألوسي: عصره وحياته.

المبحث الثاني: منهج الألوسي في تفسيره، وموقع علوم القرآن منه.

المبحث الثالث: التعريف بعلم قواعد التفسير.

المبحث الأول:

الإمام الألووسي عصره وحياته

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: عصر الإمام الألووسي.

المطلب الثاني: حياة الإمام الألووسي.

المطلب الأول: عصر الإمام الألويسي.

أولاً : الحياة السياسية

عاش الألويسي في بغداد، وفيها ولد وبها مات، وكانت بغداد في العصر الذي عاش فيه، يمتد من منتهى القرن الثامن عشر حتى منتصف القرن التاسع عشر للميلاد، تتعاورها الخطوب، وتصب عليها المصائب؛ فمن جهل وأمية وأوبئة واغتصاب للحقوق وسلب للحرية، فيها الكثير من التقلبات السياسية والفتن المذهبية، والانقلابات داخل الدولة العراقية - فتارة يزحف عليها الجيش البريطاني، وتارة يغزو حدودها الجيران من إيران، ومرة يحكمها الأتراك، وأخرى يستولي عليها المماليك، فكثرت الاضطرابات، وعدم الاستقرار في بغداد. وقد كان في القرن الثالث عشر الهجري (التاسع عشر الميلادي) كما هو معروف يسيطر الأتراك العثمانيون، والذين حكموا بغداد وما حولها حتى جاءها المماليك، وكانت هذه الفترة عصبية، حيث ظهرت الفتن المذهبية، والعصبية العرقية، وعدم الاستقرار السياسي والحروب بين العشائر ونفوذ زعماء القبائل، مع وجود التمرد على السلطة والثورات السياسية^(١).

في هذه الفترة ظهرت التهديدات الإيرانية على حدود العراق، وكثرت التدخلات السياسية فيه، وبدأ النفوذ البريطاني بالزحف نحو العراق، والعمل على السيطرة عليه وقد عاصر الإمام الألويسي عدداً من القادة السياسيين الذين تعاقبوا على بغداد أشهرهم:

- ١- داود باشا والي بغداد الذي تولى في الفترة من (١٢٣٢هـ - ١٢٤٧هـ) (١٨١٧م - ١٨٣١م) وهو آخر باشا من قبل المماليك يحكم بغداد، وقد عاصره الإمام.
- ٢- علي رضا باشا، والي بغداد من قبل السلطان العثماني، بعد سقوط دولة المماليك، وهو الذي تعاون معه الإمام الألويسي، وكان مصدر ثقته، وتقديره واحترامه، وسعى معه لتوحيد المسلمين وتولى منصب الإفتاء في زمنه، وإمامة الحنفية، وكان ذلك منذ أن تولاه (١٢٤٧هـ) وحتى (١٢٥٨هـ).

- ٣- نجيب باشا الذي تولى بغداد في الفترة (١٢٥٨هـ - ١٢٦٥م) وقد جاء والإمام الألويسي يبذل جهده، ويفني عمره لتقوية شوكة الإسلام وكان ذلك بعد عزل رضا باشا،

(١) تاريخ العرب الحديث لعبد العزيز سليمان نوار، (٨٧).

فغزل الإمام الألويسي وحرمه من الأوقاف في سنة (١٢٦٣هـ) فتفرغ لإتمام تفسيره،
وللفتوى والعلم^(١).

عاصر الإمام الألويسي أبو الثناء هؤلاء الولاة، وكان كل منهم الحاكم بأمره،
والمطيع الأعمى أيضاً ينفذ ما يريده السلطان العثماني من جباية المال، وجمع الضرائب.
والألويسي بطبيعة الحال وبطبيعة مراكزه ووظائفه المتصلة اتصالاً مباشراً بالجمهور،
ينصاع لتيار الرأي العام ويستجيب لمطالبه وحاجاته، ولم يكن الألويسي بالرجل الجبان
ولا بالشخص المستسلم لمشيئة أولي الأمر ولولاة البلد، بل كان على العكس لا يهاب
السلطان، ولا يخشى الولاة في الحق، ولهذا نراه ينضم إلى الأحزاب المعارضة للسلطة
الحاكمة، نراه يناصر داود باشا على علي رضا باشا في وقت عز النصير لداود،
وانفرط من كان حوله من الحاشية والأنصار، وأدت مناصرته لداود باشا، ومؤازرته له
أن حبس في سجن (نقيب أشراف بغداد).

عاش الإمام الألويسي أكثر من نصف قرن من الزمان، وفي عهد اختلت فيه
القيم الاجتماعية والمقاييس الأدبية كما أن الحرية الشخصية والكرامة والعقيدة
كانت حديث خرافة ليس إلا! عاش في عصر مظلم ليس فيه للقوانين والأنظمة سلطان
ولا سيادة، هذا مع العلم - كما أشرنا - أنه عاصر ولاة مصلحين محبين للصالح
العام، ولكن ماذا يفيد الوالي المصلح إذا كان الجهل ضارياً بجرائمه؛ والتعصب
والتخريب هو السائد وهو المتحكم؟ كما أن الرغائب الفردية هي الكل في الكل،
والبلد كله في هرج ومرج، إذن نقولها غير مترددين: إن الألويسي الكبير عاش في عصر
الظلم والظلام^(٢).

(١) تاريخ العرب الحديث لعبد العزيز سليمان نوار، ص (١٢٢)، والعراق في التاريخ منسوب لنخبة من علماء التاريخ بالعراق، ص (٦٣١).

(٢) انظر موسوعة التاريخ الإسلامي لأحمد شلبي (٤٣/٢)، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط للصلابي (٣٧٨/١) بتصرف.

ثانياً : الحياة العلمية .

اشتهر الشرق العربي ومنه (العراق) في القرن الماضي بوجود عائلات علمية تحمل العلم والأدب من الأجداد إلى الأحفاد، ومن هذه العائلات أو البيوتات في مصر، الشرفاويون والرازقيون (آل عبد الرزاق) والرافعيون وغيرهم، ومنها في لبنان اليازجيون والبستانيون والشرتونيون، أما في العراق فقد اشتهرت في بغداد بيوتات كثيرة تمتاز بحصر العلم والأدب بأبنائها فحسب، وأشهر هذه البيوتات الألوسيون والسويديون والواعظون والرحبيون والحيدريون والزهاويون والقمريون والطبقجليون الخ.

وهذه العوائل البغدادية تمتاز فوق أنها تحمل الصفة العلمية التي تتوارثها، فهي اختصت بصفة أخرى لا تقل عن الأولى أهمية وخطورة، ألا وهي فروع العلوم من منطق وكلام وأدب وحديث، تنحصر في عائلة منها فقط، ويبقى هذا الفرع في نماء وازدهار في الأجيال القادمة من العائلة نفسها، فبيت السويدي اشتهر بالحديث والمنطق، وبيت الواعظ بالوعظ، وبيت الزهاوي بالمنطق والكلام، وكثير من الفقهاء ظهرُوا من بيت الطبجلي والرحبي، ويضاف إلى ذلك ما لانحصار الثقافة العلمية في العائلة الواحدة من أثر عظيم في خلق الجو العلمي والأدبي في صقل المؤهلات وتقويم الملكات والتوجيه الصحيح المستقيم، إذ أن الطفل في أمثال هذه العوائل يشاهد أول ما تتفتح عقلية ويشهد ساعده، يشاهد جواً علمياً يقومه ويعينه في خلق مستقبل علمي صحيح .

وهذا القول يظهر جلياً واضحاً في الألوسي المترجم له، إذ إنه تتلمذ على أمه وأبيه قبل أن يبلغ سن الحلم، ثم لقي من رعاية أبيه وأستاذه وتوجيهه وإرشاده ما جعله مضرب الأمثال في الرواية والحفظ وسرعة البديهة ودقة النظر؛ فالوراثة والبيئة والتوجيه الصحيح تعاونت في سبيل خلق رجال هذه العوائل وإعدادهم للعلم والأدب^(١).

(١) انظر موسوعة التاريخ الإسلامي لأحمد شلبي (٤٣/٢)، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط للصلابي (٣٧٨/١) بتصرف.

المطلب الثاني: حياة الإمام الألويسي.

أولاً : اسمه ونسبه وكنيته .

- اسمه: هو محمود بن عبد الله أفندي الحسيني الألويسي البغدادي الشهير بـ (الألويسي الكبير)^(١)، ولقب بعد مولده بـ (شهاب الدين).
- نسبه: ينتهي نسبه الشريف من جهة الأب إلى حسين بن علي عليه السلام، ومن جهة الأم إلى الحسن بن علي عليه السلام^(٢).

أما لقب الأسرة فقد اختلف فيه، قيل (الألويسي): بضم الهمزة واللام وبعدها واو ساكنة ثم سين مهملة، هذه النسبة إلى ألويس، وهي ناحية عند حديثة الفرات^(٣) يقول الحافظ السمعاني^(٤): ألويس موضع بالشام في الساحل عند طرسوس، وهو بغدادي الدار والمنشأ - لأنه دخل بغداد في صباه^(٥)؛ ويستدرك على السمعاني صاحب "اللباب في تهذيب الأنساب" إذ يقول: " هكذا ذكر السمعاني أن ألويس عند طرسوس وظن أن ألويس من

(١) فهرس الفهارس لإدريسي (١٣٩/١) الأعلام للزركلي (١٧٦/٧) . التفسير والمفسرون للذهبي (٢٥٠/١) .

وممن عرف بهذا اللقب (الألويسي) :

(١) المؤيد بن محمد بن علي أبو سعيد الألويسي الشاعر : أكثر في المديح والغزل والهجاء وجرت له أقاصيص وسجن مدة ثم أخرج عن بغداد. توفى بالموصل سنة سبع وخمسين وخمسمائة وله نيف وستون سنة " ينظر تاريخ بغداد للخطيب (٣٤٧/١٥) ، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي (٢٧٢٧/٦) ، وفيات الأعيان لابن خلكان (٣٤٦/٥) ، تاريخ الإسلام للذهبي (١٣٣/١٢) ، الأعلام للزركلي (٢٣٧/٤) .

(٢) الضحاک بن سلمان بن سالم بن وهابة أبو الأزهر الألويسي نزل بغداد وكان يعلم الصبيان وله معرفة بالنحو واللغة وله شعر توفى سنة سبع وأربعين وخمسمائة ببغداد " ينظر الواجيز بالوفيات لصفدي (٢٠٨/١٦) .

(٣) عبد الباقي بن محمود بن عبد الله، أبو اليمن، سعد الدين بن شهاب الدين الألويسي: أديب عراقي حنفي، من بيت العلم في بغداد. " ينظر الأعلام للزركلي (٢٧٢/٣) .

(٤) عبد الحميد بن عبد الله بن محمود بن الحسين الألويسي: واعظ له نظم حسن. من الأسرة الألويسية ببغداد " ينظر الأعلام للزركلي (٢٨٨/٣) .

(٥) عبد الله (بهاء الدين) بن محمود (شهاب الدين) بن عبد الله الألويسي: فقيه بغدادي من قضاة الشافعية. " ينظر الأعلام للزركلي (١٣٦/٤) .

(٦) علي بن نعمان بن محمود الألويسي، علاء الدين: قاض فاضل، من أهل بغداد " ينظر الأعلام للزركلي (٢٩/٥) .

(٧) محمد درويش بن عبد العزيز الألويسي: فاضل عراقي. كان رئيساً لكتاب المحكمة الشرعية ببغداد " ينظر الأعلام للزركلي (١٢١/٦) .

(٨) محمود شكري بن عبد الله بن شهاب الدين محمود الألويسي الحسيني، أبو المعالي: مؤرخ، عالم بالأدب والدين، من الدعاة إلى الإصلاح. " ينظر الأعلام للزركلي (١٧٢/٧) .

(٩) نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو البركات خير الدين، الألويسي: واعظ فقيه، باحث، من أعلام الأسرة الألويسية في العراق. " ينظر الأعلام للزركلي (٤٢/٨) .

(٢) حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق الميداني (١٤٥٠/١) .

(٣) انظر في ترجمة المؤيد الألويسي في كتاب : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان (٣٤٦/٥) .

(٤) عبد الكريم بن محمد بن منصور بن عبد الجبار بن أحمد بن جعفر السمعاني المروزي ، مشهور من بيت العلم والتقدم. ورحل إلى العراق والشام والحجاز وبلاد الجبال وما وراء النهر وكتب الكثير وكان حسن الفهم، جيد الضبط. وتوفى في غرة ربيع الأول سنة اثنتين وستين وخمسمائة بمرور. انظر تاريخ بغداد للخطيب (١٢٨/٢١) وسير أعلام النبلاء (١١٥/١٦) .

(٥) الأنساب للسمعاني (٣٤١/١) .

نواحي طرسوس وإنما اشتبه عليه رأي محمد بن حصن ألوسي طرطوسي فظن أن ألوس من نواحي طرطوس والذي أعرفه أن ألوس ناحية عند حديثة الفرات مشهورة منها المؤيد الألوسي الشاعر المشهور"^(١).

• **كنيته:** له كنيتان (أبو الشتاء وأبو الفضل)، والأشهر أبو الشتاء"^(٢).
ثانياً : مولده ونشأته .

ولد يوم الجمعة منتصف شعبان سنة سبع عشرة ومائتين بعد الألف من الهجرة، في جانب الكرخ"^(٣). من بغداد"^(٤).

ونشأ في بيت علم وفضل، فأبوه واحد من كبار علماء بغداد، وكان بيته قبلة للعلماء والطلاب، حيث تعقد جلسات العلم وتطرح مسأله وقضاياه المختلفة في الفقه والحديث والتفسير والنحو والبلاغة والبيان وغيرها من العلوم.

وفي هذا الجو العلمي نشأ الصبي الصغير، وتعلقت عيناه بأبيه وهو يراه يتصدر تلك الحلقات مناقشاً ومحاوراً ومعلماً، ويلقى من الحاضرين أسمى آيات التقدير والإعجاب، وسمت نفس الصبي إلى طلب العلم وتحصيله، وكان في نفسه استعداد عظيم للعلم، وحافظة قوية تلتهم ما تقرأه، وهمة عالية في المثابرة على المذاكرة"^(٥).

حيث إنه درس مبادئ الخط، وحفظ القرآن في بيته وعلى يد أمه وأبيه، وعلى يد أبيه الذي هو رئيس المدرسين في بغداد درس (الآجرومية) في مبادئ النحو العربي، ثم درس ألفية (ابن مالك) في النحو أيضاً، تناول بعدها كتب الفقه فقراً (غاية الاختصار) في فقه الإمام الشافعي إمام العائلة التقليدي (فالمنظومة الرحبية) في الفرائض كما قرأ مقدمات الفقه الحنفي.

ولم يبلغ الربيع العاشر من عمره الزاهر حتى أحاط علماً بالنحو والفقه والمنطق والعلوم الأخرى، لقد تشبع فتانا الألوسي في باكورة عمره من منهل العلم حيث إن روحه في هيام دائم مهما بلغ تحصيله العلمي"^(٦).

(١) وهذا هو الأصح ويؤيده صلاح الدين الصفدي في كتابه "الواقي بالوفيات" (٢٠٨/١٦)، والزركلي في "الأعلام" (٢٣٧/٤)، وانظر الباب في تهذيب الأنساب لأبي الحسن الشيباني (٨٢/١). والسيوطي في لب الباب في تحرير الأنساب (١٩/١).

(٢) الأعلام للزركلي (١٧٦/٧)، فهرس الفهارس للإدرسي (١٠٠٩/٢)، معجم المؤلفين لعمر رضا (١٧٥/١٢).

(٣) (الكُرُخُ بالفتح ثم السكون، وحاء معجمة، وما أظنها عربية إنما هي نبطية، وهم يقولون: كرخت الماء وغيره من البقر والغنم إلى موضع كذا جمعه فيه في كل موضع، وكلها بالعراق ...) . معجم البلدان للحموي (٤٤٧/٤).

(٤) جلاء العينين لنعمان الألوسي (٥٧/١).

(٥) النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين للبيومي (٣٣/٢).

(٦) انظر حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق الميداني (١٤٥٠/١)، ومجلة الرسالة لأحمد باشا (٩٥٤/٨).

ثالثاً: رحلاته في طلب العلم .

ما كان للإمام الآلوسي أن ينال هذه العلوم والفنون، وهذا التبحر في شتى صنوف العلم لولا همته العالية في التحصيل، وطوافه على أهل العلم والعلماء، وسيره على نهج العلماء المحققين؛ فقد رحل لطلب العلم مبكراً وتجول في عدة مدن، والتقى بعدد من العلماء الأفاضل وأخذ عنهم، ولما عاد إلى بلده دون تلك الرحلات، فمن تلك الكتب:

١. نشوة الشمول في السفر إلى استامبول. (مطبوع)

٢. نزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب. (مخطوط)

٣. غرائب الاغتراب. (مطبوع)

٤. نشوة المدام في العود إلى دار السلام. (مخطوط)

رابعاً : شيوخه وتلامذته .

شيوخه : تلقى الإمام الآلوسي العلم عن جملة من أهل العلم ، منهم:

١. والده عبد الله الآلوسي وكان من العلماء الكبار .

٢. الشيخ علي السويدي^(١).

٣. الشيخ خالد النقشبندي^(٢).

٤. عبد الله العمري^(٣).

٥. عبد العزيز الشواف^(٤).

٦. علي المزوري العماري^(٥).

٧. عبد الرحمن الكزبري^(٦).

٨. عبد اللطيف فتح الله^{(٧)(٨)}.

(١) علي بن محمد سعيد السويدي البغدادي: من علماء الحديث في العراق. مولده ببغداد ووفاته في دمشق. " ينظر الأعلام للزركلي (١٧/٥).

(٢) خالد بن أحمد بن حسين، أبو البهاء، ضياء الدين النقشبندي المجددي: صوفي فاضل. ولد في قسبة قره طلاغ (من بلاد شهرزور) والمشهور أنه من ذرية عثمان بن عفان. ينظر "الأعلام للزركلي (٢/٢٩٤).

(٣) لم أقف على ترجمته.

(٤) عبد العزيز الشواف أستاذ علماء العراق على الإطلاق، وملاذ فحول فضلاء الآفاق في حل المشكلات بلا شقاق، التحرير الهمام حجة الإسلام....." ينظر حلية البشر (١/١٥٨٧).

(٥) لم أقف على ترجمته.

(٦) عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الكزبري: عالم بالحديث، شافعي. نعته البيطار بمحدث الديار الشامية. من أهل دمشق. توفي بمكة حاجاً. ينظر الأعلام للزركلي (٣/٣٣٣).

(٧) عبد اللطيف بن علي فتح الله: أديب، من أهل بيروت، تولى فيها القضاء والإفتاء " ينظر الأعلام للزركلي (٤/٦٠).

(٨) مناهج المفسرين لمنيع عبد الحلیم (١/٢٨١)، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق الميداني (١/١٤٥٣)، مجلة الرسالة لأحمد باشا (٨/٩٥٤).

تلامذته: تتلمذ على الإمام الألويسي عددٌ من طلاب العلم، من أبرز هؤلاء:

١. عبد الرحمن الألويسي^(١).
٢. نعمان خير الدين الألويسي^(٢).
٣. عبد الغفار بن عبد الواحد الأخرس^(٣).
٤. عبد الفتاح الشواف^(٤).

خامساً: عقيدته ومذهبه الفقهي.

عقيدته: يميل الألويسي في كثير من المواضع في تفسيره إلى مذهب السلف ويقرره وينسب نفسه إليه، كما فعل عند تفسيره لصفة الحياء، في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا لَكُم﴾ [البقرة: ٢٦]^(٥)، وأحياناً أخرى نجده يميل لمذهب الأشاعرة وينتصر لهم، كما فعل عند تفسيره لصفة الكلام، في قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ط﴾ [البقرة: ٢٥٣]^(٦)، ونحن في حين ثالث نجده يُظهر نوعاً من التحفظ وعدم الصراحة الكاملة، كما فعل عند حديثه على صفة الفوقية، في قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ط﴾ [الفتح: ١٠]^(٧)، وفي حين آخر نجده يقرر مذهب السلف والأشاعرة ويرجع مذهب الأشاعرة، كما فعل في صفة الاستواء في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ط﴾ [طه: ٥]^(٨)، وهكذا نجده متردداً - رحمه الله - بين مذهب السلف و الأشاعرة^(٩)؛ ولعل البيئة التي نشأ فيها الألويسي كانت وراء هذا التذبذب والاضطراب، وقد يكون للتأثر بالمذاهب الكلامية أبلغ الأثر، خاصة من المفسرين الذين خلطوا علم

(١) عبد الرحمن بن عبد الله الحسيني الألويسي، شقيقه، ولد سنة (١٢٤٤) - كان أقل شأناً وشهرة من أخيه أبي الثناء، وقد قضى عمره في حل القضايا العامة ومشاكل الناس، توفي في ٢٨٤هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٧٧/٤).

(٢) نعمان بن محمود بن عبد الله، أبو البركات خير الدين، الألويسي: واعظ فقيه، باحث، من أعلام الأسرة الألويسية في العراق. ولد ونشأ ببغداد. وولي القضاء في بلاد متعددة، منها الحلة. ينظر الأعلام للزركلي (٤٢/٨).

(٣) عبد الغفار بن عبد الواحد بن وهب: شاعر من فحول المتأخرين. ولد في الموصل، ونشأ ببغداد، وتوفي في البصرة. ارتفعت شهرته وتناقل الناس شعره. ولقب بالأخرس لحبسة كانت في لسانه. ينظر الأعلام للزركلي (٣٢/٤).

(٤) عبد الفتاح بن درويش التميمي الحنفي النابلسي: فقيه. سكن القدس. ينظر الأعلام للزركلي (٣٦/٤).

(٥) انظر روح المعاني للألويسي (١/ ٢٠٨).

(٦) انظر روح المعاني للألويسي (٢/ ٤).

(٧) انظر روح المعاني للألويسي (١٣/ ٢٥١).

(٨) انظر روح المعاني للألويسي (٨/ ٤٧٧).

(٩) ينظر للاستزادة لملتقى أهل التفسير.

التفسير بعلم الكلام كالرازي^(١) في "مفاتيح الغيب" ومن هنا نحوه من الذين جاؤوا بعده، ولكن بوجه عام هو على اعتقاد السلف من أهل السنة والجماعة ولكنه خلط في بعض المسائل عفا الله عنا وعنه .-

وفي آخر حياته أوصى بعقيدة السلف حيث أوصى بها أبناءه قبل وفاته في وصية كتبها لهم: (يا بني عليكم في باب العقائد بعقيدة السلف، فإنها أسلم بل أنصف، وهي أعلم وأحكم، فهي أبعد عن القول على الله بما لا يعلم، وأنى لعناكب الأفهام والأوهام أن تعرج بلعابها إلى حمى ذي الجلال والإكرام، هيهات هيهات ذلك حمى منيع جليل، حمى حتى عن جبريل وإسرافيل) (٢).

مذهبه الفقهي: يقتدي الألوسي في كثير من المسائل بالإمام أبي حنيفة، ثم في آخر أمره مال إلى الاجتهاد، فمنهجه الفقهي في تفسيره أن يستوي أقوال أهل العلم في المسألة، ومن ثم يختار منها ما يؤيده الدليل، من غير تعصب لمذهب معين، بل رائده في ذلك: أن الحق أحق أن يُتبع، وكان كثيراً ما يتعقب الرازي في العديد من المسائل الفقهية، ويخالفه الرأي فيها، لكن إن استصوب رأياً لبعض من ينقل عنهم انتصر له، وناجح عنه بكل ما أوتي من قوة^(٣).

سادساً : نشاطه العلمي ومؤلفاته وأقوال العلماء فيه .

نشاطه العلمي: أخذ العلم عن العلماء الأعلام، وعلى رأسهم والده وكان من العلماء الكبار، وكان حرصه على العلم وما وهبه الله من قدرة على التحصيل وتمكن من الفهم، وعمله على التزود من العلم من العوامل التي جعلت منه أرضاً خصبة صالحة للإنبات، فأثمر علماً يانعاً جعل منه شيخ علماء العراق، وصاحب التفسير الجامع الكبير.

ابتدأ النشاط العلمي الزاخر وهو ابن ثلاث عشرة سنة، ودرس في عدة مدارس وكان حريصاً على تبليغ العلم كما كان حريصاً على جمعه، فكان يشجع طلاب العلم ويواسيهم بما يملك، ويقدم لهم ما يستطيع من وسائل الحياة ومتطلباتها ليتفرغوا للبحث والتحصيل.

(١) أبو بكر أحمد بن علي الفخر الرازي الحنفي، صاحب التصانيف. ، وكان صاحب حديث ورحلة، وصنف وجمع، قدم بغداد في صباه فاستوطنها. ، له التصانيف المفيدة في فنون عديدة منها تفسير القرآن الكريم ، وشرح سورة الفاتحة في مجلدات في ذي الحجة سنة سبعين وثلاث مائة، وله خمس وستون سنة. ينظر سير أعلام النبلاء (٣٤٤/١٢) وفيات الأعيان (٤/ ٢٤٩).

(٢) جهود أبي الثناء الألوسي في الرد الراضية ، لعبد الله الألوسي ص (٩٤) بتصرف.

(٣) الأعلام للزركلي (١٧٦/٧) ، الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٣٥/٥).

وتقلد الألوسي الكثير من المناصب العلمية، والأعمال المتصلة بالناحية الدينية
فحين مفتياً للحنفية في السنة الثامنة والأربعين بعد المائتين والألف من الهجرة المحمدية.
كما تولى قبل ذلك أوقاف المدرسة المرجانية، وتفرغ في شوال سنة ثلاث وستين
ومائتين بعد الألف لتفسير القرآن الكريم حتى أتمه.

تميز الألوسي بسرعة الفهم، واتساع الحافظة، وثبات الحفظ، حتى لقد عبر عن
ذلك شاكراً فقال: ما استودعت ذهني شيئاً فخانني، ولا دعوت فكري لمعضلة إلا
وأجابني وكان جادا في تحصيل العلم، لا يبالي بما يصيبه فيه.

مؤلفاته: للعلامة الألوسي تصنيفات حسنة في علوم شتى، وهذه التصنيفات ما
بين مطبوع ومخطوط، فمن أهمها^(١):

- ١- "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني" في التفسير، في تسع مجلدات
كبيرة. وهو أشهر كتبه. (مطبوع).
- ٢- "نشوة الشمول في السفر إلى اسلامبول" رحلته إلى الإستانة. (مطبوع).
- ٣- "نشوة المدام في العود إلى دار السلام". (مخطوط).
- ٤- "غرائب الاغتراب" ضمنه تراجم الذين لقيهم، وأبحاثاً ومناظرات. (مطبوع).
- ٥- "الخريدة الغيبية" - شرح به قصيدة لعبد الباقي الموصلية. (مطبوع).
- ٦- "كشف الطرة عن الغرة" شرح به درة الغواص للحريري. (مطبوع).
- ٧- "مقامات" في التصوف والأخلاق، عارض بها مقامات الزمخشري. (مطبوع).
- ٨- "الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية". (مطبوع).
- ٩- "حاشية على شرح القطر" في النحو. (مطبوع).
- ١٠- "شرح السلم في المنطق والأجوبة العراقية عن الأسئلة اللاهورية". (مطبوع).

أقوال العلماء فيه:

شهد له الشيخ عارف حكمت^(٢) بقوله: (كلما بالغتم في إكرام هذا الرجل فهو
بالنسبة إلى ما ينبغي له قل من جل)^(٣).

(١) انظر الأعلام للزركلي (١٧٦/١)، وجلاء العينين في محاكمة الأحمدين نعمان الألوسي (٥٨/١).

(٢) هو أحمد عارف حكمت بن إبراهيم بن عصمت بن إسماعيل رائف باشا، ينتهي نسبه إلى بيت النبوة، قاض، تركي المنشأ، مستعرب،
اشتهر بخزانة كتب عظيمة له في المدينة المنورة، تعرف إلى اليوم بمكتبة عارف حكمت. توفي عام ١٢٧٥ هـ. ينظر الأعلام للزركلي
(١٤١/١).

(٣) غرائب الاغتراب للألوسي (٦٣).

- يقول الشيخ محمد الذهبي^(١): (وكان رحمه الله عالماً باختلاف المذاهب، مطلعاً على الملل والنحل، سلفي الاعتقاد)^(٢).
- وقد أخبر عنه ابنه نعمان الألويسي بقوله: (وقد انتهت إليه الرياسة في بغداد، وأخذت عنه علماءها الأماجد، وصار أستاذ الكل في الكل، والمعمول عليه في الحل والعقد)^(٣).
- قال الفاروقي^(٤):
- يقولون مات الشهاب أبو الثناء وباتت عليه أعين العلم باكية
فقلت لهم ما مات من زال شخصه وروح معانيه إلى الحشر باقية.
- وقد أثنى عليه عبدالغفور أفندي^(٥) قال: (لله دره من مؤلف فاق جميع المؤلفات)^(٦).
- وأثنى عليه جملة من العلماء منهم الشيخ محمد أفندي^(٧) مفتي بغداد، حيث مدح كتاب روح المعاني فقال: (وجدته شاملاً لما بين بالعقل والسمع، عالماً للغة وأحكامها مع النفع، تجرد من الحشو الزائد مع القطع)^(٨).
- وقد مدح الشعراء الألويسي، وأخذ عنه العلماء، واعترف بفضل النبلاء وكتبوا في ذلك تقاريف متفرقة على مقدمة روح المعاني^(٩).

(١) محمد حسين الذهبي عالم أزهرى كبير، عُرف ببحوثه القيمة في مناهج التفسير، اغتيل في شهر رجب. من مؤلفاته: الاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم: دوافعها ودفعها - وهو مطبوع، والتفسير والمفسرون - وهو مطبوع. انظر تكملة معجم المؤلفين (ص: ٤٧٤).

(٢) التفسير والمفسرون للذهبي (٣٥٣/١).

(٣) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين لنعمان الألويسي (٥٩).

(٤) المصدر السابق (٤٤).

(٥) لم أقف على ترجمته.

(٦) التقريظ مقدمة روح المعاني، (١١/١)، منهج الألويسي في التفسير للجديد، (٣٤).

(٧) الشيخ محمد سعيد أفندي الحنفي مفتي مدينة حمص الشامية، ولد سنة أربع عشرة بعد المائتين والألف. وكان رحمه الله مهاباً جسوراً فصيح اللسان، وولي منصب الإفتاء في حمص عن أهلية واستحقاق. وله تحقيقات أنيقة وأبحاث رقيقة، وتقبيدات عليّة وتدفقات سنية. إلى أن ألحقته المنية بمن مضى وأحلتة في ساحة العفو والرضى. وذلك غرة محرم الحرام سنة ست وسبعين بعد المائتين والألف من هجرة سيد الأنام. ينظر حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (ص: ١٢٥٧).

(٨) أريج الند والعود، ص: ٦، منهج الألويسي في التفسير للجديد، ص: (٣٣).

(٩) جلاء العين في محاكمة الأحمدين، نعمان الألويسي، (٤٤)، أريج الند والعود، (١٩)، التفسير ورجاله، محمد الفاضل ابن عاشور، (١٥٣)، منهج الألويسي في التفسير للجديد، (١٣٥) وما بعدها، أعلام القرن الثالث عشر، (٥١).

سابعا : وفاته .

وبعد حياة كلها كفاح مرير، ورجولة مثلى ورعاية للأدب، وتقديس للعلم رحل الإمام الألويسي الكبير، بعد أن نحل عظمه، وهزل لحمه، ثم ارتفعت روحه إلى خالقها وذلك في صباح ٢٥ ذي القعدة ٢٧٠ هـ، وقد شيع جثمانه تشييعا حافلا، سارت به بغداد أجمعها، وبين التأسف والتوجع دفن الألويسي في مقبرة عائلته في مقبرة الشيخ معروف الكرخي^(١). رحم الله العلامة الألويسي^(٢).

وقد أرخ وفاته الإمام الأديب الشيخ عبد الباقي أفندي العمري^(٣) بقوله:

قبر به قد تواری خیر مفقود	فاغتم حزناً عليه كل موجود
أبو الثناء شهاب الدين فيه ثوى	فيا لمثوى برفد الفضل مرفود
كجده كان سيفاً يستضاء به	فجاز في الرشد حداً غير محدود
مضى تغمده المولى برحمته	فليفتخر لحده فيه بمغمود
من بعده لا فقدنا من بنيه فتى	لم يبك ميت ولم يفرح بمولود
تفسير روح معاني الذكر نضدها	كعقد در بأيدي الفكر منضود
على تبحره في العلم شاهدة	كفى بها شاهداً في حق مشهود
حور الجنان به حففت مؤرخة	جنات روح المعاني قبر محمود ^(٤)

(١) معروف الكرخي، هو زاهد العراق، وشيخ الوقت أبو محفوظ معروف بن الفيرزان، وقيل ابن فيروز، من أهل كرخ بغداد، وقيل: كنيته أبو الحسن. وكان أبوه من أعمال واسط من الصابئة. وقد روى معروف عن بكر بن خنيس، وابن السماك شيئاً يسيراً، وعن: الربيع بن صبيح. روى عنه: خلف البزار، وزكريا بن يحيى المروزي، ويحيى بن أبي طالب، وغيرهم. ومات سنة مائتين. ينظر تاريخ الإسلام للذهبي (٤/١٢١٠).

(٢) انظر مجلة الرسالة لأحمد باشا (١٩/٩٥٥)، والأعلام للزركلي (٧٠/١٩١)، ومناهج المفسرين لمنيع عبد الحلیم (١/٢٨٢)، والموسوعة التاريخية تابع لموقع الدرر السنية لعلوي السقاف (٩/١٠٩).

(٣) هو عبد الباقي أفندي الفاروقي بن سليمان العمري حفيد أبي الفضائل علي المفتي الحنفي الموصلي، إمام خاض بحور الأدب أتم خوض، وتفنن في إجادة الأرب تفنن الأزهار في سرحة الروض، توفي رحمه الله تعالى سنة ألف ومائتين وتسع وسبعين. ينظر حلية البشر للميداني (١/٧٩٩).

(٤) انظر حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر لعبد الرزاق الميداني (١/١٤٥٥).

المبحث الثاني:

منهج الإمام الألوسي في تفسيره،

وموقع علوم القرآن منه

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: منهجه في التفسير.

المطلب الثاني: اهتمامه بعلوم القرآن

المطلب الأول: منهجه في التفسير

أولاً : التفسير بالمأثور .

نهج الإمام الألويسي نهج المفسرين السابقين من حيث اعتماده على تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة، وتفسير القرآن بأقوال التابعين، وهذا المنهج يظهر جلياً في تفسيره، فتراه أحياناً ينقل عن المفسرين الذين سبقوه مثل الإمام ابن جرير^(١) وابن عطية^(٢) والبيهقي^(٣)، فيقول مثلاً (وهذا هو التفسير المأثور- فقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما...) ^(٤)، وفي أحيان أخرى لا ينقل بل يجتهد من عند نفسه، وبالجملة فإن له اهتمام وعناية بهذا النوع من التفسير.

أولاً : تفسير القرآن بالقرآن .

يبدأ المفسرون في تفسيرهم للقرآن بتفسير القرآن بالقرآن، إذ أعظم وأجل ما يُفسر به القرآن، إنما هو القرآن ذاته، فما أجمل منه في موضع، فإنه قد فصل في موضع آخر، وما اختصر منه في مكان فإنه قد بسط في مكان آخر، وقد ذكر في مواضع من تفسيره "تفسير القرآن بالقرآن" ونص عليه، وإليك بعض الأمثلة:

المثال الأول: ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ﴾ [هود: ٦١] أي قريب الرحمة^(٥)

لقوله سبحانه: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، والقرآن يفسر

(١) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد، الطبري، وقيل يزيد بن كثير ابن غالب، صاحب التفسير الكبير والتاريخ الشهير، كان إماماً في فنون كثيرة منها التفسير والحديث والفقه والتاريخ وغير ذلك، وله مصنفات مليحة في فنون عديدة تدل على سعة علمه وغزارة فضله، وكان من الأئمة المجتهدين، لم يقلد أحداً، وتوفي سنة ٢١١ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٤/ ١٩١). وقد نقل الألويسي عن ابن جرير في (٩٥٩) موضعاً في تفسيره - وشمل نقل المرويات المأثورة وأقواله في التفسير - .

(٢) عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية، الإمام الكبير قدوة المفسرين، أبو محمد ابن الحافظ الناقد الحجة أبي بكر المحاربي الغرناطي القاضي: حدث عن أبيه وغيره، وكان فقيهاً عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير بارعاً في الأدب، ذا ضبط وتقيد وتجويد وذهن سيال، ولو لم يكن له إلا التفسير لكفى، ولد سنة ثمانين وأربعمائة، وتوفي سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة بحصن لورقة. ينظر فوات الوفيات (٢/ ٢٥٦). ونقل عن ابن عطية في (٥٩٧) موضعاً، وفي غالبها آراؤه في التفسير، وفي مواضع ينقل عنه تفسيره بالمأثور .

(٣) الحسين بن مسعود بن محمد العلامة محيي السنة أبو محمد البيهقي ويعرف بابن الضراء الفقيه الشافعي، أحد أئمة المذهب في التفسير والحديث والفقه صاحب معالم التنزيل وشرح السنة، والتهذيب، والجمع بين الصحيحين، والمصابيح وغير ذلك من المصنفات المفيدة المشهورة، وكان دينياً عالماً عاملاً على طريقة السلف ومنهجهم، توفي بمرور الروذ في شوال سنة ست عشرة وخمس مائة، ودفن عند شيخه القاضي حسين رحمهما الله. ينظر طبقات الشافعيين (ص: ٥٤٨). ونقل عن البيهقي في (٥٧) موضعاً، يعتمد عليه كثيراً في نقل الروايات الحديثية .

(٤) روح المعاني للألويسي (١/ ٢٢٧).

(٥) وهذا تأويل ظاهر لصفة من صفات الله وقد خالفه جمع من المفسرين كابن جرير في تفسيره حيث فسره (إن ربي قريب ممن أخلص له العبادة) (١٢/ ٤٥٤)، وكذا السمرقندي في بحر العلوم (٢/ ١٥٨)، والسمعاني (٢/ ٤٣٩)، والبيهقي (٤/ ١٨٥).

بعضه بعضاً مُجيباً لمن دعاه وسأله زيادة في بيان ما يوجب ذلك والأول علة باعثة، وهذا علة غائية وما أَلطف التقديم والتأخير^(١).

المثال الثاني: وفي قوله تعالى: ﴿حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤] ،
...((والسجّيل)) الطين المتحجر لقوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [الذاريات: ٣٣] ، والقرآن يفسر بعضه بعضاً، ويتعين إرجاع بعضه لبعض في قصة واحدة^(٢).

المثال الثالث: وفي قوله تعالى: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [الحج: ٢٤] ، والذي اختاره أن القول الطيب قولهم بعد دخول الجنة: ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَعَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [الذّٰى أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ] [فاطر: ٣٤ - ٣٥] ، لقوله تعالى: في سورة [فاطر: ٣٣ ، ٣٤] بعد قوله سبحانه: ﴿يُحَلِّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [٣٣] وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴿ والقرآن يفسر بعضه بعضاً^(٣).

ثانياً : تفسير القرآن بالسنة .

المصدر الثاني من مصادر التفسير بالمأثور ، هو تفسير القرآن بما ثبت عن النبي ﷺ ، وذلك لأن السنة شارحة للقرآن وموضحة له، وقد ذكر القرآن الكريم أن أحكام الرسول صلى الله عليه وسلم التي كان يحكم بها هي وحي من الوحي وقد بين ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبْنَاكَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥] ، وقال الرسول ﷺ ((ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه))^(٤) أي السنة^(٥).

(١) روح المعاني للألوسي (٢٨٦/٦).

(٢) روح المعاني للألوسي (٣٠٩/٦).

(٣) روح المعاني للألوسي (١٢١/٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٠/٤) برقم (٤٦٠٤) ، وأخرجه أيضا الإمام أحمد في مسنده (٤١٠/٢٨) برقم (١٧١٧٤) ، والمروزي في سنته (٧٠/١) برقم (٢٢٤) ، والطبراني في مسند الشاميين (١٣٧/٢) برقم (١٠٦٠) . وصححه الألباني كما في جامع الصغير وزيادته (٥١٦/١) . وتَمَامُ الحديث (ألا يوشك رجل ينثني شبعانا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من لاص: [٤١١] حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ألا ولا لقطعة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم، فعليهم أن يقروهم، فإن لم يقروهم، فلهم أن يعقبوهم بمثل قراهم) من حديث المقدم بن معدي كرب .

(٥) نفحات من علوم القرآن لمحمد أحمد معبد (١٢٥) .

وقد تعامل الإمام الألويسي - رحمه الله - مع تفسير القرآن بالسنة في مواطن كثيرة من تفسيره، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء: ١١٤] يقول الألويسي (والمراد من الإصلاح بين الناس التآليف بينهم بالمودة إذا تفسدوا من غير أن يجاوز في ذلك حدود الشرع الشريف، نعم أبيح الكذب لذلك، فقد أخرج الشيخان وأبو داود^(١) عن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا، وقالت: لم أسمعه يرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث: في الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها))^(٢).^(٣)

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ ﴾ [التوبة: ٧٢]، يقول في تفسيره (قيل: هو علم لمكان مخصوص بدليل قوله تعالى: ﴿ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ ﴾ [مريم: ٦١] حيث وصف فيه بالمعرفة، ولما أخرجه البزار^(٤) والدارقطني^(٥) في المختلف والمؤتلف وابن مردويه^(٦) من حديث أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: (عدن دار الله تعالى لم ترها عين ولم تخطر على قلب بشر لا يسكنها غير ثلاثة: النبيون والصديقون والشهداء يقول الله سبحانه طوبى لمن دخلك)^(٧)^(٨).

(١) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأسدي السجستاني أبو داود، وهو ممن رحل وطوف وجمع وصنف وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والبصريين، إمام أهل الحديث في زمانه توفي بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ، له كتاب السنن وهو أحد الكتب الستة. ينظر طبقات الحنابلة (١/ ١٥٩)، وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٤)، تاريخ الإسلام (٦/ ٥٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس برقم (٢٦٩٢)، (١٨٣/٣)، أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب تحريم الكذب وبيان المباح (٤/ ١١٠٢) برقم (٢٦٠٥).

(٣) روح المعاني للألويسي (٣/ ١٣٩).

(٤) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي الحافظ أبو بكر البزار، حافظ من العلماء بالحديث من أهل البصرة، سمع: هدية بن خالد، وعبد الأعلى بن حماد النرسي، والحسن بن علي بن راشد، وغيرهم حدث في آخر عمره بأصبهان وبغداد والشام، وتوفي بالرملة سنة ٢٩٢ هـ، وله مسندان أحدهما البحر الزاخر. ينظر تاريخ الإسلام (٦/ ٨٨٦)، لسان الميزان (١/ ٥٦٣).

(٥) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله، أبو الحسن الدارقطني الشافعي أول من صنف القراءات، كان عالماً حافظاً فقيهاً، ولد بدار القطن من أحياء بغداد ورحل إلى مصر وعاد إلى بغداد فتوفي بها سنة ٣٨٥ هـ، من تصانيفه كتاب السنن، ينظر طبقات الفقهاء الشافعية (٢/ ٦١٦)، وفيات الأعيان (٣/ ٢٩٧)، تاريخ الإسلام (٨/ ٥٧٦).

(٦) أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر، ويقال له ابن مردويه الكبير حافظ مؤرخ مفسر، من أهل أصبهان، له كتاب التاريخ، وكتاب في تفسير القرآن، و مسند و مستخرج في الحديث، توفي سنة ٤١٠ هـ. ينظر سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٠٨).

(٧) مسند البزار رقم الحديث (٤٠٧٩)، (١٧/١٠) وقال بعدها: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه وزيادة بن محمد لا نعلم روى عنه غير الليث، ولا نعلم أسند فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء غير هذا الحديث، ثم الذي يليه. والدارقطني في المؤتلف والمختلف (٣/ ١١٥٢).

(٨) روح المعاني للألويسي (٥/ ٣٢٦) ..

المثال الثالث: وفي قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣] يقول (وأخرج ابن عدي^(١) والبيهقي^(٢) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((من أعان على دم امرئ مسلم بشرط كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة آيس من رحمة الله تعالى))^(٣)، وأخرج ابن البراء بن عازب ((أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لزوال الدنيا وما فيها أهون عند الله تعالى من قتل مؤمن ولو أن أهل سمواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله تعالى النار))^(٤) .^(٥)

ثالثاً : تفسير القرآن بأقوال الصحابة .

إذا كانت السنة النبوية تعد المرتبة الثانية في تفسير القرآن الكريم بعد تفسير "القرآن بالقرآن" فإن أقوال صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم رضوان الله عليهم هي المرتبة التالية لها، فهم الذين سمعوا منه مباشرة وتناوبوا هذا السماع وشاركوا في مجالسه وغزواته وشاهدوا أحواله وأفعاله.^(٦) فمن أمثلة هذا القسم:

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، يقول الألوسي: (أي أسبابهما من الأعمال الصالحة، وعن علي كرم الله تعالى وجهه سارعوا إلى أداء الفرائض، وعن ابن عباس إلى الإسلام، وعن أبي العالية^(٧) إلى

(١) عبد الله بن عدي بن محمد بن مبارك بن القطان الجرجاني، أبو أحمد: علامة بالحديث ورجاله. أخذ عن أكثر من ألف شيخ. أخذ عنه: يحيى بن عمار وغيره، كان يعرف في بلده بابن القطان، واشتهر بين علماء الحديث بابن عدي، وتوفي ببخارى في ذي الحجة سنة ٣٦٥ هـ، له الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين من الرواة. ينظر تاريخ الإسلام (٨ / ٢١٤)، الوافي بالوفيات (١٧ / ١٧١).

(٢) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله ابن البيع في الحديث، قال إمام الحرمين أبي المعالي الجويني: ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي، فإن المنة له على الشافعي لتصانيفه في نصرته مذهبه، وتوفي في العاشر من جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، ينظر وفيات الأعيان (١ / ٧٥) وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٨ / ١٦٨).

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٩ / ١٣٥). قال الشيخ: وهذان الحديثان يرويهما يزيد بن أبي زياد الشامي، عن الزهري بأسانيدهما ويرويهما عن يزيد بن مروان الفزاري وجميعا ليسا بمحفوظين. وليزيد غير هذين الحديثين وكل رواياته مما لا يتابع عليه في مقدار ما يرويه. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧ / ٢٥٦) برقم (٤٩٦٢) من حديث ابن عمر - رضي الله عنه.

(٤) شعب الإيمان للبيهقي (٧ / ٢٥٥) برقم (٤٩٦٠) وهذه الرواية ضعيفة لأنها من رواية حسين بن علي الأسود، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن شعبة وغيره. والحسين بن علي بن الأسود العجلي روى عنه الترمذي وأبو حاتم والحسن بن سفيان وغيرهم، وهو صدوق يخطئ كثيراً. انظر إلى تمام تخريج هذا الحديث في سنن سعيد بن منصور تحقيق سعد الحميد (٤ / ١٣٤١).

(٥) ينظر روح المعاني للألوسي (٣ / ١١١).

(٦) فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٤ / ٢٣٤).

(٧) أبو العالية الرياحي، اسمه رفيع بن مهران. أسلم في إمرة الصديق ودخل عليه، وصلى خلف عمر، وقرأ القرآن على أبي بن كعب، وقال أبو بكر بن أبي داود: ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، وبعده سعيد بن جبيرة. قال أبو خلدة: توفي سنة تسعين في شوال. ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٥٣). ينظر تاريخ الإسلام للذهبي (٢ / ١٢٠٢).

الهجرة، وعن أنس بن مالك إلى التكبير الأولى، وعن سعيد بن جبير^(١) إلى أداء الطاعات، وعن الضحاک^(٢) إلى الجهاد، وعن عكرمة^(٣) إلى التوبة، والظاهر العموم ويدخل فيه سائر الأنواع....^(٤).

المثال الثاني: ورؤي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ٢٦٩]

قال: المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله^(٥)، وفي رواية عنه الفقه في القرآن^(٦).

المثال الثالث: وفي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ النساء: ٢٥ قال ابن مسعود:

أسلمن^(٧).

رابعاً : تفسير القرآن بأقوال التابعين .

إذا لم نجد تفسيراً في القرآن نفسه والسنة ولا عن الصحابة ، فيرجع بعد ذلك إلى التابعين كمجاهد بن جبر^(٨)، فإنه آية في التفسير، وسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ^(٩) وَالْحَسَنُ البصري^(١٠)، وسعيد بن المسيب^(١١)، وأبي وغيرهم^(١٢). من أئمة التابعين الذين لهم أقوال معتبرة في التفسير.

(١) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي بالولاء كوفي أحد أعلام التابعين، أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر. قال الإمام أحمد بن حنبل: قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه. ينظر وفيات الأعيان (٢/ ٢٧١).

(٢) الضحاک بن مزاحم البلخي الخراساني، أبو القاسم: مفسر. كان يؤدب الأطفال. ويقال: كان في مدرسته ثلاثة آلاف صبي. وذكره ابن حبيب تحت عنوان (أشراف المعلمين وفقهاؤهم). له كتاب في (التفسير) توفي بخراسان. ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ٣٠٨).

(٣) عكرمة بن عبد الله البربري المدني، أبو عبد الله، مولى عبد الله بن عباس: تابعي، كان من أعلم الناس بالتفسير والمغازي. طاف البلدان، وروى عنه زهاء ثلاثمائة رجل، منهم أكثر من سبعين تابعياً. وكانت وفاته بالمدينة هو و "كثير عزة" في يوم واحد فقيل: مات أعلم الناس وأشعر الناس، ينظر وفيات الأعيان (٣/ ٢٦٥).

(٤) روح المعاني للألوسي (٢/ ٢٧١).

(٥) انظر جامع البيان لابن جرير (٥/ ٥٧٦).

(٦) روح المعاني للألوسي (٢/ ٤٠).

(٧) نفس المصدر (٩/ ٢٨٨).

(٨) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم: تابعي، مفسر من أهل مكة. قال الذهبي: شيخ القراء والمفسرين. أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات، يقف عند كل آية يسأله: فيم نزلت وكيف كانت؟ وتنتقل في الأسفار، واستقر في الكوفة. ويقال: أنه مات وهو ساجد سنة تنتين أو ثلاث ومائة. ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٣٣).

(٩) عطاء بن أسلم بن صفوان: تابعي، مولى قريش، أحد أعلام التابعين من أجلاء الفقهاء. ولد في خلافة عثمان، كان عبداً أسود. ولد في جند (باليمن) ونشأ بمكة فكان مفتي أهلها ومحدثهم، وتوفي فيها. ينظر تاريخ الإسلام ت بشار (٣/ ٢٧٧) ومعجم المؤلفين (٦/ ٢٨٣)،

(١٠) الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه. وكان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فن من علم وزهد وورع وعبادة. وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك. ولد بالمدينة، وشبَّ في كنف علي بن أبي طالب، وله كلمات سائرة وكتاب في (فضائل مكة - خ) بالأزهرية. توفي بالبصرة. ينظر وفيات الأعيان (٢/ ٦٩).

(١١) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد: سيد التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة. جمع بين الحديث والفقه والزهد والعبادة والورع، وكان يعيش من التجارة بالزيت، لا يأخذ عطاء. وكان أحفظ الناس لأحكام عمر ابن الخطاب وأفضيته، حتى سمي رواية عمر. توفي بالمدينة. ينظر وفيات الأعيان (٢/ ٣٧٥).

(١٢) انظر مقدمة تفسير البغوي (١/ ١٧).

وهنا بعض الأمثلة من تفسير القرآن بأقوال التابعين :

المثال الأول : عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا^ط﴾

[الأحقاف: ١٥] قال (أي ذات كره أو حملا ذا كره وهو المشقة كما قال مجاهد والحسن وقتادة^(١))، وليس الكره في أول علوقها بل بعد ذلك حين تجد له ثقلا^(٢).

المثال الثاني : عند ذكره لقوله تعالى: ﴿وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ^٥﴾ [الطور: ٤] (....)

وروي عن مجاهد وقتادة وابن زيد^(٣) أن في كل سماء بحيال الكعبة بيتا حرمة كحرمتها وعمارته بكثرة الواردين عليه من الملائكة عليهم السلام كما سمعت، وقال الحسن: هو الكعبة يعمره الله تعالى كل سنة بستمائة ألف من الناس فإن نقصوا أتم سبحانه العدد من الملائكة^(٤).

المثال الثالث: وفي قوله: ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ^٦﴾ [الرحمن: ١٥] قال

(هو أبو الجن وهو إبليس قاله الحسن، وقال مجاهد: هو أبو الجن وليس بإبليس، وقيل: هو اسم جنس شامل للجن كلهم من مارج من لهب خالص لا دخان فيه)^(٥).

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري: مفسر حافظ ضرير أكمه. قال الإمام أحمد ابن حنبل: قتادة أحفظ أهل البصرة. وكان مع علمه بالحديث، رأسا في العربية ومفردات اللغة وأيام العرب والنسب. وكان يرى القدر، وقد يدلس في الحديث. مات بواسط في الطاعون سنة سبع عشرة ومائة وهو بن ست وخمسين سنة. ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٥٤) والأعلام للزركلي (١٨٩ / ٥).

(٢) روح المعاني للألوسي (١٥٧/١٣).

(٣) ابن زيد المدني هو عبد الرحمن زيد بن اسلم المدني مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه توفى سنة ١٨٢ اثنتين وثمانين ومائة صنف تفسير القرآن، كتاب الناسخ والمنسوخ من القرآن. ينظر هداية العارفين (١/ ٥١٢).

(٤) روح المعاني للألوسي (٢٨/١٤).

(٥) نفس المصدر (١٠٤/١٤).

ثانياً : التفسير بالرأي^(١).

الطابع العام لهذا التفسير هو التفسير بالرأي ، وقد جمع فيه آراء السلف رواية ودراية ، وهي خلاصة ما سبقه من التفاسير، وكثيراً ما يدلي برأيه بين الآراء، فهو ليس مجرد ناقل، بل له شخصيته العلمية البارزة، وأفكاره النيرة، يُكثر من الاستطرادات، ويتوسع فيما يستطرد إليه، حتى يكاد يفرق القارئ لكتابه في بحر هذه الاستدراكات^(٢).

ثم إن الألوسي يعرض لذكر القراءات ولكنه لا يتقيد بالمتواتر منها، كما أنه يُعنى بإظهار وجه المناسبات بين السور، كما يُعنى بذكر المناسبات بين الآيات ويذكر أسباب النزول للآيات التي أنزلت عقب سبب، وهو كثير الاستشهاد بأشعار العرب على ما يذهب إليه من المعاني اللغوية، ويستطرد الألوسي إلى الكلام في الصناعة النحوية، ويتوسع في ذلك أحياناً إلى حد يكاد يخرج به عن وصف كونه مفسراً^(٣).

وكذلك أنه يستطرد إلى الكلام في الأمور الكونية، ويذكر كلام أهل الهيئة وأهل الحكمة، ويقر منه ما يرتضيه، ويُفند ما لا يرتضيه.

ومما اتصف به الألوسي أنه شديد النقد للإسرائيليات والأخبار المكذوبة التي حشا بها كثير من المفسرين تفاسيرهم ، مع سخريته منه أحياناً.

وإذا تكلم عن آيات الأحكام فإنه لا يمر عليها إلا إذا استوفى مذاهب الفقهاء وأدلتهم مع عدم تعصب منه لمذهب بعينه.

فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمَتَّعُوهُمْ عَلَىٰ الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَىٰ الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ مَتَلَعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٦]. يقول ما نصه: (وقال الإمام مالك: المحسنون: المتطوعون، وبذلك استدل على استحباب نفقة المتعة وجعله قرينة

(١) التفسير بالرأي نوعان: نوع محمود ونوع مذموم.

١ - فالنوع الم محمود في التفسير بالرأي هو ما كان موافقاً لقصد المشرع الحكيم، بعيداً عن كل ضلالة وجهالة متمشياً مع قواعد اللغة العربية متفهماً لأساليبها في عرض الآيات القرآنية خالياً من الهوى والسمعة، فمن فسر على هذه الشروط كان تفسيره جائزاً سائغاً مفيداً. ما دام قصده ووجهته خدمة كلام الله تعالى وبيان معانيه بكل صدق وأمانة.

٢ - وأما التفسير المذموم، فهو أن يفسر القرآن بدون علم عنده أو يفسره حسب هواه ومقتضى مذهبه، مع جهله بمعرفة اللغة العربية أو التشريعات الإلهية، أو يحمل كلام الله تعالى على معنى لا يليق به، أو يخوض في الأشياء التي استأثر الله تعالى بعلمها. ويجزم بأن المراد من كلام الله كذا وكذا على غير حق، فهذا النوع من التفسير يسمى (التفسير المذموم) أو الباطل.. "نفحات من علوم القرآن لمحمد أحمد معبد (١٣٦) . والمقصود هنا النوع الأول .

(٢) الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لمحمد أبو شهبه (١٤٥) .

(٣) وانظر إلى مقدمة سورة الجاثية.

صارفة للأمر إلى الندب، وعندنا: هي واجبة للمطلقات في الآية، مستحبة لسائر المطلقات. وعند الشافعي رضى الله عنه في أحد قوليه: أنها واجبة لكل زوجة مطلقة إذا كان الفراق من قبل الزوج إلا التي سُمي لها وطلقت قبل الدخول، ولما لم يساعده مفهوم الآية ولم يعتبر العموم في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتِ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٤١] لأنه يحمل المطلق على المقيد، قال بالقياس، وجعله مقدماً على المفهوم، لأنه من الحجج القطعية دونه، وأجيب عما قاله مالك، بمنع قصر المحسن على المتطوع، بل هو أعم منه ومن القائم بالواجبات، فلا ينافى الوجوب، فلا يكون صارفاً للأمر عنه مع ما انضم إليه من لفظ: ﴿حَقًّا﴾^(١).

والألوسي له كلام نفيس في مقدمة تفسيره ينتصر فيه للتفسير بالرأي إذ يقول: ("وأما التفسير بالرأي" فالشائع المنع عنه واستدل عليه بما أخرجه أبو داود والترمذي^(٢) والنسائي^(٣) من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: "من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ"^(٤)) وفي رواية عن أبي داود "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار"^(٥) ولا دليل في ذلك .

أما أولاً: فلأن في صحة الحديث الأول مقالاً ...

وأما ثانياً: فلأن الأدلة على جواز الرأي والاجتهاد في القرآن كثيرة وهي تعارض ما يشعر بالمنع فقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤] إلى أن قال (والعجب كل العجب مما يزعم أن علم التفسير مضطر إلى النقل في فهم معاني التراكيب ولم ينظر إلى اختلاف التفاسير وتنوعها ولم

(١) روح المعاني للألوسي (١/٥٤٦).

(٢) أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاک السلمي الضرير البوغي الترمذي الحافظ المشهور: أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، سمع من البخاري وغيره حتى صار اماماً محدثاً حجة، وألف كتابه السنن، وكتاب العلل وتوفي بترمز سنة ٢٩٥ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٤/٢٧٨)، تاريخ الإسلام (٦/٦١٧)، ميزان الاعتدال (٣/٦٧٨).

(٣) أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني، النسائي، أبو عبد الرحمن، صاحب السنن، سمع من: إسحاق بن راهويه، وهشام بن عمار، ومحمد بن النضر بن مساور وخلق كثير من العلماء، حدث عنه: أبو بشر الدولابي، وأبو جعفر الطحاوي، وأبو علي النيسابوري، وحمزة بن محمد الكناني وغيرهم، أصله من نساء بخراسان واستوطن مصر ثم خرج إلى الرملة فمات بها ودفن ببيت المقدس سنة ٣٠٣ هـ. ينظر سير أعلام النبلاء (١٤/١٢٥)، الواجبة بالوفيات (٦/٢٥٦)، تهذيب التهذيب (١/٣٦).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٣/٣٢٠) برقم (٣٦٥٢). والنسائي في سننه (٧/٢٨٦) برقم (٨٠٣٢). و الترمذي في سننه (٥/٥٠) برقم (٢٩٥٢) وضعف الألباني إسناده انظر سنن الترمذي (٦/٤٥٢).

(٥) سنن أبي داود ت الأرثووط (٥/٤٩٥) وإسناده ضعيف لعبد الأعلى - وهو ابن عامر الثعلبي - أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله اليشكري.

يعلم أن ما ورد عنه صلى الله تعالى عليه وسلم في ذلك كالكبريت الأحمر، فالذي ينبغي أن يعول عليه أن من كان متبحراً في علم اللسان مترقياً منه إلى ذوق العرفان وله في رياض العلوم الدينية أوفى مرتع، وفي حياضها أصفى مكرع يدرك إعجاز القرآن بالوجدان لا بالتقليد ... (١).

ثالثاً : التفسير الإشاري (٢)

ولم يفت الألووسي أن يتكلم عن التفسير الإشاري بعد أن يفرغ من الكلام عن كل ما يتعلق بظاهر الآيات، ومن هنا عدَّ بعض العلماء - كالشيخ محمد الذهبي - تفسيره هذا في ضمن كتب التفسير الإشاري، وقد أكثر - رحمه الله - من هذه التفسيرات بل إنه كان يرى أن لكل آية تفسيراً إشارياً عرفه من عرفه وجهله من هو ليس أهلاً لمعرفته، وهذا مما يلحظ عليه.

ولقد أخذ التفسير الإشاري مساحة من تفسيره مما جعل الكثير يعرضون عن دراسة تفسيره لأجلها، ضرورة أنها لا تمثل في أغلبها التفسير الصحيح لكلام الله - سبحانه وتعالى -، وقد تكون لديه التفسير الإشاري من مشايخه والعصر الذي عاش فيه (٣).

وهذه بعض الأمثلة:

المثال الأول: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] ومن باب الإشارة أنه تعالى مثل البدن بالأرض، والنفس بالسماء، والعقل بالماء، وما أفاض على القوابل من الفضائل العلمية والعملية المحصلة بواسطة استعمال العقل والحس، وازدواج القوى النفسانية والبدنية بالثمرات المتولدة من ازدواج القوى السماوية الفاعلة والأرضية المنفعلة بإذن الفاعل المختار (٤).

المثال الثاني: وفي قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (٥) وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى

(١) روح المعاني للألووسي (٨/١) بتصرف.

(٢) التفسير الإشاري: هو تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضاً. انظر مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (٢/ ٧٨).

(٣) الألووسي مفسراً لحسن عبد الحميد (٢٢٦).

(٤) روح المعاني للألووسي (١٩٤/١).

الْحَلِشِيِّنَ ﴿٤٥﴾ البقرة: [٤٤ - ٤٥] (ومن باب الإشارة أتأمرون الناس بالبر الذي هو الفعل الجميل الموجب لصفاء القلب وزكاء النفس ولا تفعلون ما ترتقون به من مقام تجلي الأفعال إلى تجلي الصفات وأنتم تتلون الكتاب فطرتكم الذي يأمركم بالدين السالك بكم سبيل التوحيد أفلا تعقلون فتقيدون مطلقات صفاتكم الذميمة بعقال ما أفيض عليكم من الأنوار القديمة، واطلبوا المدد والعون ممن له القدرة الحقيقية بالصبر على ما يفعل بكم، لكي تصلوا إلى مقام الرضا والصلاة التي هي المراقبة وحضور القلب لتلقي تجليات الرب ...) (١).

المثال الثالث : في قوله تعالى: ﴿وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [الأعراف: ١٩] [(من باب الإشارة في الآيات: ويا آدم اسكن أنت وزوجك أي النفس وسميت حواء لملازمتها الجسم الظلماني إذ الحوة اللون الذي يغلب عليه السواد. وبعضهم يجعل آدم إشارة إلى القلب لأنه من الآدمية وهي السمرة وهو لتعلقه بالجسم دون النفس سمي بذلك ، ولشرف آدم عليه السلام) (٢).

(١) روح المعاني للألوسي (٢٥٠/١) .

(٢) نفس المصدر (٣٦٨/٤) .

المطلب الثاني: اهتمامه بعلم القرآن.

لقد اهتم الإمام الألويسي بعلم القرآن أيما اهتمام ، فما من آية إلا وهو يذكر ما يتعلق به من علوم القرآن كأسباب النزول والمكي والمدني والمناسبات بين السور وبين الآيات مثل كثير من المفسرين المتأخرين ، فمن ذلك :

أولاً: أسباب النزول .

من آيات القرآن الكريم ما كانت تنزل لسبب يقتضي نزولها ، وقد نقل الصحب الكرام هذه الأسباب عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ، واعتنى به المفسرون لأنها تعين على فهم الآيات على مقضاها الصحيح ، ومعلوم أن الألويسي من المتأخرين لذلك نجده يعتمد على بعض كتب أسباب النزول ككتاب " لباب النقول في أسباب النزول " للسيوطي^(١) ، و" أسباب النزول " للواحيدي^(٢)؛ ومن منهجه أنه يحكم على الأحاديث الواردة في أسباب النزول فيقول أحياناً : (وكل ما ذكر من أسباب النزول لها لم يصح)^(٣) ، وفي أحيان أخرى لا يتكلم على صحة الأسباب وضعفها بل يعتمد على حكم السيوطي في " اللباب"^(٤) ؛ وكثيراً ما يذكر عقب سبب النزول قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

وسنعرض بعض الأمثلة لأسباب النزول من تفسيره من خلال المواضع الآتية :

الموضع الأول : عنده تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة:

١٥٨] يقول (وسبب النزول ما صح عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أنه كان على الصفا صنم على صورة رجل يقال له اساف، وعلى المروة صنم على صورة امرأة تدعى نائلة ، زعم أهل الكتاب أنهما زنيا في الكعبة فمسخهما الله تعالى حجرين فوضعا على الصفا والمروة ليعتبر بهما ، فلما طالت المدة عبدا من دون الله تعالى

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضير السيوطي، إمام حافظ مؤرخ أديب. له نحو ٦٠٠ مصنف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة. نشأ في القاهرة يتيماً (مات والده وعمره خمس سنوات) ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس، على النيل، منزويًا عن أصحابه جميعاً. وطلبه السلطان مرارا فلم يحضر إليه، وأرسل إليه هدايا فردها. وبقي على ذلك إلى أن توفي. ينظر الأعلام للزركلي (٣/ ٣٠١).

(٢) علي بن أحمد بن محمد الواحدي الإمام أبو الحسن المفسر النيسابوري ، كان أستاذاً عصره في النحو والتفسير، وورق السعادة في تصانيفه، وأجمع الناس على حسنها وذكرها المدرسون في دروسهم، المتوفى سنة ٤٦٨ هـ، من تأليفه أسباب النزول ، و الاغراب في علم الاعراب. ينظر وفيات الأعيان (٣/ ٣٠٣)، تاريخ الإسلام (١٠/ ٢٦٤)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/ ٢٤٠).

(٣) روح المعاني للألويسي (١٤/ ٣٢٨)

(٤) وهذا المثال يدل عليه (أن ما روي في سبب النزول ليس مذكوراً في شيء من كتب الحديث ولا التفاسير المعتمدة كما نص على ذلك الإمام السيوطي وكفى به حجة في هذا الشأن) روح المعاني (١/ ٢٩٦)

فكان أهل الجاهلية إذا طافوا بينهما مسحوا الوثنيين ، فلما جاء الإسلام وكسرت الأصنام كره المسلمون الطواف بينهما لأجل الصنمين فأنزل الله تعالى هذه الآية (^١)

الموضع الثاني : في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، يرجح الألوسي أحد الأقوال مستندا لسبب النزول إذ يقول في تفسير الآية : (...وجوز أن تكون إخبارا في معنى النهي أي لا تكرهوا في الدين وتجبروا عليه وهو حينئذ إما عام منسوخ بقوله تعالى: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التحريم: ٩] ، وهو المحكي عن ابن مسعود وابن زيد وسليمان بن موسى ^(٢) ، أو مخصوص بأهل الكتاب الذين قبلوا الجزية – وهو المحكي عن الحسن، وقتادة. والضحاك – وفي سبب النزول ما يؤيده فقد أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما "أن رجلا من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان هو رجلا مسلما فقال للنبي صلى الله عليه وسلم: ألا أستكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية؟ فأنزل الله تعالى فيه ذلك" ^(٣) (^٤) .

ثانياً : المكي والمدني .

اهتم الإمام الألوسي في مقدمة تفسير كل سورة بذكر مكان نزول السورة وما ورد فيها من خلاف أو إجماع ، وأهم ما يتسم به كتابه في هذا المجال :

١ . يعتمد على أقوال الصحابة والتابعين في تحديدها كابن عباس وابن مسعود ، كما في سور : الفاتحة، والمائدة، والكهف، و النمل، وفاطر، ومحمد، وق، والصف .

٢ . يذكر الخلافات الواردة في تحديدها ثم يرجح ، كما في سور الفاتحة ، ومحمد، والحديد، والجمعة .

٣ . يعتمد على قول الجمهور في ترجيحاته ، كما هو ظاهر في سورة الرحمن ، والفرقان، وسبأ، والصف ، والطلاق .

(١) روح المعاني للألوسي (٤٢٤/١).

(٢) سليمان بن موسى الأموي بالولاء، أبو الربيع أو أبو أيوب، المعروف بالأشدق: من قدماء الفقهاء. دمشق، كان ينعت بسيد شباب أهل الشام. قال ابن لهيعة: ما رأيت مثل سليمان، كان في كل يوم يحدث بنوع من العلم. وقال ابن عساکر: (قدم على هشام بن عبد الملك وهو في الرصافة ، فسقاه طبيب لهشام شربة فقتله، ثم إن هشام سقى ذلك الطبيب من الدواء نفسه فقتله) **ينظر وتاريخ دمشق لابن عساکر (٢٢/٣٦٧) والأعلام للزركلي (٣/ ١٣٥)**

(٣) جامع البيان لابن جرير (٤٠٩/٥) برقم (٥٨١٧) .

(٤) روح المعاني للألوسي (١٤/٢) .

٤. في حال عدم وجود خلاف معتبر يقول هي مكية بلا خلاف ، أو مدنية بلا خلاف ، كما في السور : المؤمنون، والروم، والجن، والحشر، والجن، والقيامة وغيرها .

٥. يستدل بالمكي والمدني في ترجيح بعض الأحكام الفقهية ، كالزكاة والربا ، كما في السور الإسراء ، والمؤمنون، وغافر .

٦. يذهب للقول بوجود آيات مكية في السور المدنية والعكس ، كما في السور المائدة، والأعراف، والأنفال، والفرقان، ولقمان وغيرها ،

٧. يستند إلى كتب علوم القرآن كالإتقان للسيوطي لإثبات مكية السورة أو مدنيها ، كما في مقدمة سورة مريم، والمؤمنون، والعنكبوت، وغافر .

وهذه بعض الأمثلة :

المثال الأول : في مقدمة سورة المؤمنون (مكية كما أخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وفي البحر هي مكية بلا خلاف ، واستثنى منها كما يقال في الإتقان قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ ﴾ [المؤمنون : ٦٤] إلى قوله سبحانه: ﴿ مُبْلِسُونَ ﴾ [المؤمنون: ٧٧] واستشكل الحكم على ما عداه بكونه مكية لما فيه من ذكر الزكاة وهي إنما فرضت بالمدينة، وأجيب بأنه بعد تسليم أن ما ذكر فيه يدل على فرضيتها يقال: إن الزكاة كانت واجبة بمكة والمفروض بالمدينة ذات النصب^(١).

المثال الثاني : مقدمة سورة غافر (وتسمى سورة غافر وسورة الطول، وهي كما روي عن ابن عباس وابن الزبير ومسروق^(٢) وسمرة بن جندب مكية، وحكى أبو حيان^(٣) الإجماع على ذلك، وعن الحسن أنها مكية إلا قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ﴾ [غافر: ٥٥] ، لأن الصلوات نزلت بالمدينة وكانت الصلاة بمكة ركعتين من غير توقيت. وأنت تعلم أن الحق قول الأكثرين: إن الخمس نزلت بمكة على أنه لا يتعين إرادة الصلاة بالتسبيح في الآية، وقيل: هي مكية إلا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَدِّلُونَ فِي

(١) روح المعاني للألوسي (٢٠٥/٩) .

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة: تابعي ثقة، من أهل اليمن. قدم المدينة في أيام أبي بكر. وسكن الكوفة. وشهد حروب علي. وكان أعلم بالفتيا من شريح، وشريح أبصر منه بالقضاء . ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٥/٤) ..

(٣) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان الغرناطي الأندلسي الجياني ، أبو حيان: من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. ولد أواخر شوال سنة ٦٥٤ أربع وخمسين وستمئة ، ورحل إلى مالقة. وتقل إلى أن أقام بالقاهرة. وتوفي فيها، بعد أن كف بصره. واشتهرت تصانيفه في حياته وقرئت عليه. من كتبه (البحر المحيط - ط) في تفسير القرآن، ثماني مجلدات. انظر البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢ / ٢٨٨).

ءَايَاتِ اللَّهِ ﴿٣٥﴾ [غافر: ٣٥] الآية فإنها مدنية، فقد أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية وغيره أنها نزلت في اليهود لما ذكروا الدجال، وهذا ليس بنص على أنها نزلت بالمدينة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: قولهم نزلت الآية في كذا يراد به تارة سبب النزول ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب كما تقول: عني بهذه الآية كذا، وقال الزركشي^(١) في البرهان: قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت الآية في كذا فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع^(٢).

ثالثاً : المناسبات .

الإمام الألويسي في كتابه "روح المعاني" من المفسرين الذين عنوا بعناية كبيرة ببيان المناسبات بين السور بعضها مع بعض ، وبين الآيات بعضها مع بعض، فيذكر المناسبة بين أول السورة وخاتمة ما قبلها في أغلب السور، ويعتني أحياناً ببيان مناسبة مضمون السورة لما قبلها، وقد ينقل عن المفسرين السابقين له كأبي حيان والسيوطي في المناسبات بين الآيات، وهو في ذلك يعتمد كثيراً على كتاب الإمام السيوطي "تناسق الدرر في تناسب الآيات والسور".

وهنا بعض الأمثلة للمناسبات بين السور والمناسبات بين الآيات:

((المناسبات بين السور)) وهي على قسمين :

القسم الأول : المناسبة بين أول السورة وخاتمة ما قبلها .

المثال الأول : مناسبة خاتمة سورة آل عمران مع فاتحة سورة النساء : (ووجه مناسبتها لآل عمران أمور، منها أن آل عمران ختمت بالأمر بالتقوى، وافتتحت هذه السورة به، وذلك من أكد وجوه المناسبات في ترتيب السور)^(٣).

المثال الثاني : مناسبة خاتمة سورة هود مع فاتحة سورة يوسف : (ووجه مناسبتها للتي قبلها اشتغالها على شرح ما قاساه بعض الأنبياء عليهم السلام من الأقارب، وفي الأولى ذكر ما لقوا من الأجانب، وأيضا قد وقع فيما قبل ﴿ فَبَشِّرْ نَهَا بِإِسْحَاقَ وَمَنْ

(١) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله عالم بفقهاء الشافعية والأصول، أخذ عن الشيخين جمال الدين الإسفندي وسراج الدين البلقيني ورحل إلى حلب إلى شهاب الدين الأذري له تصانيف كثيرة منها "لقطة العجلان، والبحر المحيط، والمنثور" ويعرف بقواعد الزركشي، توفي سنة ٧٩٤ هـ. ينظر طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٣/١٦٧).

(٢) روح المعاني للألويسي (١٢/٢٩٣).

(٣) روح المعاني للألويسي (٢/٣٨٩).

وَرَأَى إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ [هود: ٧١] ، وقوله سبحانه: ﴿ رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْنَا مَا صَارَتْ إِلَيْهِ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ مِمَّا هُوَ أَقْوَى شَاهِدٌ عَلَى الرَّحْمَةِ ، وقد جاء عن ابن عباس وجابر بن زيد^(١) أن يونس نزلت ثم هود ثم يوسف وعد هذا وجهاً آخر من وجوه المناسبة^(٢) .

المثال الثالث : أحياناً لا يذكر وجه المناسبة بين السورتين كما في المناسبة بين سورتى الأنبياء والحج : (ووجه مناسبتها للسورة التي قبلها ظاهر)^(٣) ، وأيضاً بين العاديات والقارة : (ومناسبتها لما قبلها أظهر من أن تذكر)^(٤) . وبين القارة والتكاثر (ومناسبتها لما قبلها ظاهرة)^(٥) ، وبين سورتى الفيل وقريش (ومناسبتها لما قبلها أظهر من أن تخفى بل قالت طائفة إنهما سورة واحدة)^(٦) .

القسم الثاني : مناسبة مضمون كل سورة لما قبلها .

المثال الأول : المناسبة بين سورة التحريم وسورة الملك (ووجه مناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما ضرب مثلاً للكفار بتينك المرأتين المحتوم لهما بالشقاوة وإن كانتا تحت نبين عظيمين ومثلاً للمؤمنين بأسية ومريم وهما محتوم لهما بالسعادة وإن أكثر قومهما كفار ، افتتح هذه بما يدل على إحاطته عز وجل وقهره وتصرفه في ملكه على ما سبق به قضاؤه)^(٧)

المثال الثاني : المناسبة بين سورة الطارق وسورة الأعلى (ووجه مناسبتها لما قبلها أنه ذكر في سورة الطارق خلق الإنسان وأشير إلى خلق النبات بقوله تعالى: ﴿ وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّدْعِ ﴿١٢﴾ [الطارق: ١٢] وذكرها هنا في قوله تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴿٢﴾ ﴾ [الأعلى: ٢] وقوله سبحانه أخرج المرعى فجعله غثاء أحوى [الأعلى: ٤ ، ٥] وقصة النبات

(١) جابر بن زيد الأزدي البصري ، أبو الشعثاء: تابعي فقيه ، من الأئمة. من أهل البصرة. أصله من عُمان. صحب ابن عباس. وكان من بحور العلم ، وصفه الشماخي (وهو من علماء الإباضية) بأنه أصل المذهب وأسه الذي قامت عليه أظامه. نفاه الحجاج إلى عمان. وفي كتاب الزهد للإمام أحمد: لما مات جابر بن زيد قال قتادة: اليوم مات أعلم أهل العراق ، ينظر الأعلام للزركلي (٢/ ١٠٤) ..

(٢) روح المعاني للألوسي (٣٦٢/٦) .

(٣) نفس المصدر (١٠٥/٩) . .

(٤) نفس المصدر (٧٤٤/١٥) .

(٥) نفس المصدر (٤٥١/١٥) .

(٦) نفس المصدر (٤٧٠/١٥) . .

(٧) نفس المصدر (١٥/٣) . .

هنا أوضح وأبسط كما أن قصة خلق الإنسان هناك كذلك، نعم إن ما في هذه السورة أعم من جهة شموله للإنسان وسائر المخلوقات وكان صلى الله عليه وسلم يحبها (١).

((المناسبات بين الآيات)).

المثال الأول : فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٢٠] حاول الألوسي الربط بينها وبين الآية التي قبلها في سلك واحد ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢١٩] إذ يقول: (... ووجه مناسبتها لما قبلها أنه سبحانه لما ذكر السؤال عن الخمر والميسر وكان في تركها مراعاة لتنمية المال ناسب ذلك النظر في حال اليتيم فالجامع بين الآيتين أن في ترك الخمر والميسر إصلاح أحوالهم أنفسهم. وفي النظر في أحوال اليتامى إصلاحا لغيرهم ممن هو عاجز أن يصلح نفسه فمن ترك ذلك وفعل هذا فقد جمع بين النفع لنفسه ولغيره) (٢).

المثال الثاني : بين قوله تعالى ﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۗ ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقوله ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٢٢] يقول: (ووجه المناسبة له أنه لما نهى عن مناكحة الكفار ورغب في مناكحة أهل الإيمان ، بيّن حكما عظيما من أحكام النكاح، وهو حكم النكاح في الحيض) (٣).

(١) روح المعاني للألوسي (٣١٣/١٥) .

(٢) نفس المصدر (٥١١/١) .

(٣) نفس المصدر (٥١٤/١) .

المبحث الثالث:

التعريف بعلم قواعد التفسير

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريفات أساسية

المطلب الثاني: أهمية ونشأة علم قواعد التفسير

المطلب الأول: تعريفات أساسية

أولاً : تعريف القاعدة ، والفرق بينها وبين الضابط .

تعريف القاعدة : في اللغة : القاعدة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه. وفي التنزيل: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ﴾ [البقرة: ١٢٧] ومنه قوله تعالى: ﴿ فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَحَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَنَّهُمْ الْعَدَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [النحل: ٢٦] ، قال الزجاج^(١): القواعد أساطين البناء التي تعمد، وقواعد الهودج خشبات أربع معترضة في أسفله تُركب عيدان الهودج فيها. قال أبو عبيد^(٢): قواعد السحاب أصولها المعترضة في آفاق السماء، شُبَّهت بقواعد البناء.^(٣)

للقاعدة تعريفان عند أهل الاصطلاح :

التعريف الأول : وهو عند عامة المتقدمين : وهي قضيّة كلية من حيثُ اشتمالها بالقوّة على أحكام جزئيات موضوعها^(٤). وقال الجرجاني^(٥): هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها^(٦)، وهما بمعنى واحد^(٧).

وأما **التعريف الثاني**: فهو حكم أغلبى ينطبق على معظم جزئياته^(٨).

(١) إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج: عالم بالنحو واللغة. ولد ومات في بغداد. كان في فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد. وطلب عبيد الله بن سليمان (وزير المعتضد العباسي) مؤدبا لابنه القاسم، فذله المبرد على الزجاج، فطلبه الوزير، فأدب له ابنه إلى أن ولي الوزارة مكان أبيه، فجعله القاسم من كتابه، فأصاب في أيامه ثروة كبيرة. وكانت للزجاج مناقشات مع ثعلب وغيره. توفي في جمادى الآخرة سنة ٣١٦ هـ، وقد شاخ. ينظر تاريخ الإسلام للذهبي ت بشار (٧/ ٢٣٣).

(٢) القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخزاعي، بالولاء، الخراساني البغدادي، أبو عبيد: من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه. من أهل هراة. ولد وتعلم بها. وكان مؤدبا. ورحل إلى بغداد فولّي القضاء بطرسوس ثماني عشرة سنة. ورحل إلى مصر سنة ٢١٣ وإلى بغداد، فسمع الناس من كتبه. وحج، توفي في سنة ٢٢٤ هـ، ينظر طبقات النحويين واللغويين (ص: ٢٠٠).

(٣) انظر لسان العرب لابن منظور (٣/ ٣٦١)، وتهذيب اللغة للأزهري (١/ ١٣٧)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ١٠٨)، وتاج العروس للزبيدي (٩/ ٦٠).

(٤) الكلبيات لأبي البقاء الحنفي (١/ ٧٢٨)

(٥) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف. كان مفتيا عارفا بمذهب الشافعي. من كبار العلماء بالعربية. ولد في تاكو (قرب استراباد) ودرس في شيراز. له نحو خمسين مصنفا، ينظر تاريخ الإسلام ت بشار (٨/ ٢٩٢) والأعلام للزركلي (٥/ ٧).

(٦) التعريفات للجرجاني (١٧١).

(٧) وهذا التعريف أرجح من التعريف الثاني، وذلك لأمر:

- أن القول بكلية القاعدة قول معتضد بالأصل، لما تقرّر من أن الأصل في القواعد الكلية، وخروجها عن مقتضى ذلك مشكوك فيه.
- أن تخلف بعض الجزئيات عن القاعدة الكلية لا يخرجها عن كونها كلية؛ لما علم في الشريعة من أن الغالب الأكثرى معتبر اعتبار الكلي المطرد.

- أن الملتفت إليه في كليات القاعدة هو العموم العادي الاستقرائي الذي لا يقدر في كليته تخلف بعض الجزئيات... وهذه أهم المرجحات وللاستزادة ينظر لكتاب "القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسرة" لمحمد الصواطي (١/ ٨٨-٨٩)

(٨) انظر غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر للحموي (١/ ٥١) ومقدمة تحقيق قواعد المقرئ لأحمد بن حميد (١٠٦)، ومجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية لصالح الأسمرى (١/ ١٩)

الفرق بين القاعدة والضابط : لالتباس القاعدة بالضابط ؛ لزم بيان الفرق بينهما؛ إذ بينهما عموم وخصوص مطلق، فالقاعدة أعمُّ مطلقاً، والضابط أخصُّ مطلقاً . وإيضاح ذلك: أن القاعدة تضم تحتها مسائلَ من أبواب شتى، خلافاً للضابط فهو يضم مسائلَ من باب واحد^(١).

والغالب فيما اختص بباب وقصد به نظم صور متشابهة أن تسمى ضابطاً. وإن شئت قل: ما عم صوراً، فإن كان المقصود من ذكره القدر المشترك الذي به اشتركت الصور في الحكم فهو مدرك، وإلا فإن كان القصد ضبط تلك الصور بنوع من أنواع الضبط من غير نظر في مأخذها فهو الضابط؛ وإلا فهو القاعدة^(٢).

ثانياً : تعريف التفسير ، والفرق بينه وبين التأويل .

تعريف التفسير : لغة : اختلف علماء اللغة في لفظ التفسير: قيل: هو تفعيل من "الفسر" بمعنى الإبانة وكشف المراد عن اللفظ المشكل^(٣). قال تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ [الفرقان: ٣٣] أي تفصيلاً.

وقيل: هو مقلوب من "سفر" ومعناه أيضا الكشف يقال: سفرت المرأة سفوراً إذا ألفت خمارها عن وجهها وهي سافرة وأسفر الصبح: أضاء وإنما بنوا "فسر" على التفعيل فقالوا: "تفسير" للتكثير^(٤).

وقال الراغب الأصفهاني^(٥): "الفسر" و"السفر" يتقارب معناهما كتقارب لفظيهما، لكن جعل الفسر لإظهار المعنى المعقول ... وجعل السفر لإبراز الأعيان الأبصار فقيل: سفرت المرأة عن وجهها، وأسفر الصبح^(٦).

وأما اصطلاحاً : فقد عرف العلماء التفسير بتعريفات كثيرة منها :

ما ذكره الزركشي بأن التفسير: (علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكيا ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها)^(٧).

(١) مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية لصالح الأسمرى (١٩/١) ، المدخل لدراسة المذاهب الفقهية لعلي جمعة (٣٣٠) .

(٢) الأشباه والنظائر للسبكي (١١/١) .

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٤٠٣/١٢) .

(٤) البرهان للزركشي (١٤٨/٢) .

(٥) العلامة الماهر، المحقق الباهر، الحسين بن محمد بن الفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من أهل (أصبهان) سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي. "سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٨ / ١٢٠) والأعلام للزركلي (٢٥٥/٢) .

(٦) البرهان للزركشي (١٤٩/٢) ودراسات في علوم القرآن للرومي (١٤٩) .

(٧) البرهان للزركشي (١٤٩/٢) .

وعرفه أبو حيان ، فقال: (التفسير: علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب، وتتمت ذلك)^(١).

وعرفه ابن جزي^(٢) وهو أجمع التعاريف وأوجزها فقال : (معنى التفسير: شرح القرآن، وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصه أو إشارته أو فحواه)^(٣).

((الفرق بين التفسير والتأويل))

اختلف العلماء في بيان الفرق بين التفسير والتأويل، وفي تحديد النسبة بينهما اختلافاً نتجت عنه أقوال كثيرة، ولهذا بالغ ابن حبيب النيسابوري^(٤) فقال: "نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهدوا إليه". وهنا جمع لأهم تلك الأقوال:

١ - قال أبو عبيدة وطائفة معه: "التفسير والتأويل بمعنى واحد" فهما مترادفان. وهذا هو الشائع عند المتقدمين من علماء التفسير.

٢ - قال الراغب الأصفهاني: "التفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يُستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل في المعاني، كتأويل الرؤيا.

والتأويل يُستعمل أكثره في الكتب الإلهية. والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها. والتفسير أكثره يستعمل في مفردات الألفاظ. والتأويل أكثره يستعمل في الجمل، فالتفسير إما أن يُستعمل في غريب الألفاظ كـ "الْبَحِيرَة والسائبة والوصيلة" أو في تبين المراد وشرحه كقوله تعالى في الآية [٤٣] من سورة البقرة: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: ٤٣] وإما في كلام مضمن بقصة لا يمكن تصويره إلا بمعرفتها نحو قوله تعالى في الآية [٣٧] من سورة التوبة: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ [التوبة: ٣٧]

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٢٦/١).

(٢) ابن جزي الغرناطي محمد بن محمد بن احمد بن محمد ابن عبد الله بن يحيى بن عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد ابن جزي الكلبي أبو القاسم الغرناطي الاندلسي المالكي من شيوخ لسان الدين ابن الخطيب، من مصنفاة اصول القراء الستة غير نافع، الانوار السننية في الكلمات السننية، التسهيل لعلوم التنزيل في التفسير، وتوفى في اوائل ربيع الاول من سنة ٧٥٨ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٢٧ / ٧)، هدية العارفين (١٦٠ / ٢).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (٦/١).

(٤) أبو القاسم، الحسن بن محمد بن حبيب بن أيوب، النيسابوري، المفسر الواعظ، سمع: أبا العباس الأصم، ومحمد بن صالح بن هانيء، وأبا الحسن الكارزي، وأبا حاتم بن حبان، وعدة. وعنه: أبو بكر محمد بن عبد الواحد الحيري الواعظ، ومحمد بن إسماعيل الفرغاني، والحسين بن محمد السكاكي، وجماعة. وصنف في التفسير والآداب. توفى في ذي الحجة سنة ست وأربع مائة. ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٨ / ١٣).

وقوله تعالى في الآية [١٨٩] من سورة البقرة: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]

وأما التأويل: فإنه يُستعمل مرة عاماً، ومرة خاصاً، نحو "الكفر" المستعمل تارة في الجحود المطلق، وتارة في جحود الباري خاصة. و"الإيمان" المستعمل في التصديق المطلق تارة، وفي تصديق دين الحق تارة، وإما في لفظ مشترك بين معانٍ مختلفة، نحو لفظ "وجد" المستعمل في الجد والوجد والوجود".

٣ - قال أبو منصور الماتريدي^(١): "التفسير: القطع على أن المراد من اللفظ هذا، والشهادة على الله أنه عنى باللفظ هذا، فإن قام دليل مقطوع به فصحيح، وإلا فتفسير بالرأي، وهو المنهي عنه، والتأويل ترجيح أحد الاحتمالات بدون القطع والشهادة على الله"، وعلى هذا فالنسبة بينهما التباين.

٤ - قال أبو طالب التغلبي^(٢): "التفسير بيان وضع اللفظ إما حقيقة أو مجازاً، كتفسير "الصراط" بالطريق، و"الصيّب" بالمطر. والتأويل تفسير باطن اللفظ، مأخوذ من الأول، وهو الرجوع لعاقبة الأمر. فالتأويل إخبار عن حقيقة المراد، والتفسير إخبار عن دليل المراد، لأن اللفظ يكشف عن المراد، والكاشف دليل، مثله قوله تعالى في الآية [١٤] من سورة الفجر: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤] تفسيره أنه من الرصد، يقال: رصدته: رقبته، والمرصاد مفعال منه، وتأويله التحذير من التهاون بأمر الله، والغفلة عن الأهبة والاستعداد للعرض عليه. وقواطع الأدلة تقتضي بيان المراد منه على خلاف وضع اللفظ في اللغة" وعلى هذا فالنسبة بينهما التباين.

(١) محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي: من أئمة علماء الكلام. نسبته إلى ما تريد (محلة بسمرقند) من كتبه (التوحيد) و (أوهام المعتزلة) و (الرد على القرامطة) و (مآخذ الشرائع) في أصول الفقه، وكتاب (الجدل) و (تأويلات القرآن) و (تأويلات أهل السنة) الأول منه، و (شرح الفقه الأكبر المنسوب للإمام أبي حنيفة). مات بسمرقند سنة ٣٣٣هـ. ينظر الأعلام للزركلي (١٩/٧).

(٢) ليس هناك من يسمي بأبي طالب التغلبي (ذكره السيوطي في الإتيان في علوم القرآن (٤/١٩٣)، وتبعه في النقل أبو شهبه في الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (٢٨)، وغيره...): ولعل الصواب (التغلبي) عن (أبي طالب)، جاء في أسد الغابة لأخبرنا أبو القاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن صصرى التغلبي الدمشقي، أخبرنا الشريف أبو طالب علي بن حيدرة بن جعفر العلوي الحسيني أسد الغابة ط العلمية (٣/٣١٥).

والتغلبي: هو أبو القاسم الحسين بن أبي الغنائم هبة الله بن محفوظ بن الحسن بن محمد بن الحسن بن أحمد بن الحسين بن صصرى الربيعي، التغلبي، الجزري، البلدي، الدمشقي، أخو الحافظ أبي المواهب، وسمع من: أبيه، وجده، وجدته لأمه: أبي المكارم بن هلال، وعبدان بن زرين، وأبي القاسم بن البن، ونصر بن مقاتل، وأبي طالب بن حيدرة، ... وعدد كثير، توفى سنة ٦٢٦هـ. ينظر سير أعلام النبلاء (٢٢/٢٨٢). وأبو طالب: علي بن حيدرة بن جعفر أبو طالب الحسيني، نقيب الأشراف، أبو طالب الحسيني، الدمشقي، سمع: أبا القاسم بن أبي العلاء، والفقيه نصر بن إبراهيم، وعنه: ابن عساكر، وابنه، وأبو المواهب بن صصرى، وأخوه الحسين، توفى سنة ٥٥١هـ. ينظر سير أعلام النبلاء (٢٠/٢٥٠).

٥ - قال البغوي ووافقه الكواشي^(١): "التأويل هو صرف الآية إلى معنى محتمل يوافق ما قبلها وما بعدها، غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط. والتفسير هو الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها" بتصرف. وعلى هذا فالنسبة بينهما التباين.

٦ - قال بعضهم: "التفسير ما يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية"، وعلى هذا فالنسبة بينهما التباين.

٧ - التفسير هو بيان المعاني التي تُستفاد من وضع العبارة، والتأويل هو بيان المعاني التي تُستفاد بطريق الإشارة. فالنسبة بينهما التباين، وهذا هو المشهور عند المتأخرين، وقد نبّه إلى هذا الرأي الأخير العلامة الألوسي في مقدمة تفسيره حيث قال بعد أن استعرض بعض أقوال العلماء في هذا الموضوع: "وعندي أنه إن كان المراد الفرق بينهما بحسب العرف فكل الأقوال فيه - ما سمعتها وما لم تسمعها - مخالف للعرف اليوم إذ قد تعورف من غير نكير: أن التأويل إشارة قدسية، ومعارف سبحانية، تتكشف من سجع العبارات للسالكين، وتتهل من سُحُب الغيب على قلوب العارفين. والتفسير غير ذلك. فهذه هي أهم الأقوال في الفرق بين التفسير والتأويل^(٢)."

يقول الشيخ محمد حسين الذهبي صاحب "التفسير والمفسرون" بعد عرض هذه الأقوال: (والذي تميل إليه النفس من هذه الأقوال: هو أن التفسير ما كان راجعاً إلى الرواية، والتأويل ما كان راجعاً إلى الدراية، وذلك لأن التفسير معناه الكشف والبيان. والكشف عن مراد الله تعالى لا نجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي وعلموا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن الكريم.

(١) أحمد بن يوسف بن الحسن بن رافع ابن الحسين بن سويدان الشيباني الموصلي، موفق الدين أبو العباس الكواشي: عالم بالتفسير، من فقهاء الشافعية. من أهل الموصل. كان يزوره الملك ومن دونه فلا يقوم لهم ولا يعاب بهم. من كتبه (تبصرة المتذكر - خ) في تفسير القرآن، و (كشف الحقائق - خ) الجزء الثالث منه، ويعرف بتفسير الكواشي. ينظر تاريخ الإسلام للذهبي (٣٨٥/١٥) والأعلام للزركلي (١/ ٢٧٤).
(٢) انظر البرهان للزركشي (١٤٩/٢)، الإتيان للسيوطي (١٩٢/٤)، مقدمة روح المعاني (٦/١)، التفسير والمفسرون للذهبي (١٦/١ - ١٨) نفحات من علوم القرآن لأحمد معبد (١٣٢)، المنار في علوم القرآن لمحمد الحسن (٢١٨)، موسوعة التفسير قبل عهد التدوين لمحمد عمر الحاجي (١٦)، المدخل إلى علوم القرآن لمحمد فاروق النبهان (٧٠)، .

وأما التأويل فملحوظ فيه ترجيح أحد احتمالات اللفظ بالدليل ، والترجيح يعتمد على الاجتهاد، ويُتوصل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ ومدلولاتها في لغة العرب، واستعمالها بحسب السياق، ومعرفة الأساليب العربية، واستنباط المعاني من كل ذلك.

قال الزركشي : (وكأن السبب في اصطلاح بعضهم على التفرقة بين التفسير والتأويل التمييز بين المنقول والمستنبط ليحمل على الاعتماد في المنقول وعلى النظر في المستنبط تجويزا له وازديادا وهذا من الفروع في الدين)^(١).

(١) انظر البرهان في علوم القرآن (١٧٢ / ٢) والتفسير والمفسرون للذهبي (١٨/١).

ثالثاً: تعريف قواعد التفسير باعتباره لقباً على فن معين ، والفرق بينه وبين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية .

((تعريف قواعد التفسير باعتباره لقباً على فن معين))^(١).

قواعد التفسير : هي الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن الكريم، ومعرفة الراجح مما فيه خلاف^(٢).

وقيل : "ما يُستند إليه من الأدوات العلمية والمنهجية في تناول النص القرآني ويُتوصل بها إلى بيان معانيه واستخلاص فوائده"^(٣).

((الفرق بين (قواعد التفسير) و(القواعد الأصولية) و(القواعد الفقهية)))

هناك أوجه اتفاق وأوجه اختلاف لا بد من بيانها حتى يُعلم الفرق:

أولاً : أوجه الاتفاق: اشتراكهم في أن كلا منهم قضية كلية تنطبق على عدد

من الفروع .

ثانياً : أما أوجه الاختلاف ، فيمكن إجمالها في الآتي :

(١) موضوع قواعد التفسير هو البحث في كلام الله تعالى من حيث دلالاته على مراد الله عز وجل . وموضوع القواعد الأصولية هو البحث في دلائل الفقه الإجمالية إضافة إلى كيفية الاستفادة منها وحال المستفيد ؛ وأما موضوع القواعد الفقهية فهو البحث في أفعال المكلفين.

(٢) القواعد الفقهية مستمدة من الأدلة الشرعية، أو من استقراء المسائل الفرعية المتشابهة؛ وأما قواعد التفسير والقواعد الأصولية فمستمدة من عدة علوم كعلم الكتاب والسنة وعلوم الآلة إجمالاً وفهم السلف الصالح وتصوير الأحكام ، فبينهما تدخل جزئي .

(٣) قواعد التفسير يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن ومعرفة كيفية الاستفادة منه . والقواعد الفقهية يستفاد منها الحكم مباشرة، أما القواعد الأصولية فيستفاد منها الحكم بواسطة الدليل^(٤).

(١) إن هذا العلم لم يلقَ حظُّه من الكتابة والتحرير، كغيره من العلوم المشابهة كقواعد الفقه، فإن العلماء منذ زمن بعيد قد كتبوا وحرروا مصطلح (قواعد الفقه) في كتب كثيرة، بينما نجد أن قواعد التفسير لم يُكتب فيها إلا من قبل المعاصرين، وقليل من المتقدمين الذين لم يصل إلينا من كتبهم إلا نزرٌ يسير، لذلك وجدت صعوبة بالغة في إيراد تعريف لقواعد التفسير عند المتقدمين

(٢) قواعد التفسير لخالد السبت (٣٠/١)، مقالة بعنوان "قواعد التفسير" لمحمد الخضيرى بمجلة البيان الصادرة من منتدى الإسلامي العدد (٢٣٨).

(٣) أرشيف ملتقى أهل التفسير مقالة بعنوان "نظرات في مصطلح قواعد التفسير" للدكتور مصطفى فوضيل، بتاريخ المحرم ١٤٣٢ هـ.

(٤) انظر قواعد التفسير للسبت (٣٤/١)، و"القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسرة" لمحمد الصواط (١٠٢/١) بتصريف

المطلب الثاني: أهمية ونشأة علم قواعد التفسير

أولاً : أهمية علم قواعد التفسير وموضوعه .

((أهمية علم قواعد التفسير)) :

تكتسب أهمية قواعد التفسير من أهمية علم التفسير الذي هو من أجل العلوم وأفضلها وأشرفها باعتبار أساسه وغايته، فأساسه: القرآن الكريم ، وغايته: معرفة معاني القرآن وإدراك مراميه. إذ بمعرفة قواعد التفسير نستطيع أن نميز بين الأقوال الصحيحة من الأقوال الضعيفة في التفسير.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان أهمية القواعد بشكل عام : " لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية تُردُّ إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؛ وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وظلم وجهل في الكليات، فيتولد فساد عظيم"^(١).

وقال الزركشي: " فإن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة. هو أوعى لحفظها، وأدعى لضبطها، وهي إحدى حكم العدد التي وضع لأجلها، والحكيم إذا أراد التعليم لا بد أن يجمع بين بيانين: إجمالي تتشوّف إليه النفس، وتفصيلي تسكن إليه"^(٢).

والحاصل أن من عرف قواعد التفسير انفتح له من المعاني القرآنية ما يُجل عن الوصف، وصار بيده آلة يتمكن بها من الاستنباط والفهم مع ملكة ظاهرة تصيره ذا ذوق واختيار في الأقوال المختلفة في التفسير^(٣) ؛ وكذلك يسلم من القول على الله بغير علم الذي وقع فيه كثير من المفسرين الذين أخضعوا المعاني لأرائهم وأهواهم ، لذلك كان السلف يتخوفون من الخوض في التفسير ، ووضعوا شروطاً وقواعد لمن يفسر كلام الله وهي مبنوثة في كتب علوم القرآن^(٤).

((موضوع علم قواعد التفسير)) :

موضوع هذا العلم هو تفسير كلام الله سبحانه الذي هو منبع كل حكمة ومعدن كل فضيلة ، وشرف العلم وجلالته باعتبار موضوعه وغايته ، فهو أشرف العلوم وأعظمها^(٥).

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠٣/١٩).

(٢) المنثور في القواعد للزركشي (٦٥/١).

(٣) انظر قواعد التفسير لخالد السبت (٣٨/١) ، مقالة بعنوان "مقدمة قواعد التفسير" لمحمد الخضيرى بمجلة البيان العدد (١٤/١٧٤).

(٤) انظر النوع الحادي والأربعون معرفة تفسيره وتأويله من البرهان للزركشي (٤١٥) ، والنوع السابع السبعون في الإتيان (١٩٢/٤).

(٥) قواعد التفسير للسبت (٣٩/١) ، أصول التفسير وقواعده لخالد العك (٣١)

ثانياً : نشأة علم قواعد التفسير .

نشأة هذا العلم كالكلام عن نشأة سائر العلوم ؛ ففي البداية ظهر ممزوجاً بغيره من علوم القرآن إلى أن أصبح علماً مستقلاً .

فيمكن بعد ذلك أن نقول إن نشأة علم قواعد التفسير مرت بثلاثة أطوار :

الطور الأول : ظهوره في كتب التفسير ومقدماته .

بدأ هذا الطور من بداية عصر التدوين من القرن الثالث حتى أوائل القرن الخامس ، حيث كان المفسرون يبينون في مقدمة تفاسيرهم طريقتهم في تفسير كلام الله وأهم القواعد التي يسلكونها في التفسير ، ومن أهم الكتب في هذه المرحلة كتاب "جامع البيان" لشيخ المفسرين ابن جرير الطبري ، وكتاب "تأويل مشكل القرآن" لابن قتيبة^(١) ، و"أحكام القرآن للجصاص"^(٢) .

الطور الثاني : تطوره في كتب علوم القرآن .

بدأ من القرن الخامس مع ظهور التأليف في علوم القرآن وتطور علم أصول الفقه ، وامتدت إلى القرن التاسع ، وحتى في هذه المرحلة كان ممزوجاً مع غيره ، لكن ظهرت معالمه واتضحت خيوطه خاصة في كتابي : "البرهان" للزركشي و"الإتقان" للسيوطي .

الطور الثالث : استقلاله كعلم خاص .

وهذا الاستقلال ظهر متأخراً جداً على غير المعتاد ، حيث ظهر في القرن الرابع عشر كفن له تدوين خاص وذلك من خلال كتاب "القواعد الحسان لتفسير القرآن" للعلامة السعدي^(٣) ، وأكمل بنيانه الدكتور خالد السبت^(٤) من خلال كتابه الفريد "قواعد التفسير" .

(١) أحمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو جعفر: قاض، من أهل بغداد، له اشتغال بالأدب والكتابة. كان يحفظ كتب أبيه وهي ٢١ كتاباً في غريب القرآن والحديث والأدب والأخبار. ولي القضاء بمصر سنة ٢٢١ هـ فجاءها، وعرف فضله فيها فأقبل عليه طلاب العلوم والآداب. ويرجح (الكندي) أنه عزل بعد ثلاثة أشهر من ولايته. ويقول أكثر مؤرخيه أنه مات وهو على القضاء. وكانت وفاته بمصر. ينظر وفيات الأعيان والأعلام للزركلي (١/ ١٥٦).

(٢) أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص: فاضل من أهل الري، سكن بغداد ومات فيها، انتهت إليه رئاسة الحنفية. وخوطف في أن يلي القضاء فامتنع. وألف كتاب أحكام القرآن وكتاباً في أصول الفقه، توفي سنة ٣٧٠ هـ. ينظر الجواهر المضبية في طبقات الحنفية (١/ ٨٤)..

(٣) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي التميمي: مفسر، من علماء الحنابلة، من أهل نجد. مولده ووفاته في عنيزة (بالقصيم) وهو أول من أنشأ مكتبة فيها (سنة ١٣٥٨) له نحو ٣٠ كتاباً، منها الكتب المطبوعة الآتية: (تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن) ثلاثة أجزاء منه، وهو في ثمانية، و (تيسير اللطيف المنان في خلاصة مقاصد القرآن) في مجلد، و (القواعد الحسان في تفسير القرآن) والأعلام للزركلي (٣/ ٣٤٠).

(٤) خالد بن عثمان بن علي السبت، من مواليد منطقة الزلفي، عام ١٣٨٤ هـ، توجه للرياض لتحصيل العلم، خاصة على سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن باز رحمه الله، فالتحق بقسم السنة في كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه، ثم بعد عودة الشيخ إلى الدمام عمل أستاذاً في كلية المعلمين ثم عميداً لكلية الدراسات القرآنية في عام ١٤١٨ هـ. ينظر المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، ملتقى أهل الحديث..

ثالثاً : المؤلفات في علم قواعد التفسير^(١).

١. (قواعد التفسير) ، لابن الخطيب الحنبلي، (ت ٦٢١هـ). وهذا الكتاب لم يصل إلينا ، ذكره صاحب كشف الظنون^(٢).
٢. (المنهج القديم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم) ، لابن الصائغ الحنفي (ت ٧٧٦هـ).^(٣) ، لم يصل إلينا. ذكره أيضاً صاحب كشف الظنون.
٣. (قواعد التفسير) ، لابن الوزير اليماني (ت ٨٤٠هـ)^(٤) وهو مخطوط^(٥).
٤. (التيسير في قواعد علم التفسير) لمحمد بن سليمان الكافيجي (ت ٨٧٩)^(٦) وهو في علوم القرآن الكريم .
٥. (القواعد الحسان لتفسير القرآن) ، لعبد الرحمن ناصر السعدي .
٦. (قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل) ، لعبد الرحمن حبنكة^(٧).
٧. (قواعد التفسير جمعاً ودراسة) ، لخالد بن عثمان السبب في مجلدين وهي رسالة دكتوراه مقدمة في الجامعة الإسلامية ؛ وتعتبر من أهم المراجع .
٨. (قواعد الترجيح عند المفسرين) ، لحسين بن علي الحربي^(٨) في مجلدين، وهي رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وموضوع الثاني أخص من الأول؛ إذ هو في القواعد الترجيحية.
٩. (أصول التفسير وقواعده) لخالد بن عبد الرحمن العك. وهو في علوم القرآن الكريم

(١) انظر قواعد التفسير للسبب (٤٣ - ٤٥) ، مقالة بعنوان "قواعد التفسير" لمحمد الخضيرى بمجلة البيان الصادرة من منتدى الإسلامي العدد (٢٣٨)

(٢) انظر كشف الظنون (١٣٥٨/٢)

(٣) ابن الصائغ محمد بن عبد الرحمن بن علي بن الحسن شمس الدين الزمردى المعروف بابن الصائغ الحنفي تولى قضاء العسكر وافتاء دار العدل ودرس بالجامع الطولوني بمصر، من تصانيفه إحكام الراى في أحكام الآى، اختراع الفهوم لاجتماع العلوم، تنزيه السلف عن تمويه الخلف في الرد على مغنى الليب لابن هشام، توفى سنة ٧٧٦هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٦/ ١٩٢)، هدية العارفين (٢/ ٩٩).

(٤) محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير: مجتهد باحث، من أعيان اليمن. وهو أخو الهادي بن إبراهيم. ولد في هجرة الظهران (من شطب: أحد جبال اليمن) وتعلم بصنعاء وصعدة ومكة. وأقبل في أواخر أيامه على العبادة. ينظر الأعلام للزركلي (٥/ ٣٠٠) ..

(٥) (أصله فصل من كتاب "إيتار الحق على الخلق" وهو في طرق التفسير ومراتبه وأنواعه ؛ وبهذا لا يعتبر من المؤلفات في قواعد التفسير حسب الاصطلاح المعاصر) تعليق خالد السبب في كتابه قواعد التفسير (٤٤) .

(٦) محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين، أبو عبد الله الكافيجي: من كبار العلماء بالمعقولات. رومي الأصل. اشتهر بمصر، ولأزمه السيوطي ١٤ سنة. وعرف بالكافيجي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو. ولي وظائف، منها مشيخة الخانقاه الشيخونية. وانتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر. له تصانيف، أكثرها رسائل، منها مختصر في علم التاريخ و أنوار السعادة في شرح كلماتي الشهادة و منازل الأرواح و معراج الطبقات و قرار الوجد في شرح الحمد، توفى سنة ٨٧٩ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٦/ ١٥٠) ، معجم المؤلفين (١٠/ ٥١).

(٧) فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن حَبْنَكَة المِيدَانِي الدَّمَشَقِي، في سنة ١٣٧٠هـ التحق بِكَلْبِيَّة الشَّرِيعَة فِي الأزهر الشَّرِيف، وحازَ منها الإجازة العالِيَّة (ليسانس في الشريعة)، ثم حازَ شهادةَ العالَمِيَّة مع إجازة في التدريس ماجستير في التَّربِيَّة وعلم النفس، بعد رحلة علمية ودعوية حافلة توفى رحمه الله سنة ١٤٢٥هـ. ينظر عبد الرحمن حَبْنَكَة المِيدَانِي العالَم المِفْكَر المِفْسر، بقلم/ عائدة راغب الجراح.

(٨) هو الدكتور حسين بن علي الحربي ، عضو هيئة التدريس بجامعة جازان.

وقد ضمّن الكاتبون في علوم القرآن وفي أصول التفسير كتبهم فصولاً في قواعد التفسير ككتاب (البرهان) لبدر الدين الزركشي ، (الإتيان) لجلال الدين السيوطي .

إضافة إلى ما زخرت به مقدمات المفسرين في تفاسيرهم : ك مقدمة (جامع البيان) للطبري ، ومقدمة (التسهيل) لابن جزي الكلبي ، ومقدمة ابن كثير في تفسيره^(١) .

(١) إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصري ثم الدمشقيّ، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام، وانتقل مع أخ له إلى دمشق سنة ٧٠٦ هـ ورحل في طلب العلم. وتوفي بدمشق. تناقل الناس تصانيفه في حياته. ينظر معجم المؤلفين (١٤٣/١٢) .

الفصل الثاني:

قواعد التفسير المتعلقة بعلوم القرآن

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات.

المبحث الثاني: قواعد الأسماء، والتكرار، ومبهمات القرآن.

المبحث الثالث: قواعد موهم الاختلاف، والمحكم، والمتشابه.

المبحث الأول:

قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات.

ويشتمل على مطلبين:

● المطلب الأول: القراءات المتواترة.

● المطلب الثاني: القراءات الشاذة

المطلب الأول: القراءات المتواترة.

القاعدة الأولى : القراءات تفسر بعضها بعضاً^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم { القراءات } لغة : مفرد قراءة ، وهي مصدر قراءة وقرآنا ، بمعنى تلا تلاوة ، وهي في الأصل بمعنى: الجمع والضم.^(٢) وفي الصحاح: قرأت الشيء قرآناً جمعته وضممت بعضه إلى بعض ، وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا ، ومنه سمي القرآن لأنه يجمع السور فيضمها^(٣). واصطلاحاً : علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقل^(٤).

ثانياً : توضيح القاعدة :

كثير من القراءات تكمل بعضها بعضاً ، أو يفسر بعضها بعضاً ، فكما أن القرآن يفسر بعضه بعضاً ، فكذلك القراءات تفسر بعضها بعضاً ، سواء كانت متواترة مع مثلها ، أو آحاداً مع متواترة ، إذ إن القراءة الأحادية تفسر المتواترة^(٥).

يقول الإمام السيوطي موضعاً لهذه القاعدة : (إن بعض القراءات يبين ما لعله يجهل في القراءة الأخرى فقراءة : { يَطْهَرْنَ } بالتشديد مبينة لمعنى قراءة التخفيف وقراءة: { فامضوا إلى ذكر الله } تبين أن المراد بقراءة: { فاسعوا } الذهاب لا المشي السريع. وقال أبو عبيد في فضائل القرآن: المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة { والصلاة الوسطى صلاة العصر }^(٦)، وقراءة ابن مسعود: { فاقطعوا أيماهما }^(٧) وقراءة جابر: { فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم }^(٨) قال: فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن ، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى فأدنى ما يستتبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل. أهـ)^(٩) ..

- (١) انظر قواعد التفسير للسبت (٩٠/١) ، المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن وقراءاته لأحمد مختار (٢٧) ، مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (٢٦٦/٢) ، الأتقان للسيوطي (٢٧٩/١) ، وصفحات في علوم القراءات لعبد القيوم السندي (١٥) .
- (٢) انظر لسان العرب لابن منظور (١٢٨/١) ، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٤٩/١).
- (٣) الصحاح للجوهري (٦٥/١) .
- (٤) منجد المقرئين لابن الجزري (٦) .
- (٥) انظر المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن وقراءاته لأحمد مختار (٢٧) ، قواعد التفسير للسبت (٩٠/١) .
- (٦) انظر شواذ القراءات لابن خالويه (١٥) ، وإعراب القرآن للنحاس (٢٧٢/١) .
- (٧) انظر شواذ القراءات للكرماني (١٥٤) ، معاني القرآن للفراء (٣٠٦/١) .
- (٨) انظر الحجة لابن خالويه (٢٥٥/١٢) ، المحتسب لابن جني (١٠٨/٢) ، وشواذ القراءات للكرماني (٣٤٢) .
- (٩) الإتقان للسيوطي (٢٧٩/١) .

وللقاعدة ألفاظ أخرى تدرج تحتها وهي :

- القراءات يبين بعضها بعضاً^(١).
- تتفق القراءتان في المعنى^(٢) ، وتتحد القراءتان في المعنى^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٤) :

المثال الأول : بلفظ "القراءات يفسر بعضها بعضاً" في قوله : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ

بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ۖ ﴿٨٩﴾ [المائدة: ٨٩] .. وقرأ حمزة^(٦) والكسائي^(٧). وابن عياش^(٨) عن عاصم^(٩) ﴿ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ۖ ﴾ بالتخفيف ، وابن عامر برواية ابن ذكوان^(١٠)

{عاقدم} والمفاعلة فيها لأصل الفعل وكذا قراءة التشديد لأن القراءات تفسر بعضها بعضاً ، وقيل: إن ذلك فيها للمبالغة باعتبار أن العقد باللسان والقلب لا أن ذلك للتكرار اللساني كما توهم. (١١).

(١) انظر الإتيان للسيوطي (٢٧٩) ، وقواعد التفسير للسبت (٩٠ - ٩١).

(٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي (٤٣١/١)

(٣) انظر معاني القراءات للأزهري (٨٨/٣) ، والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٠٦/٢) ، والتبيان في أعراب القرآن للعبكري (٢٥٥/١) ، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي (١٨٤/١) ، وإبراز المعاني من حرز الأمانى لأبي شامة (٣٦٠/١) .

(٤) طبق الآلوسي القاعدة بلفظ "القراءات يفسر بعضها بعضاً" في آية واحدة كما في قوله تعالى : { ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان } سورة المائدة (١١/٤) ، و طبق بلفظ " تتفق القراءتان في المعنى " أيضاً في آية واحدة في قوله تعالى { مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ } سورة البقرة (٣٥١/١) ، و طبق بلفظ " تتحد القراءتان في المعنى " في أربع آيات في قوله تعالى { مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ } سورة البقرة (٣٥١/١) ، وقوله { تبارك الذي جعل في السماء بروجا } سورة الفرقان (٤١/١٠) وقوله { واذكر عبدنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب } سورة ص (٢٠٠/١٢) ، وقوله { اتخذناهم سخرياً } سورة ص (٢٠٩/١٢) .

(٥) القراءات الواردة في الآية : قرأ ابن ذكوان (عاقدم) وقرأ شعبة وحمزة والكسائي وخلف (عقدتم) وقرأ الباقر (عقدتم) ، انظر القراءات العشر المتواترة على هامش المصحف لمحمد كريم راجح (١٢٢).

(٦) حمزة بن حبيب بن عمار بن إسماعيل ، التيمي ، الزيات : أحد القراء السبعة . كان من موالي التميم فتنسب إليهم . وكان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان (في أواخر سواد العراق مما يلي بلاد الجبل) ويجلب الجبن والجوز إلى الكوفة . ومات بحلوان . كان عالماً بالقراءات ، انعقد الإجماع على تلقي قراءته بالقبول . مات سنة ست وخمسين ومائة ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ٢٦٦) .

(٧) أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز ، الأسدي بالولاء الكوفي المعروف بالكسائي: أحد القراء السبعة ، كان إماماً في النحو واللغة والقراءات ، وقيل إن الكسائي مات بطوس سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين ومائة ، والله أعلم . انظر وفيات الأعيان (٣/ ٢٩٥) .

(٨) شعبة بن عياش بن سالم الأزدي الكوفي الخياط ، أبو بكر : من مشاهير القراء . كان عالماً فقيهاً في الدين . توفي في الكوفة ، انظر طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم (ص: ٨٧) .

(٩) عاصم بن أبي النجود بهدلة الكوفي الأسدي بالولاء ، أبو بكر : أحد القراء السبعة . تابعي ، من أهل الكوفة ، ووفاته فيها . كان ثقة في القراءات ، صدوقاً في الحديث . مات سنة ثمان وعشرين ومائة . انظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ٢٦١) طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم (ص: ٨٤) .

(١٠) عبد الرحمن بن أحمد ، أبو عمر ، ابن ذكوان : عالم بالقراءات . كان شيخ الإقراء في الشام . ولم يكن بالمشرق والمغرب في زمانه أعلم بالقراءات منه . انظر طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم (ص: ٧٤) .

(١١) روح المعاني للآلوسي (١١/٤) .

المثال الثاني : بلفظ " تتفق القراءتان في المعنى " في قوله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ

﴿١٦﴾ [البقرة: ١٠٦] ... وقرأ طائفة وابن عامر من السبعة {نسخ} من باب الإفعال -
والهمزة - كما قال أبو علي^(١): للوجدان على صفة نحو أحمدته - أي وجدته
محمودا - فالعنى ما نجده منسوخا وليس نجده كذلك إلا بأن ننسخه، فتتفق
القراءتان في المعنى - وإن اختلفتا في اللفظ - (...)^(٢).

المثال الثالث : بلفظ " تتحد القراءتان في المعنى " في قوله تعالى : ﴿ وَادُّكَّرْ عِبَدَنَا

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدَى وَالْأَبْصَارِ ﴿٤٥﴾ [ص: ٤٥] ^(٣) (....) وقرأ ابن عباس
وابن كثير^(٤) وأهل مكة {عبدنا} بالإفراد فإبراهيم وحده بدل أو عطف بيان أو مفعول
أعني، وخص بعنوان العبودية لمزيد شرفه، وما بعده عطف على {عبدنا} وجوز أن
يكون المراد بعبدنا عبادنا وضعا للجنس موضع الجمع فتتحد القراءتان (٥).
رابعا : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٦).

المثال الأول : للشنقيطي صاحب الأضواء حيث طبق القاعدة بلفظ " القراءات

يفسر بعضها بعضا " كما في قوله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ
وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴿٨٩﴾ [المائدة: ٨٩] يقول رحمه الله : (.. وقرأه
حمزة، والكسائي، وشعبة عن عاصم: {عقدتم} ، بالتخفيف بلا ألف، وقرأه ابن
ذكوان عن ابن عامر: {عاقدم} بألف بوزن فاعل، وقرأه الباقر بالتشديد من غير

(١) هو أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل أحد الأئمة في علم العربية، ولد في ناحية من أعمال فارس، ودخل بغداد سنة
٣٠٧ هجرية وتجول في كثير من البلدان صنف كتاب الإيضاح والتذكرة في علوم العربية وغيرها. كان مهتما بالاعتزال وتوفى ببغداد سنة
٣٧٧ هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (٢٦)، وفيات الأعيان (٢/ ٨٠)، تاريخ الإسلام (٨/ ١٢٥).

(٢) روح المعاني للألوسي (١/ ٣٥١).

(٣) القراءات الواردة في الآية: قرأ ابن كثير (عبدنا) وقرأ الباقر (عبادنا) ، انظر القراءات العشر المتواترة على هامش المصحف لمحمد
كريم راجع (٤٥٦).

(٤) عبد الله بن كثير الداربي المكي، أبو معبد: أحد القراء السبعة. كان قاضي الجماعة بمكة. وكانت حرفته العطارة. ويسمونه العطار
داريا " فعرف بالداربي. وهو فارسي الأصل. مولده ووفاته بمكة. ينظر الأعلام للزركلي (٤/ ١١٥).

(٥) روح المعاني للألوسي (١٢/ ٢٠١).

(٦) طبق هذه القاعدة عددا من المفسرين باختلاف ألفاظها وفي مواضع مختلفة من تفاسيرهم ، أولاً : بلفظ "القراءات يفسر بعضها بعضا" لم
يطبق بهذا اللفظ إلا غير الشنقيطي صاحب الأضواء (١/ ٤٢٠). ثانياً : بلفظ " تتفق القراءتان في المعنى " ابن عطية في المحرر الوجيز (١/ ١٩٢)
، والقرطبي في جامع الأحكام القرآن (٢/ ٦٧)، (٥/ ٤١٤)، وأبو حيان في البحر المحيط (٣/ ٤٢٨)، والسمين الحلبي في الدر المنصور
(٤/ ١١٩). ثالثاً : بلفظ " تتحد القراءتان في المعنى " : الرازي في مفاتيح الغيب (٢٨/ ٩٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٤/ ٤٢١)، والسمين
الحلبي في الدر المنصور (٢/ ٥٣٤)، وابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم الكتاب (٤/ ٤٢١)، والشرييني في السراج المنير (٣/ ٥٨٩).

ألف، والتضعيف والمفاعلة: معناهما مجرد الفعل بدليل قراءة عقدتم بلا ألف، ولا تضعيف، والقراءات يبين بعضها بعضاً .. (١).

المثال الثاني : لابن عطية : طبق القاعدة بلفظ " تتفق القراءتان في المعنى " كما في

قوله تعالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [البقرة : ١٠٦] ، إذ يقول (.. وقرأ جمهور الناس { ما ننسخ } بفتح النون، من نسخ، وقرأت طائفة { ننسخ } ، بضم النون من { أنسخ } ، وبها قرأ ابن عامر وحده من السبعة، قال أبو علي الفارسي : ليست لغة لأنه لا يقال نسخ وأنسخ بمعنى، ولا هي لتعدية لأن المعنى يجيء ما نكتب من آية - أي ما ننزل - فيجاء القرآن كله على هذا منسوخا، وليس الأمر كذلك، فلم يبق إلا أن يكون المعنى ما نجده منسوخا، كما تقول: أحمدت الرجل وأبخلته بمعنى وجدته محمودا أو بخيلا، قال أبو علي: وليس نجده منسوخا إلا بأن ننسخه فتتفق القراءتان في المعنى وإن اختلفتا في اللفظ. (٢).

المثال الثالث : للسمين الحلبي (٣) طبق بلفظ لتتحد القراءتان في المعنى] ، في قوله

تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾ [البقرة : ٢٥١] قال (..قرأ نافع (٤) هنا، وفي الحج: { دفاع } والباقون: { دفع } . فأما { دفع } فمصدر دفع يدفع ثلاثيا. وأما { دفاع } فيحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون مصدر دفع الثلاثي أيضا نحو: كتب كتابا، وأن يكون مصدر { دافع } نحو: قاتل قتالا، قال أبو ذؤيب (٥): ولقد حرصت بأن أدافع عنهم ... فإذا المنية أقبلت لا تدفعو "فاعل" هنا بمعنى فعل المجرد فتتحد القراءتان في المعنى (٦).

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للعلامة الشنقيطي (٤٢٠/١)

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (١٩٢/١) .

(٣) أحمد بن يوسف بن عبد الدايم الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين المعروف بالسمين: مفسر، عالم بالعربية والقراءات. شافعي، من أهل حلب. استقر واشتهر في القاهرة. من كتبه تفسير القرآن، و القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز، و الدر المصون في إعراب القرآن، توفي سنة ٧٥٦ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (١/ ٢٧٤)، معجم المؤلفين (٢/ ٢١١)، هدية العارفين (١/ ١١١) .

(٤) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي بالولاء المدني: أحد القراء السبعة المشهورين. كان أسود، شديد السواد، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دعاة. أصله من أصبهان. اشتهر في المدينة وانتهت إليه رياضة القراءة فيها، وأقرأ الناس نيفا وسبعين سنة، وتوفي بها مات سنة تسع وستين ومائة . مشاهير علماء الأمصار (١/ ٢٢٤) .

(٥) خويلد بن خالد بن محرث، أبو ذؤيب ، من بني هذيل بن مدركة، من مضر: شاعر فحل، مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام. وسكن المدينة. واشترك في الغزو والفتوح. وعاش إلى أيام عثمان فخرج في جند عبد الله بن سعد بن أبي سرح إلى إفريقية (سنة ٢٦ هـ غازيا، فشهد فتح إفريقية وعاد مع عبد الله بن الزبير وجماعة يحملون بشرى الفتح إلى عثمان (رضي الله عنه) فلما كانوا بمصر مات أبو ذؤيب فيها. وقيل مات بإفريقية. أشهر شعره عينية رثى بها خمسة أبناء له أصيبوا بالطاعون في عام واحد . تاريخ الإسلام ت بشار (٢/ ١٩٥) .

(٦) الدر المصون للسمين الحلبي (٢/ ٥٣٤) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي.

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ [المائدة: ٨٩] يقول الألويسي : (.. وقرأ حمزة. والكسائي. وابن عياش عن عاصم {عقدتم} بالتخفيف، وابن عامر برواية ابن ذكوان {عاقدم} والمفاعلة فيها لأصل الفعل وكذا قراءة التشديد لأن القراءات يفسر بعضها بعضاً، وقيل: إن ذلك فيها للمبالغة باعتبار أن العقد باللسان والقلب لا أن ذلك للتكرار اللساني كما توهم)^(١). يظهر من تطبيقه للقاعدة أنه ذكرها تأييد لقراءة التشديد وهي قراءة ابن ذكوان وتوافقها مع قراءة التخفيف في أصل الفعل " عقد " والقراءتان تفسران بعضهما البعض ، وممن وافقه في تطبيق القاعدة في هذا الموضع من المفسرين صاحب أضواء البيان إذ يقول في تفسيره للآية (.. وقرأه حمزة، والكسائي، وشعبة عن عاصم: {عقدتم} ، بالتخفيف بلا ألف، وقرأه ابن ذكوان عن ابن عامر: {عاقدم} بألف بوزن فاعل، وقرأه الباقر بالتشديد من غير ألف، والتضعيف والمفاعلة: معناهما مجرد الفعل بدليل قراءة عقدتم بلا ألف، ولا تضعيف، والقراءات يبين بعضها بعضاً....)^(٢) ، فالألويسي والشنقيطي يجمعان بين القراءتين بتطبيق القاعدة .

وبينما نجد إمام المفسرين ابن جرير الطبري يرجح إحدى القراءتين فيقول : (وأولى القراءتين بالصواب في ذلك، قراءة من قرأ بتخفيف"القاف". وذلك أن العرب لا تكاد تستعمل"فعلت" في الكلام، إلا فيما يكون فيه تردد مرة بعد مرة، مثل قولهم:"شددت على فلان في كذا"، إذا كرر عليه الشدة مرة بعد أخرى. فإذا أرادوا الخبر عن فعل مرة واحدة قيل:"شددت عليه"، بالتخفيف.وقد أجمع الجميع لا خلاف بينهم: أن اليمين التي تجب بالحنث فيها الكفارة، تلزم بالحنث في حلف مرة واحدة، وإن لم يكررها الحالف مرات. وكان معلوماً بذلك أن الله مؤاخذ الحالف العاقد قلبه على حلفه، وإن لم يكرره ولم يردده. وإذا كان ذلك كذلك، لم يكن لتشديد"القاف" من"عقدتم"، وجه مفهوم.)^(٣).

(١) روح المعاني للألويسي(١١/٤) .

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للعلامة الشنقيطي (١/٤٢٠)

(٣) جامع البيان للطبري (١٠/٥١٤) ، .

لكن يمكن الإجابة عن رأي الإمام ابن جرير بأحد الأجوبة التالية :

أولاً : يجاب عنه بما ذكره الرازي في تفسيره نقلاً عن الواحدي حيث يقول : (وأجاب الواحدي - رحمه الله عنه- من وجهين: الأول: أن بعضهم قال: عقد بالتخفيف والتشديد واحد في المعنى. الثاني: هب أنها تفيد التكرير كما في قوله : ﴿وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ﴾ [يوسف: ٢٣] إلا أن هذا التكرير يحصل بأن يعقدها بقلبه ولسانه، ومتى جمع بين القلب واللسان فقد حصل التكرير ، أما لو عقد اليمين بأحدهما دون الآخر لم يكن معقداً ، وأما من قرأ بالألف فإنه من المفاعلة التي تختص بالواحد مثل عافاه الله وطارقت النعل وعاقبت اللص فتكون هذه القراءة كقراءة من خفف.)^(١).

ثانياً : ويجاب أيضاً بما ذكره الألويسي نفسه بعد ذكره القاعدة فيقول : (وقيل: إن ذلك فيها للمبالغة باعتبار أن العقد باللسان والقلب لا أن ذلك للتكرار اللساني كما توهم) .

ثالثاً : ثم إن الطبري بترجيحه لإحدى القراءتين كأنه يفضل قراءة على القراءة الأخرى ، والحق أن القراءة ما دامت ثابتة في النقل مقطوعاً بصحتها فهي معتمدة لا يفضل غيرها عليها ، وهذه المسألة مسألة التفضيل نابعة من مقياس الأفضى في اللغة والأقيس في العربية.

المثال الثاني : طبق بلفظ "تتفق القراءتان في المعنى" كما في قوله: ﴿مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾^(٢) فيقول : (... وقرأ طائفة وابن عامر من السبعة {ننسخ} من باب الإفعال - والهمزة - كما قال أبو علي: للوجدان على صفة نحو أحمدته - أي وجدته محموداً - فالمعنى ما نجده منسوخاً وليس نجده كذلك إلا بأن ننسخه ، فتتفق القراءتان في المعنى - وإن اختلفتا في اللفظ - ...)^(٣) . وممن وافقه على إعمال القاعدة في هذه الآية الإمام ابن عطية وبنفس اللفظ "تتفق القراءتان في المعنى" فيقول (.. وقرأ جمهور الناس {ما ننسخ} بفتح النون، من نسخ، وقرأت طائفة {ننسخ} ، بضم النون من {أنسخ} ، وبها قرأ ابن عامر وحده من السبعة ، قال أبو علي الفارسي: ليست لغة لأنه لا يقال نسخ وأنسخ بمعنى، ولا هي لتعدية لأن المعنى يجيء ما نكتب من آية - أي ما

(١) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٤١٩/١٢) .

(٢) القراءات الواردة في الآية: قرأ ابن عامر (نُسِّخَ) وقرأ الباقر (نُسِّخَ) ، انظر القراءات العشر المتواترة على هامش المصحف لمحمد كريم راجح (١٧) .

(٣) روح المعاني للألويسي (٣٥١/١) .

ننزل - فيجيء القرآن كله على هذا منسوخا، وليس الأمر كذلك، فلم يبق إلا أن يكون المعنى ما نجده منسوخا، كما تقول: أحمدت الرجل وأبخلته بمعنى وجدته محمودا أو بخيلا، قال أبو علي: وليس نجده منسوخا إلا بأن ننسخه فتنفق القراءتان في المعنى وإن اختلفتا في اللفظ. (١) يظهر جليا أنهما نقلتا كلام أبي علي الفارسي في تطبيق القاعدة، فالألوسي من منهجه أنه كثيرا ما ينقل كلام المفسرين المتقدمين عليه في تفسير الآية، فينقل معه قواعد التفسير كما في هذا الموضع.

وقد خالفهم أيضاً ابن جرير الطبري في هذا الموضع فأسقط قراءة ابن عامر فيقول: (وقد قرأ بعضهم: ﴿مَا نُنَسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦] بضم النون وكسر السين، بمعنى: ما ننسخك يا محمد نحن من آية - من أنسختك فأنا أنسخك". وذلك خطأ من القراءة عندنا، لخروجه عما جاءت به الحجة من القراءة بالنقل المستفيض) (٢).

فيقال في الإجابة عن رأي الطبري: أن قراءة ابن عامر قراءة سبعية متواترة وهي حجة بإجماع القراء، فلا يمكن تخطئته أو رده. أما تخريج قراءة ابن عامر: فيخرجه البغوي بقوله (وقرأ ابن عامر بضم النون وكسر السين، من الإنساخ وله وجهان: أحدهما: نجعله كالمنسوخ. والثاني: أن نجعله نسخة له، يقال: نسخت الكتاب، أي: كتبته، وأنسخته غيري: إذا جعلته نسخة له) (٣). وقريب منه تخريج الرازي: (أما قراءة ابن عامر ففيها وجهان: أحدهما: أن يكون نسخ وأنسخ بمعنى واحد. والثاني: أنسخته جعلته ذا نسخ كما قال قوم للحجاج وقد صلب رجلا. أقبروا فلانا، أي اجعلوه ذا قبر، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾ [عبس: ٢١] (٤). وفي كل هذه التخريجات توافق بين القراءتين أولى من إسقاط إحدى القراءتين المتواترتين.

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (١٩٢/١)

(٢) جامع البيان للطبري (٤٧٨/٢).

(٣) معالم التنزيل للبغوي (١٥٤/١).

(٤) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٦٣٧/٣).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة .

١. طبق الإمام الألويسي هذه القاعدة في ستة مواضع في تفسيره، وهي على النحو التالي:
 - وأوردها بلفظ "القراءات يفسر بعضها بعضاً" في موضع واحد^(١).
 - وأوردها بلفظ "تتفق القراءتان في المعنى" في موضع واحد أيضاً^(٢).
 - وأوردها بلفظ "تتحد القراءتان في المعنى" في أربعة مواضع^(٣).
٢. تعتبر هذه القاعدة بمثابة قاعدة ترجيحية لدى كثير من المفسرين ، وهي تطبق للجمع بين قراءتين في حال التعارض ، بدلا من إسقاط إحدى القراءتين .
٣. لم يسبق أحد من المفسرين الإمام الألويسي بتطبيق القاعدة بلفظ (القراءات تفسر بعضها البعض) .
٤. لهذه القاعدة ألفاظ متعددة كلها ترجع لمعنى واحد .
٥. وافق الألويسي جمعاً من المفسرين في تطبيق القاعدة في عدة مواضع من تفسيره .
٦. يعتبر الإمام ابن جرير الطبري من أوائل من تتبعوا القراءات القرآنية توجيهها وبيانها من خلال تفسيره "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" حيث اعتنى رحمه الله بذكر وجوه القراءات المختلفة وبيان وجه كل منها من حيث اللغة والاستشهاد لها بما يحضره من شواهد الشعر والنثر، ولكنه في أثناء ذلك تعرض بالانتقاد والرد لبعض وجوه القراءات الصحيحة زاعماً أنها خالفت مقاييس اللغة وقواعد النحو، وجاعلاً ما قرره النحاة واللغويون هو الأصل الذي تحاكم إليه القراءات. ولا ريب أن هذا خطأ منهجي، لأن القراءات التي تواتر نقلها وقطع بصحتها لا يجوز ردّها بحال، مع أن الدراسة المستفيضة أثبتت أن ما قرره النحاة من قواعد قاصر عن استيعاب جميع ما جاء في لغة العرب^(٤).

(١) سورة المائدة (١١/٤) .

(٢) سورة البقرة (٣٥١/١) .

(٣) الموضع الأول : سورة البقرة في قوله { ما نسخ من آية } (١٥١/١) ، الثاني : سورة الفرقان في قوله { تبارك الذي جعل في السماء بروجا } (٤١/١٠) ، الثالث : سورة ص في قوله { وأذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب } (٢٠١/١٢) ، الرابع : سورة ص في قوله { اتخذناهم سخريا } (٢٠٩/١٢) .

(٤) انظر مقدمات في علم القراءات لمحمد قضاة وآخرون (٢٠٢/١) .

القاعدة الثانية: توافق القراءتين أولى من تخالفهما^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم { توافق } التوافق: الاتفاق والتظاهر^(٢) ، والمراد به هنا : اتحاد معنى القراءتين.

قولهم { تخالفهما } التخالف ضد التوافق ، والمراد به اختلاف معنى القراءتين .

ثانياً : توضيح القاعدة :

من القراءات ما يكون المعنى فيها متفقاً من وجه ، متبايناً من وجه آخر كقوله (يخدعون ، ويخادعون) ، و(ويكذبون ، ويكذبون) ، و(لمستم ، ولا مستم) ، و(حتى يطهرن ، ويطهرن) ونحو ذلك . فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى كلها حق ، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية ، يجب الإيمان بها كلها ، وإتباع ما تضمنه من المعنى علماً وعملاً^(٣)؛ وبهذا إذا اختلفا معنى القراءتين فحملهما على المعنى المتحد أولى من حمل كل قراءة بمعنى مختلف .

وللقاعدة ألفاظ أخرى منها :

- اتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافهما^(٤) .
- وتوافق القراءتين خير من تخالفهما^(٥) .
- القراءتان إذا اختلفت معناهما ، ولم يظهر تعارضهما ، وعادتتا إلى ذات واحدة كان ذلك من الزيادة في الحكم لهذه الذات^(٦) .

(١) انظر فتح القدير لابن الهمام (١٩١/٤) ، فتح الباري لابن حجر (١٤٦/١١) ، قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٨٨/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٨٩/١) ، فصول في أصول التفسير للطيار (١٢٩) .

(٢) تاج اللغة للجوهري (١٥٦٧/٤) .

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٨٨/١ - ٨٩) .

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٨٨/١) . التكميل للمعلمي (٦٣٢/٢)

(٥) روح المعاني للألوسي (٣٧٨/٢)

(٦) فصول في أصول التفسير للطيار (١٢٩) ، وقواعد التفسير للسبب (٨٩/١)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مریم: ٩٠] قال الآلوسي (...قرأ أبو عمرو^(٣) وابن عامر وحمزة وأبو بكر عن عاصم ويعقوب^(٤) وأبو بحرية^(٥) والزهري^(٦) وطلحة^(٧) واليزيدي وأبو عبيد { يَتَفَطَّرْنَ } مضارع انفطر وتوافق القراءتين يقتضي ذلك، وبأنه قد اختير الانفعال في تنشق الأرض حيث لا كثرة في المفعول ولذا أول ﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ١٢] بالأقاليم ، ووجه بعضهم اختلاف الصيغة على القول بأن التكثير في الفعل بأن السموات لكونها مقدسة لم يعص الله تعالى فيها أصلاً نوعاً ما من العصيان لم يكن لها إلف ما

(١) طبق الإمام الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث وعشرين آية في تفسيره: الأول : سورة البقرة في قوله تعالى { فإذا تطهرن فاتوهن } { ٥١٦/١ } ، الثاني : سورة آل عمران في قوله تعالى { أني لا أضيع عمل عامل } { ٣٧٨/٢ } ، الثالث : سورة النساء في قوله تعالى { ما فعلوه إلا قليل منهم } { ٢٧/٣ } ، الرابع : سورة الأعراف في قوله تعالى { يغشى الليل النهار } { ٣٧٦/٤ } ، الخامس : سورة الأعراف في قوله تعالى { أنن لنا أجرا } { ٢٥/٥ } ، السادس : سورة الرعد في قوله تعالى { شديد المحال } { ١١٦/٧ } ، السابع : سورة إبراهيم في قوله تعالى { وآتاكم من كل شيء سألتموه } { ٢١٣/٧ } ، الثامن : سورة الإسراء في قوله تعالى { ويخرج له يوم القيامة كتابا } { ٣١/٨ } ، التاسع : الإسراء قوله تعالى { فلا يسرف في القتل } { ٦٨/٨ } ، العاشر : سورة مريم في قوله تعالى { تكاد السموات يتفطرن منه } { ٤٥٤/٨ } ، الحادي عشر : سورة طه قوله تعالى { طريقا في البحر يبساً } { ٥٤٦/٨ } ، الثاني عشر : سورة طه قوله تعالى { قد أنجيناكم من عدوكم } { ٥٤٩/٨ } ، الثالث عشر : سورة المؤمنون في قوله تعالى { أنه لا يفلح الكافرون } { ٢٦٣/٩ } ، الرابع عشر : سورة الشعراء في قوله تعالى { رب أني أخاف أن يكذبون } { ٦٥/١٠ } ، الخامس عشر : سورة لقمان في قوله تعالى { ليضل عن سبيل الله } { ٧٨/١١ } ، السادس عشر : سورة فاطر في قوله تعالى { هل من خالق غير الله } { ٣٤٠/١١ } ، السابع عشر : سورة الزخرف في قوله تعالى { ولئن سألتهم من خلق } { ١٠٨/١٣ } ، الثامن عشر : سورة الأحقاف في قوله تعالى { أن وعد الله حق } { ١٨٧/١٣ } ، التاسع عشر : سورة محمد في قوله تعالى { سؤل لهم وأملئ لهم } { ٢٣١/١٣ } ، العشرون : سورة ق في قوله تعالى { نقيبوا في البلاد } { ٣٤١/١٣ } ، الحادي والعشرون : سورة الحديد في قوله تعالى { فإن الله هو الغني الحميد } { ١٨٨/١٤ } ، الثاني والعشرون : سورة الإنسان في قوله تعالى { عاليهم سندس } { ١٨٠/١٥ } ، الثالث والعشرون : سورة النبأ في قوله تعالى { لا يملكون منه خطابا } { ٢١٩/١٥ } .

(٢) القراءات الواردة في الآية : قرأ نافع ، وابن كثير ، وحفص ، والكسائي ، وأبو جعفر (يَتَفَطَّرْنَ) ، وقرأ الباقون : (يَتَفَطَّرْنَ). انظر القراءات العشر المتواترة على هامش القرآن الكريم محمد كريم راجح (٣١١) .

(٣) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي المازني المقرئ النحوي، صاحب القراءة، قرأ القرآن على: سعيد بن جبير، ومجاهد، وحدث عن: أنس بن مالك، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، وطائفة سواهم قرأ عليه: يحيى بن المبارك اليزيدي، وحسين الجعفي، وآخرون. وحدث عنه: شعبة، وشبابة، ويعلى بن عبيد، وأبو عبيدة، والأصمعي، وحماد بن زيد، وأبو أسامة، وجماعة، وكان رأساً في العلم في أيام الحسن البصري، توفي: ١٦٠ هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (١٤٠)، وفيات الأعيان (٤٦٦/٣)، تاريخ الإسلام (٢٦٤/٤) ..

(٤) يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله الحضرمي بالولاء، البصري (أبو يوسف، أبو محمد) نحوي، لغوي، فقيه، أحد القراء العشرة، له رواية في القراءات مشهورة ومنقولة، من آثاره: كتاب الجامع جمع فيه عامة اختلاف وجوه القراءات، ووقف التمام، توفي سنة ٢٠٥ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٣٩٠/٦)، تاريخ الإسلام (٢٣١/٥)، معجم المؤلفين (٢٤٣/١٣) ..

(٥) عبد الله بن قيس الكندي التراغمي الحمصي، روى عن معاذ، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، روى عنه خالد بن معدان، ويزيد بن قليب، وضمرة بن حبيب، ويونس بن ميسرة، وابنه بحرية، وأبو ظبية الكلاعي، وأبو بكر بن أبي مريم، وكان فاضلاً ناسكاً مجاهداً، فقيهاً يحمل عنه الحديث، توفي ٧٧ هـ سنة. ينظر تاريخ الإسلام (١١٩٢/٢)، إكمال تهذيب الكمال (١٣٠/٨)، تهذيب التهذيب (٣٦٤/٥) ..

(٦) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش، أبو بكر: أول من دون الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. تابعي، من أهل المدينة. كان يحفظ ألفين ومئتي حديث، نصفها مسند.. قال ابن الجزري: مات بشعب، سنة ١٢٤ هـ. ينظر سير أعلام النبلاء (١٠٩/١) ، والأعلام للزركلي (٩٧/٧)

(٧) طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو الهمداني الكوفي، أبو محمد: قرأ أهل الكوفة في عصره. وكان يسمى (سيد القراء) وهو من رجال الحديث الثقات، ومن أهل الورع والنسك توفي ١١٢ هـ. ينظر مشاهير علماء الأمصار (١٧٧/١) ، والأعلام للزركلي (٢٣٠/٣) .

بالمعصية ولا كذلك الأرض فهي تتأثر من عظم المعصية ما لا تتأثر الأرض. وقرأ ابن مسعود { يتصدعن } قال في البحر^(١): وينبغي أن يجعل ذلك تفسيراً لا قراءة لمخالفته سواد المصحف المجمع عليه ولرواية الثقات عنه أنه قرأ كالجُمهور انتهى. ولا يخفى عليك أن في ذلك كيفما كان تأييداً لمن ادعى أن الفطر من عوارض الجسم الصلب بناء على ما في القاموس من أن الصدع شق في شيء صلب. (٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [فاطر: ٣] (٣).. أن خالق مبتدأ محذوف الخبر زيدت عليه من لتأكيد العموم، وغير الله صفة له باعتبار محله، وصحت الوصفية به مع إضافته إلى أعرف المعارف لتوغلّه في التكثير فلا يكتسب تعريفاً في مثل هذا التركيب، وجوز أن يكون بدلاً من خالق بذلك الاعتبار وجوز أن يكون بدلاً من خالق... وفي الكشف لا مانع من أن يكون { غَيْرٌ } خبراً. ومنعه الشهاب^(٤) بأن المعنى ليس عليه، وقرأ ابن وثاب^(٥) وشقيق^(٦) وأبو جعفر^(٧) وزيد بن علي^(٨) وحمزة والكسائي { غَيْرٌ } بالخفض صفة لخالق على اللفظ، وهذا متعين في هذه القراءة ولأن توافق القراءتين أولى من تخالفهما كان الأظهر في القراءة الأولى كونه وصفاً لخالق أيضاً، وقرأ الفضل بن إبراهيم النحوي^(٩) { غير } بالنصب على الاستثناء^(١٠).

(١) أي البحر المحيط لأبي حيان .

(٢) روح المعاني للألويسي (٤٥٤/٨)

(٣) القراءات الواردة في الآية : قرأ حمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف (هل من خالق غير) بكسر الراء ، وقرأ الباقون : (هل من خالق غير) بضم الراء . انظر القراءات العشر المتواترة على هامش القرآن الكريم محمد كريم راجع (٤٣٤) .

(٤) أحمد بن محمد بن عمر، شهاب الدين الخفاجي المصري: قاضي القضاة وصاحب التصانيف في الأدب واللغة. نسبته إلى قبيلة خفاجة. ولد ونشأ بمصر، ورحل إلى بلاد الروم، واتصل بالسلطان مراد العثماني فولاه قضاء سلانيك، ثم قضاء مصر. ثم عزل عنها فرحل إلى الشام وحلب وعاد إلى بلاد الروم، فنفي إلى مصر وولي قضاءً يعيش منه فاستقر إلى أن توفى سنة ١٠٦٩ هـ. الأعلام للزركلي (١/ ٢٣٨)

(٥) يحيى بن وثاب الأسدي بالولاء، الكوفي، إمام أهل الكوفة في القرآن، تابعي، كان ثقة قليل الحديث صاحب قرآن، قال أبو عمرو الداني: أخذ يحيى بن وثاب القراءة عرضاً عن: علقمة، ومسروق، والأسود، والشيباني، والسلمي، توفى سنة ١٠٣ هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٦/ ٣٠٢)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٨/ ٣٠٨)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٧٩).

(٦) لم أقف على ترجمته .

(٧) أبو جعفر القارئ يزيد بن القعقاع المدني، أحد الأئمة العشرة في حروف القراءات، تلا على: موله؛ عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وذكر جماعة أنه قرأ أيضاً على أبي هريرة، وابن عباس، عن أخذهم عن أبي بن كعب، وقد صلى بابن عمر، وهو نزر الرواية، لكنه في الإقراء إمام، قرأ عليه: نافع، وسليمان بن مسلم بن جزم، وعيسى بن وردان، وطائفة، توفى سنة ١٢٧ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٦/ ٢٧٤)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٨٧)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٥٨).

(٨) زيد بن علي بن أحمد بن محمد بن عمران بن أبي بلال العجلي الكوفي، نزيل بغداد. قرأ القرآن على أحمد بن فرح بن جبريل، وابن مجاهد، ومحمد بن أحمد الداجوني، وعبد الله بن جعفر السواق، توفى المتوفى: ٣٥٨ هـ. تاريخ الإسلام للذهبي (٨/ ١٢٥) .

(٩) الفضل بن إبراهيم بن عبد الله الكوفي أبو العباس النحوي المقرئ، أخذ القراءة عن أبي الحسن علي بن حمزة الكسائي، وروى القراءة عنه عبيد الله بن محمد بن أحمد الأملي، له اختيار في أحرف يسيرة. ينظر الوافي بالوفيات (٢٤/ ١٥)، معجم الأدباء (٥/ ٢١٧)، غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ٨) .

(١٠) روح المعاني للألويسي (١١/ ٣٤٠) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : لابن عاشور في قوله تعالى: ﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ﴾ [مريم: ٩٠] (وقراً نافع، وابن كثير، وحفص عن عاصم، والكسائي: يتفطرن بمشاة تحتية بعدها تاء فوقية. وقرأ أبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف، وأبو بكر عن عاصم، بتحتية بعدها نون، من الانفطار. والوجهان مطاوع فطر المضاعف أو فطر المجرد، ولا يكاد ينضبط الفرق بين البنيتين في الاستعمال. ولعل محاولة التفرقة بينهما كما في "الكشاف" و "الشافية" لا يطرد، قال تعالى: ويوم تشقق السماء بالغمام [الفرقان: ٢٥] ، وقال: إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ [الانشقاق: ١] ، وقرئ في هذه الآية: ينفطرون ويتفطرن، والأصل توافق القراءتين في البلاغة)^(٢).

المثال الثاني : لأبي حيان في قوله تعالى ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرِزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [فاطر: ٣] : أي فلا إله إلا الخالق، ما تعبدون أنتم من الأصنام. وقرأ ابن وثاب، وشقيق، وأبو جعفر، وزيد بن علي، وحمزة، والكسائي: {غير} بالخفض، نعنا على اللفظ، و{من خالق} مبتدأ. و{يرزقكم} : جوزوا أن يكون خبراً للمبتدأ، وأن يكون صفته، وأن يكون مستأنفاً، والخبر على هذين الوجهين محذوف تقديره لكم. وقرأ شبية^(٣)، وعيسى^(٤)، والحسن، وباقي السبعة: {غير} بالرفع، وجوزوا أن يكون نعنا على الموضع، كما كان الخبر نعنا على اللفظ، وهذا أظهر لتوافق القراءتين وأن يكون خبراً للمبتدأ^(٥))

(١) طبق هذه القاعدة عدد من المفسرين وهم : أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (١٣/٩) ، (١١٣/١٠) ، (٤٤٧/١٠) ، . والسمين الحلبي في الدر المنصور في (٣٧٥/٨) ، (٤٨١/٩) ، (٥١٨/٩) ، (٥٣١/٩) ، . وابن عادل الحنبلي في الباب في علوم الكتاب (١٤٨/١٧) ، . وابن عاشور في التحرير والتوير (١٧١/١٦) .

(٢) التحرير والتوير لابن عاشور (١٧١/١٦) .

(٣) مولى أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم زوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان قارئاً. وتوفي في خلافة مروان بن محمد. وكان ثقة قليل الحديث، سمع القاسم بن محمد، روى عنه: ابن إسحاق، وابن أبي الموالى، وهو أحد مشيخة نافع في القراءة، توفي سنة ١٣٠هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٥/ ٤١٤)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٤/ ٢٤١)، تاريخ الإسلام (٣/ ٤٣٢).

(٤) عيسى بن وردان المدني الحذاء المقرئ المجود أبو الحارث. قرأ على: يزيد بن القعقاع، وشببة بن نصح، ثم عرض على نافع، وهو من قدماء أصحابه، قرأ عليه: إسماعيل بن جعفر، والواقدي، وقالون وغيرهم توفي سنة ١٨٠هـ. تاريخ الإسلام للذهبي (٤/ ٧٠٥) .

(٥) البحر المحيط لأبي حيان (١٣/٩)

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي.

المثال الأول: ففي قوله تعالى : ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ﴾ [مريم : ٩٠] نرى أن معنى القراءتين { يَتَفَطَّرْنَ } و { يَنْفَطَّرْنَ } يعودان لمعنى متقارب ، فالانفطار من فطره إذا شقه ، والتفطر إذا شققه ، وكرر فيه الفعل^(١). وقد سلك ابن عاشور^(٢) مسلك الألوسي في تطبيق القاعدة جمعاً بين القراءتين فيقول بعد عرضه للقراءتين : (والوجهان مطاوع فطر المضاعف أو فطر المجرد ، ولا يكاد ينضبط الفرق بين البنيتين في الاستعمال. ولعل محاولة التفرقة بينهما كما في "الكشاف" و"الشافية" لا يطرد، قال تعالى ﴿ وَيَوْمَ تَشَقُّ السَّمَاءُ بِالْغَمِّمِ ﴾ [الفرقان: ٢٥] ، وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وقرئ في هذه الآية: {يتفطرن} و{ينفطرن}، والأصل توافق القراءتين في البلاغة)^(٣).

بينما نجد البيضاوي وأبا السعود^(٤) يخالفان الألوسي وابن عاشور ، ويرجحان قراءة { يَنْفَطَّرْنَ } على قراءة { يَنْفَطَّرْنَ } يقول البيضاوي (وقرأ نافع والكسائي بالياء. {يتفطرن منه} يتشققن مرة بعد أخرى، وقرأ أبو عمرو وابن عامر وحمزة وأبو بكر ويعقوب {ينفطرن} ، والأول أبلغ لأن التفعّل مطاوع فعلّ والانفعال مطاوع فعلّ ولأن أصل التفعّل التكلف).^(٥) ، وينقل أبو السعود كلام البيضاوي بتمامه .

والرأي الأقرب هو الرأي الأول وهو عودهما لمعنى متقارب ، وذلك لعدة اعتبارات :

- أنه مبني على قاعدة تفسيرية (توافق القراءتين أولى من تخالفهما) .
- أن مرجع القراءتين لغوياً واحداً ، ولا يكاد ينضبط الفرق بين البنيتين في الاستعمال.

(١) اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (١٣/١٥٠) .

(٢) محمد الطاهر بن عاشور ، رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس ، مولده ووفاته ودراسته بها. عين عام ١٩٢٢ شيخاً للإسلام مالكيًا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة. له مصنفات مطبوعة ، من أشهرها مقاصد الشريعة الإسلامية و أصول النظام الاجتماعي في الإسلام و التحرير والتنوير في تفسير القرآن ، توفي سنة ١٣٩٢ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٦/ ١٧٤) .

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور (١٦/١٧١)

(٤) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي ، المولى أبو السعود: مفسر شاعر ، من علماء الترك المستعربين. ولد بقرب القسطنطينية ، ودرس في بلاد متعددة ، وتقلد القضاء في بروسة فالقسطنطينية فالروم ايلي. وأضيف إليه الإفتاء سنة ٩٥٢ هـ وكان حاضر الذهن سريع البديهة: وهو صاحب التفسير المعروف باسمه وقد سماه (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم - ط) توفي سنة ٩٨٢ هـ الأعلام للزركلي (٧/ ٥٩).

(٥) روح المعاني للألوسي (١١/٣٤٠) .

■ أنه ليس فيه ترجيح قراءة على أخرى ، فكلاهما قراءة متواترة ثابتة ، والقراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها ، فإذا ثبتت لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة .

المثال الثاني : أما قوله تعالى : ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ ﴾ فيرى الآلوسي أن قراءة { غَيْرٌ } بالرفع يُحمل على أنه صفة أيضا لكن على اللفظ ، فيكون توافق القراءتين أولى من تخالفهما ، وقد تبع الآلوسي في هذا المثال أبا حيان ونقل كلامه ، إذ يقول : (وقرأ ابن وثاب، وشقيق، وأبو جعفر، وزيد بن علي، وحمزة، والكسائي: غير بالخفض، نعتا على اللفظ، ومن خالق مبتدأ...وقرأ شيبه، وعيسى، والحسن، وباقي السبعة: غير بالرفع، وجوزوا أن يكون نعتا على الموضع، كما كان الخبر نعتا على اللفظ، وهذا أظهر لتوافق القراءتين وأن يكون خبرا للمبتدأ)^(١).

الخلاصة ما ذهب إليه أبو حيان وتبعه الآلوسي في التوفيق بين القراءتين في هذا المثال :

- تحمل قراءة الخفض ، نعتا على اللفظ ، وهي قراءة ابن وثاب، وشقيق، وأبي جعفر، وزيد بن علي ، وحمزة، والكسائي.
- وقراءة الرفع ، نعتا على الموضع ، وهي قراءة شيبه ، وعيسى ، والحسن ، وباقي السبعة.
- وقراءة بالنصب ، على الاستثناء ، وهي قراءة الفضل بن إبراهيم النحوي .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

طبق الإمام الآلوسي هذه القاعدة في ثلاثة وعشرين موضعاً في تفسيره ، وهي على النحو التالي :

١. فهو في مواضع ينقل تطبيق القاعدة عن المفسرين الذين سبقوه كأبي حيان كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج: ٢١]^(٢)، ﴿وَلَيْنَ اللَّتْمِ﴾ [الزخرف: ٨٧]^(٣).
٢. وفي مواضع يصرح بالترجيح بتطبيق القاعدة كما في قوله : ﴿إِنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ [الأحقاف: ١٧]^(٤).

(١) البحر المحيط لأبي حيان (١٣/٩).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٣٠٤/١٥).

(٣) نفس المصدر (١٠٨/١٣) .

(٤) نفس المصدر (١٨٧/١٣) .

٣. وفي مواضع أخرى نجده يوفق بين القراءة المتواترة مع القراءة الشاذة كما في قوله ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣] ^(١)، وقوله: ﴿طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [طه: ٧٧] ^(٢).

٤. تعتبر هذه القاعدة بمثابة قاعدة ترجيحية لدى كثير من المفسرين ، ووجه تطبيقها أنها تطبق للجمع بين قراءتين في حال التعارض ، بدلا من إسقاط إحدى القراءتين .

٥. لهذه القاعدة أفاظ متعددة ، وبكلها طبق الألوسي ، ومع ذلك يعتبر مقلداً في تطبيق هذه القاعدة مقارنة بمفسرين آخرين كأبي حيان والسمين الحلبي .

٦. يلاحظ على تطبيقات الألوسي أنه كثيرا ما ينقل عن أبي حيان والرازي ، وقد ينص على ذلك في مواضع ، ولا ينص في مواضع أخرى لكن يُعرف من خلال المقارنة .

٧. هذه القراءات المذكورة في القاعدة كلها حق ، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية ، يجب الإيمان بها كلها ، وإتباع ما تضمنه من المعنى علماً وعملاً .

٨. في بعض المواضع يضيف على القاعدة لفظة ((إعراباً)) فيقول (توافق بين القراءتين إعراباً) كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤] ^(٣).

(١) روح المعاني للألوسي (٦٨/٨).

(٢) روح المعاني للألوسي (٥٤٦/٨).

(٣) روح المعاني للألوسي (١٨٨/١٤).

القاعدة الثالثة : القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها ، فإذا ثبتت لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول ، وهي تعتمد على النقل والمشاهدة ، والأصل في القراءات أنها لا تعتمد على القياس بل الاعتماد فيها على الرواية فقط ، ولو خالفت القياس ، وفي ذلك يقول الشاطبي^(٢) :

وما لقياس في القراءة مدخل ... فدونك ما فيه الرضا متكفلاً^(٣).

وقد أخرج سعيد بن منصور^(٤) في سننه عن زيد بن ثابت قال : (القراءة سنة متبعة) ، ويقول محمد بن المنكدر^(٥) : (قراءة القرآن سنة ، يأخذها الآخر عن الأول)^(٦) ، وقال البيهقي^(٨) : (أراد إتباع من قبلنا في الحروف سنة متبعة)^(٩) . ولا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة ، وإن كان غير ذلك سائغاً في اللغة أو أظهر منها^(١٠)

(١) انظر جامع البيان في القراءات السبع للداني (٥١/١) ، معاني القراءات للأزهري (١٢٢/١) ، الحجة للقراء السبعة للفراسي (٩/١) ، جمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي (٧٥٣/١) ، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٥/١) ، منجد المقرئين لابن الجزري (٦٥/١) ، إتحاف فضلاء النشر في القراءات للدمياطي (٤٨/١) ، الإتيان للسيوطي (٢٥٩) ، مناهل العرفان للزرقاني (٤٢٢/١) .

(٢) القاسم بن فيرة بن أبي القاسم خلف الشاطبي المقرئ الشهير صاحب القصيدة الموسومة بحرز الأمان لم يلحق فيها ولا سبق إلى مثلها ، وكان عالماً بكتاب الله تعالى وقراءة وتفسيرها ، ويحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مبرزاً فيه ، توفي سنة ٥٩٠ هـ . ينظر وفيات الأعيان (٤ / ٧١) ، تاريخ الإسلام (٩١٣ / ١٢) ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٧ / ٢٧٠) .

(٣) يقول شارح الشاطبية : "إذ ليس للقياس مدخل في القراءة؛ لأن جميع الأوجه والقراءات إنما تعتمد على النقل المتواتر والتلقي الصحيح المضبوط" الوافي في شرح الشاطبية (١٦٨)

(٤) سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الحافظ ، الإمام ، شيخ الحرم ، أبو عثمان الخراساني ، المروزي - ويقال : الطالقاني - ثم البلخي ، ثم المكي المجاور ، مؤلف كتاب (السنن) وتوفي : بمكة ، في شهر رمضان ، سنة سبع وعشرين ومائتين . سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠ / ٥٨٦) .

(٥) انظر سنن سعيد بن منصور (٢٦٠/٢) ، وشرح السنة للبيهقي (٥١٢/٤) ، وجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١٩٦/٢) ، وسنن البيهقي (٢ / ٣٨٥) ، والطبراني في المعجم الكبير (٥ / ١٤٥ - ١٤٦) ، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

(٦) محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشي أبو عبد الله وهم أخوة ثلاثة أبو بكر ومحمد وعمر وكان محمد من سادات قریش وعباد أهل المدينة وقراء التابعين مات سنة ثلاثين ومائة وقد نيف على السبعين وكان يصفر لحيته ورأسه بالحناء سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٥ / ٣٥٣) وتاريخ للذهبي (٣ / ٥٢٦) . مشاهير علماء الأمصار (ص : ١٠٧) .

(٧) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٥٩/٢) . يقول محققه سعد الحميد (والحديث سنده ضعيف لتدليس إسماعيل بن عياش ، فإنه مدلس من الثالثة ، وقد دلس في هذا الحديث)

(٨) أحمد بن علي بن أبي جعفر بن أبي صالح الإمام أبو جعفر البيهقي . النحوي المفسر ، نزيل نيسابور وعالمها قال ابن السمعاني ، كان إماماً في القراءة ، والتفسير ، والنحو ، واللغة ، له المصنفات المشهورة ، وكان لا يخرج من بيته إلا في أوقات الصلاة . ولد في حدود السبعين وأربعمائة ، ومات في آخر رمضان سنة أربع وأربعين وخمسائة . طبقات المفسرين للسيوطي (٢٦) و الأعلام للزركلي (١ / ١١٦) .

(٩) السنن الكبرى للبيهقي (٢ / ٥٣٩)

(١٠) الإتيان للسيوطي (٢٦٠)

"والرواية إذا ثبتت عندهم لا يرد لها قياس عربية ولا فشو لغة لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها" ا. هـ. يقول الزرقاني^(١) في توضيح الكلام قلت : وهذا كلام وجيه فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نحكمها فيه وإلا كان ذلك عكسا للآية وإهمالا للأصل في وجوب الرعاية).^(٢)

ويندرج تحت هذه القاعدة قواعد أخرى مثل :

- الرسم سنة متبعة^(٣)؛ أو الرسم العثماني متبع لا يقاس عليه .
- خط المصحف سنة متبعة^(٤).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٥) :

المثال الأول : بلفظ "القراءة سنة متبعة" في قوله تعالى : ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِّفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطَ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [سبأ: ٩]^(٦)، إذ يقول (..وقرأ حمزة والكسائي وابن وثاب وعيسى والأعمش وابن مصرف {يشأ} و{يخسف} و{يسقط} بالياء فيهن وأدغم الكسائي الفاء في الباء في {يخسف بهم} قال أبو علي: ولا يجوز ذلك لأن الباء أضعف في الصوت من الفاء فلا تدغم فيها وإن كانت الباء تدغم في الفاء نحو اضرب فلانا وهذا كما تدغم الباء في الميم نحو اضرب مالكا ولا تدغم الميم في الباء نحو اضمم بك لأن الباء انحطت عن الميم بفقد الغنة التي فيها، وقال الزمخشري: قرأ الكسائي {يخسف بهم} بالإدغام وليست بقوية، وأنت تعلم أن القراءة سنة متبعة ويوجد

(١) محمد عبد العظيم الزرقاني: من علماء الأزهر بمصر. تخرج بكلية أصول الدين، وعمل بها مدرسا لعلوم القرآن والحديث. وتوفي بالقاهرة ١٣٦٧ هـ. من كتبه (مناهل العرفان في علوم القرآن - ويبحث في الدعوة والإرشاد (٢). ينظر الأعلام للزركلي (٦/ ٢١٠)

(٢) مناهل العرفان للزرقاني (٤٢٢).

(٣) انظر غيث النفع في القراءات السبع للصفارسي (٢٢٧/١)، صفحات في علوم القراءات للسندي (١٦١)، منار الهدى في بيان الوقف لأحمد الأشموني (٨٥/٢).

(٤) انظر الإتقان للسيوطي (٢٦٠/٢)، والبحر المحيط لأبي حيان (٣٩٤/٧)، ومفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٨٩/٣١)، وجامع أحكام القرآن للقرطبي (١٩/ ٢٠).

(٥) ذكر الإمام الآلوسي هذه القاعدة في ست آيات وبألفاظ مختلفة، وهذه الألفاظ هي: "القراءة سنة متبعة": في آية واحدة كما في قوله تعالى : ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِّفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطَ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ سورة سبأ (٢٨٧/١١). "الرسم سنة متبعة": في آية واحدة أيضا كما في قوله تعالى : ﴿وَبَرِّزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ سورة إبراهيم (١٩٤/٧). "الرسم العثماني متبع ولا يقاس عليه" في ثلاث آيات في قوله تعالى ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ﴾ سورة الكهف (٢٧٥/٨)، وقوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ سورة الأنبياء (٨٢/٩)، وقوله تعالى ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ سورة الصافات (١٧٤/١٢). و"خط المصحف سنة متبعة" في آية واحدة في قوله تعالى ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ﴾ سورة الفرقان (٤٢١/٩).

(٦) القراءات الواردة في الآية: قرأ حمزة والكسائي وخلف (إن يشأ يخسف بهم الأرض أو يسقط)، قرأ أبو عمرو ويعقوب (إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط) وقرأ الباقر (إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط). انظر القراءات العشر المتواترة على هامش القرآن الكريم محمد كريم راجح (٤٧١)

فيها الفصيح والأفصح وذلك من تيسير الله تعالى القرآن للذكر وما أدغم الكسائي إلا عن سماع فلا التفات إلى قول أبي علي ولا الزمخشري^(١).

المثال الثاني : بلفظ "الرسم سنة متبعة" في قوله تعالى : ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] .. قال الضعفاء جمع ضعيف، والمراد بهم ضعاف الرأي وهم الأتباع، وكتب في المصحف العثماني بواو قبل الهمزة، ووجه ذلك بأنه على لفظ من يفخم الألف قبل الهمزة فيميلها إلى الواو، ونظيره ﴿عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٧] ورد ذلك الجعبري^(٢) قائلًا: إنه ليس من لغة العرب ولا حاجة للتوجيه بذلك لأن الرسم سنة متبعة، وزعم ابن قتيبة أنه لغة ضعيفة، ولو وجه بأنه اتباع للفظه في الوقف فإن من القراء من يقف في مثل ذلك بالواو كان حسنا صحيحا كذا ذكر فليراجع. ولعل من أنصف لا يرى أحسن من ترك التوجيه.^(٣)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : لابن عطية^(٥) في قوله تعالى : ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِّفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [سبأ: ٩] [وقرأ الجمهور ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِّفْ﴾ و "نسقط" بالنون في الثلاثة وقرأ حمزة والكسائي {إِنْ يَشَأْ يُخْسِفْ بِهِمُ أَوْ يَسْقِطُ} بالياء في الثلاثة وهي قراءة ابن وثاب وابن مصرف والأعمش وعيسى واختارها أبو عبيد، و "خسف الأرض" هو إهواؤها بهم وتهورها وغرقهم فيها، و "الكسف" قيل هو مفرد اسم القطعة، وقيل هو جمع كسفة جمعها على حد تمره وتمر ومشهور جمعها كسف كسدره وسدر وأدغم الكسائي الفاء في الباء في قوله نخسف بهم قال أبو علي وذلك لا يجوز لأن الباء أضعف في الصوت من الفاء فلا تدغم فيها^(٦).

(١) روح المعاني للألوسي (٢٨٧/١١)

(٢) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم، الشيخ الإمام العلامة ذو الفنون شيخ القراء، برهان الدين الجعبري الشافعي ابن مؤذن جعبر؛ ولد في حدود الأربعين، وسمع في حياة ابن خليل، وتلا ببغداد بالسبع على ابن الوجوهي، وقرأ التعجيز حفظاً على مؤلفه تاج الدين ابن يونس، وألف شرحاً للشاطبية كبيراً، وشرحاً للرائية، ونظم في الرسم روضة الطرائف واختصر مختصر ابن الحاجب، ومقدمته في النحو وغير ذلك كثير، توفي سنة ٧٣٢ هـ. ينظر فوات الوفيات (١/ ٣٩)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٩/ ٣٩٨).

(٣) روح المعاني للألوسي (١٩٤/٧).

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة بلفظ "القراءة سنة متبعة": الزجاج في معاني القرآن (٤٢١/٢)، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٣٩٧/٧)، وابن الجوزي في زاد المسير (٤٧٥/١)، والسمين الحلبي في الدر المصون (٣٥٠/٣)، والشنقيطي في أضواء البيان (٤٥٦/٣). والمفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة بلفظ "الرسم سنة متبعة": أبو حيان في البحر المحيط لأبي حيان (٤١٦/١٠)، والسمين الحلبي في الدر المصون (١٧٥/٥)، (٧٠٤/١٠)، (٣٩٩/٨).

(٥) وهذا المثال أقرب الأمثلة لتطبيق الألوسي مع أنه لم ينص على القاعدة

(٦) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٠٦/٤).

المثال الثاني^(١): للزمخشري^(٢) في قوله تعالى: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] (فإن قلت: لم كتب {الضعفوا} بواو قبل الهمزة؟ قلت: كتب على لفظ من يفخم الألف قبل الهمزة فيميلها إلى الواو. ونظيره ﴿الضُّعَفَاءُ﴾ والضعفاء: الأتباع والعوام)^(٣)

رابعاً: دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الأول: بلفظ "القراءة سنة متبعة" كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُخَسِّفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطَ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [سبأ: ٩] في هذا المثال يظهر لنا أن الآلوسي اقتبس كلام أبي حيان بحروفه ، في سياق رده على كل من أبي علي الفارسي والزمخشري ، واللذان أنكرا قراءة "الإدغام الفاء بالباء" وهي قراءة الكسائي وقالوا (إنها ليست قوية) ، فكان رد أبي حيان والذي تبعه الآلوسي (قال أبو علي: وذلك لا يجوز، لأن الباء أضعف في الصوت من الفاء، فلا تدغم فيها، وإن كانت الباء تدغم في الفاء، نحو: اضرب فلانا، وهذا ما تدغم الباء في الميم، كقولك: اضرب مالكا، ولا تدغم الميم في الباء، كقولك: اصمم بك، لأن الباء انحطت عن الميم بفقد الغنة التي في الميم. وقال الزمخشري: وقرأ الكسائي {نخسف بهم}، بالإدغام، وليست بقوية. انتهى. والقراءة سنة متبعة، ويوجد فيها الفصح والأفصح، وكل ذلك من تيسيره تعالى القرآن للذكر، فلا التفات لقول أبي علي ولا الزمخشري)^(٤)، ويضيف الآلوسي (وما أدغم الكسائي إلا عن سماع فلا التفات إلى قول أبي علي ولا الزمخشري).

نستتج من خلال استعراضنا لهذا المثال :

- أن ما ذهب إليه أبو حيان والآلوسي هو عين الصواب ، لأنه لا يجوز بحال من الأحوال تقديم القواعد اللغوية على القراءات المتواترة المجمع عليها .
- ثم أن الكسائي هو أحد أئمة القراء واللغة ، وهو حجة في اللغة ، ومن المشهود لهم في علم اللغة والقراءات ، فلا يمكن أن يدغم اجتهدا من عند نفسه دون سماع .
- مدار القراءات على صحة النقل لا على الأقيس في اللغة.

(١) وهذا المثال غير مسلم به كما سيأتي في دراسة القاعدة وهو أقرب أمثلة المفسرين للآية

(٢) العلامة، كبير المعتزلة، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. ولد في زمخشري (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمنا فلقب بجار الله. وتقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها. سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢٠ / ١٥١) .

(٣) الكشاف للزمخشري (٢/٥٤٨)

(٤) البحر المحيط لأبي حيان (٨/٥٢٣) .

▪ والقراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها ، فإذا ثبتت لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة .

المثال الثاني : أوردها بلفظ "الرسم سنة متبعة" في قوله: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ [إبراهيم: ٢١] حيث يقول في لفظة {الضعفوا} (كتب في المصحف العثماني بواو قبل الهمزة) ثم يوجه هذه الكتابة فيقول (وجه ذلك بأنه على لفظ من يفخم الألف قبل الهمزة فيميلها إلى الواو، ونظيره : ﴿الضُّعَفَاءُ﴾ وقد سبقه إلى هذا التوجيه الزمخشري في "كشافه" حيث يقول (فإن قلت: لِمَ كُتِبَ {الضعفوا} بواو قبل الهمزة؟ قلت: كتب على لفظ من يفخم الألف قبل الهمزة فيميلها إلى الواو. ونظيره {علموا بني إسرائيل})^(١). وأبو حيان في البحر المحيط (والضعفاء: الأتباع، والعوام. وكتب بواو في المصحف قبل الهمزة على لفظ من يفخم الألف قبل الهمزة فيميلها إلى الواو، ومثله علموا بني إسرائيل)^(٢). ثم يسوق الآلوسي رد الجعبري على هذا التوجيه (ورد ذلك الجعبري قائلًا: إنه ليس من لغة العرب ولا حاجة للتوجيه بذلك لأن الرسم سنة متبعة) بهذا يتضح لنا أن الجعبري لا يرى توجيه الكتابة واستدل على ذلك بقاعدتنا (الرسم سنة متبعة) ، وأيده الآلوسي على ما ذهب إليه من ترك التوجيه فيقول (ولعل من أنصف لا يرى أحسن من ترك التوجيه). وبناء على تطبيق القاعدة فإن رأيهما مقدم على رأي غيرهما.

وأما من يرد أو ينكر تطبيق هذه القاعدة فيكون رد الآلوسي بهذه الطريقة كما في قوله ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٧٦] ، قال رحمه الله : (وقرأ الحرميان وابن عامر "ليكة" بلام مفتوحة بعدها ياء بغير ألف ممنوع الصرف هنا ، وفي سورة "ص" قال أبو عبيدة: وجدنا في بعض كتب التفسير أن "ليكة" اسم للقربة والأيكة البلاد كلها كمكة وبكة ، ورأيتها في الإمام مصحف عثمان رضي الله تعالى عنه في [الحجر: ٧٨] و[لق: ١٤] (الأيكة) وفي [الشعراء: ١٧٦] ، [وص: ١٣] (ليكة) واجتمعت مصاحف الأمصار كلها بعد ذلك ولم تختلف ، وفي الكشاف من قرأ بالنصب ، وزعم أن (ليكة) بوزن ليلة اسم بلد فتوهم ، قاد إليه خط المصحف حيث وجدت مكتوبة هنا وفي "ص" بغير ألف وبالجمله إنكار الزمخشري صحة هذه

(١) الكشاف للزمخشري (٢/٥٤٨).

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٦/٤٢٥).

القراءة يقرب من الردة والعياذ بالله تعالى. وقد سبقه في ذلك المبرد^(١) وابن قتيبة والزجاج والفرسي والنحاس^(٢)..^(٣).

خلاصة القول : أن الرسم العثماني سنة متبعة لا يجوز مخالفته ، ومما يدل على أهميته : ما جاء عن أبي عمرو الداني^(٤) : أنه سئل مالك عن الحروف في القرآن مثل الواو والألف أتري أن يغير من المصحف إذا وجد فيه كذلك؟ قال: لا. قال أبو عمرو: يعني الألف والواو المزيدتين في الرسم المعدومتين في اللفظ نحو (أولوا).

وقال الإمام أحمد بن حنبل: تحرم مخالفة خط مصحف عثمان في واو أو ألف أو ياء أو غير ذلك^(٥).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تعتبر هذه القاعدة أصلاً من أصول علم القراءات، ومقياساً لقبول القراءات ورده.
٢. وجود آثار من أقوال الصحابة والتابعين التي تساند هذه القاعدة .
٣. تنوع الآلوسي في استخدام ألفاظ القاعدة .
٤. وفرة تطبيقات هذه القاعدة لدى المفسرين الذين يعتنون بالجانب اللغوي ، وخاصة عند الزجاج حيث بلغ تطبيقاته أكثر من عشرين تطبيقاً .
٥. الإنكار الشديد من الآلوسي على من يقدم القواعد اللغوية على القراءات المتواترة ، لأن مدار القراءات على صحة النقل لا على الأقيس في اللغة.
٦. سخر الآلوسي قدراته اللغوية في تطبيق القاعدة .
٧. اتفاق أئمة القراءات على تحريم مخالفة رسم مصحف عثمان ، وعليه يُخرج كلام الإمام مالك وأحمد رحمهما الله .

(١) محمد بن يزيد بن عبد الأكبر بن عمير بن شمالة الأزدي البصري أبو العباس المعروف بالمبرد الأديب النحوي اللغوي الفقيه ولد سنة ٢١٠ هـ، إمام العربية ببغداد في زمانه، أخذ عن: أبي عثمان المازني، وأبي حاتم السجستاني، وغيرهما، وعنه: إسماعيل الصفار ولزمه مدة، وأبو سهل بن زياد، وعيسى الطوماري وغيرهم، صنف من الكتب احتجاج القراء، ادب الجليس، أسماء الدواهي عند العرب، اعراب القرآن وغيرها، وتوفي سنة ٢٨٥ هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (٥٢)، وفيات الأعيان (٤/ ٢١٣)، تاريخ الإسلام (٦/ ٨٢١)

(٢) احمد بن محمد بن اسماعيل بن يونس المرادي أبو جعفر النحاس المصري كان اماماً في النحو، وأخذ النحو عن ابي الحسن علي بن سليمان الأخفش النحوي، وأبي إسحاق الزجاج، وابن الأنباري، ونفطويه، وأعيان أدباء العراق، وكان قد رحل إليهم من مصر، من تصانيفه ادب الكاتب، التفاحة في النحو، تفسير القرآن، شرح شواهد كتاب سيبويه، توفي مغروقاً بمصر سنة ٣٣٨ هـ. ينظر وفيات الأعيان (١/ ٩٩)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٠١).

(٣) روح المعاني للآلوسي (١٠/ ١١٦).

(٤) عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني أحد حفاظ الحديث ومن الأئمة في علم القرآن ورواياته وتفسيره من أهل دانية بالأندلس دخل المشرق فحج وزار مصر وعاد فتوفي في بلده له أكثر من مائة تصنيف منها التيسير في القراءات السبع والمقنع في رسم المصاحف ونقطها وطبقات القراء وغير ذلك، توفي سنة ٤٤٤ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٩/ ٦٥٩)، الواجبات بالوفيات (٢٠/ ٢٠).

(٥) انظر مناهل العرفان للزرقاني (١/ ٣٨٠).

المطلب الثاني: القراءات الشاذة

القاعدة الأولى : يُعمل بالقراءة الشاذة إذا صح سندها تنزيلاً لها منزلة خبر

الآحاد^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : { الشاذة } الشاذ لغة: الشين والذال يدل على الانفراد والمفارقة. شذ الشيء يشذ شذوذا^(٢). وأما اصطلاحاً : فهي ما اختلف فيها ركن من أركان القراءة الثلاثة : التواتر، وموافقة الرسم العثماني، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية.^(٣)

قولهم : { سندها } السند لغة: هو ما ارتفع من الأرض ، والجمع إسناد ، وكل شيء أسندته إلى شيء فهو مسند ، ويقال فلان سند أي معتمد .^(٤) واصطلاحاً: هو طريق المتن ، أي سلسلة الرواة الذين نقلوا المتن عن مصدره الأول ، وسمي هذا الطريق سنداً إما لأن المسند يعتمد عليه في نسبة المتن إلى مصدره^(٥).

قولهم : { الآحاد } الآحاد ضد التواتر ، وهو ما لم يجمع شروط التواتر^(٦).

ثانياً : توضيح القاعدة :

القراءة الشاذة : ما اختلف فيها ركن من أركان القراءة الثلاثة : التواتر، وموافقة الرسم العثماني، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية. غير أن جمهور القراء يعتبرون الشاذ ما كان غير متواتر، فالآحاد عندهم في حكم الشاذ، وهي القراءة التي اختلف فيها ركنها الركين وهو التواتر، وهذا الركن يعد الركن الأهم، والمعول عليه في اعتبار إثبات قرآنية الرواية، فمتى فقدت الرواية أحد هذه الشروط، تكون شاذة ويحكم بعدم قرآنتها، ولا تعتبر قرآناً.

قال ابن الجزري^(٧): " . ومتى اختلف ركن من الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة

أو شاذة ... هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف"^(٨).

(١) انظر المرشد الوجيز لأبي شامة (١٨٣) ، ومنجد المقرئين لابن الجزري (٢٠) والبرهان للزركشي (٢٣٢) ، والإتقان للسيوطي (٢٧٩) ، وقواعد التفسير للسبب (٩٢/١) ، والمدخل لدراسة القرآن الكريم لأبي شهاب (٤٤٢) ، ومباحث في علوم القرآن لصبحي صالح (٢٥٢) ، ومباحث في علوم القرآن لمناع القطان (١٨٠) ، ومعجم علوم القرآن لإبراهيم الجرمي (٢٢٠) .

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس (٣/١٨٠) .

(٣) انظر المرشد الوجيز لأبي شامة (١٧١) ، ومقدمات في علم القراءات لمحمد قضاة وبشترام مع أحمد شكري ومحمد منصور (٧٢).

(٤) لسان العرب لابن منظور (٣/٢٢٠) .

(٥) تدريب الرواي للسيوطي (٥ - ٦) ، وشرح الزرقاني على البيهقونية (١٦٠).

(٦) شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر تحقيق الرحيلي (٥٥).

(٧) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف ، الشهير بابن الجزري: شيخ الإقراء في زمانه. من حفاظ الحديث. ولد ونشأ في دمشق، وابتنى فيها مدرسة سماها (دار القرآن) ورحل إلى مصر مرارا، ودخل بلاد الروم، وسافر مع تيمورلنك إلى ما وراء النهر. ثم رحل إلى شيراز فولي قضاها. ومات فيها سنة ٨٣٣ هـ نسبته إلى (جزيرة ابن عمر) ينظر الأعلام للزركلي (٧/٤٥) . . .

(٨) طيبة النشر لابن الجزري (٥/١) .

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: (المقصد من القراءة الشاذة: تفسير القراءة المشهورة، وتبيين معانيها كقراءة عائشة، وحفصة رضي الله عنهما: {والصلاة الوسطى، صلاة العصر}، وقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: {فاقطعوا أيمانها}، وقراءة جابر رضي الله عنه: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ لَنْ غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فهذه الحروف، وما شاكلها قد صارت مفسّرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن، فكيف إذا رُوي عن كبار الصحابة، ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى فأدنى ما يستتبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل) (١).

وقد أشار ابن تيمية - رحمه الله - إلى الخلاف الحاصل في القراءات الشاذة فيقول (ومثله احتجاج أكثر العلماء بالقراءات التي صحت عن بعض الصحابة، مع كونها ليست في مصحف عثمان - رضي الله عنه - فإنها تضمنت عملاً وعلماً، وهي خبر واحد صحيح، فاحتجوا بها في إثبات العمل، ولم يثبتوها قرآناً، لأنها من الأمور العلمية التي لا تثبت إلا بيقين) (٢).

أما السيوطي فقد ساق هذا الخلاف في الإتيان حيث يقول: (اختلف في العمل بالقراءة الشاذة فنقل إمام الحرمين^(٣) في البرهان عن ظاهر مذهب الشافعي أنه لا يجوز وتبعه أبو نصر القشيري^(٤) وجزم به ابن الحاجب^(٥) لأنه نقله على أنه قرآن ولم يثبت. وذكر القاضيان: أبو الطيب والحسين والرويانى^(٦) والرافعي^(٧) العمل بها تنزيلاً لها منزلة

(١) البرهان للزركشي (٣٦٦)، والإتيان للسيوطي (٢٧٩).

(٢) انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠ / ٢٦٠).

(٣) إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، شيخ الشافعية، إمام الحرمين، أبو المعالي عبد الملك ابن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية الجويني، ثم النيسابوري، ضياء الدين، الشافعي، صاحب التصانيف. ولد: في أول سنة تسع عشرة وأربع مائة. قال أبو سعد السمعاني: كان إمام الأئمة على الإطلاق، المجمع على إمامته شرقاً وغرباً، لم تر العيون مثله. توفي: في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربع مائة. ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨ / ٤٦٨).

(٤) عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة أبو نصر ابن الأستاذ أبي القاسم القشيري من أهل نيسابور كان من أئمة المسلمين وأعلام الدين قرأ الأصول على والده وتفسير القرآن والوعظ ورزق من ذلك حظاً وافراً ولازم إمام الحرمين ودرس عليه المذهب والخلاف وبرع في ذلك وجاز أقرانه وقرأ الأدب ونظم ونثر، توفي سنة أربع عشرة وخمس مائة. ينظر الوايف بالوفيات (١٨ / ٢٠٠) . .

(٥) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب: فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية. كردي الأصل. ولد في أسنا ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية. وكان أبوه حاجباً فعرف به. وبرع في علومه وأتقنها غاية الإتيان، ثم انتقل إلى دمشق ودرس بجامعة في زاوية المالكية، وكتب الخلق على الاشتغال عليه، والتزم لهم الدروس وتبحر في الفنون، وكان الأغلب عليه علم العربية، وصنف مختصراً في مذهبه، ومقدمة وجيزة في النحو، وأخرى مثلها في التصريف وشرح المقدمتين. ينظر وفيات الأعيان (٣ / ٢٤٩) والأعلام للزركلي (٤ / ٢١١) .

(٦) عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد، فخر الإسلام الروياني: فقيه شافعي، وارتحل في طلب الحديث والفقهاء جميعاً، وبرع في الفقه، ومهر، وناظر، وصنف التصانيف الباهرة. انتقل إلى الري ثم إلى أصبهان. وعاد إلى آمل، فتعصب عليه جماعة فقتلوه فيها. وكانت له حظوة عند الملوك. وبلغ من تمكته في الفقه أن قال: لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي. ينظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩ / ٢٦٠).

(٧) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني: فقيه، من كبار الشافعية، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث، وتوفي فيها. نسبته إلى رافع بن خديج الصحابي. الأعلام للزركلي (٤ / ٥٥)

خبر الأحاد وصححه ابن السبكي^(١) في جمع الجوامع وشرح المختصر. وقد احتج الأصحاب على قطع يمين السارق بقراءة ابن مسعود وعليه أبو حنيفة أيضا. واحتج على وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين بقراءته: "متتابعات" ولم يحتج بها أصحابنا لثبوت نسخها كما سيأتي^(٢).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣) :

تحدث الآلوسي عن قبول خبر الواحد وهو من الأحاد في معرض إيراد لفوائد الآيات في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ﴾ [البقرة: ١٥٩] حيث قال (وفيها دليل أيضا على وجوب قبول خبر الواحد لأنه لا يجب عليه البيان إلا وقد وجب قبول قوله، وقد يستدل بها على عدم وجوب ذلك على النساء بناء على أنهن لا يدخلن في خطاب الرجال...) ^(٤).

وفي موضع آخر يبين أن القراءة إذا فقدت أحد شروط صحة القراءة فإنه يُقبل :

(.. وبعد هذا كله لو سلمنا أن قراءة ابن عامر منافية لقياس العربية لوجب قبولها أيضا بعد أن تحقق صحة نقلها كما قبلت أشياء نافت القياس مع أن صحة نقلها دون صحة القراءة المذكورة بكثير، وما أطف قول الإمام^(٥) على ما حكاه عنه الجلال السيوطي، وكثيرا ما أرى النحويين متحيرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهد في تقريره ببيت مجهول فرحوا به وأنا شديد التعجب منهم لأنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقه دليلا على صحته فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلا على صحته كان أولى) ^(٦).

(١) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر: قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث. ولد في القاهرة، وقرأ بنفسه على شيخنا شمس الدين الذهبي كثيرا من مصنفاة وغيرها وأفتى ودرس ونظم الشعر وعمل الألفاظ وانتقل إلى دمشق مع والده، فسكنها وتوفي بها. نسبته إلى سبكي (من أعمال المنوفية بمصر) وكان طلق اللسان، قوي الحجة، انتهى إليه قضاء في الشام وعزل، وتعصب عليه شيوخ عصره فاتهموه بالكفر واستحلل شرب الخمر، وأتوا به مقيدا مغلولا من الشام إلى مصر. ثم أفرج عنه، وعاد إلى دمشق، فتوفي بالطاعون. قال ابن كثير: جرى عليه من المحن والشدائد ما لم يجر على قاض مثله. ينظر الواجبة بالوفيات (١٩/ ٢١٠) والأعلام للزركلي (٤/ ١٨٤).

(٢) الإتيان السيوطي (٢٨٠).

(٣) طبق الإمام الآلوسي هذه القاعدة في تسع آيات وهي على النحو التالي : في قوله تعالى : { وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت } سورة النساء (٤٤٠/٢) ، وقوله تعالى { وكان عند الله وجيها } سورة الأحزاب (٢٦٩/١١) ، وقوله تعالى { احشروا الذين ظلموا وأزواجهم } سورة الصافات (٧٨/١٢) ، وقوله تعالى { لتستوا على ظهوره } سورة الزخرف (٦٨/١٣) ، وقوله تعالى { وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون } سورة الزخرف (١٠٧/١٣) ، وقوله تعالى { محمد رسول الله والذين معه أشد على الكفار } سورة الفتح (٢٧٧/١٣) ، وقوله تعالى { والسماوات ذات الحجب } سورة الذاريات (٦/١٤) ، وقوله تعالى { أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى } سورة القيامة (١٦٥/١٥) ، وقوله تعالى : { وما خلق الذكر والأنثى } سورة الليل (٣٦٦/١٥)

(٤) روح المعاني للآلوسي (٤٢٦/١).

(٥) وهو الفخر الرازي .

(٦) روح المعاني للآلوسي (٢٧٧/٤)

وهذه أمثلة القاعدة :

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَوَلَةٌ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ

فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ^(١٢) ﴾ [النساء: ١٢] يقول (..والمراد وله أولها أخ أو أخت أي من الأم فقط- وعلى ذلك عامة المفسرين- حتى أن بعضهم حكى الإجماع عليه. وأخرج غير واحد عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يقرأ {وله أخ أو أخت من أم} ^(١)، وعن أبي {من الأم}، وهذه القراءة وإن كانت شاذة إلا أن كثيراً من العلماء استند إليها بناء على أن الشاذ من القراءات إذا صح سنده كان كخبر الواحد في وجوب العمل به خلافا لبعضهم ..) ^(٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴾ [الليل: ٣]. وقرأ ابن

مسعود {والذكر والأنثى} وتبعه ابن عباس كما أخرج ذلك ابن النجار ^(٣) في تاريخ بغداد ^(٤) من طريق الضحاك عنه ^(٥) ونسبت لعلي كرم الله تعالى وجهه . وأخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم عن علقمة أنه قدم الشام فجلس إلى أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه- فقال له أبو الدرداء ممن أنت؟ فقال: من أهل الكوفة قال: كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾ [الليل: ١] ، قال علقمة: {والذكر والأنثى} فقال أبو الدرداء: "أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء يريدوني على أن أقرأ : ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴾ والله

(١) انظر التفسير من سنن سعيد بن منصور (٣ / ١١٨٧) (حدثنا سعيد ، قال: نا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن القاسم بن ربيعة بن قانف ، عن سعد بن أبي وقاص ، أنه كان يقرأ : { وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ أو أخت من أم } .

(٢) روح المعاني للألويسي (٤٤٠/٢)

(٣) محمد بن محمود بن حسن بن هبة الله ابن محاسن البغدادي ، الشافعي ، المعروف بابن النجار محدث ، حافظ ، مؤرخ ، اديب ، نحوي ، شاعر ، مقرئ ، مجود للقرآن ، طيب ، ولد ببغداد ، وسمع من ذاكر بن كامل وابي الفرج بن الجوزي وابن بوش وابن كليب ، وقرأ القرآن بالروايات السبع على ابي احمد بن سكينه ، من تصانيفه الكثيرة: ذيل تاريخ بغداد ، الازهار في انواع الاشعار ، الشافي في الطب ، وتوفي سنة ٦٤٣ هـ . ينظر تاريخ الإسلام (١٤ / ٤٧٨) ، تذكرة الحفاظ للذهبي (٤ / ١٤٧) ، معجم المؤلفين (١١ / ٣١٧).

(٤) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، وأما ابن النجار فله ذيل تاريخ بغداد .

(٥) اخرج ابن النجار رواية أبو درداء دون رواية ابن عباس وهذا نصه (أخبرنا أبو بكر البرقاني ، قال: أنبأنا علي بن عمر الحافظ ، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن رميس بالقصر ، قال: حدثنا عثمان بن معبد بن نوح المقرئ ، قال: حدثنا قبيصة ، قال: حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن أبي الدرداء ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : " والليل إذا يغشى والذكر والأنثى " قال أبو بكر: قال لنا علي بن عمر: غريب من حديث منصور بن المعتمر عن إبراهيم ، وهو غريب من حديث الثوري ، عن منصور تفرد به عثمان بن معبد عن قبيصة عنه. ولم نكتبه إلا عن شيخنا وكان من الثقات.) تاريخ بغداد ت بشار (٢ / ٥١٤) وفي موضع اخر (أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، قال: حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري ، قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدب ، قال: حدثنا هارون ، يعني: ابن موسى الأعمور ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن أبي الدرداء ، أنه " سمع النبي ، صلى الله عليه وسلم يقرأ : والذكر والأنثى " تاريخ بغداد ت بشار (١٦ / ٥)

لا أتابعهم" (١) . وأنت تعلم أن هذه قراءة شاذة منقولة آحادا لا تجوز القراءة بها لكنها بالنسبة إلى من سمعها من النبي عليه الصلاة والسلام في حكم المتواترة نجوز قراءته بها (٢) .

رابعا : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٣) :

المثال الأول : للقاسمي (٤) في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ﴾ [النساء: ١٢] . (وقرأ سعد بن أبي وقاص وغيره من السلف: {وله أخ أو أخت من أم} . وكذا فسرها أبو بكر الصديق رضي الله عنه فيما رواه قتادة عنه. قال الكرخي: القراءة الشاذة كخبر الآحاد. لأنها ليست من قبل الرأي. وأطلق الشافعي الاحتجاج بها، فيما حكاه البويطي (٥) عنه، في باب (الرضاع) وباب (تحريم الجمع) وعليه جمهور أصحابه. لأنها منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يلزم من انتفاء قرآنيتهما، انتفاء خصوص خبريتها. (٦) .

المثال الثاني : للقرطبي (٧) في قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴾ [الليل: ٣] .. روي ابن مسعود أنه كان يقرأ {والنهار إذا تجلى. والذكر والأنثى} ويسقط وما خلق. وفي صحيح مسلم عن علقمة قال: قدمنا الشام، فأتانا أبو الدرداء، فقال: فيكم أحد يقرأ علي قراءة عبد الله؟ فقلت: نعم، أنا. قال: فكيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية {والليل إذا يغشى}؟ قال: سمعته يقرأ {والليل إذا يغشى. والذكر والأنثى} قال: وأنا والله هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها، ولكن هؤلاء يريدون أن

(١) أخرجه البخاري في باب مناقب عمار وحذيفة (٣٧٤٢) (٢٥/٥) ، وفي باب {وما خلق الذكر والأنثى} (٤٩٤٣) (٦/١٧٠) ، ومسلم (٢٨٢) (٥٦٥/١) .

(٢) روح المعاني للألوسي (٣٦٦/١٥)

(٣) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٢٩٧/٥) ، (٦٦/٢٢) ، القرطبي في جامع أحكام القرآن (٨٢/٢٠) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٢١٥/٢) ، والقاسمي في ومحاسن التأويل (٦٤/٣) ، ومحمد صديق خان في فتح البيان (٤٥/٣) ، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٣١/٣٠) ، الشنقيطي في أضواء البيان (٣٣٠/١)

(٤) جمال الدين (أو محمد جمال الدين) بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، من سلالة الحسين السبط: إمام الشام في عصره، علما بالدين، وتضلعا من فنون الأدب، مولده ووفاته في دمشق، كان سلفي العقيدة لا يقول بالتقليد، توفي سنة ١٣٣٢ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (١٣٥ / ٢) (٥) أبو يعقوب يوسف بن يحيى المصرى المعروف بالبويطي صاحب الامام الشافعي، من تأليفه كتاب الفرائض، مختصر في الفروع، النزهة الزهية، توفي مسجوناً ببغداد والقيد في رجله، وكان حمل من مصر في فتنه القرآن فأبى أن يقول بخلقه فسجن وقيد حتى مات سنة ٢٣١ هـ. ينظر طبقات الفقهاء (٩٨)، طبقات الفقهاء الشافعية (٦٨١ / ٢) وفيات الأعيان (٦١ / ٧)

(٦) القاسمي في ومحاسن التأويل (٦٤/٣)

(٧) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، الإمام، العلامة، أبو عبد الله الأنصاري، الخزرجي، القرطبي، إمام متفنن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة تدل على كثرة اطلاعه، ووفور فضله، توفي في أوائل هذه السنة بمنية بني خصيب من الصعيد الأدنى. وقد سارت بتفسيره العظيم الشأن الركبان؛ وهو كامل في معناه، وله كتاب الأسنى في الأسماء الحسنی، وكتاب التذكرة، وأشياء تدل على إمامته وذكائه وكثرة اطلاعه، المتوفى سنة ٦٧١ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٢٢٩ / ١٥)، طبقات المفسرين للسيوطي (٩٢).

أقرأ وما خلق فلا أتابعهم وعن عبد الله قال: أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أنا الرازق ذو القوة المتين، قال أبو بكر^(١): كل من هذين الحديثين مردود، بخلاف الإجماع له، وأن حمزة وعاصما يرويان عن عبد الله بن مسعود ما عليه جماعة المسلمين، والبناء على سندين يوافقان الإجماع أولى من الأخذ بواحد يخالفه الإجماع والأمة، وما يبنى على رواية واحد إذا حاذاه رواية جماعة تخالفه، أخذ برواية الجماعة، وأبطل نقل الواحد، لما يجوز عليه من النسيان والإغفال. ولو صح الحديث عن أبي الدرداء وكان إسناده مقبولا معروفا، ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم يخالفونه، لكان الحكم العمل بما روته الجماعة، ورفض ما يحكيه الواحد المنفرد، الذي يسرع إليه من النسيان ما لا يسرع إلى الجماعة، وجميع أهل الملة^(٢).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي.

المثال الأول : متعلق بقراءة سعد بن أبي وقاص وأبي بن كعب {وله أخ أو أخت من أم} بناء على هذه القاعدة فقد أجمع المفسرون على أن المراد ﴿ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ ﴾ أي من الأم فقط - وعلى ذلك عامة المفسرين - حتى أن بعضهم حكى الإجماع عليه.
يعلل ذلك فيقول : (وهذه القراءة وإن كانت شاذة إلا أن كثيرا من العلماء استند إليها بناء على أن الشاذ من القراءات إذا صح سنده كان كخبر الواحد في وجوب العمل به خلافا لبعضهم) ، وهذا لفظ القاعدة عنده وهي قريبة من اللفظ المذكور حيث أسنده إلى العلماء ، وهو في ذلك يرجح قراءة سعد وأبي .

وممن وافقه من المتأخرين صاحب محاسن التأويل القاسمي إذ يقول: (وقرأ سعد بن أبي وقاص وغيره من السلف: {وله أخ أو أخت من أم}. وكذا فسرها أبو بكر الصديق رضي الله عنه فيما رواه قتادة عنه. قال الكرخي: القراءة الشاذة كخبر الآحاد لأنها ليست من قبل الرأي. وأطلق الشافعي الاحتجاج بها، فيما حكاه البويطي عنه، في باب "الرضاع" وباب "تحريم الجمع" وعليه جمهور أصحابه. لأنها منقولة عن النبي صلى

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بابن المغربي ويقال ابن العربي القاضي أبو بكر المعافري الاشيلي الاندلسي، صنف من الكتب احكام القرآن، اعيان الاعيان، الامد الاقصى باسماء الله الحسنی وصفاته العلی، الانصاف في مسائل الخلاف، وتوفى سنة ٥٤٣هـ ينظر وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٦)، تاريخ الإسلام (١١/ ٨٣٤)، طبقات الحفاظ للسيوطي (٤٦٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٢/٢٠).

اللّه عليه وسلم ، ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيّتها ، انتفاء خصوص خبريتها ، وقال القرطبيّ: أجمع العلماء على أن الإخوة هاهنا هم الإخوة لأم).^(١)

المثال الثاني : في قراءة ابن مسعود {والذكر والأنثى} يقول الإمام الألويسي :

(وتبعه ابن عباس كما أخرج ذلك ابن النجار في تاريخ بغداد من طريق الضحاك عنه ونسبت لعلي كرم الله تعالى وجهه) ، فرواية ابن عباس ذكرها السيوطي في "الدر المنثور" (وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقرأ القرآن على قراءة زيد بن ثابت إلا ثمانية عشر حرفاً أخذها من قراءة عبد الله بن مسعود وقال ابن عباس ما يسرني أني تركت هذه الحروف ولو ملئت لي الدنيا ذهباً حمراء منها حرف ... وفي الليل: {والذكر والأنثى} قال: هو قسم فلا تقطعوه)^(٢) ، وأما رواية علي بن أبي طالب فلم أجدها إلا عند ابن عطية في المحرر: (وقرأ علي بن أبي طالب وابن عباس وعبد الله بن مسعود وأبو الدرداء وسمعها من النبي صلى الله عليه وسلم وعلقمة وأصحاب عبد الله: {والذكر والأنثى} وسقط عندهم وما خلّق)^(٣).

ثم ينقل الألويسي حديث أبي الدرداء وهو عند البخاري (وأخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم "عن علقمة أنه قدم الشام فجلس إلى أبي الدرداء - رضي الله تعالى عنه - فقال له أبو الدرداء : ممن أنت؟ فقال: من أهل الكوفة ، قال: كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾^(١) قال علقمة: {والذكر والأنثى} فقال أبو الدرداء: أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا، وهؤلاء يريدوني على أن أقرأ : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾^(٢) [الليل: ١] ، والله لا أتابعهم) وهكذا يظهر أن أبا الدرداء تلقى تلاوة هذه الآية كما تلقى ابن مسعود {والذكر والأنثى} ومع ذلك لا يصل إلى حد التواتر المشروط في صحة قبول التلاوة ، وحديث أبي الدرداء هو الأصل في تقوية القاعدة والعمل به عند كثير من المفسرين منهم الألويسي ؛ ثم يوجه هذه القراءة فيقول (وأنت تعلم أن هذه قراءة شاذة منقولة آحاداً لا تجوز القراءة بها لكنها بالنسبة إلى من سمعها من النبي عليه الصلاة والسلام في حكم المتواترة نجوز قراءته بها) فهو بهذا يعمل بالقراءة الشاذة المنقول آحاداً بشرط إذا صح سندها.

(١) محاسن التأويل للقاسمي (٤٦/٣) ..

(٢) الدر المنثور للسيوطي (٥٣٤/٨)

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٩٠/٥) .

بينما يذهب القرطبي إلى رد هذه القراءة قائلاً (ولو صح الحديث عن أبي الدرداء وكان إسناده مقبولاً معروفاً، ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم يخالفونه، لكان الحكم العمل بما روته الجماعة، ورفض ما يحكيه الواحد المنفرد، الذي يسرع إليه من النسيان ما لا يسرع إلى الجماعة، وجميع أهل الملة).
ولعل توجيه ابن عاشور هو الأنسب بين هذه الأقوال والذي يقول : (وتأويل ذلك: أنه أقرأها أبا الدرداء أيام كان القرآن مرخصاً فيه أن يقرأ على بعض اختلاف، ثم نسخ ذلك الترخيص بما قرأ به النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حياته وهو الذي اتفق عليه قراء القرآن).^(١)

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. حدث خلاف بين المفسرين حول هذه القاعدة ، ومال الآلوسي للذين أعملوا القاعدة ، مستندا إلى أن القراءة الشاذة تنزل منزلة خبر الأحاد .
٢. هذه القاعدة تعتبر قاعدة ترجيحية بين الأقوال كما طبق بذلك الآلوسي والرازي.
٣. ففي تطبيق القاعدة استغناء عن الآراء المجردة ، وخاصة حينما ترد القراءة الشاذة عن الصحابة الأجلاء الذين عاصروا التنزيل وتلقوا مباشرة من النبي ﷺ وفي عدم تطبيق القاعدة إسقاط لأقوالهم .
٤. نص الآلوسي في بعض المواضع على أن القراءة الشاذة في حكم المتواتر لمن سمعها من النبي ﷺ من الصحابة الكرام ، ولكن بالنسبة لنا فلا تُقبل ما دون المتواتر .
٥. يشترط في تطبيق القاعدة عند الآلوسي وغيره من المفسرين صحة سند الخبر .
٦. يسند الإمام الآلوسي ما يذهب إليه كثيراً بالأحاديث ومرويات الصحابة رضوان الله عليهم كما هو ظاهر في المثال الأول .

(١) التحرير والتوير لابن عاشور (٣٠/٣٣١).

القاعدة الثانية: معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : { القراءة المتواترة } القراءة المتواترة عند جمهور العلماء هي التي توفرت فيها ثلاثة شروط: اتصال السند إلى الرسول ﷺ وموافقتها لرسم المصحف العثماني وموافقتها لوجه من أوجه العربية. فإن نقص منها شرط التواتر فهي الشاذة^(٢).

قال ابن الجزري طيبة النشر :

فكلما وافق وجه نحو ... وكان للرسم احتمالاً يحوي

وصحّ إسناداً هو القرآن ... فهذه الثلاثة الأركان

وحيثما يحتلّ ركن أثبت ... شذوذها لو أنّه في السبعة^(٣)

ثانياً : توضيح القاعدة :

تبين من القاعدة السابقة أن القراءة الأحادية حجة في الأحكام ، لكن هذا مقيد بما ورد في هذه القاعدة ، وهو أن لا تكون معارضة للقراءة المتواترة بحيث يعتذر الجمع بينهما ؛ فإن حصلت هذه المعارضة دل ذلك على أنها باطلة ، لأنها إما أن تكون منسوخة أو غير ثابتة ، ومن المعلوم أن الصحة لا تتوقف على اتصال السند وعدالة النقلة فحسب ، بل لأبد من السلامة من الشذوذ والعلة في السند والمتن ؛ وكونها معارضة للمتواترة يُعد ذلك علة قاذحة^(٤).

وبعبارة أخرى إذا خالفت القراءة الشاذة القراءة المتواترة في مدلولها ، ولم يمكن حمل معنى القراءة الشاذة على معنى القراءة المتواترة بحيث يتحد معنى القراءتين ، فأولى الأقوال بالصواب حملها على مدلول القراءة المتواترة ؛ لأن الشاذ لا يقوى على منازعة الثابت المجمع عليه^(٥).

(١) انظر قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٩٢/١) ، وقواعد التفسير للسبت (٩٣/١) ، أضواء البيان للعلامة الشنقيطي (٢٨٣/٥)

(٢) انظر الكنز في القراءات العشرة للواسطي (٤٦/١) ، مقدمات في علم القراءات لمحمد قضاة وآخرين (٦٩/١) ، وصفحات من علوم

القراءات للسندي (٤٩)

(٣) طيبة النشر لابن الجزري (٥).

(٤) قواعد التفسير للسبت (٩٣/١) .

(٥) قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٩٢/١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(١) :

طبق الإمام الألوسي هذه القاعدة في عشرة مواضع في تفسيره : فتارة يقول "القراءة المتواترة أفصح من غيرها" ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ٣] وتارة يقول : " والمطلوب كما في القراءة المتواترة" كما في قوله تعالى : ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ أَتَى ﴾ [القصص: ٢٣] ، وتارة يرد على من يطعن القراءة المتواترة ويفضل الشاذة عليها كما في قوله : ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾ [الأحقاف: ١٥] ، وفي مواضع يقول " وهذا الحمل ضروري على قراءة الجمهور دون القراءة الشاذة" كما في : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [آل عمران: ١٨] ، فهو بهذا ينوع في أساليب استخدام القاعدة .

وهذه أمثلتها :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ

وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٣] (.. وقرأ شمر^(٢) ﴿ مَا خَطْبُكُمْ ﴾^(٣) بكسر الخاء ، قال في البحر: أي من زوجكما؟ ولم لا يسقي هو؟ وهذه قراءة شاذة نادرة اهـ. ولا يخفى ما فيه وإباء الجواب عنه. وقال بعضهم: الخطب فيها بمعنى المخطوب والمطلوب كما في القراءة المتواترة ، ونظيره الحب بكسر الحاء المهملة بمعنى المحبوب^(٤) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ عَلِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ﴾

[الإنسان: ٢١] وقرأ ابن عباس بخلاف عنه والأعرج وأبو جعفر وشيبة وابن محيصن ونافع وحمزة {عاليهم} بسكون الياء وكسر الهاء ، وهي رواية أبان^(٥) عن عاصم فهو

(١) طبق الألوسي هذه القاعدة عشر آيات : الأولى : سورة البقرة في قوله تعالى { فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به } (٣٩٤/١) ، الثانية : سورة آل عمران في قوله تعالى { شهد الله أنه لا إله إلا الله } (١٠١/٢) ، الثالثة : سورة المائدة في قوله تعالى { فطوعت له نفسه قتل أخيه } (٢٨٥/٣) ، الرابعة : سورة الأنفال في قوله تعالى { يسألونك عن الأنفال } (١٥١/٥) ، الخامسة : سورة إبراهيم في قوله تعالى { ويصدون عن سبيل الله } (١٧٥/٧) ، السادسة : سورة الإسراء في قوله تعالى { ولا تمش في الأرض مرحاً } (٧٣/٨) ، السابعة : سورة الكهف في قوله تعالى { وكلبهم باسط يديه } (٢١٥/٨) ، الثامنة : سورة القصص في قوله تعالى { قال ما خطبكمما } (٢٦٩/١٠) ، التاسعة : سورة الأحقاف في قوله تعالى { حملته أمه كرها ووضعته كرها } (١٧٥/١٣) ، العاشرة : سورة الإنسان في قوله تعالى { عاليهم ثياب سندس } (١٨٠/١٥) .

(٢) هو شمر بن يقظان بن المرتحل الشامي الدمشقي الرملي المقدسي ثقة كبير تابعي، قال ابن الجزري: له حروف في القراءات، واختيار خالف فيه العامة ، في صحة إسنادها إليه نظر ، أخذ القراءات عن أم الدرداء الصغرى وعن وائلة بن الأسقع ، ويقال: إنه قرأ على الزهري، وروى عنه وعن أبي أمامة ، وأنس. توي في حدود ١٥١ هـ. انظر: غاية النهاية (١٩ / ١) .

(٣) لم أجد هذه القراءة في كتب القراءات الشاذة ، أوردها صاحب البحر المحيط (٢٩٧/٨) .

(٤) روح المعاني للألوسي (٢٦٩/١٠) .

(٥) أبان بن عبد الله ، شامي ، روى عن عاصم بن محمد العمري ، قال الأزدي: تركوه. ينظر ميزان الاعتدال (٩ / ١) ، لسان الميزان (٢٢٤ / ١) .

مرفوع بضممة مقدرة على الياء على أنه مبتدأ {وثياب} خبره ، وعند الأخفش^(١) فاعل سد مسد الخبر؛ وقيل: على أنه خبر مقدم {وثياب} مبتدأ مؤخر ، وأخبره عن النكرة لأنه نكرة وإضافته لفظية وهو في معنى الجماعة كما في {سامراً تهجرون} [المؤمنون: ٦٧] على ما صرح به مكي ، ولا حاجة إلى التزامه على رأي الأخفش. وقيل: هو باق على النصب والفتحة مقدرة على الياء وأنت تعلم أن مثله شاذ أو ضرورة فلا ينبغي أن يخرج عليه القراءة المتواترة. وقرأ ابن مسعود والأعمش وطلحة وزيد بن علي {عاليهم} بالياء والتاء مضمومة ، وعن الأعمش أيضاً وأبان عن عاصم فتح التاء الفوقية وتخريجها كتخريج {عاليهم} بالسكون والنصب. وقرأ ابن سيرين ومجاهد في رواية وقتادة وأبو حيوة^(٢) وابن أبي عبة^(٣) والزعفراني^(٤) وأبان أيضاً {عليهم} جارا ومجرورا فهو خبر مقدم وثياب مبتدأ مؤخر. وقرأت عائشة {علتهم} بتاء التانيث فعلا ماضيا {فثياب} فاعل.^(٥)

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٦) :

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ أَتَالْتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءَ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٣] (ولما رآهما موسى عليه السلام واقفتين لا تتقدمان للسقي، سألهما فقال: ما خطبكما؟ قال ابن عطية: والسؤال بالخطب إنما هو في مصاب، أو مضطهد، أو من يشفق عليه، أو يأتي بمنكر من الأمر.

(١) أبو الحسن سعيد بن مسعدة البلخي، ثم البصري، مولى بني مجاشع، أخذ عن: الخليل بن أحمد، ولزم سيبويه حتى برع وهو أحذق أصحابه ، وكان من أسنان سيبويه، بل أكبر، وله كتب كثيرة في: النحو، والعروض، ومعاني القرآن، مات سنة ٢١٥هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (٨٥) سير أعلام النبلاء (١٠ / ٢٠٦)، الواجيز بالفويات (١٥ / ١٦١).

(٢) شريح بن زيدي الحضرمي الحمصي المقرئ المؤذن أبو حيوة، عن: صفوان بن عمرو، وسعيد بن عبد العزيز، وأبي البرهسم حدير بن معدان، وجماعة، وعنه: ابنه حيوة بن شريح، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن الفرج الحجازي، وآخرون، قرأ على الكسائي، وله اختيار في القراءة شاذ، توفي سنة ٢٠٣هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٥ / ٩١)، التاريخ الكبير للبخاري (٤ / ٢٢٠)، إكمال تهذيب الكمال (٦ / ٢٤٢).

(٣) إبراهيم بن أبي عبة شمر بن يقظان بن المرتحل أبو إسماعيل العقيلي، ويقال أبو سعيد، ويقال أبو إسحاق، ويقال أبو العباس، الإمام، القدوة، شيخ فلسطين، من بقايا التابعين، ثقة من الخامسة، وردت عنه الرواية في حروف القرآن، وله اختيار خالف في كثير منه قراءة العامة. مات سنة ١٥٣هـ. ينظر سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٦ / ٣٢٢)، إكمال تهذيب الكمال (١ / ٢٤٨)، تقريب التهذيب (٩٢) .

(٤) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني البغدادي، أبو علي، صاحب الشافعي، رضى الله عنه. أحد رواة كتبه القديمة. قال صاحب الحاوي في وقت صلاة المغرب: الزعفراني أثبت رواة القديم، وكذا قاله غيره. ودرج الزعفراني الذي ببغداد منسوب إليه، فقيه من رجال الحديث، توفي سنة ٢٥٩هـ. ينظر تهذيب الأسماء واللغات (١ / ١٦٠)، وفيات الأعيان (٢ / ٧٣)، طبقات الفقهاء (١٠٠) .

(٥) روح المعاني للألوسي (١٥ / ١٨٠).

(٦) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزجاج في معاني القرآن (٥ / ٢٦١) ، والسمرقندي في بحر العلوم (٣ / ٥٢٩) ، القرطبي في أحكام القرآن (٩ / ٤٧) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٤ / ٦٨) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٤ / ٣٨٠) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (٢ / ٦٥٥) ، وابن عادل في اللباب في علوم الكتاب (٢ / ٥١١) ، وأبو حيان البحر المحيط (٨ / ٢٩٧) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (١ / ٥٣٧) ، والمظهر في تفسيره (٧ / ٢٢١) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٦ / ٢٩) .

قال الزمخشري: وحقيقته: ما مخطوبكما؟ أي ما مطلوبكما من الزيادة؟ سمي المخطوب خطبا، كما سمي الشؤون شأنا في قولك: ما شأنك؟ يقال: شأنت شأنه، أي قصدت قصده. انتهى. وفي سؤاله عليه الصلاة والسلام دليل على جواز مكالمة الأجنبية فيما يعن ولم يكن لأبيهما أجير، فكانتا تسوقان الغنم إلى الماء، ولم تكن لهما قوة الاستقاء، وكان الرعاة يستقون من البئر فيسقون مواشيهم، فإذا صدروا، فإن بقي في الحوض شيء سقتا. فوافى موسى عليه السلام ذلك اليوم وهما يمنعان غنمهما عن الماء، فرق عليهما وقال: ما خطبكما؟ وقرأ شمر: بكسر الخاء، أي من زوجكما؟ ولم لا يسقي هو؟ وهذه قراءة شاذة نادرة.^(١)

المثال الثاني: لابن الجوزي في قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ﴾ [الإنسان: ٢١] {عَالِيَهُمْ} قرأ أهل المدينة، وحمزة، والمفضل^(٢) عن عاصم بإسكان الياء، وكسر الهاء. وقرأ الباقر بفتح الياء، إلا أن الجعفي عن أبي بكر قرأ {عَالِيَتُهُمْ} بزيادة تاء مضمومة. وقرأ أنس بن مالك، ومجاهد وقتادة {عَلَيْهِمْ} بفتح اللام، وإسكان الياء من غير تاء، ولا ألف.

قال الزجاج: فأما تفسير إعراب {عَالِيَهُمْ} بإسكان الياء، فيكون رفعه بالابتداء، ويكون الخبر ثيابٌ سُنْدُسٍ وأما {عَالِيَهُمْ} بفتح الياء، فنصبه على الحال من شيئين، أحدهما من الهاء والميم، والمعنى: يطوف على الأبرار ولدانٌ مُخَلَّدُونَ عالي الأبرار ثياب سندس، لأنه قد وصف أحوالهم في الجنة، فيكون المعنى: يطوف عليهم في هذه الحال هؤلاء. ويجوز أن يكون حالاً من الولدان. المعنى: إذا رأيتهم حسبتهم لؤلؤاً منثوراً في حال علو الثياب. وأما {عَالِيَهُمْ} فقد قرئت بالرفع وبالنصب، وهما وجهان جيدان في العربية، إلا أنهما يخالفان المصحف، فلا أرى القراءة بهما، وتفسيرها كتفسير {عَالِيَهُمْ} ^(٣).

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٢٩٧/٨).

(٢) المفضل بن محمد الضبي الكوفي المقرئ. قرأ على عاصم. قرأ عليه: أبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري، وجبله بن مالك البصري. قال الخطيب: كان إخباريا علامة، موثقاً. وكان مقدما في عصره في القراءة، أخذ عنه الكسائي. قال الذهبي: قراءته حسنة قوية، وأما الحديث فيه لين. وقد توفي سنة ثمان وستين ومائة. ينظر تاريخ الإسلام ت بشار (٥٢٠ / ٤).

(٣) زاد المسير لابن الجوزي (٣٨٠ / ٤).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي.

المثال الأول : ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ ﴾ [القصص: ٢٣] والتفسير على القراءة المتواترة عند الآلوسي ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ ﴾ (ما مخطوبكما ومطلوبكما مما أنتما عليه من التأخر والذود ، ولم لا تباشران السقي كغيركما ؟. وأصل الخطب مصدر خطب بمعنى طلب ثم استعمل بمعنى المفعول ؛ وفي سؤاله عليه السلام إياهما دليل على جواز مكاملة الأجنبية فيما يعني).

ثم نقل عن صاحب البحر المحيط القراءة الشاذة وهي قراءة شمر ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ ﴾ (وقرأ شمر: بكسر الخاء، أي من زوجكما؟ ولم لا يسقي هو؟ وهذه قراءة شاذة نادرة) ^(١)، نرى أنه قارن هنا بينها وبين القراءة المتواترة ورجح المتواترة على الشاذة بناءً على تطبيق القاعدة فيقول (. ولا يخفى ما فيه وإياء الجواب عنه. وقال بعضهم: الخطب فيها بمعنى المخطوب والمطلوب كما في القراءة المتواترة).

وممن سار على رأيه بشذوذ قراءة شمر السمين الحلبي في تفسيره (وقرأ شمر ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ ﴾ بالكسر أي: ما زوجكما؟ أي: لم تسقيان ولم يسق زوجكما؟ وهي شاذة جدا). ^(٢).

إذن القراءة الشاذة لا عبرة بها إذا عارضت الصحيح المتواتر .

وعامة المفسرين فسروا الآية على القراءة المتواترة ، ويدور المعنى حول :

- ما أمركما : كما عند مقاتل بن سليمان ^(٣) ، ويحيى بن سلام ^(٤) ، وابن أبي زمنين ^(٥).
- ما شأنكما : وممن قال به ابن جرير ^(٦) ، والسمرقندي ^(٧) ، والثعلبي ^(٨) ، والماوردي ^(٩) ،

(١) بحر المحيط لأبي حيان (٢٩٨/٨) .

(٢) الدر المصون للسمين الحلبي (٦٦٢/٨).

(٣) تفسير مقاتل بن سليمان (٣٤١/٣)

(٤) تفسير يحيى بن سلام (٥٨٦/٢) ، وهو يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة ، التيمي بالولاء ، من تيم ربيعة ، البصري ثم الإفريقي ، مفسر ، فقيه ، عالم بالحديث واللغة ، أدرك نحو عشرين من التابعين وروى عنهم. ولد بالكوفة ، وانتقل مع أبيه إلى البصرة ، فنشأ بها ونسب إليها. ورحل إلى مصر ، ومنها إلى إفريقية فاستوطنها ، وحج في آخر عمره ، فتوفي في عودته من الحج ، بمصر سنة ٢٠٠ هـ. ينظر طبقات علماء إفريقية (٢٧) ، سير أعلام النبلاء (٣٩٦ /٩) ، لسان الميزان (٨ /٤٤٧).

(٥) تفسير القرآن العزيز لأبي زمنين (٣٢٢/٣)

(٦) جامع البيان لابن جرير الطبري (٥٥٤/١٩)

(٧) بحر العلوم للسمرقندي (٦٣/٢) .

(٨) الكشف والبيان للثعلبي (٢٤٣/٧) .

(٩) النكت والعيون للماوردي (٢٤٦/٤) ..

والواحدي^(١)، والسمعاني^(٢)، والبلغوي^(٣)، وابن الجوزي^(٤) وغيرهم.

• الجمع بين ما أمركما وما شأكما : وبه قال ابن عطية^(٥)، والرازي^(٦).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ عَلِيَهُمْ ثِيَابُ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ﴾

[الإنسان: ٢١] موضع الإشكال في هذا المثال هي قراءة نافع وحمزة ، وحملها على النصب وبتقدير فتحة على الياء ، حيث يرى الألويسي ومن وافقه أن في هذا شذوذاً لا ينبغي حملها على القراءة المتواترة ، لذلك يمكن توجيه قراءة نافع وحمزة ، بالأوجه التالية: أظهرها: أن يكون خبراً مقديماً ، و {ثياب} مبتدأ مؤخر . والثاني: أن {عاليهم} مبتدأ ، و {ثياب} مرفوع على جهة الفاعلية ، وإن لم يعتمد الوصف ، وهذا قول الأخفش . والثالث: أن {عاليهم} منصوب ، وإنما سكن تخفيفاً . قاله أبو البقاء . وإذا كان منصوباً فسيأتي فيه أوجه ، وهي واردة هنا ، إلا أن تقدير الفتحة من المنقوص لا يجوز إلا في ضرورة أو شذوذ ، وهذه القراءة متواترة ، فلا ينبغي أن يقال به فيها^(٧).

وأما الزجاج فيوجهها نحوياً فيقول : (ومن نصب {عاليهم} بفتح الياء ، فقال بعض

النحويين إنه ينصبه على الظرف ، كما تقول فوقهم ثياب ، وهذا لا نعرفه في الظروف ، ولو كان ظرفاً لم يجز إسكان الياء . ولكن نصبه على الحال من شيئين :

أحدهما : من الهاء والميم ، المعنى : يطوف على الأبرار ولدان مخلصون عاليا الأبرار

ثياب سندس لأنه وقد وصف أحوالهم في الجنة ، فيكون المعنى يطوف عليهم في هذه الحال هؤلاء ؛ ويجوز أن يكون حالا من الولدان ، المعنى إذا رأيتهم حسببتهم لؤلؤاً منثوراً في حال علو الثياب إياهم ، فالنصب على هذا بين . فأما " عليهم ثياب سندس " فرفع كقولك (عليك مال) فترفعه بالابتداء ، ويكون المعنى وثياب سندس عليهم . وتفسير نصب عاليتهم ورفعها كتفسير عاليهم...^(٨)

لذا نجد ابن الجوزي يقول بعد توجيه الزجاج (وأما {عاليهم} فقد قرئت بالرفع

وبالنصب ، وهما وجهان جيدان في العربية ، إلا أنهما يخالفان في رسم المصحف ، فلا أرى

(١) لوجيز للواحدي (١/٨١٦) .

(٢) تفسير السمعاني (٤/١٣١)

(٣) معالم التنزيل للبلغوي (٣/٥٢٩)

(٤) زاد المسير لابن الجوزي (٣/٣٧٩)

(٥) المحرر الوجيز لابن عطية (٣/٢٨٣)

(٦) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٢٤/٥٨٨)

(٧) انظر اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (٢٠/٤٢)

(٨) معاني القرآن للزجاج (٥/٥٦٢)

القراءة بهما) ؛ والآلوسي سار على نفس النهج واستبعد القراءة الشاذة (وقيل: هو باق على النصب والفتحة مقدره على الياء وأنت تعلم أن مثله شاذ أو ضرورة فلا ينبغي أن يخرج عليه القراءة المتواترة).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أنه إذا تعارضت القراءة الشاذة مع القراءة المتواترة ، فتقدم المتواترة وتدل على بطلان القراءة الشاذة ، وهذا ظاهر من التطبيقات .
٢. إذا عارضت القراءة الشاذة القراءة المتواترة لا ينظر إلى من روى القراءة الشاذة فهي ساقطة في كل الأحوال ، لأن الأمة أجمعت على قبول المتواترة دون الشاذة .
٣. يدخل من ضمن هذه القاعدة التقديرات النحوية الشاذة ، فلا يُعتد بها.
٤. إذا تأملنا أقوال المفسرين في تطبيقاتهم نجد توافقاً بينها مع اختلافهم في الألفاظ : فهذا القرطبي يقول : (إلا أنها قراءة شاذة، فلا نترك المتفق عليها لها) ^(١).
٥. والرازي يقول : (لأن القراءة الشاذة لا ترفع القراءة المتواترة) ^(٢).
٦. وأما ابن عاشور يقول : (ولا ترد قراءة الجمهور المجمع عليها بقراءة شاذة) ^(٣).
٧. فهذه الألفاظ أوردت في سياق ترجيح قراءة على قراءة بإعمال القاعدة .

(١) جامع أحكام القرآن للقرطبي (٤٧/٩)

(٢) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٦٨/٤) .

(٣) التحرير والتوير لابن عاشور (٢٩/٦) .

المبحث الثاني:

الأسماء، والتكرار،

والمبهمات في القرآن

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأسماء في القرآن.

المطلب الثاني: التكرار في القرآن.

المطلب الثالث: المبهمات في القرآن.

المطلب الأول: الأسماء في القرآن.

القاعدة الأولى : إذا كان للاسم الواحد معانٍ عدة ، حُمِلَ في كل موضع على ما

يقتضيه ذلك السياق^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { الاسم } كل كلمة تدل على معنى في نفسها ولما تتعرض لزمان فهي الاسم ،
ولو تعرضت له فهي الفعل ، والاسم أصله سمو كعلم ومصدره السمو وهو العلو^(٢).

قولهم { السياق } في اللغة : من السوق ، يقال اسأقت الإبل ، وتساوقت إذا تتابعت ،
والمساوقة المتابعة ، كأن بعضها يسوق بعضاً^(٣).

تعددت تعريفات السياق عند أهل الاصطلاح ، فمن تلك التعريفات :

تعريف الأول : السياق : هو ما يدل على خصوص المقصود من سابق الكلام

المسوق لذلك أو لاحقه^(٤).

تعريف الثاني : انتظام القرائن الدالة على المقصود من الخطاب ، سواء كانت

القرائن مقالية أو حالية^(٥).

تعريف الثالث : هو العبارات المكونة والسابقة واللاحقة والغرض الذي جاء من

أجله الكلام^(٦).

ثانياً : توضيح القاعدة :

تعتبر هذه القاعدة أصلاً لعلم من علوم القرآن يُعرف بعلم (الوجوه والنظائر)

فمعنى كلمة الوجوه : هي "الألفاظ المتحدة الدالة بالوضع المتساوي على

مسميات مختلفة بالحقيقة ، كلفظ "الامة". فالوجوه إذن هي اللفظ المشترك باعتبار أن

اللفظ الواحد تتعدد استعمالته في القرآن دون أن تكون هنالك علاقة واضحة في

الظاهر بين المعاني المختلفة التي استعمل فيها.

(١) انظر الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري (٢٧) ، والبرهان للزركشي (١٠٣/١) ، والإتقان للسيوطي (١٤٤/٢) ، والمشارك اللفظي في
حقل القرآني لعبد العال مكرم (٨٨) ، وقواعد التفسير للسبب (٤٢٢/١) .

(٢) الكليات لأبي البقاء الكفوي (٨٣)

(٣) مجمع بحار الأنوار للصدقي (١٥١ / ٣).

(٤) حاشية البناني على جمع الجوامع (٢٠ / ١).

(٥) نظرية السياق لنجم الدين كريم زكي (٣٥) .

(٦) نفس المصدر (٣٥) .

والنظائر: كالألفاظ المتواطئة ؛ وتدل هذه العبارة على "الألفاظ المتحدة الدالة على مسميات مختلفة الحقيقة باعتبار معنى مشترك بينها ، يعني ذلك أن اللفظ الواحد ، إن تكرر وروده في مواضع متعددة من القرآن على معنى واحد ، هو القدر المشترك بينها ، تحصلنا على نظائر. فلفظ "الأمة" ، عندما يرد في آيات نسمي تلك الآيات نظائر، لاشتراكها جميعا في معنى واحد يجمع بينها ، وكذلك عندما يرد لفظ الأمة بمعنى "ملة" أو "سنيين" الخ .

وقيل: **النظائر في اللفظ والوجه في المعاني .**

وهذه بعض الألفاظ التي تعددت معانيها في القرآن الكريم : (الأمة) و(الهدى) و(السوء) و(الصلاة) و(الرحمة) و(الفتنة) و(الروح) و(القضاء) و(الذكر) و(الدعاء) و(الإحسان) (١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي (٢)

المثال الأول : في لفظة (الأمة) والتي وردت بمعانٍ مختلفة ، جمع الألوسي المعاني كلها في هذا الموضع فقال في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴾ [آل عمران: ١٠٤] والأمة : الجماعة التي تؤم أي تقصد لأمر ما .

١ . وتطلق على أتباع الأنبياء لاجتماعهم على مقصد واحد .

٢ . وعلى القدوة ومنه ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل: ١٢٠]

٣ . وعلى الدين والملة ، ومنه ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ ﴾ [الزخرف: ٢٢]

٤ . وعلى الزمان ، ومنه ﴿ وَأَدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ [يوسف: ٤٥].. (٣).

٥ . ﴿ وَلَئِن أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ ﴾ [هود: ٨] أي طائفة من الأيام قليلة لأن ما يحصره العد قليل ، وقيل: المراد من الأمة الجماعة من الناس (٤).

(١) انظر مقدمة التصاريف لتفسير القرآن مما اشبهت أسمائه وتصرفت معانيه ليحيى بن سلام (١٨/١) . والبرهان للزركشي (١٠٣/١) .
(٢) طبق الألوسي هذه القاعدة غير المثالين المذكورين - (الأمة) و(الرحمة) - : طبق في لفظة (الدعاء) ، فمن معانيها : العبادة : في قوله تعالى { وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا } قال الألوسي : (فلا تدعوا : أي فلا تعبدوا فيها مع الله أحدا) . (١٠٢/١٥) . الدعوى والاستغاثة : في قوله تعالى { فما كان دعواهم } قال الألوسي : (أي دعاؤهم واستغاثتهم كما في قوله تعالى : {وأخرد دعواهم} ليونس : ١٠) . (٣٢٢/٤) . النداء : في قوله تعالى { ولا يسمع الصم الدعاء } قال الألوسي : (كما أن إيثار الدعاء الذي هو عبارة عن الصوت والنداء على الكلام) . (٥١/٩) . الإستعانة : في قوله تعالى { وادعوا من استطعتم } قال الألوسي : (أي استعينوا بمن أمكنكم أن تستعينوا به من آلتكم التي تزعمون أنها ممدة لكم في كل ما تأتون وما تدرؤن) . (٢٢٣/٦) . السؤال : في قوله تعالى { قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي } قال الألوسي (أي سل لأجلنا ربك الذي عودك ما عودك - يظهر لنا ما حالها وصفتها ، فالسؤال في الحقيقة عن الصفة) (٢٨٦/١) ..
(٣) روح المعاني للألوسي (٢٢٧/٢) .
(٤) نفس المصدر (٢١٥/٦) .

٦. ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ ﴾ [الأنبياء: ٩٢] خطاب للناس قاطبة، والإشارة إلى ملة التوحيد والإسلام^(١)

المثال الثاني: لفظة (الرحمة)، والتي أوردتها بمعاني عدة وفي مواضع مختلفة، وهي:

١. الإسلام والقرآن: في قوله تعالى: ﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٧٤] قال الآلوسي (وقال ابن جريج: الإسلام والقرآن)^(٢).

٢. النبوة: في قوله تعالى: ﴿ وَعَاتَلْنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ ﴾ [هود: ٢٨] قال الآلوسي (هي النبوة على ما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما)^(٣)؛ وقوله تعالى: ﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ﴾ [الزخرف: ٣٢] يقول الآلوسي (والرحمة يجوز أن يكون المراد بها ظاهرها وهو ظاهر كلام البحر ونزل تعيينهم لمن ينزل عليه الوحي منزلة التقسيم لها وتدخل النبوة فيها، ويجوز أن يكون المراد بها النبوة وهو الأنسب لما قبل وعليه أكثر المفسرين)^(٤).

٣. المطر: في قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الأعراف: ٥٧] قال الآلوسي (والمراد بالرحمة كما ذهب إليه غالب المفسرين المطر)^(٥).

٤. القرآن: في قوله تعالى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾ [يونس: ٥٨]، قال الآلوسي (والمراد بالفضل والرحمة إما الجنس ويدخل فيه ما في مجيء القرآن من الفضل والرحمة دخولا أوليا وإما ما في مجيئه من ذلك، ويؤيده ما روي عن مجاهد أن المراد بالفضل والرحمة القرآن)^(٦).

٥. النفع: في قوله تعالى: ﴿ وَعَاتَلْنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ ﴾ [هود: ٢٨] قال الآلوسي (أي أو إن أرادني بنفع هل هن ممسكات رحمته فيمنعها سبحانه عني)^(٧).

(١) روح المعاني للآلوسي (٨٤/٩).

(٢) نفس المصدر (١٩٤/٢).

(٣) نفس المصدر (٢٣٦/٦).

(٤) نفس المصدر (٧٨/١٣).

(٥) ويضيف الآلوسي: وسمي رحمة لما يترتب عليه بحسب جري العادة من المنافع. ولا يخفى أن الرحمة في المشهور عامة في إطلاقها على ذلك إن كان من حيث خصوصه مجاز لكونه استعمال اللفظ في غير ما وضع له إذا اللفظ لم يوضع لذلك الخاص بخصوصه وإن كان إطلاقها عليه لا بخصوصه بل باعتبار عمومته. وكونه فردا من أفراد ذلك العام فهو حقيقة لأنه استعمال اللفظ فيما وضع له على ما بين في شرح التلخيص وغيره. نفس المصدر (٣٨٤/٤).

(٦) نفس المصدر (١٣٣/٦).

(٧) نفس المصدر (٢٦١/١٢).

٦. بعثة النبي صلى الله عليه وسلم : في قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [البقرة : ٦٤] قال الألوسي (والرحمة بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإدراكهم لمدته) (١).
٧. الوحي : في قوله تعالى ﴿ وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾ [الكهف : ٨٢] قال الألوسي (والرحمة بمعنى الوحي أي برحمة ربك ووحيه .) (٢).
٨. الجنة : في قوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَمِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١٠٧] أي الجنة ، فهو من التعبير بالحال عن المحل والظرفية حقيقية (٣).
- رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٤).

المثال الأول: في لفظة (الأمة) للإمام ابن الجوزي حيث أعمل القاعدة في عدة مواضع :
ومن أمثلة هذه المواضع :

١. الصنف الواحد على مقصد واحد: في قوله تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢١٣] (٥).
٢. الأجل المعلوم: في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن أَخَّرْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ ﴾ [هود : ٨] (٦).
٣. بعد حين، وهو الزمان: في قوله تعالى : ﴿ وَأَدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ [يوسف: ٤٥] (٧).
٤. الإمام الذي يقتدى به ، على أحد الأقول (٨): ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل: ١٢٠]
٥. الدين: في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ ﴾ [الأنبياء: ٩٢] (٩).
٦. على سنة وملة ودين: في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ ﴾ [الزخرف: ٢٢]. (١٠).

(١) روح المعاني للألوسي (٢٨٢/١).

(٢) نفس المصدر (٣٣٧/٨).

(٣) نفس المصدر (٢٤٢/٢).

(٤) طبق هذه القاعدة من المفسرين : ابن جرير الطبري في جامع البيان (٥١٨/٦) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم الكتاب (٣٤٧/٣) ، والحلي في الدر المصون (٣٠١/٧) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٢٢١/٧) ، ومحمد رشيد في تفسيره المنار (٢٢٠/٢) والشنقيطي في الأضواء (١٧٤/٢) ، وابن عاشور في التحرير (١٠٣/٧) ، وغيرهم من المفسرين ..

(٥) زاد المسير لابن الجوزي (١٧٧/١).

(٦) نفس المصدر (٣٥٩/٣).

(٧) نفس المصدر (٤٤٣/٣).

(٨) للمفسرين في المراد بالأمة ها هنا ثلاثة أقوال : أحدها: أن الأمة: الذي يعلم الخير، قاله ابن مسعود، والفراء، وابن قتيبة. والثاني: أنه المؤمن وحده في زمانه، روى هذا المعنى الضحاك عن ابن عباس، وبه قال مجاهد. والثالث: أنه الإمام الذي يقتدى به، قاله قتادة، ومقاتل، وأبو عبيدة، وهو في معنى القول الأول) زاد المسير لابن الجوزي (٥٩١/٢).

(٩) روح المعاني للألوسي (٢٨٢/١).

(١٠) زاد المسير لابن الجوزي (٧٥/٦).

المثال الثاني : في لفظة (الرحمة) ففي تفسير الإمام ابن جرير الطبري ذكر معنى

مختلفاً في كل موضع : ومن أمثلة هذه المواضع :

١ . الإسلام والقرآن والنبوة : في قوله : ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٨٤] قال ابن

جرير : (وأما {رحمته} ، في هذا الموضع ، فالإسلام والقرآن ، مع النبوة : عن

مجاهد ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ، قال : النبوة ، يخصُّ بها من يشاء. عن ابن

جريح : ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ، قال : القرآن والإسلام) (١).

٢ . التوفيق والنبوة والحكمة : في قوله تعالى : ﴿وَعَآتِنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ﴾ [هود: ٢٨]

قال ابن جرير (ورزقني منه التوفيق والنبوة والحكمة ، فأمنت به وأطعته فيما أمرني

ونهانني) (٢)

٣ . المطر : في قوله تعالى : ﴿بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧] قال ابن جرير

(و{الرحمة} التي ذكرها جل ثناؤه في هذا الموضع ، المطر) (٣).

٤ . القرآن : في قوله تعالى : ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]

قال ابن جرير ﴿وَبِرَحْمَتِهِ﴾ التي رحمكم بها ، فأنزلها إليكم ، فعلمكم ما لم

تكونوا تعلمون من كتابه ، وبصركم بها معالم دينكم ، وذلك القرآن) (٤). وفسره

بالقرآن أيضاً : في قوله تعالى : ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾ [البقرة: ٦٤] قال ابن جرير (وكان أبو العالية يقول في قوله : ﴿فَلَوْلَا

فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ [البقرة: ٦٤] فيما ذكر لنا - نحو القول الذي

قلناه ، - ثم قال مسندا عن أبي العالية : قال : {فضل الله} الإسلام ، {ورحمته}

القرآن) (٥).

٥ . الرزق : في قوله تعالى : ﴿أَبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٨]

قال ابن جرير (..انتظار رزق تنتظره من عند ربك ، وترجو تيسير الله

إياه لك ، فلا تؤيسهم ، ولكن قل لهم قولا ميسورا : يقول : ولكن عداهم وعدا جميلا

(١) جامع البيان لابن جرير الطبري (٥١٨/٦) .

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبري (٢٩٨/١٥) .

(٣) جامع البيان لابن جرير الطبري (٤٩٢/١٢) .

(٤) جامع البيان لابن جرير الطبري (١٠٥/١٥) .

(٥) جامع البيان لابن جرير الطبري (١٦٦/٢) .

بأن تقول: سيرزق الله فأعطيكم، وما أشبه ذلك من القول اللين غير الغليظ، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ١٠] وبنحو الذي قلنا في ذلك، قال أهل التأويل نقلاً عن ابن عباس: ﴿أَبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾ [الإسراء: ٢٨] [قال: رزق] (١).

٦. الجنة: في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أُبَيِّضْتُ وُجُوهُهُمْ فَمِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠٧] قال ابن جرير (فهم في رحمة الله، يعني: في جنته ونعيمها وما أعد الله لأهلها فيها) (٢).

خامساً: دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

((المثال الأول)) في لفظة (الأمة) من خلال مقارنة بين تطبيقات الإمام الألويسي وابن

الجوزي، نكتشف أثر تطبيق القاعدة في تفسيرهما من سبع مواضع:

١. الموضع الأول: في قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣]، يظهر توافق بين أقوالهما، إذ يقول ابن الجوزي: (الصنف الواحد على مقصد واحد)، ويقول الألويسي في سياق عرض معانيه: (وتطلق على أتباع الأنبياء لاجتماعهم على مقصد واحد).

٢. الموضع الثاني: في قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، قال الألويسي: (هي الجماعة التي تؤم أي تقصد لأمر ما)، بينما الإمام ابن الجوزي لم يتعرض لتفسير معنى (الأمة) في هذا الموضع.

٣. الموضع الثالث: في قوله تعالى: ﴿وَلَبِنَ أَخْرْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ﴾ [هود: ٨]، فسره الإمام ابن الجوزي (بالأجل المعلوم)، وأما الإمام الألويسي فيقول: (أي طائفة من الأيام قليلة لأن ما يحصره العد قليل)، وهنا اتفاق في المعنى واختلاف في التعبير.

٤. الموضع الرابع: في قوله تعالى: ﴿وَأَدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ يوسف: ٤٥، اتفقا في المعنى والتعبير، فيقول ابن الجوزي (بعد حين، وهو الزمان)، ويقول الألويسي: (الزمان).

٥. الموضع الخامس: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] اتفقا على معنى (القُدوة)، صرح به الألويسي، أما ابن الجوزي فحكى عدداً من أقوال

(١) جامع البيان لابن جرير الطبري (١٦٦/٢).

(٢) نفس المصدر (١٦٦/٢).

المفسرين ولم يرجح بينها: (وللمفسرين في المراد بالأمة ها هنا ثلاثة أقوال: أحدها: أن الأمة: الذي يعلم الخير، قاله ابن مسعود، والفراء، وابن قتيبة. والثاني: أنه المؤمن وحده في زمانه، روى هذا المعنى الضحاک عن ابن عباس، وبه قال مجاهد. والثالث: أنه الإمام الذي يقتدى به، قاله قتادة، ومقاتل، وأبو عبيدة، وهو في معنى القول الأول) ، والقول الذي يوافق قول الآلوسي وهو الأوجه ، القول الأخير .

٦. **الموضع السادس :** في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ ﴾ [الأنبياء: ٩٢] ، يذهب ابن الجوزي إلى أن معنى الأمة في هذا الموضع (الدين)، ويذهب الآلوسي إلى (ملة التوحيد والإسلام) ، فالدين وهو الملة تتوع في الألفاظ ليس إلا .

٧. **الموضع السابع :** في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ ﴾ [الزخرف: ٢٢] ، قال ابن الجوزي (على سنة وملة ودين) ، وقال الآلوسي (الدين والملة) .

فبالجملة هناك توافق بينهما في أغلب الأمثلة، ويعود ذلك لتطبيق القاعدة ، ولم يجمدا على معنى واحد في سائر المواضع؛ وممن جمع جميع المعاني للفظ (الأمة) يحيى بن سلام في كتابه التصارييف حيث جعل لها تسعة وجوه أو معاني هي: عصبية ، ملة ، سنين ، قوم ، إمام ، الأمم الخالية ، أمة محمد خاصة ، أمة محمد الكفار منهم خاصة ، خلق^(١) .

((المثال الثاني)) في لفظة (الرحمة) نلاحظ توافقاً في أغلب المعاني بين الإمام ابن جرير الطبري والإمام الآلوسي، وهذا يعزى إلى أن كثيراً من المعاني مأخوذة من كلام الصحابة كابن عباس وغيره ومشاهير المفسرين من التابعين كمجاهد وابن جريج .

أما المعاني المختلف فيها بينهما فيرجع الاختلاف في الأغلب إلى اختلاف تتوع في الألفاظ ليس إلا ، وهذه بعض الأمثلة: ففي قوله تعالى ﴿وَعَاتَنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ﴾ [هود: ٢٨] [فسر الآلوسي الرحمة بالنتف فهدا نص كلامه (أي أو إن أرادني بنتف هل هن ممسكات رحمته فيمنعها سبحانه عني).^(٢) ؛ بينما تفسير عند ابن جرير (إن أرادني ربي أن يصيبني سعة في معيشتي ، وكثرة مالي ، ورخاء وعافية في بدني)^(٣) ، فالتعبير بالنتف أو سعة في معيشة ، وكثرة مال ، و... قريبة من بعض . ومن الاختلافات أيضاً في قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [البقرة: ٦٤] ،

(١) التصارييف لتفسير القرآن مما اشتهت أسمائه وتصرفت معانيه ليحيى بن سلام (١٨/١) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (٢٦١/١٢) .

(٣) جامع البيان لابن جرير الطبري (٢١٢/٢٠) .

ففسر ابن جرير الرحمة بالقرآن ، بينما عند الألويسي هي بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، سبب هذا الاختلاف أن ابن جرير استند إلى قول تابعي وهو أبو العالية، والألويسي فسر الكلمة حسب السياق فكل مصيب لما ذهب إليه .

ومما تفرد به ابن جرير عن الألويسي في قوله تعالى: ﴿أَبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾ [الإسراء: ٢٨] فذهب إلى أن معنى الرحمة : هي الرزق ؛ وأما ما تفرد به الألويسي عن ابن جرير ففي قوله تعالى: ﴿ وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾ [الكهف: ٨٢] ، قال الألويسي (والرحمة بمعنى الوحي أي برحمة ربك ووحيه).

سادسا : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن ألفاظ القرآن المترادفة تختلف معانيها حسب السياق ، وهذا يدل على إعجاز القرآن وبلاغته .

٢. لعل هذا التوافق بين المفسرين في تطبيق القاعدة يرجع لأمر منها :

أ- تطبيق القاعدة يجعل كل مفسر لا يجمد على معنى واحد ، بل يتلمس المعنى المناسب في كل موضع .

ب- الاعتماد على التفسير بالمأثور كالتفسير النبوي وأقوال الصحابة وأقوال مشاهير المفسرين من التابعين .

ت- السياق لأن اللفظة لا تفسر إلا بالنظر إلى السياق الواردة فيها .

ث- اقتباس المفسرين بعضهم من بعض ، فالآخر يأخذ عن الأول وهو من الأشياء المتعارفة بين كل المفسرين.

٣. وأما أسباب الاختلاف فيرجع إلى مجموعة من الأمور منها :

أ- اختلافهم من قبيل اختلاف التنوع .

ب- اجتهاد كل مفسر بالتعبير الذي يراه ليؤدي المعنى المناسب .

ت- عدم الاعتماد على التفسير المأثور .

القاعدة الثانية : بعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أُفرد دل على المعنى العام

المناسب له ، وإذا قرن مع غيره دل على بعض المعنى ، ودل ما قرن معه على باقيه^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم: {أفرد} الفرد: الوتر، والجمع: الأفراد، قال الله تعالى: ﴿ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا ﴾ [الأنبياء: ٨٩]^(٢)، وفي لسان العرب الفرد: الوتر، والجمع أفراد وفرادى، على غير قياس، كأنه جمع فردان ، قال ابن سيده: الفرد نصف الزوج^(٣).

قولهم : { قرن } القرن : هو شد الشيء إلى الشيء ووصله إليه وقد قرنه إليه قرنا^(٤). قال ابن فارس : القاف والراء والنون أصلان صحيحان، أحدهما يدل على جمع شيء إلى شيء ، والآخر شيء ينشأ بقوة وشدة^(٥).

ثانياً : توضيح القاعدة :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : تارة تكون دلالة الاسم تتنوع بحال الانفراد والاقتران، فإذا أفرد عم، وإذا قرن بغيره خص، كاسم "الفقير" و"المسكين" لما أفرد أحدهما في مثل قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] وقوله: ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٨٩] دخل فيه الآخر، ولما قرن بينهما في قوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] صاروا نوعين^(٦).

ويقول ابن رجب^(٧) - رحمه الله - : من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات^(٨)؛ وكثيراً ما يعبر عن القاعدة بـ(إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا) .

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٧٤/١٠) ، الفتاوى الكبرى (١٧٤/٥) ، العبودية (٧٣) كلها لشيخ الإسلام ابن تيمية ، جامع العلوم والحكم لابن رجب (١٠٩/١) ، وقواعد الحسان للسعدي (٤٨) ، وقواعد التفسير للسبب (٤٢٤/١) .

(٢) شمس العلوم لنشوان الحميري (٤٣/٨) .

(٣) لسان العرب لابن منظور (٣٣١/٣) ..

(٤) تاج العروس للزبيدي (٥٣٤/٣٥) .

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٧٦/٥) .

(٦) مجموع الفتاوى (١٧٤/١٠) ، الفتاوى الكبرى (١٧٤/٥) ، العبودية (٧٣) كلها لشيخ الإسلام ابن تيمية .

(٧) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي أبو الفرج من العلماء ولد في بغداد ونشأ وتوفى في دمشق ومن كتبه- القواعد الفقهية الاستخراج لأحكام الخراج وذيل طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى وغيرها، وتوفي سنة سنة ٧٩٥ هـ. ينظر طبقات الحفاظ للسيوطي (٥٤٠) ، فهرس الفهارس (٢/٦٣٦) ..

(٨) جامع العلوم والحكم لابن رجب (١٠٩/١)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول: في اسمي (الفقير والمسكين) في قوله تعالى: ﴿فَإِطْعَامٌ سِتِّينَ مَسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤] (فالمراد - بستين مسكينا - ستون مسكينا لم يعرض لهم في أثناء الإطعام ما ينافي ذلك، والظاهر أن فاعل الإطعام هو المظاهر غير المستطيع للصيام، ولا فرق بين أن يباشر ذلك أو يأمر به غيره، فإن أمر غيره فأطعم أجزاه لأنه استقراض معنى، فالفقير قابض له أولاً ثم يتحقق تملكه ثم تمليكه، والمراد بالمسكين ما يعم الفقير، وقد قالوا: المسكين والفقير إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا)^(٢)

المثال الثاني : في اسمي (الإسلام والإيمان) فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، (واستدل بالآية على أن الإيمان هو الإسلام إذ لو كان غيره لم يقبل، واللازم باطل بالضرورة فالملزوم مثله، وأجيب بأن ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ينفي قبول كل دين يباين دين الإسلام والإيمان، وإن كان غير الإسلام لكنه لا يغير دين الإسلام بل هو بحسب الذات. وإن كان غيره بحسب المفهوم، وذكر الإمام^(٣) أن ظاهر هذه الآية يدل على عدم المغايرة وقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] يدل على المغايرة، ووجه التوفيق بينهما أن تحمل الآية الأولى على العرف الشرعي، والثانية على الوضع اللغوي)^(٤).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٥) :

المثال الأول : لابن عطية في اسمي (الفقير والمسكين) يقول ابن عطية بعد عرض أقوال المفسرين في التفريق بين (الفقير والمسكين) وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] (.... ومع هذا الاختلاف فإنهما

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في عددا من الأسماء منها : (السيئة والفاحشة) سورة البقرة (٤٣٧/١) ، و(الإسلام والإيمان) سورة آل عمران (٢٠٧/٢ - ٢٠٨) ، و(الحزن والخوف) سورة يونس (١٤٤/٦) ، (الفقير والمسكين) سورة المجادلة (٢١٢/١٤) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (٢١٢/١٤) .

(٣) يقصد الفخر الرازي ..

(٤) روح المعاني للآلوسي (٢٠٧/٢ - ٢٠٨) .

(٥) طبق هذه القاعدة من المفسرين : تفسير ابن رجب (٢٩٣/٢) ، والشوكاني في فتح القدير (١٠٦/٥) ، القاسمي في محاسن التأويل (٥٤٢/٨) ، الشنقيطي في أضواء البيان (١٩٥/٥) ، وابن عثيمين في تفسيره (٦٣/١) ، والجزائري في أيسر التفاسير (١٣٥/٥) وغيرهم من المفسرين .

صنفان يعمهما الإقلال والفاقة، فينبغي أن يبحث على الوجه الذي من أجله جعلهما الله اثنين، والمعنى فيهما واحد، وقد اضطرب الناس في هذا ، "المساكين" الذين يسعون ويسألون، و "الفقراء" هم الذين يتصاونون، وهذا القول الأخير إذا لخص وحرر أحسن ما يقال في هذا، وتحريره: أن الفقير هو الذي لا مال له إلا أنه لم يذل ولا بذل وجهه، وذلك إما لتعفف مفرط وإما لبلغة تكون له كالحلوية وما أشبهها، والمسكين هو الذي يقترب بفقره تدلل وخضوع وسؤال، فهذه هي المسكنة، فعلى هذا كل مسكين فقير وليس كل فقير مسكينا... (١).

المثال الثاني : للسمعاني (٢) في اسمي (الإسلام والإيمان) يقول السمعاني في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]
 (..واختلف أهل العلم في الإيمان والإسلام، قال بعضهم: هما واحد، وفرق بعضهم بينهما. وفي بعض الأخبار عن النبي [صلى الله عليه وسلم] قال: "الإسلام علانية، والإيمان في القلب" وعن الزهري: الإسلام هو الكلمة، والإيمان العمل. وفي خبر "جبريل صلوات الله عليه حيث جاء يسأل عن الإسلام والإيمان، وفرق الرسول [صلى الله عليه وسلم] بينهما، فجعل الإسلام هو الأعمال الظاهرة، والإيمان هو التصديق الباطن". وهذا خبر صحيح ..

واستدل من قال في أنهما واحد بقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦] وأكثر الأخبار دالة على التفريق، فيجوز أن نفرق ما قلنا وعلى ما ورد في الأخبار، ويجوز أن يقال: هما واحد، فيكون الإسلام بمعنى الإيمان، والإيمان بمعنى الإسلام، وهو المتعارف بين المسلمين أن يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر، والله أعلم (٣).

خامسا : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في اسمي (الفقير والمسكين) .

الشق الأول من القاعدة ((إذا اجتمعا افترقا)) ذكر الألويسي الفرق بين الفقير والمسكين كعادة المفسرين الذين يذكرون خلاف الفقهاء، عند تفسيره لقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]، حيث استعرض في البداية رأي أبي حنيفة والذي

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٨/٣) .

(٢) السمعاني أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد التميمي المروزي الفقيه الحنفي ثم الشافعي الشهير المعروف كاسلافه بالسمعاني، له من الكتب الاصلطام في الرد على ابي زيد الدبوسي، الف حديث عن الف شيخ، الانتصار في الرد على القدريّة الأشرار، تفسير القرآن، القواطع في الأصول، دار البلاد ورجع إلى وطنه وتوفى بها سنة ٤٨٩. ينظر تاريخ الإسلام (١٠ / ٦٤٠)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥ / ٣٣٥) .

(٣) تفسير السمعاني (٥ / ٢٣٠ - ٢٣١) .

يرى أن المسكين أسوأ حالاً من الفقير ، فناقش هذا القول بذكر بعض الأدلة من الاحاديث ومن ذهب إليه من العلماء كالثوري^(١) وابن المبارك^(٢) وأحمد وإسحاق^(٣)، ومن المفسرين كالبيضاوي والذي يقول (المسكين أسوأ حالا من الفقير، واستدل بقوله تعالى: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١٦] ، أي ألصق جلده بالتراب في حفرة استتر بها مكان الإزار وألصق بطنه به لفرط الجوع فإنه يدل على غاية الضرر والشدة ولم يوصف الفقير بذلك، وبأن الأصمعي^(٤) وأبا عمرو بن العلاء وغيرهما من أهل اللغة فسروا المسكين بمن لا شيء له، والفقير بمن له بلغة من العيش) ، فأجاب عن هذا القول وعن أدلته ومما قاله (وأجيب بأن تمام الاستدلال بالآية موقوف على أن الصفة كاشفة وهو خلاف الظاهر، وأن النقل عن بعض أهل اللغة معارض بالنقل عن البعض الآخر).

وأما القول الآخر والذي يرجحه الألوسي وهو قول الشافعي والذي يرى أن (الفقير من لا مال له ولا كسب يقع موقعا من حاجته، والمسكين من له مال أو كسب لا يكفيه، فالفقير عنده أسوأ حالا من المسكين، واستدل له بقوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ﴾ [الكهف: ٧٩] فأثبت للمسكين سفينة) ... إلى أن قال (وبأن الله تعالى قدم الفقير في الآية ولو لم تكن حاجته أشد لما بدأ به، وبأن الفقير بمعنى المفقور أي مكسور الفقار أي عظام الصلب فكان أسوأ....)^(٥).

الشق الثاني من القاعدة : ((إذا افترقا اجتماعاً)) فإذا ذكر أحدهما دخل الآخر

في معناه ، وهذا في موضعين من تفسيره :

الأول : في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا^ط فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا^٤﴾ [المجادلة: ٤]، يقول (...فالمراد - بستين مسكينا - ستون مسكينا لم يعرض لهم في أثناء الإطعام ما ينال في ذلك، والظاهر أن

(١) روح المعاني للألوسي (٢١٢/١٤) .

(٢) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء، التميمي، المروزي أبو عبد الرحمن: الحافظ، شيخ الإسلام، المجاهد التاجر، صاحب التصانيف والرحلات. أفتى عمره في الأسفار، حاجا ومجاهدا وتاجرا. وجمع الحديث والفقهاء والعربية وأيام الناس والشجاعة والسخاء. كان من سكان خراسان، له كتاب في الجهاد وهو أول من صنف فيه، و الرقائق في مجلد، ومات بهيت على الفرات منصرفا من غزو الروم سنة ١٨١ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٣٢ / ٢) ، سير أعلام النبلاء (٨ / ٢٧٨) ، إكمال تهذيب الكمال (٨ / ١٥٣) .

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، أبو يعقوب ابن راهويه: عالم خراسان في عصره. من سكان مرو قاعدة خراسان وهو أحد كبار الحفاظ. طاف البلاد لجمع الحديث وأخذ عنه الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم.. وكان إسحاق ثقة في الحديث، مات سنة ٢٣٨ هـ. ينظر طبقات الفقهاء (٩٤)، تاريخ الإسلام (٥ / ٧٨١)، الوافي بالوفيات (٨ / ٢٥١).

(٤) عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهلي أبو سعيد الأصمعي، راوية العرب وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان، مولده ووفاته بالبصرة، له تصانيف كثيرة في اللغة والشعر من الأصمعيات، توفي سنة ٢١٦ هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (٢١٨)، وفيات الأعيان (٣ / ١٧٠)، تاريخ الإسلام (٥ / ٣٨٣) .

(٥) انظر روح المعاني للألوسي (٥ / ٣١٠ - ٣١١) .

فاعل إطعام هو المظاهر الغير المستطيع للصيام، ولا فرق بين أن يباشر ذلك أو يأمر به غيره، فإن أمر غيره فأطعم أجزاه لأنه استقراض معنى، فالفقير قابض له أولاً ثم يتحقق تملكه ثم تملكه، والمراد بالمسكين ما يعم الفقير، وقد قالوا: المسكين والفقير إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا^(١).

والثاني: عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٨]، [.. أي على إطعامه فالطعام مصدر بمعنى الإطعام كالعطاء بمعنى الإعطاء؛ وزعم أبو حيان أن الأولى أن يراد به الشيء المطعوم، ويكون الكلام على حذف مضاف أي على بذل طعام المسكين، والمراد بالمسكين ما يعم الفقير^(٢)].

وقد سبق الألويسي في إعمال القاعدة في الموضوعين الحافظ ابن كثير، ففي سورة الفجر: ﴿وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٨]، قال: (يعني لا يأمرؤن بالإحسان إلى الفقراء والمساكين)^(٣)، وفي سورة الماعون فيقول: ﴿وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ [الماعون: ٣] كما قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ [الفجر: ١٧ - ١٨] يعني الفقير الذي لا شيء له يقوم بأوده وكفايته^(٤).

المثال الثاني : (الإسلام والإيمان)

أولاً : ((إذا اجتمعا افترقا)) وقد أورد المثاليين: الأول : في آية الحجرات وهي قوله تعالى ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا﴾، [الحجرات: ١٤]، ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا﴾ إكذاب لهم بدعوى الإيمان إذ هو تصديق مع الثقة وطمأنينة القلب ولم يحصل لهم وإلا لما منوا على الرسول صلى الله عليه وسلم بترك المقاتلة كما دل عليه آخر السورة ﴿وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ فإن الإسلام انقياد ودخول في السلم وهو ضد الحرب وما كان من هؤلاء مشعر به، وكان الظاهر لم تؤمنوا ولكن أسلمتم أو لا تقولوا آمنا ولكن قولوا أسلمنا لتحصل المطابقة^(٥)، فهنا فرق بين الإسلام والإيمان لاجتماعهما في موضع واحد. والثاني: في قوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ مِاسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَنَاطٍ

(١) روح المعاني للألويسي (٢١٢/١٤).

(٢) نفس المصدر (٣٤٢/١٥).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٨٨/٨).

(٤) نفس المصدر (٤٦٧/٨).

(٥) روح المعاني للألويسي (٣١٨/١٣).

تَّيَبَّتْ عَبْدَاتٍ سَدَّحَتْ تَيَّبَتْ وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾ [التحریم: ٥]، يقول (... {مُسْلِمَتٍ} مقرات {مُؤْمِنَتٍ} مخلصات لأنه يعتبر في الإيمان تصديق القلب، وهو لا يكون إلا مخلصا، أو منقادات على أن الإسلام بمعناه اللغوي مصدقات {قَنْتَتِ} مصليات أو مواظبات على الطاعة مطلقا تأتيات مقلعات عن الذنب...) (١).

ثانياً : ((إذا افترقا اجتماعاً)) حيث ذكر أربعة أمثلة :

الأول : عند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران : ٨٥] (واستدل بالآية على أن الإيمان هو الإسلام إذ لو كان غيره لم يقبل، واللازم باطل بالضرورة فالملزوم مثله، وأجيب بأن {فلن يقبل منه} ينفي قبول كل دين يباين دين الإسلام والإيمان، وإن كان غير الإسلام لكنه لا يغاير دين الإسلام بل هو بحسب الذات، وإن كان غيره بحسب المفهوم، وذكر الإمام أن ظاهر هذه الآية يدل على عدم المغايرة وقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] يدل على المغايرة، ووجه التوفيق بينهما أن تحمل الآية الأولى على العرف الشرعي، والثانية على الوضع اللغوي) (٢).

الثاني : عند قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، يقول (..وذكر بعضهم أن الإسلام المأمور به هنا ما يكون بالقلب دون العمل بالجوارح لأن ذلك مما لا يكاد يمكن عند الموت ولهذا ورد في الحديث "اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان" (٣) (٤)، فحمل الإسلام على الإيمان مستدلاً عليه بالحديث .

الثالث : قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، (وقرأ أبي- {إن الدين عند الله للإسلام} (٥) - والكسائي- أن الدين- بفتح الهمزة على أنه بدل الشيء من الشيء إن فسر الإسلام بالإيمان وأريد به الإقرار بوحدانية الله تعالى والتصديق بها الذي هو الجزء الأعظم وكذا إن فسر بالتصديق بما جاء به النبي صلى

(١) روح المعاني للألوسي (١٤/٣٥٠) .

(٢) نفس المصدر (٢/٢٠٧ - ٢٠٨) .

(٣) انظر مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٣/٤٨٦) (٤٤١٩) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٢/٤٨٨) (١١٣٥٦) ، ومسنن الإمام أحمد (٢٩/٨٧) (١٧٥٤٥) ، وسنن أبو داود (٣/٢١١) (٣٢٠١) ، والترمذي (٢/٣٣٥) (١٠٢٤) ، وسنن النسائي (٩/٣٩٦) (١٠٨٥١) ، والحديث صححه الألباني في تحقيقه لمشكاة المصابيح (١/٥٢٧) .

(٤) روح المعاني للألوسي (١/٣٨٨) .

(٥) انظر شواذ القراءات للكرمانى (٢١) ..

اللَّهُ تعالى عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة لأن ذلك عين الشهادة بما ذكر باعتبار ما يلزمها فهي عينه مآلاً ، وأما إذا فسر بالشرعية فالبديل بدل اشتمال لأن الشريعة شاملة للإيمان والإقرار بالوحدانية^(١).

الرابع: قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعْلَمُوا عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ [النمل: ٣١]، والمراد بالإسلام الإيمان أي وأتوني مؤمنين، وقيل: المراد به الانقياد أي أتوني منقادين مستسلمين. والدعوة على الأول دعوة النبوة وعلى الثاني دعوة الملك واللائق بشأنه عليه السلام هو الأول^(٢).

ويلخص ما سبق الشيخ ابن عثيمين^(٣) في تفسيره فيقول: (فإذا قرن الإسلام بالإيمان صاراً شيئين، وإذا ذكر الإسلام وحده، أو الإيمان وحده صاراً بمعنى واحد، ولهذا نظائر في اللغة العربية كثيرة، ولهذا قال أهل السنة والجماعة: إن الإسلام والإيمان إذا اجتمعا، يعني إذا ذُكرا في سياق واحد فهما شيئان، وإذا ذُكر أحدهما دون الآخر فهما شيء واحد.)^(٤).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تعددت أمثلة هذه القاعدة عند الألوسي ، فهو يحزر الخلاف إن كان هناك خلاف كما في مثال الفقير والمسكين .
٢. غالباً ما يذيل الألوسي بعد تطبيق القاعدة بذكر نص القاعدة (إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا) .
٣. من الأمثلة التي طبقتها غير ما ذكر ، السيئة والفاحشة والخوف والحزن .
٤. يدل تطبيق القاعدة على الثروة اللغوية للقرآن وهذا من معجزات هذا الكتاب العظيم .
٥. دائماً ما يعلل الألوسي تطبيق القاعدة فيقول مثلاً (ووجه التوفيق بينهما أن تحمل الآية الأولى على العرف الشرعي، والثانية على الوضع اللغوي) .

(١) روح المعاني للألوسي (١٠٣/٢) .

(٢) نفس المصدر (١٩١/١٠) .

(٣) محمد ابن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن آل عثيمين من الوهبة من بني تميم، ظهرت جهوده العظيمة - رحمه الله تعالى - خلال أكثر من خمسين عاماً من العطاء والبذل في نشر العلم والتدريس والوعظ والإرشاد والتوجيه وإلقاء المحاضرات والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى توفيقاً - رحمه الله - في مدينة جدة قبيل مغرب يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر شوال عام ١٤٢١هـ. ينظر موقع الشيخ محمد بن صالح العثيمين. <http://www.ibnothaimen.com/all/ShaiKh.shtml>

(٤) تفسير القرآن الكريم لابن عثيمين (٦٣/١) .

المطلب الثاني : التكرار في القرآن.

القاعدة الأولى : قد يرد التكرار لتعدد المتعلق^(١).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم { التكرار } وهو في اللغة :مصدر كرر إذا ردد وأعاد. ^(٢)وهو في الاصطلاح : إعادة اللفظ أو مرادفه لتقرير معنى^(٣)؛ وقيل : هو ذكر الشيء مرة فصاعدا بعد أخرى^(٤).

قولهم { المتعلق } اطلاق المتعلق بالكسر يطلق على المعمول ، وبالفتح يطلق على العامل وهو المتعارف مع أنه يجوز بالعكس، والسرفيه أن التعلق هو التشبث والمعمول لضعفه متشبهت على عامله، والعامل لقوته متشبهت فيه^(٥).

ثانياً : توضيح القاعدة :

يوضح هذه القاعدة السيوطي في الإتقان عند كلامه على النوع السادس والخمسين " التكرار " فيقول (.... ومنه ما كان لتعدد المتعلق بأن يكون المكرر ثانيا متعلقا بغير ما تعلق به الأول وهذا القسم يسمى بالترديد كقوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ [النور: ٣٥] ، وقع فيها التردد أربع مرات ؛ وجعل منه قوله: ﴿فَبِأَيِّ آءَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣] ، فإنها وإن تكررت نيضا وثلاثين مرة فكل واحدة تتعلق بما قبلها ولذلك زادت على ثلاثة ولو كان الجميع عائدا إلى شيء واحد لما زاد على ثلاثة لأن التأكيد لا يزيد عليها قاله ابن عبد السلام^(٦) وغيره ، وإن كان بعضها ليس بنعمة فذكر النعمة للتحذير نعمة وقد سئل أي نعمة في قوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦] فأجيب بأجوبة أحسنها النقل من دار

(١) انظر البرهان للزركشي (١٨/٣) ، الإتقان للسيوطي (٢٢٧/٣) ، معترك الأقران له أيضاً (٢٦٠/١) ، قواعد التفسير للسبب (٧٠٢/٢)

(٢) المصباح المنير للحموي (٥٣٠/٢) .

(٣) البرهان للزركشي (١٠/٣) .

(٤) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للفاروقي (٥٠٣/١) .

(٥) الكليات لأبي البقاء (١٤٠/١) .

(٦) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن، شيخ الإسلام، وبقية الأئمة الأعلام، عز الدين، أبو محمد السلمي، الدمشقي، الشافعي. روى عنه: ابن دقيق العيد، وأبو محمد الدمياطي، وأبو الحسين البيهقي، وغيرهم، وتفقه على الإمام فخر الدين ابن عساكر؛ وقرأ الأصول والعربية، ودرس وأفتى وصنف، وبرع في المذهب، وبلغ رتبة الاجتهاد، وقصده الطلبة من البلاد، وانتهدت إليه معرفة المذهب ودقائقه، المتوفى سنة ٦٦٠ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٩٣٣ / ١٤) ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢٠٩ / ٨) ،

الهموم إلى دار السرور وإراحة المؤمن والبار من الفاجر؛ وكذا قوله: ﴿وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] في سورة المرسلات لأنه تعالى ذكر قصصا مختلفة وأتبع كل قصة بهذا القول فكأنه قال عقب كل قصة: ويلٌ يومئذ للمكذب بهذه القصة" كذا قوله في سورة الشعراء: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [٨] وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٩﴾ [الشعراء: ٨ - ٩] كررت ثماني مرات كل مرة عقب كل قصة فالإشارة في كل واحدة بذلك إلى قصة النبي المذكور قبلها وما اشتملت عليه من الآيات والعبر بقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٨] إلى قومه خاصة ولما كان مفهومه أن الأقل من قومه آمنوا أتى بوصف العزيز الرحيم للإشارة إلى أن العزة على من لم يؤمن منهم والرحمة لمن آمن.. (١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي (٢):

المثال الأول : في تكرار قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [١٣]
 [الرحمن: ١٣]، حيث يقول : (التكرار في سورة "الرحمن" إنما حسن للتقرير بالنعيم المختلفة المتعددة، فكلما ذكر سبحانه نعمة أنعم بها وبخ على التكذيب بها كما يقول الرجل لغيره ألم أحسن إليك بأن خولتك في الأموال؟ ألم أحسن إليك بأن فعلت بك كذا وكذا؟ فيحسن فيه التكرير لاختلاف ما يقرر به وهو كثير في كلام العرب ولا يرد على ما ذكره أن هذه الآية قد ذكرت بعد ما ليس نعمة لما ستعلمه إن شاء الله تعالى في محله، وقسم في الإتيان التكرار إلى أقسام، وذكر أن منه ما هو لتعدد المتعلق بأن يكون المكرر ثانيا متعلقا بغير ما تعلق به الأول ثم قال: وهذا القسم يسمى بالترديد وجعل منه قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣]، من سورة الرحمن فإنها وإن تكررت إحدى وثلاثين مرة فكل واحدة تتعلق بما قبلها ولذلك زادت على ثلاثة ولو كان الجميع عائدا على شيء واحد لما زاد على ثلاثة لأن التأكيد لا يزيد عليها كما قال ابن عبد السلام وغيره). (٣).

(١) الأتقان للسيوطي (٢٢٧/٣).

(٢) طبق الألوسي هذه القاعدة : في قوله تعالى {ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر} سورة القمر (٨٣/١٤) ، وقوله تعالى {فبأي آلاء ربكما تكذبان} سورة الرحمن (٩٦/١٤) ، وقوله تعالى {ويل يومئذ للمكذبين} سورة المرسلات (١٩٢/١٥) ، وقوله تعالى {لا أعبد ما تعبدون} سورة الكافرون (٤٨٦/١٥) .

(٣) روح المعاني لألوسي (٩٦/١٤) .

المثال الثاني: تكرار في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٥﴾﴾، [المرسلات: ١٥]

[أي يوم إذ أهلكناهم ﴿لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ بآيات الله تعالى وأنبيائه عليهم السلام وليس فيه تكرير لما أن الويل الأول لعذاب الآخرة وهذا لعذاب الدنيا. وقيل: لا تكرير لاختلاف متعلق المكذبين في الموضوعين بأن يكون متعلقه هنا ما سمعت وفيما تقدم يوم الفصل ونحوه وكذا يقال فيما بعد ، وجوز اعتبار الاتحاد والتأكيد أمر حسن لا ضير فيه) (١).
رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٢):

المثال الأول : للبعوي في قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آءِ الْآءِ رَبِّكُمْ تُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾﴾ [الرحمن:

١٣] ، (وكرر هذه الآية في هذه السورة تقريراً للنعمة وتأكيداً في التذكير بها على عادة العرب في الإبلاغ والإشباع، يعدد على الخلق آلاءه ونعماءه ويفصل بين كل نعمتين بما ينبههم عليها، كقول الرجل لمن أحسن إليه وتابع عليه بالأيادي وهو ينكرها ويكفرها: ألم تكن فقيراً فأغنيتك أفتتكر هذا؟ ألم تكن عرياناً فكسوتك أفتتكر هذا؟ ألم تك خاملاً فعززتك أفتتكر هذا؟ ومثل هذا التكرار سائغ في كلام العرب حسن تقريراً، وقد خاطب بلفظ التشية على عادة العرب تخاطب الواحد بلفظ التشية كقوله تعالى: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٢٤﴾﴾ [ق: ٢٤] (٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٥﴾﴾ [المرسلات: ١٥]، قال

القرطبي: (.. وكرر: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٥﴾﴾ لمعنى تكرير التخويف والوعيد ، وقيل: ليس بتكرار، لأنه أراد بكل قول منه غير الذي أراد بالآخر، كأنه ذكر شيئاً فقال: ويل لمن يكذب بهذا ، ثم ذكر شيئاً آخر فقال: ويل لمن يكذب بهذا ، ثم ذكر شيئاً آخر فقال: ويل لمن يكذب بهذا ، ثم كذلك إلى آخرها. (٤).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : تكرار في قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آءِ الْآءِ رَبِّكُمْ تُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾﴾، [الرحمن:

١٣] **استند الألويسي في تطبيق القاعدة على ما ذكره السيوطي في "الإتقان" (ذكر أن**

(١) روح المعاني لألويسي (١٩٢/١٥).

(٢) من المفسرين الذين طبقوا هذه القاعدة : السمعاني في تفسيره (١٢٣/٦) ، والبعوي في معالم التنزيل (٣٢٢/٤) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٢٢٦/٥) ، وابن الجوزي في زاد المسير (١٤/٤) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (١١٩/٤) ، وأبو حيان في البحر المحيطة (٤٦/١٠) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (١٢٣/١١) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٤٣٥/١) وغيرهم من المفسرين .

(٣) معالم التنزيل للبعوي (٣٢٢/٤) .

(٤) جامع أحكام القرآن للقرطبي (١٦٩/١٩) .

منه ما هو لتعدد المتعلق بأن يكون المكرر ثانيا متعلقا بغير ما تعلق به الأول ثم قال: وهذا القسم يسمى بالترديد وجعل منه قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آءَالَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾﴾ من سورة الرحمن فإنها وإن تكررت إحدى وثلاثين مرة فكل واحدة تتعلق بما قبلها ولذلك زادت على ثلاثة ولو كان الجميع عائدا على شيء واحد لما زاد على ثلاثة لأن التأكيد لا يزيد عليها كما قال ابن عبد السلام وغيره) وهذا يقودنا إلى أن الألوسي يتبع ما يقوي رأيه وتطبيقه للقاعدة وذلك باستناده إلى آراء علماء علوم القرآن كالزركشي والسيوطي ، ففي هذه القاعدة ذهب إلى أن التكرار يرجع لتعدد المتعلق ، وهو بمعنى التوبيخ على عدم الاعتراف بنعم الله تعالى ، وهو بهذا المعنى يفيد التقرير ، وهو ما أكد عليه ابن عاشور بقوله (فحق هذا أن يسمى بالتعداد لا بالتكرار، لأنه ليس تكريرا لمجرد التأكيد... وتحصل من تماثل الجمل المكررة فائدة التأكيد والتقرير .. وفائدة التكرار توكيد التقرير بما لله تعالى من نعم على المخاطبين وتعريض بتوبيخهم على إشراكهم بالله أصناما لا نعمة لها على أحد، وكلها دلائل على تفرد الإلهية) (١)، ولأن الآيات سيقت في سياق تعدد النعم وكل نعمة مختلفة عن الأخرى .

المثال الثاني : تكرر في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُكذِّبِينَ ﴿١٥﴾﴾ [المرسلات: ١٥

[فإن قيل: ما الفائدة في تكرر قوله عز وجل: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُكذِّبِينَ﴾؟ فالجواب: أنه أراد بكل آية منها غير ما أراد بالأخرى، لأنه كلما ذكر شيئا قال: ويل يومئذ للمكذبين بهذا (٢). ولم تخف هذه الفائدة على الإمام الألوسي عند تفسيره للآية إذ يقول : (وقيل : لا تكرر لاختلاف متعلق المكذبين في الموضوعين بأن يكون متعلقه هنا ما سمعت وفيما تقدم يوم الفصل ونحوه وكذا يقال فيما بعد) ، ويقرب منه تفسير القرطبي (وكرر: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُكذِّبِينَ﴾ لعنى تكرر التخويف والوعيد ، وقيل: ليس بتكرار، لأنه أراد بكل قول منه غير الذي أراد بالآخر، كأنه ذكر شيئا فقال : ويل لمن يكذب بهذا ، ثم ذكر شيئا آخر فقال: ويل لمن يكذب بهذا ، ثم ذكر شيئا آخر فقال: ويل لمن يكذب بهذا ، ثم كذلك إلى آخرها) فإذا القاعدة تدل أن التكرار في كل موضع يكون لمتعلق غير سابقه ، وهذا ما يتوافق مع إعجاز البلاغي للقرآن .

(١) التحرير والتوير لابن عاشور (٢٧/٢٤٦) .

(٢) زاد المسير لابن الجوزي (٤/٣٨٤) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. يعتبر السيوطي ممن اعتنى بتوضيح القاعدة في كتابه "الإتقان" ، في سياق تبيانه لعلم " تكرار القرآن " واستند إليه الألوسي في تطبيقه للقاعدة .
٢. عناية الألوسي بكل ما يخدم التفسير مما يتعلق بعلوم القرآن ، فكثيرا ما يرجع إلى كتب علوم القرآن .
٣. الأصل في الآيات المتكررة حمل كل آية على معنى مناسب ، وهذا لأغراض بلاغية وبيانية .
٤. لمعرفة دلالات الآيات المتكررة ينظر لسياق الآيات كما في قوله : ﴿قَبَائِلَ آءِآءِ رَبِّكُمْ أَتُكذِّبَانِ﴾ (الرحمن: ١٣) وقوله : ﴿وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ (المرسلات: ١٥) ، فبالسياق يتميز معاني الآيات .

القاعدة الثانية: لم يقع في كتاب الله تكرار بين متجاورين^(١).

أولاً: توضيح القاعدة :

كثيرا ما يقع في الكلام تجاور كلمتين يظن بهما التكرار أو الترادف ، فإذا أمعن النظر بهما بدلالة السياق أو اللغة نجد أن كلاً منهما يدل على معنى مختلف ، يقول السيوطي في "الإتقان" نقلاً عن الإمام أبي نصر القشيري^(٢) إذ يقول (.. على المفسر أن يتجنب ادعاء التكرار ما أمكنه قال بعضهم مما يدفع توهم التكرار في عطف المترادفين نحو: ﴿ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴾ [المذثر: ٢٨] ﴿ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة: ١٥٧] وأشبه ذلك أن يعتقد أن مجموع المترادفين يحصل معنى لا يوجد عند انفراد أحدهما فإن التركيب يحدث معنى زائداً وإذا كانت كثرة الحروف تفيد زيادة المعنى فكذلك كثرة الألفاظ^(٣).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٤):

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَأذْكَرُ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ - وَالْإِبْكَارِ ﴾

[آل عمران: ٤١] (أي ذكرا كثيرا وزمانا كثيرا) ﴿ وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ ﴾ وهو من الزوال إلى الغروب - قاله مجاهد - وقيل: من العصر إلى ذهاب صدر الليل والإبكار أي وقته وهو من الفجر إلى الضحى ، وإنما قدر المضاف لأن الإبكار بكسر الهمزة مصدر لا وقت فلا تحسن المقابلة كذا قيل: وهو مبني على أن بالعشي - جمع عشية - الوقت المخصوص ، وإليه ذهب أبو البقاء^(٥) ، والذي ذهب إليه المعظم أنه مصدر أيضا على فعيل

(١) انظر جامع البيان لابن جرير (١٤٧/١) ، ومجموع فتاوى لابن تيمية (٥٣٦/١٦) ، وقواعد التفسير للسبب (٧٠٣/٢) .

(٢) عبد الرحيم بن أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن أبو نصر القشيري النيسابوري، قال عبد الغافر: هو إمام الأئمة، وحبير الأمة، وبحر العلوم، رياه والده واعتنى به حتى برع في النظم والنثر واستوفى الحظ الأوفى من علم التفسير والأصول، ثم لازم إمام الحرمين حتى أحكم عليه المذهب والخلاف والأصول، المتوفى سنة ٥١٤ هـ. ينظر تاريخ (١١ / ٢٢١)، طبقات المفسرين للسيوطي (٦٥) .

(٣) الإتقان للسيوطي (٢٢٨/٢) .

(٤) طبق الألوسي هذه القاعدة في خمس آيات : في قوله تعالى {ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام} سورة البقرة (١١٥/١) ، وقوله تعالى {وأذكر ربك كثيراً وسبح بالعشي والإبكار} سورة آل عمران (١٤٦/٢) ، وقوله تعالى {وأعدوا لكم تضرباً وخفية} سورة الأعراف (١٨٠/٤) ، وقوله تعالى {وكذب الذين من قبلهم وما بلغوا معشار ما آتينهم فكذبوا رسلي} سورة سبأ (٣٢٧/١١) ، وقوله تعالى {قل أعوذ برب الناس} سورة الناس (٥٢٥/١٥) .

(٥) أبو البقاء عبد الله بن أبي عبد الله الحسين بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري الأصل البغدادي، الفقيه الحنبلي الحاسب الفرضي النحوي الضرير، ولم يكن في آخر عمره في عصره مثله في فنونه، وكان الغالب عليه علم النحو و صنف فيه مصنفاً مفيدة، وشرح كتاب الإيضاح لأبي علي الفارسي، وله كتاب إعراب القرآن الكريم، وكتاب إعراب الحديث، وتوفي سنة ٦١٦ هـ ببغداد. ينظر وفيات الأعيان (٣ / ١٠٠)، تاريخ الإسلام (١٣ / ٤٧١)، الواجبات بالوفيات (١٧ / ٧٣) ..

لا جمع. وإليه يشير كلام الجوهري^(١) فافهم ، وقرئ ﴿ وَالْإِبْكَرِ ﴾ بفتح الهمزة فهو حينئذ جمع "بكر" كسحر لفظاً ومعنى - وهو نادر الاستعمال - قيل: والمراد بالتسبيح الصلاة بدليل تقييده بالوقت كما في قوله تعالى: ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [الروم: ١٧] وقيل: الذكر اللساني كما أن المراد بالذكر الذكر القلبي ، وعلى كلا التقديرين لا تكرار في ذكر التسبيح مع الذكر^(٢).

المثال الثاني: في تكرار كلمة ﴿ أَلْتَّاسِ ﴾ سورة الناس (وتكرير المضاف إليه لمزيد الكشف والتقرير والتشريف بالإضافة ، وقيل لا تكرار فإنه يجوز أن يراد بالعام بعض أفراده فالناس الأول بمعنى الأجنة والأطفال المحتاجين للتربية ، والثاني الكهول والشبان لأنهم المحتاجون لمن يسوسهم ، والثالث الشيوخ المتعبدون المتوجهون لله تعالى ، وهو على ما فيه يبعده حديث إعادة الشيء معرفة وإن كان أغلبيا^(٣)).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول: للإمام الفخر الرازي في قوله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ - وَالْإِبْكَرِ ﴾ [آل عمران: ٤١] (..المسألة الثانية: في قوله ﴿ وَسَبِّحْ ﴾ قولان أحدهما: المراد منه : وصل لأن الصلاة تسمى تسبيحاً قال الله تعالى: ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [الروم: ١٧] ، وأيضاً الصلاة مشتملة على التسبيح ، فجاز تسمية الصلاة بالتسبيح ، وهاهنا الدليل دل على وقوع هذا المحتمل وهو من وجهين الأول: أنا لو حملناه على التسبيح والتهليل لم يبق بين هذه الآية وبين ما قبلها وهو قوله: ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ ﴾ فرق ، وحينئذ يبطل لأن عطف الشيء على نفسه غير جائز ؛ **والثاني:**

(١) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر، لغوي، من الأئمة. وخطه يذكر مع خط ابن مقلة. أشهر كتبه الصحاح، وله أصله من فاراب، ودخل العراق صغيراً، وسافر إلى الحجاز فطاف البادية، وعاد إلى خراسان، ثم أقام في نيسابور. وصنع جناحين من خشب وربطهما بحبل، وصعد سطح داره، ونادى في الناس: لقد صنعت ما لم أسبق إليه وسأطير الساعة، فتأبط الجناحين ونهض بهما، فخانته اختراعه، فسقط إلى الأرض قتيلاً سنة ٣٩٣ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٨/ ٧٢٤)، الواجيز بالوفيات (٩/ ٦٩).

(٢) روح المعاني للألويسي (١٤٦/٢).

(٣) نفس المصدر (٥٢٥/١٥).

(٤) أبو حيان في البحر المحيط (٩/ ٢٣٩)، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٢/ ٢٦)، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣/ ٤٣٦)، والشربيني في السراج المنير (١/ ٧٨)، وأبي السعود في إرشاد العقل السليم (٣/ ١٦٩)، والشوكاني في فتح القدير (٢/ ٤٧٠)، والقاسمي في محاسن التأويل (٥/ ٢٤١)، ومحمد صديق خان في فتح البيان (١٣/ ١١٧) وغيرهم من المفسرين.

وهو أنه شديد الموافقة لقوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ ﴾، [هود: ١١٤] وثانيهما: أن قوله: ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ ﴾ محمول على الذكر باللسان^(١).

المثال الثاني : للنيسابوري^(٢) في تكرار كلمة ﴿ النَّاسِ ﴾ في سورة الناس يقول :

(وتكرير لفظ ﴿ النَّاسِ ﴾ في السورة للتشريف كأنه عرف ذاته في خاتمة كتابه الكريم بكونه ربا وملكاً وإلهاً لهم، أو لأن عطف البيان يحتاج إلى مزيد الكشف والتوضيح. ولو قيل: إن الثاني بدل الكل من الأول فالأحسن أيضاً وضع المظهر مقام المضمرة كيلا يكون المقصود مفتقراً إلى ما ليس بمقصود في الظاهر مع رعاية فواصل الآي. وقيل: لا تكرار في السورة لأن المراد بالأول الأطفال ومعنى الربوبية يدل عليه لشدة احتياجهم إلى التربية، وبالثاني الشبان ولفظ ﴿ النَّاسِ ﴾ المنبئ عن السياسة يدل عليه لمزيد افتقارهم إلى الزجر لقوة دواعي الشهوة والغضب فيهم مع أن العقل الصادق لم يقوبعد ولم يستحكم، وبالثالث الشيوخ ولفظة ﴿ النَّاسِ ﴾ المنبئ عن استحقاق العبادة له يدل عليه لفتور الدواعي المذكورة وقتئذ، فتتوجه النفس إلى تحصيل ما يزلفه إلى الله بتدارك ما فات. والمراد بالرباع الصالحون والأبرار فإن الشيطان مولع بإغوائهم. وبالخامس المفسدون والأشرار)^(٣).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ

﴿آل عمران: تكرر كلمتي (اذكر) ، (سَبِّحْ) في موضع واحد ، فهل يحملان على

تكرار المعنى أم لكل كلمة معنى مختلف عن الأخرى ؟

فالآلوسي يحمله على عدم التكرار فمما قال : (والمراد بالتسبيح الصلاة

بدليل تقييده بالوقت وقيل: الذكر اللساني وعلى كلا التقديرين لا تكرار في ذكر التسبيح مع الذكر) ؛ ومن قبله كان رأي الإمام الرازي في تفسيره (في قوله ﴿وسبح﴾ قولان أحدهما: المراد منه : وصل لأن الصلاة تسمى تسبيحا قال الله تعالى: ﴿

(١) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٢١٧/٨) .

(٢) الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، نظام الدين، ويقال له الأعرج: مفسر، له اشتغال بالحكمة والرياضيات. أصله من بلدة قم ومنشأه وسكنه في نيسابور. له كتب، منها غرائب القرآن و رغائب الفرقان، يعرف بتفسير النيسابوري، ولب التأويل و شرح الشافية في الصرف يعرف بشرح النظام، و تعبير التحرير شرح لتحرير المجسطي للطوسي، و توضيح التذكرة النصيرية في الهيئة، توفي بعد ٨٥٠ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٢/ ٢١٦)، معجم المؤلفين (٣/ ٢٩١)، هدية العارفين (١/ ٢٨٣) .

(٣) غرائب القرآن للنيسابوري (٦/ ٦٠٤) .

فُسُحْنَ اللَّهُ حِـ يَنْ تُمَسُّونَ
 وَحِينَ تَصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ [الروم: ١٧] وأيضا الصلاة مشتملة على التسبيح، فجاز تسمية الصلاة بالتسبيح، وهاهنا الدليل دل على وقوع هذا المحتمل وهو من وجهين الأول: أنا لو حملناه على التسبيح والتهليل لم يبق بين هذه الآية وبين ما قبلها وهو قوله ﴿وَأذْكَرَ رَبَّكَ﴾ فرق ، وحينئذ يبطل لأن عطف الشيء على نفسه غير جائز؛ والثاني: وهو أنه شديد الموافقة لقوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْتَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤] وثانيهما: أن قوله: ﴿وَأذْكَرَ رَبَّكَ﴾ محمول على الذكر باللسان (١).

وقد ذهب إليه صاحب زاد المسير أيضاً فيقول: (وسبح قال مقاتل: صل ، قال الزجاج: يقال: فرغت من سبحتي، أي: من صلاتي ، وسميت الصلاة تسبيحا، لأن التسبيح تعظيم الله) (٢)؛ وتبعهم القرطبي أيضاً فقال (" وسبح" أي صل، سميت الصلاة سبحة لما فيها من تنزيه الله تعالى عن السوء) (٣)؛ وبه قال البغوي في تفسيره (٤)، وهذا متوافق مع تطبيق القاعدة .

وفي المقابل هناك من المفسرين من حمل كلمتي (اذكر) و(سبح) على التكرار أو من باب عطف العام على الخاص : من هؤلاء ابن عطية إذ يقول {وسبح} معناه قل سبحان الله، وقال قوم معناه: صل والقول الأول أصوب لأنه يناسب الذكر ويستغرب مع امتناع الكلام مع الناس) (٥)؛ ومنهم البيضاوي فيقول: ﴿وَأذْكَرَ رَبَّكَ كَثِيرًا﴾ في أيام الحبسة، وهو مؤكد لما قبله مبين للغرض منه، وتقيد الأمر بالكثرة يدل على أنه لا يفيد التكرار. ﴿وَسَبَّحَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾ من الزوال إلى الغروب ، وقيل من العصر أو الغروب إلى زهاب صدر الليل) (٦)؛ وأبو حيان في أحد قوليهِ ﴿وَسَبَّحَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾ [آل عمران ٤١] أي: نزه الله عن سمات النقص بالنطق باللسان بقولك: سبحان الله. وقيل: معنى وسبح وصل) (٧).

(١) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٢١٧/٨) .

(٢) زاد المسير لابن الجوزي (٢٨١/١) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٢/٤) .

(٤) معالم التنزيل للبغوي (٤٣٨/١) .

(٥) المحرر الوجيز لابن عطية (٤٣٢/١) .

(٦) أنوار التنزيل للبيضاوي (١٦/٢) .

(٧) البحر المحيط لأبي حيان (١٤١/٣) .

المثال الثاني : في التكرار كلمة ﴿ النَّاسِ ﴾ من خلال سورة الناس ، ذهب

أكثر المفسرين^(١) أن في الآية تكراراً وذلك في كلمة (الناس) ، بينما يرى آخرون : لا تكرار ، معتمدين على مفهوم القاعدة بأن لا تكرار بين متجاورين ، ومتمسكين بالأصل وهو عدم التكرار ، وأنه لا يذهب إلى التكرار إلا للضرورة و الإضطرار ، وفي نفي التكرار زيادة معنى وبيان ، ومن هؤلاء المفسرين الذين يرجحون هذا الرأي : الفخر الرازي والبيضاوي والنيسابوري والآلوسي .

فالفخر الرازي يقول : (السبب في تكرير لفظ الناس أنه إنما تكررت هذه

الصفات ، لأن عطف البيان يحتاج إلى مزيد الإظهار ، ولأن هذا التكرير يقتضي مزيد شرف الناس ، لأنه سبحانه كأنه عرف ذاته بكونه ربا للناس ، ملكا للناس ، إلها للناس ولولا أن الناس أشرف مخلوقاته وإلا لما ختم كتابه بتعريف ذاته بكونه ربا وملكاً وإلها لهم)^(٢) ، ويقول البيضاوي (وتكرير الناس لما في الإظهار من مزيد البيان ، والإشعار بشرف الإنسان)^(٣) ، والنيسابوري سبق مثاله .

أما الآلوسي فذكر سببين في غاية الوجاهة ، الأول : هو (جواز أن يُراد

بالعام بعض أفراده) ، والثاني : (يبعده حديث إعادة الشيء معرفة وإن كان أغلبيا) ، وهذا ما جعل القاسمي ينقل قوله ويرى رجحانه فيقول : (الثانية- تكرر المضاف إليه وهو ﴿ النَّاسِ ﴾ باللفظ الظاهر ، لمزيد الكشف والتقرير والتشريف بالإضافة ، فإن الإظهار أنسب بالإيضاح المسوق له عطف البيان وأدل على شرف الإنسان ، وقيل: لا تكرار لجواز أن يراد بالعام بعض أفراده. ﴿ النَّاسِ ﴾ الأول بمعنى الأجنة والأطفال المحتاجين للتربية. والثاني الكهول والشبان، لأنهم المحتاجون لمن يسوسهم. والثالث الشيوخ لأنهم المتعبدون المتوجهون لله قال الشهاب: وفيه تأمل)^(٤).

(١) من هؤلاء الماوردي (٣٧٨/٦) ، والسمعاني (٣٠٨/٦) ، والبغوي (٣٣٦/٥) ، وابن الجوزي (٥١٠/٤) .

(٢) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٣٧٧/٣٢) .

(٣) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (٣٥٠/٥) .

(٤) محاسن التأويل للقاسمي (٥٨١/٩) .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن كثيراً من النصوص التي يُتوهم فيها التكرار - خاصة المتجاوزة - هي ليست في الحقيقة مكررة ، ولكنها متكاملة يؤدي بعضها من المعاني المرادة ما لا يؤديه البعض الآخر ، كما في المثال الأول : (الذكر) و(التسييح) .
٢. كلما تجنب ادعاء التكرار بين الآيات المتجاوزة كان أولى من ادعاء التكرار ، ويظهر في كلمتي التفرق والاختلاف ﴿ وَأَخْتَلَفُوا ﴾ [آل عمران: ١٠٥] في التوحيد والتنزيه وأحوال المعاد ، قيل: وهذا معنى تفرقوا وكرره للتأكيد ، وقيل: التفرق بالعداوة والاختلاف بالديانة) (١).
٣. الأصل أن لكل آية معنى مختلفاً ولا يصار إلى التكرار إلا لضرورة ، كما في قوله تعالى : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥ - ٥٦] (ولما كان الدعاء من الله تعالى بمكان كرره وقيده أولاً بالأوصاف الظاهرة وآخراً بالأوصاف الباطنة ، وقيل: الأمر السابق من قبيل بيان شرط الدعاء والثاني من قبيل بيان فائدته ، وقيل: لا تكرر فما تقدم أمر بالدعاء بمعنى السؤال وهذا أمر بالدعاء بمعنى العبادة ، والمعنى اعبدوه جامعين في أنفسكم الخوف والرجاء في عبادتكم القلبية والقلبية وهو كما ترى) (٢).
٤. يرجع اختلاف المفسرين في تفسير الآيات التي فيها تكرار للكلمات المرادفة بناء على تطبيقهم للقاعدة .

(١) روح المعاني للألوسي (٢/٢٤٠) .

(٢) نفس المصدر (٤/٣٨٠) .

القاعدة الثالثة : التكرار يدل على الاعتناء والاهتمام^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { الاعتناء } مأخوذ من عنيت بالشيء أعنى به من العناية فأنا معني به^(٢).

قولهم { الاهتمام } الاهتمام بالشيء : الاعتناء به^(٣) ، وبينهما تلازم .

ثانياً : توضيح القاعدة :

يقول القاسمي صاحب تفسير "محاسن التأويل" ، في إيضاح القاعدة : (فتكرير صفات الله دالّ على الاعتناء بمعرفتها ، والعمل بموجبها ، وتكرير القصص دالّ على الاهتمام بالوعظ للإيقاظ والاعتبار ، وفائدة تكرير القصص تطرئة المواعظ وتشديدها ، لأن منها : ما يحث على الطاعة والإيمان ، ومنها ما يزجر عن الكفر والعصيان ، وكذلك تكرير الوعد والوعيد ، وكذلك تكرير ذكر الأحكام ، وكذلك تكرير المدح والذم ، وما يترتب على المأمورات والمنهيات من المؤكّدات المذكورات .

واعلم أنه لا تؤكد العرب إلا ما تهتم به ، فإن من اهتم بشيء أكثر ذكره ، وكلما عظم الاهتمام كثر التأكيد ، وكلما خفّ ، خفّ التأكيد .^(٤)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٥) :

المثال الأول : في قوله : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٥٠] ((.. وزاد ﴿ وَمِنْ

حَيْثُ خَرَجْتَ ﴾ دفعا لتوهم مخالفة حال السفر لحال الحضر ، بأن يكون حال السفر

باقيا على ما كان ، كما في الصلاة حيث زيد في الحضر ركعتان ، أو يكون مخيراً

بين التوجهين كما في الصوم ، وقد يقال فائدة هذا التكرار الاعتناء بشأن الحكم

لأنه من مضان الطعن وكثرة المخالفين فيه لعدم الفرق بين النسخ والبداء ، وقيل : لا

تكرار^(٦) .

(١) انظر البرهان للزركشي (٩/٣) . قواعد التفسير للسبت (٧٠٩/٢) .

(٢) جمهرة اللغة للأزدي (٩٥٥/٢) .

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٦٧/١) .

(٤) محاسن التأويل للقاسمي (١٥٩/١) .

(٥) طبق الإمام الألويسي هذه القاعدة في أربع آيات تقريباً وهي : قوله تعالى { ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام } سورة البقرة

(١٥٠/١) ، وقوله تعالى { شهد الله أنه لا إله إلا هو } سورة آل عمران (١٠٢/٢) ، وقوله تعالى { يريد الله ليبين لكم } سورة النساء (٣٥/٢) ،

وقوله تعالى { ولا أنتم عابدون ما أعبد } سورة الكافرون (٤٦٧/١٥) .

(٦) روح المعاني للألويسي (٤١٥/١) .

المثال الثاني : في قوله: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨] قوله: ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ تكرير للمشهود به للتأكيد ، وفيه إشارة إلى مزيد الاعتناء بمعرفة أدلته لأن تثبيت المدعى إنما يكون بالدليل ، والاعتناء به يقتضي الاعتناء بأدلته وليبني عليه (١).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٢)

المثال الأول : للشوكاني (٣) في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ ﴾ [البقرة: ١٥٠]
 (كرر سبحانه هذا لتأكيد الأمر باستقبال الكعبة ، وللاهتمام به ، لأن موضع التحويل كان معتنى به في نفوسهم وقيل: وجه التكرير: أن النسخ من مظان الفتنة ومواطن الشبهة ، فإذا سمعوه مرة بعد أخرى ثبتوا واندفع ما يختلج في صدورهم وقيل: إنه كرر هذا الحكم لتعدد علله ، فإنه سبحانه ذكر للتحويل ثلاث علل: الأولى: ابتغاء مرضاته ، والثانية: جري العادة الإلهية أن يولي كل أهل ملة وصاحب دعوة جهة يستقل بها ، والثالثة: دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها وقيل: أراد بالأول: ول وجهك شطر الكعبة إذا صليت تلقاءها ، ثم قال: وحيثما كنتم معاشر المسلمين في سائر المساجد بالمدينة وغيرها فولوا وجوهكم شطره ثم قال: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ ﴾ يعني وجوب الاستقبال في الأسفار ، فكان هذا أمراً بالتوجه إلى الكعبة في جميع المواطن من نواحي الأرض) (٤).

المثال الثاني : للبيضاوي في قوله تعالى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨] ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ كرهه للتأكيد ومزيد الاعتناء بمعرفة أدلة التوحيد والحكم به بعد إقامة الحجة وليبني عليه) (٥).

(١) روح المعاني للألوسي (١٠٢/٢) ..

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : القرطبي في جامع أحكام القرآن (١٦٨/٢) ، والسمين الحلبي في الدر المنصور (٣٧٩/٤) ، وابن عادل الحنبلي الباب في علوم الكتاب (٤٦٣/٧) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٢٢٨/٦) وأبو السعود إرشاد العقل السليم (١٧/٢) ، والشوكاني في فتح القدير (١٨١/١) . والقاسمي في محاسن التأويل (١٦٠/١) والفاسي في البحر المديد (٥٩٧/٣) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (١٦٩/١٩) ، والصابوني في صفوة التفاسير (٢٤١/١) .

(٣) محمد بن علي بن محمد فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن. من صنعاء ولد بهجرة شوكان ونشأ بصنعاء وولى قضاءها سنة ١٢٢٩هـ وكان يرى تحريم التقليد ، من مؤلفاته ، نيل الأوطار ، والفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة ، والدرر البهية فى المسائل الفقهية ، وإرشاد الفحول فى الأصول وغيرها ، توفي سنة ١٢٥٠ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٢٩٨ /٦) ، معجم المؤلفين (٥٣ /١١) ، هدية العارفين (٢ /٣٦٥) .

(٤) فتح القدير للشوكاني (١٨١/١) .

(٥) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (٩/٢) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ ﴾ [البقرة: ١٥٠] ، أرجع

كثير من المفسرين تكرار الآية لثلاثة أسباب وبها تتضح علاقتها بالقاعدة :

■ **أولها :** أن ذلك يرجع للتأكيد والأعتناء بشأن الحكم - وهو تحويل القبلة ، به قال الآلوسي ، وقبله الزمخشري والذي قال : (وهذا التكرير لتأكيد أمر القبلة وتشديده)^(١) ، وزاد الشوكاني فقال : (لتأكيد الأمر باستقبال الكعبة وللإهتمام به)^(٢) . ، ويضيف القرطبي: (هذا تأكيد للأمر باستقبال الكعبة واهتمام بها ، لأن موقع التحويل كان صعباً في نفوسهم جداً ، فأكد الأمر ليرى الناس الإهتمام به فيخف عليهم وتسكن نفوسهم إليه)^(٣) ، وهذا متوافق مع القاعدة .

■ **ثانيها :** أنها ترجع للنسخ ، (فالنسخ من مظان الفتنة والشبهة وتسويل الشيطان والحاجة إلى التفصّل بينه وبين البداء فكرر عليهم ليثبتوا ويعزموا ويجدّوا ، ولأنه نيّط بكل واحد ما لم ينط بالآخر فاختلفت فوائدها) قاله الزمخشري^(٤) ، ونقله الشوكاني عنه في تفسيره^(٥) ، وقال البغوي : (وإنما كرر لتأكيد النسخ)^(٦) ، أما الآلوسي فيقول : (يُرجع هذا التكرار للاعتناء بشأن الحكم لأنه من مظان الطعن وكثرة المخالفين فيه لعدم الفرق بين النسخ والبداء) .

■ **وثالثها :** إنه كرر هذا الحكم لتعدد علله ، فإنه سبحانه ذكر للتحويل ثلاث علل: **الأولى:** ابتغاء مرضاته ، **والثانية:** جري العادة الإلهية أن يولي كل أهل ملة وصاحب دعوة جهة يستقل بها ، **والثالثة:** دفع حجج المخالفين فقرن بكل علة معلولها قاله الشوكاني^(٧)؛ وهذا القول عين ما ذكره البيضاوي^(٨)؛ فأكثر المفسرين أجمعوا على هذه الأسباب^(٩) ، وعليه تُخرج هذه القاعدة ولعل الأول أولى وأظهر.

(١) الكشاف للزمخشري (٢٠٦/١) .

(٢) فتح القدير للشوكاني (١٨١/١) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢١٦/٢) .

(٤) الكشاف للزمخشري (٢٠٦/١) .

(٥) فتح القدير للشوكاني (١٨١/١) .

(٦) معالم التنزيل للبغوي (١٦٥/١) .

(٧) فتح القدير للشوكاني (١٨١/١) .

(٨) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (١١٣/١) .

(٩) وللإمام الفخر الرازي غير هذه الأسباب فقد أطل الكلام عنها فليُنظر في محله ، مفاتيح الغيب (١١٨/٤ - ١٢٠) .

▪ فائدة هذا التكرير "لكلمة التوحيد" الإعلام بأن المسلم يجب أن يكون أبداً في تكرير هذه الكلمة، فإن أشرف كلمة يذكرها الإنسان هي هذه الكلمة، فإذا كان في أكثر الأوقات مشتغلاً بذكرها وبتكريرها كان مشتغلاً بأعظم أنواع العبادات، فكان الغرض من التكرير في هذه الآية حث العباد على تكريرها^(١)؛ وأن هذه الواقعة أول الوقائع التي ظهر النسخ فيها في شرعنا فدعت الحاجة إلى التكرار لأجل التأكيد والتقرير وإزالة الشبهة وإيضاح البيّنات^(٢).

المثال الثاني : قوله تعالى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران : ١٨] ، أرجع الألوسي تكرير ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ للمشهود به للتأكيد ثم قال : (وفيه إشارة إلى مزيد الاعتناء بمعرفة أدلته لأن تثبیت المدعى إنما يكون بالدليل، والاعتناء به يقتضي الاعتناء بأدلته وليبني عليه) ، وهو قريب منه تفسير البيضاوي والذي يقول (كرره للتأكيد ومزيد الاعتناء بمعرفة أدلة التوحيد والحكم به بعد إقامة الحجة وليبني عليه)^(٣)، ولعل الغرض من تكرار كلمة التوحيد :

أولاً : ليعلم أنه لا تحق العبادة إلا لله تعالى، وذكرها .
ثانياً : ليعلم أنه القائم بالقسط لا يجور ولا يظلم^(٤)، فلذا دلت على الأهمية وشدة الأعتناء

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن العرب لا تؤكد إلا ما تهتم به، فإن من اهتم بشيء أكثر ذكره ، وكلما عظم الاهتمام كثر التأكيد ، وكلما خفّ، خفّ التأكيد ، وعليه يُخرج هذه القاعدة .
٢. يأتي التكرار في القرآن الكريم من أجل الاعتناء والاهتمام بشأن الأحكام الشرعية ، ودفعاً لبعض التوهّمات والتي تؤدي إلى الطعن ، كتوهم النسخ والبداء .

(١) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (١٧١/٧) .

(٢) نفس المصدر (١٢٠/٤) .

(٣) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (٩/٢) .

(٤) مفتاح الغيب للإمام الفخر الرازي (١٧١/٧) .

٣. من أغراض تكرار النصوص المبينة للأسس الاعتقادية الإيمانية ، لأجل تثبيتها وتمكينها في قلوب المخاطبين والعمل بموجبها ، وهذا ظاهر في مثال آية آل عمران .

٤. لم يترك المفسرون مجالاً لأهل الأهواء الطعن في القرآن ، وذلك بتطبيقهم هذه القواعد التي تهدم لهم كل الشبهات .

المطلب الثالث: المبهمات في القرآن.

القاعدة الأولى : لا يبحث عن مبهم أخبر الله باستثثاره بعلمه^(١).

أولاً: توضيح القاعدة :

مبهمات القرآن فرع من فروع تفسير القرآن، وهو يعتمد على الروايات المنقولة المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى الآثار المنسوبة إلى الصحابة والتابعين. وقد اهتم العلماء والمفسرون قديما وحديثا بتتبع مبهمات القرآن ومحاولة إزالة إبهامه بتعيين الأسماء والأماكن. ومن جملة من اهتم بالمبهمات القرآنية الصحابة رضي الله عنهم، فعن ابن عباس - ففي البخاري - قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما أستطيع أن أسأله هيبة له. فلما سأله أخبره عمر بأنهما حفصة وعائشة ؛ وعن ابن عباس قال: طلبت اسم رجل في القرآن، وهو الذي خرج مهاجرا إلى الله ورسوله، وهو حمزة بن العيص^(٢).

وأما مقصود القاعدة فهي تشير إلى أن ما أبهم في القرآن من أسماء أشخاص وأماكن وأعداد وغيره ، منه ما بينته السنة ، ومنه ما بينه الصحابة والتابعون من بعدهم ، ومنه ما استأثر الله بعلمه فهذا الأخير لا نتعب أنفسنا بالبحث عنه .

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣) .

المثال الوحيد : في قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١] ، (... واستدل بالآية على أنه لا ينبغي الإقدام على دعوى الأمور الخفية من أعمال القلب ونحوها. وقد أخرج عبد الرزاق وابن المنذر وغيرهما عن قتادة أنه قال: " ما بال أقوام يتكلفون على الناس يقولون: فلان في الجنة وفلان في النار فإذا سألت أحدهم عن نفسه قال: لا أدري " لعمرى أنت بنفسك أعلم منك بأعمال الناس ولقد تكلفت شيئاً ما تكلفه نبي، قال نوح عليه

(١) انظر البرهان للزركشي (١٥٥/١) ، الإتيان للسيوطي (٩٤/٤) ، معترك الأقران للسيوطي (٦٢٣/١) ، قواعد التفسير للسبب (٧١٨/٢) .

، وقد ألف العلماء في هذا العلم مصنفات كثيرة فيها مزيد من الأمثلة والردود ، ومن المصنفات :

١ - التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء الأعلام ، لعبد الرحمن السهيلي (ت: ٥٨١) .

٢ - التكميل والإتمام لكتاب التعريف والإعلام ، لأبي عبد الله محمد بن علي بن عسكر الغساني (ت: ٦٣٦) .

٣ - غرر البيان في مبهمات القرآن ، لبدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت: ٧٢٣) .

(٢) معجم علوم القرآن للجزمي (٢٣٩/١)

(٣) طبق الألوسي هذه القاعدة في آية واحدة على - حسب بحثي - في قوله تعالى ﴿ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١] .

السلام ﴿ قَالَ وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الشعراء: ١١٢] وقال شعيب عليه السلام ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾ [هود: ٨٦] ، وقال الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١] ، وهذه الآيات ونحوها أقوى دليل على الرد على من يزعم الكشف والاطلاع على المغيبات بمجرد صفاء القلب وتجرد النفس عن الشواغل وبعضهم يتساهلون في هذا الباب جدا (١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٢) :

مثال المفسرين : لابن عطية في قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى اللَّفْاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١] ، (فمعنى { مَرَدُّوا } في هذه الآية لجوا فيه واستهتروا به وعتوا على زاجرهم ، ثم نفى عز وجل علم نبيه بهم على التعيين ، وأسند الطبري عن قتادة في قوله : ﴿ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ قال : فما بال أقوام يتكفون علم الناس ، فلان في الجنة فلان في النار ، فإذا سألت أحدهم عن نفسه قال : لا أدري ، أنت لعمرى بنفسك أعلم منك بأعمال الناس ، ولقد تكلفت شيئاً ما تكلفه الرسل ، قال نبي الله نوح صلى الله عليه وسلم : ﴿ قَالَ وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الشعراء: ١١٢] وقال نبي الله شعيب صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾ [هود: ٨٦] وقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ (٣).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

في قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى اللَّفْاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١] استدلال الألويسي بالآية على أنه لا ينبغي الإقدام على دعوى الأمور الخفية التي استأثر الله بعلمه ، ثم طعمه بمقولة قتادة والتي تواتر المفسرون على نقلها (فما بال أقوام يتكفون علم الناس فلان في الجنة فلان في النار فإذا سألت أحدهم عن نفسه قال لا أدري ، أنت لعمرى بنفسك أعلم منك بأعمال الناس ، ولقد تكلفت شيئاً ما تكلفه الرسل ...) وقد علق أبو حيان عليه (فلو عاش قتادة إلى هذا العصر وسمع ما أحدث هؤلاء المنسوبون إلى الصوف من الدعاوى والكلام

(١) روح المعاني للألويسي (٩٥/١٤)

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزمخشري في الكشاف (٧١٠/٢) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٧٦/٣) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٣٢٤/١٠) ، والخازن في لباب النأويل (١٧٨/١) ، وأبو حيان في البحر المحيط (١٥٥/٧) .

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (٧٦/٣) .

المبهرج الذي لا يرجع إلى كتاب الله وإلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والتجري على الإخبار الكاذب عن المغيبات، لقضى من ذلك العجب، وما كنت أظن أن مثل ما حكى قتادة يقع في ذلك الزمان لقربه من الصحابة وكثرة الخير، لكن شياطين الإنس يبعد أن يخلو منهم زمان.)^(١).

وختم الألوسي تفسيره للآية بالحدز من إدعاء معرفة المبهمات - المغيبات - بمجرد صفاء القلب (وهذه الآيات ونحوها أقوى دليل على الرد على من يزعم الكشف والاطلاع على المغيبات بمجرد صفاء القلب وتجرد النفس عن الشواغل وبعضهم يتساهلون في هذا الباب جدا).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. مبهمات القرآن مرجعها النقل المحض لا مجال للرأي فيه ، لذلك نجد إنكاراً شديداً من أبي حيان والألوسي على أقوال أهل الأهواء والمتكلمين ومن شاكلهم .
٢. لعل هذه القاعدة يُنزل على مقولة ابن عباس والذي يقول : (التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير يعلمه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله)^(٢) ، قال الزركشي (ذهب كثير من المفسرين إلى أنه يصح أن يكون في القرآن بعض ما لا يعلم تأويله إلا الله ، قال ابن عباس: أنزل الله القرآن على أربعة أوجه ، حلال وحرام ، ووجه لا يسع أحد جهالته ، ووجه تعرفه العرب ، ووجه تأويل لا يعلمه إلا الله)^(٣).
٣. يقول الزركشي (... إلا أنه لا يبحث فيما أخبر الله باستثثاره بعلمه كقوله ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] والعجب ممن تجراً وقال : قيل إنهم قريظة وقيل من الجن)^(٤)، تعقبه السيوطي فقال : (ليس في الآية ما يدل على أن جنسهم لا يعلم وإنما المنفى علم أعيانهم ولا ينافيه العلم بكونهم من قريظة أو من الجن وهو نظير قوله في المنافقين: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى اللَّفْقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١] فإن المنفى علم أعيانهم ثم القول في أولئك بأنهم بنو قريظة أخرجه ابن أبي حاتم عن مجاهد ، والقول بأنهم من الجن أخرجه ابن أبي حاتم من حديث عبد الله بن غريب عن أبيه مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا جراً)^(٥).

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٤٩٦/٥)

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبري (٧٥/١) .

(٣) البرهان للزركشي (٧٤/٢) .

(٤) نفس المصدر (١٥٥/١) .

(٥) الإتيان للسيوطي (٩٥/٤) .

القاعدة الثانية : قد يبهم في القرآن ، ما لا طائل في معرفته^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { يبهم } في اللغة يطلق على أمر لا يعرف له وجه يؤتى منه ، وهو مأخوذ من قولهم: حائط مبهم: إذا لم يكن فيه باب.. ويقال للرجل الشجاع: بهمة: إذا كان لا يدري من أين يؤتى ، يقال أبهم فلان علي الأمر: إذا لم يجعل له وجهاً أعرفه^(٢).

وأما اصطلاحاً: ما لا سبيل إلى معرفته إلا بتبيين المبهم عبارة أو إشارة^(٣)؛ وهي في القرآن : ما أبهم من أسماء الأشخاص والأماكن والآماد والأعداد الواردة في كتاب الله تعالى.

ثانياً : توضيح القاعدة :

هناك أشياء وردت في القرآن مبهمة - مسكوت عنها - في ثنايا القصص والأحداث ، وغالباً ما تكون تفاصيل دقيقة غير مهمة ، فالأصل عدم الاهتمام والبحث عنها ، ولو كانت مهمة أو تتعلق بها فائدة لما أبهمت في القرآن ، كلون سفينة نوح ، واسم كلب أصحاب الكهف ، والبعض الذي ضرب به القتيل في قصة بقرة بني إسرائيل ، واسم الملك الذي كان يأخذ كل سفينة صالحة ، وغير ذلك مما أبهمت في القرآن وتوسع المفسرون في إيرادها والبحث عنها ، فهذه القاعدة تبين أنها لا طائل في معرفتها ، ولا أنها مقصودة لذاتها .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٤):

المثال الأول : في ذكر البعض الذي ضرب به القتيل من بقرة بني إسرائيل ، في قوله تعالى : ﴿ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ﴾ [البقرة: ٧٣] قال (والظاهر أن المراد بالبعض أي بعض كان إذ لا فائدة في تعيينه - ولم يرد به نقل صحيح - واختلف بم ضربوه فقيل: بلسانها أو بأصغريها أو بفخذها اليمنى أو بذيئها أو بالعضروف أو بالعظم الذي يلين أو بالبضعة التي بين الكتفين أو بالعجب أو بعظم من عظامها وقد ذكر

(١) انظر أضواء البيان للعلامة الشنقيطي (٢٢٦/٣) ، قواعد التفسير للسبب (٧١٦/٢)

(٢) انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣١١/١) ، الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر الأنباري (٣٣٤/١).

(٣) الواضح في علوم القرآن لكل من مصطفى ديب البغا ، ومحبي الدين مستو (١٢٥/١) .

(٤) طبق الآلوسي هذه القاعدة في الآيات المتعلقة بقصص الأنبياء فمن تلك الآيات : قوله تعالى {فقلنا اضربوه ببعضها} سورة البقرة (٢٩٣/١) ، وقوله تعالى {ويصنع الملك} سورة هود (٢٤٩/٦) ، وقوله تعالى {أم حسبتم أن أصحاب الكهف} (٢٠٠/٨) ، وقوله تعالى {وكلبهم باسط ذراعيه} (٢١٥/٨) ، وقوله تعالى {ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم} (٢٣٤/٨) سورة الكهف ، وقوله تعالى {أخرجنا لهم دابة من الأرض} سورة النمل (٢٣٢/١٠) ، وقوله تعالى {وأن ألق عصاك} سورة القصص (٢٧٩/١٠) .

المفسرون أحكاما فقهية انتزعوها واستدلوا عليها من قصة هذا القتل ولا يظهر ذلك من الآية ولا أرى لذكر ذلك طائلا سوى الطول هذا^(١).

المثال الثاني : في ذكر خشب سفينة نوح وطوله وعرضه ومدة صنعه ، كما في

قوله تعالى : ﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلَّكَ ﴾ [هود: ٣٨] ، (وأخذ أو أقبل يصنع الفلك، وكانت على ما روي عن قتادة وعكرمة والكلبي^(٢) من خشب الساج وقد غرسه بنفسه ولم يقطعه حتى صار طوله أربعمئة ذراع والذراع إلى المنكب في أربعين سنة على ما روي عن سليمان الفراسي^(٣)، وقيل: أبقاه عشرين سنة، وقيل: مكث مائة سنة يغرس ويقطع ويبيس، وقال عمرو بن الحارث^(٤): لم يغرسه بل قطعه من جبل لبنان. وعن ابن عباس أنها كانت من خشب الشمشاد وقطعه من جبل لبنان، وقيل: إنه ورد في التوراة أنها كانت من الصنوبر، وروي أنه كان سام وحام ويافت ينحتون معه، وفي رواية أنه عليه السلام كان معه أيضا أناس استأجرهم ينحتون، وذكر أن طولها ثلاثمئة ذراع وعرضها خمسون وارتفاعها في السماء ثلاثون.

وأخرج ابن جرير وغيره عن الحسن قال: كان طولها ألف ذراع ومائتي ذراع وعرضها ستمئة ذراع وصنع لها بابا في وسطها، وأتم صنعها على ما روي عن مجاهد في ثلاث سنين ، وعن كعب الأخبار^(٥) في أربعين سنة، وقيل: في ستين، وقيل: في مائة سنة، وقيل: في أربعمئة سنة، واختلف في أنه في أي موضع صنعها، فقيل: في الكوفة، وقيل: في الهند، وقيل: في أرض الجزيرة، وقيل: في أرض الشام، وسفينة الأخبار في تحقيق الحال فيما أرى لا تصلح للركوب فيها إذ هي غير سالمة عن عيب، فالبحري بحال من لا يميل إلى الفضول أن يؤمن بأنه عليه السلام صنع الفلك حسبما قص الله تعالى في

(١) روح المعاني للألويسي (٢٩٣/١).

(٢) محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر، روى عن الشعبي، وجماعة، وعنه ابنه، وأبو معاوية، ويزيد، ويعلى بن عبيد، وخلق، أخرج له أبو داود في المراسيل والترمذي وابن ماجه في التفسير، وله تفسير مشهور، وناسخ القرآن ومنسوخه، مات سنة ست وأربعين ومائة. ينظر طبقات المفسرين للداودي (٢/ ١٤٩)، التاريخ الكبير للبخاري (١/ ١٠١)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٠٩).

(٣) لم أجد أظنه سلمان الفارسي و (سليمان الفراسي) ولعله من تصحيف بعض النساخ.

(٤) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أبو أمية: أخطب أهل عصره، ومن أرواهم للشعر وأحفظهم للحديث. سمع زيد بن أبي أنيسة، وعمار بن غزوة، وعن الزهري، وبكير بن الأشج، وأبيه، سمع منه الليث، وابن وهب، وقاتدة، وعبد الله بن أبي بكر، ومالك بن أنس. قال ابن حجر: كان عالم الديار المصرية ومحدثها ومفتيها مع الليث، أصله من المدينة. اشتهر وتوفي بمصر سنة ١٤٨هـ. ينظر التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٣٢٠)، تاريخ الإسلام (٣/ ٩٢٧)، إكمال تهذيب الكمال (١٠/ ١٤٤).

(٥) كعب بن ماتع بن ذي هجن الحميري، أبو إسحاق: تابعي. كان في الجاهلية من كبار علماء اليهود في اليمن، وأسلم في زمن أبي بكر، وقدم المدينة في دولة عمر، فأخذ عنه الصحابة وغيرهم كثيرا من أخبار الأمم الغابرة، وأخذ هو من الكتاب والسنة عن الصحابة. وخرج إلى الشام، فسكن حمص، وتوفي فيها سنة ٣٢هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٧/ ٣٠٩)، أسد الغابة (٤/ ٤٦٠)، تاريخ الإسلام (٢/ ٢١٤).

كتابه ولا يخوض في مقدار طولها وعرضها وارتفاعها ومن أي خشب صنعها وبكم مدة أتم عملها إلى غير ذلك مما لم يشرحه الكتاب ولم تبينه السنة الصحيحة^(١).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : للإمام أبي حيان حيث يقول (ونقل المفسرون الخلاف في أوقات تقليبهم وفي عدد التقليبات، عن ابن عباس، وأبي هريرة، وقتادة، ومجاهد، بأقوال متعارضة متناقضة ضربنا عن نقلها صفحا وكذلك لم نتعرض لاسم كلبهم ولا لكونه كلب زرع أو غيره، لأن مثل العدد والوصف والتسمية لا يدرك بالعقل وإنما يدرك بالسمع، والسمع لا يكون في مثل هذا إلا عن الأنبياء أو الكتب الإلهية، ويستحيل ورود هذا الاختلاف عنها)^(٣).

المثال الثاني : للحافظ ابن كثير من خلال تفسيره (..هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد، لا للاعتضاد، فإنها على ثلاثة أقسام : أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح . والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه. والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجاوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيرا، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت؟ وأسماء الطيور التي أحيها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم)^(٤).

(١) روح المعاني للألوسي (٢٤٩/٦) ..

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٣٥٢/٧) ، والماوردي في النكت والعيون (٢٨٧/٣) ، والزمخشري في الكشاف (٣١٣/٢) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٧٥/٣) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٤٤٨/٢١) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٧٨/٣) ، والنسفي في مدارك التنزيل للنسفي (٢٨٧/٢) ، (٢٩٤/٢) ، وابن جزى في التسهيل (٤٥٩/١) ، والخازن في لباب التأويل (١٦١/٣) ، وأبو حيان في البحر المحيط (١٤٢/٧) ، (١٥٩/٧) ، وابن كثير في تفسيره (١٤٤/٥) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٢٦٦/٣) ..

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (١٥٣/٧) .

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٩/١) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

الإمام الألويسي له منهج واضح في محاربة الإسرائيليات ، فقد أفاض في رده على قصة إسماعيل وإسحاق وأيهما الذبيح ؟ وقصة يوسف وداود وسليمان وأيوب وقصة الغرانيق ، فهو - رحمه الله - قد ينقل بعض تلك الروايات ويسندها إلى من رواها ، أو ينقل مباشرة من تفسير ابن جرير الطبري ، ثم بعد عرضها ينتقدتها ويذكر موقفه منها : **ففي المثال الأول : قال في اختصار (والظاهر أن المراد بالبعض أي بعض كان ، إذ لا فائدة في تعيينه - ولم يرد به نقل صحيح -) ثم انتقد منهج بعض المفسرين فقال (وقد ذكر المفسرون أحكاما فقهية انتزعوها واستدلوا عليها من قصة هذا القتل ، ولا يظهر ذلك من الآية ولا أرى لذكر ذلك طائلا سوى الطول هذا) .**

وفي المثال الثاني بعدما ذكر أقوالهم في بيان خشبة السفينة قال : (وسفينة الأخبار في تحقيق الحال فيما أرى لا تصلح للركوب فيها إذ هي غير سالمة عن عيب ، فالبحري بحال من لا يميل إلى الفضول أن يؤمن بأنه عليه السلام صنع الفلك حسبما قص الله تعالى في كتابه ولا يخوض في مقدار طولها وعرضها وارتفاعها ومن أي خشب صنعها وبكم مدة أتم عملها إلى غير ذلك مما لم يشرحه الكتاب ولم تبينه السنة الصحيحة) .

وقد سبق الإمام الألويسي في انتقاد المرويات الاسرائيلية ، الحافظ ابن كثير فهو يعتني ويحرص على ذكر أسانيدها لكنه لا يفغل عن ردها (عن الحسن البصري، رحمه الله، يقول: كان اسم كبش إبراهيم: جرير واسم هدهد سليمان: عنقرز، واسم كلب أصحاب الكهف: قطمير، واسم عجل بني إسرائيل الذي عبده: بهموت ، وهبط آدم عليه السلام بالهند، وحواء بجدة، وإبليس بدست بيسان، والحية بأصبهان ، واختلفوا في لونه على أقوال لا حاصل لها، ولا طائل تحتها ولا دليل عليها، ولا حاجة إليها، بل هي مما ينهى عنه، فإن مستندها رجم بالغيب) (١) .

وفي هذا السياق يقول صاحب الأضواء (وما يذكره المفسرون من الأقوال في اسم كلبهم، فيقول بعضهم: اسمه قطمير، ويقول بعضهم: اسمه حمران، إلى غير ذلك لم نطل به الكلام لعدم فائدته. ففي القرآن العظيم أشياء كثيرة لم يبينها الله لنا ولا رسوله، ولم يثبت في بيانها شيء، والبحث عنها لا طائل تحته ولا فائدة فيه. وكثير من المفسرين يطنبون في ذكر الأقوال فيها بدون علم ولا جدوى، ونحن نعرض عن مثل ذلك

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٤٤/٥) .

دائماً، كلون كلب أصحاب الكهف، واسمه، وكالبعض الذي ضرب به القتل من بقرة بني إسرائيل، وكاسم الغلام الذي قتله الخضر، وأنكر عليه موسى قتله، وكخشب سفينة نوح من أي شجر هو، وكم طول السفينة وعرضها، وكم فيها من الطبقات، إلى غير ذلك مما لا فائدة في البحث عنه، ولا دليل على التحقيق فيه^(١).

من خلال ما سبق يظهر أن هذه الإسرائيليات تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد، كالذي يرد في أسماء أصحاب الكهف ولون كلبهم وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر هي، وأسماء الطيور التي أحيها الله تعالى لإبراهيم، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن مما لا فائدة من تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم، وقد شحنت كتب التفسير بالمأثور وغيرها بالأحاديث الإسرائيلية.

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن أكثر ما يُذكر تحت هذه القاعدة هي المرويات الاسرائيلية، إذ لا توجد روايات صحيحة مرفوعة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لتلك المبهمات^(٢).
٢. السبب الرئيسي لانتشار هذه المرويات دخول بعض أهل الكتاب في الإسلام، ككعب الأحمار ووهب بن منبه وأضرابهم الذين نقلوا تراثهم إلينا^(٣).
٣. الإمام الآلوسي تبع في انتقاد المرويات الاسرائيلية الحافظ ابن كثير، حيث عرف بنقده الشديد لتلك المرويات، يقول في سياق نقده لقصة أصحاب الكهف: (....) واختلفوا في لونه على أقوال لا حاصل لها، ولا طائل تحتها ولا دليل عليها، ولا حاجة إليها، بل هي مما ينهى عنه، فإن مستندها رجم بالغيب^(٤).
٤. كثير من المفسرين المتأخرين ساروا على هذا المنهج في نقد الاسرائيليات ومن هؤلاء العلامة الشنقيطي من خلال تفسيره أضواء البيان.

(١) أضواء البيان للشنقيطي (٢٢٦/٣) ..

(٢) انظر الإسرائيليات والموضوعات لأبي شعبة (٩١).

(٣) نفس المصدر (٩٤) وما بعده ..

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٤٤/٥) .

القاعدة الثالثة : التفسير بعد الإبهام يدل على التهويل والتعظيم^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : {التهويل} مأخوذة من هول ، وأصله كلمتان تدل إحداهما على مخافة ، منه هول عنده الشيء: إذا خوِّفه به والأخرى على تحسين وزينة ، هوّلت المرأة: إذا تزينت بحلي أو لباس^(٢).

قولهم : {التعظيم} مأخوذة من عظم وهو أصل واحد صحيح يدل على كبر وقوة. فالعظم: مصدر الشيء العظيم. ، والتعظيم التبجيل واستعظمه: عده عظيماً ، واستعظم وتعظم: تكبر وعظمه تعظيماً أي فخمه^(٣).

ثانياً: توضيح القاعدة :

التفسير بعد الإبهام يُفعل لتفخيم المبهم وإعظامه؛ لأنه هو الذي يطرق السمع أولاً، فيذهب السامع كل مذهب كقوله تعالى: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَوُلاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ ﴾ [الحجر: ٦٦] ، ففسر: ﴿ ذَلِكَ الْأَمْرَ ﴾ بقوله: ﴿ دَابِرَ هَوُلاءِ مَقْطُوعٌ ﴾ وفي إبهامه أولاً، وتفسيره بعد ذلك تفخيم للأمر، وتعظيم لشأنه، فإنه لو قال تعالى: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَوُلاءِ مَقْطُوعٌ ﴾ لما كان بهذه المثابة من الفخامة، فإن الإبهام أولاً يوقع السامع في حيرة وتفكّر، واستعظام لما قرع سمعه، وتشوق إلى معرفة كنهه، والاطلاع على حقيقته^(٤).

(١) انظر الجامع الكبير في صناعة المنظوم لابن كثير الكاتب (١٧٢/١) ، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لضياء الدين ابن الأثير

(٢) (١٦٠/٢) ، إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين درويش (١٩/١) .

(٣) انظر مقاييس اللغة لابن فارس (٢٠/٦) ، وأساس البلاغة للزمخشري (٣٨٣/٢) ، وشمس العلوم للحميري (٧٠٠٧/١٠) ..

(٤) انظر مقاييس اللغة لابن فارس (٣٥٥/٤) .

(٤) انظر الجامع الكبير في صناعة المنظوم لابن كثير الكاتب (١٧٢/١) ، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لضياء الدين ابن الأثير

(١٦٠/٢) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(١) :

المثال الأول في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤] ، (والمعنى لولا الفضل العام والرحمة العامة في كلا الدارين ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ أي بسبب ما خضتم فيه من حديث الإفك ، **والإبهام لتحويل أمره واستهجان ذكره** يقال أفاض في الحديث وخاض وهضب واندفع بمعنى ، والإفاضة في ذلك مستعارة من إفاضة الماء في الإناء ، و(لولا) امتناعية وجوابها : ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يستحقر دونه التوبيخ والجلد)^(٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ [ق: ٤١] ، فقوله : ﴿وَأَسْتَمِعْ﴾ أمر بالاستماع ، والظاهر أنه أريد به حقيقته ، والمستمع له محذوف تقديره واستمع لما أخبر به من أهوال يوم القيامة ، وبين ذلك بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ﴾ [ق: ٤١] ، إلى آخره ، وسلك هذا لما في الإبهام ثم التفسير من التهويل والتعظيم لشأن المخبر به)^(٣).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : لأبي السعود في قوله تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤] خطاب للسامعين والمسمعين جميعاً ﴿وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا﴾ من فنون النعم التي من جملتها الإمهال للتوبة ﴿وَالْآخِرَةِ﴾ من الآلاء التي من جملتها العفو بعد التوبة ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ عاجلاً ﴿فِي مَا أَفَضْتُمْ﴾ بسبب ما خضتم فيه من حديث الإفك والإبهام لتحويل أمره والاستهجان

(١) طبق الألوسي هذه القاعدة في تسع آيات وهي : في قوله تعالى {ويوم نحشهم جميعاً} سورة الأنعام (١١٥/٤) ، وقوله تعالى {ويسقى من ماء صديد} سورة إبراهيم (١٩١/٧) ، وقوله تعالى {وما تلك بيمينك يا موسى} سورة طه (٥٤٠/٨) ، وقوله تعالى {فذرهم في غمرتهم حتى حين} سورة المؤمنون (٢٤٢/٩) ، وقوله تعالى {ولولا فضل الله عليكم} سورة النور (٣١٥/٩) ، وقوله تعالى {بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون} سورة الفتح (٢٥٤/١٣) ، وقوله تعالى {واستمع يوم يناد المناد من مكان قريب} سورة ق (٣٤٣/١٣) ، وقوله تعالى {إذا وقعت الواقعة} سورة الواقعة (١٣٠/١٤) ، وقوله تعالى {وما أدرك ما هي نار حامية} سورة القارعة (٤٤٩/١٥) ..

(٢) روح المعاني للألوسي (٣١٥/٩) .

(٣) نفس المصدر (٣٤٢/١٣) .

(٤) طبق هذه القاعدة جمع من المفسرين : كالزمخشري الكشاف (٣٩٣/٤) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٤٤/٥) ، وابن جزي الأندلسي في التسهيل (٥١٠/٢) ، وأبي حيان الأندلسي في البحر المحیط (١٧١/٣) ، وأبي السعود في إرشاد العقل السليم (١٢٢/٢) ، وإسماعيل الخلوئي في روح البيان (١٥٥/٦) ، والقاسمي في محاسن التأويل (١٣٩/٣) ..

بذكره يقال أفاض في الحديث وخاض واندفع وهضب بمعنى : ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يستحقر دونه التوبيخ والجلد) (١).

المثال الثاني : للزمخشري في قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَمِعُ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ

قَرِيبٍ ﴿٤١﴾ ، [ق: ٤١] ، ﴿وَأَسْتَمِعُ﴾ يعنى واستمع لما أخبرك به من حال يوم القيامة ، وفي ذلك تهويل وتعظيم لشأن المخبر به والمحدث عنه ، كما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سبعة أيام لمعاذ بن جبل: "يا معاذ اسمع ما أقول لك" ، ثم حدثه بعد ذلك (٢) (٣).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ ، (النور: ١٤) ، ففي هذا المثال نقل الألوسي كلام أبي السعود بحروفه فبعرض المثالين يتضح لنا مدى التوافق بين تطبيقيهما :

فهذا مثال أبي السعود : ﴿فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ﴾ بسبب ما خضتم فيه من حديث

الإفك والإبهام لتهويل أمره والاستهجان بذكره يقال أفاض في الحديث وخاض واندفع وهضب بمعنى ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يستحقر دونه التوبيخ والجلد) .

وأما مثال الألوسي : ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ أي بسبب ما خضتم فيه من حديث الإفك ،

والإبهام لتهويل أمره واستهجان ذكره يقال أفاض في الحديث وخاض وهضب واندفع

بمعنى ، والإفاضة في ذلك مستعارة من إفاضة الماء في الإناء ، و(لولا) امتناعية وجوابها ﴿

لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يستحقر دونه التوبيخ والجلد) ولم أجد من

طبق القاعدة سوى أبي السعود لذلك ذكرت مثاله .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿وَأَسْتَمِعُ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ ﴿٤١﴾ ،

[ق: ٤١] ، فسر الزمخشري الآية ، ثم تتابع المفسرون بنقل كلامه كالبيضاوي

والنسفي وأبي حيان والألوسي :

(١) إرشاد العقل لأبي السعود (١٦٢/٦).

(٢) أورده الزمخشري في تفسيره الكشاف (٤ / ٣٩٣) والنيسابوري في تفسيره (٦ / ١٨٠).. ولم أقف له على تخريج ، قال الحافظ ابن حجر: لم أجد. (الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٥٩) .

(٣) الكشاف للزمخشري (٤ / ٣٩٣) .

قال الزمخشري : ﴿ وَأَسْتَمِعُ ﴾ يعنى واستمع لما أخبرك به من حال يوم القيامة ،
وفي ذلك تهويل وتعظيم لشأن المخبر به والمحدث عنه ، كما يروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال سبعة أيام لمعاذ بن جبل : "يا معاذ اسمع ما أقول لك" (١) .

وقال الإمام البيضاوي: ﴿ وَأَسْتَمِعُ ﴾ لما أخبرك به من أحوال القيامة ، وفيه تهويل
وتعظيم للمخبر به) .

وقال النسفي^(٢): ﴿ وَأَسْتَمِعُ ﴾ لما أخبرك به من حال يوم القيامة وفى ذلك تهويل
وتعظيم لشأن المخبر به) (٣)

وقال أبو حيان: ﴿ وَأَسْتَمِعُ ﴾ أمر بالاستماع ، والظاهر أنه أريد به حقيقة الاستماع ،
والمستمع له محذوف تقديره: واستمع لما أخبر به من حال يوم القيامة ، وفي ذلك تهويل
وتعظيم لشأن المخبر به ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ: "يا معاذ اسمع
ما أقول لك" ، ثم حدثه بعد ذلك (٤) .

وقال الخطيب الشرييني^(٥) ﴿ وَأَسْتَمِعُ ﴾ أي: لما أخبرك به من أحوال القيامة فيه
تهويل وتعظيم للمخبر به والمحدث عنه) . (٦)

ونختم بقول الآلوسي (وسلك هذا لما في الإبهام ثم التفسير من التهويل والتعظيم
لشأن المخبر به).

نلاحظ من الأمثلة السابقة اتفاق جميع المفسرين بنقل تفسير الزمخشري دون
الإشارة للقاعدة (التفسير بعد الإبهام) ، وكما نلاحظ أن الآلوسي أضاف إلى هذه
القاعدة مزيد توضيح وبيان .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١ . هذه القاعدة قاعدة بلاغية تضيف مزيداً من التوضيح للمعاني ، ووجه ذلك كأن

تقول : هل أدلك على أكرم الناس وأفضلهم؟ فلان ، فيكون ذلك أبلغ في وصفه

(١) الكشاف للزمخشري (٤/٣٩٣) .

(٢) عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ، حافظ الدين: فقيه حنفي ، مفسر ، من أهل إيدج (من كور أصبهان) ووفاته فيها. نسبته إلى نسف
ببلاد السند ، بين جيحون وسمرقند ، له مصنفات جليلة ، منها مدارك التنزيل في تفسير القرآن ، وكنز الدقائق في الفقه ، و المنار في أصول
الفقه و كشف الأسرار شرح المنار ، توفي سنة ٧١٠ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٤/٦٧) ، معجم المؤلفين (٦/٣٢) ، هدية العارفين (١/٤٦٤) .

(٣) مدارك التنزيل للنسفي (٣/٣٦٩)

(٤) البحر المحيط لأبي حيان (٩/٥٤٢) .

(٥) محمد بن أحمد الشرييني شمس الدين. فقيه شافعي مفسر من أهل القاهرة له تصانيف كثيرة منها مغنى المحتاج فى شرح منهاج
الطالبين ، والافتاح فى حل ألفاظ أبى شجاع ، و السراج المنير في تفسير القرآن ، و شرح شواهد القطر ، وغيرها ، توفي سنة ٩٧٧ هـ. ينظر
الأعلام للزركلي (٦/٦) .

(٦) السراج المنير للشرييني (٤/٩٢) ..

بالكرم والفضل من قولك: هل أدلك على فلان الأكرم الأفضل لأنك تثبت ذكره مجملا أولا ومفصلا ثانيا. وأوقعت فلانا تفسيرا وإيضاحا للأكرم الأفضل فجعلته علما في الكرم والفضل.

٢. **فإن قيل** : ما الفرق بين عطف المظهر على ضميره، وبين التفسير بعد الإبهام، فإن المضمّر كالمبهم؟ **فالجواب** إن كان السؤال عن فائدتهما ، فإنهما في الفائدة سواء، وذلك أنهما إنما يرادان لتعظيم الحال، والإعلام بفخامة شأنهما. وإن كان السؤال عن الفرق بينهما في العبارة، فإن المضمّر يأتي بعد مظهر تقدم ذكره أولا، ثم يعطف المظهر على ضميره، أي ضمير نفسه. وأما التفسير بعد الإبهام فإن المبهم يقدم أولا، وهو أن يذكر شيء يقع عليه احتمالات كثيرة، ثم يفسر بإيقاعه على واحد منها، وليس كذلك عطف المظهر على ضميره^(١).

٣. وهناك إبهام من غير تفسير وهو كثير وشائع في القرآن الكريم، كقول تعالى: ﴿وَفَعَلْتَ فَعَلْتَكِ الْتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٩﴾﴾ [الشعراء: ١٩] وكذلك ورد قوله تعالى: ﴿إِنَّ هٰذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴿٩﴾﴾ [الإسراء: ٩]، أي للطريقة، أو الحالة، أو الملة التي هي أقومها وأسدها، وأي ذلك قدرت لم تجد له مع الإفصاح ذوق البلاغة التي تجده مع الإبهام، وذلك لذهاب الوهم فيه كل مذهب، وإيقاعه على احتمالات كثيرة^(٢).

٤. وقد يُعبر عن القاعدة بـ(التوضيح بعد الإبهام).

(١) المثل السائر في أدب الكاتب ضياء الدين ابن الأثير (١٦١/٢).

(٢) المثل السائر في أدب الكاتب ضياء الدين ابن الأثير (١٦٣/٢).

المبحث الثالث :

مؤهم الاختلاف والمؤكم والمتشابه

ويشتمل على مؤبلين :

المؤلب الأول : مؤهم الاختلاف

المؤلب الثاني : المؤكم والمتشابه

المطلب الأول : موهم الاختلاف

قاعدة : الآيات التي توهم التعارض يُحمل كل نوع منها على ما يليق به ويناسب المقام، كلُّ بحسبه^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : { التعارض } ففي اللغة : وهو التدافع والتمانع والتنافر كل ذلك متقارب^(٢). والمراد به هنا : تعارض بين الآيتين : وذلك بأن تشهد إحداهما بنفي ما أثبتته الأخرى ، أو بإثبات ما نفته ؛ وقيل : إذا اقتضى أحدهما خلاف ما اقتضى الآخر^(٣) ، وعلى هذا لا يمكن الجمع بينهما.

ثانياً : توضيح القاعدة :

كلام الله جل جلاله منزّه عن الاختلاف كما قال تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ

عَبْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء : ٨٢] ولكن قد يقع للمبتدئ ما يوهم اختلافاً وليس به فاحتيج لإزالته .

ففي البرهان (قال الإمام : وسمعت ابن أبي هريرة يحكي عن أبي العباس بن سريج^(٤) قال سأل رجل بعض العلماء عن قوله تعالى : ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد : ١] فأخبر أنه لا يقسم بهذا ثم أقسم به في قوله : ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين : ٣] ، فقال ابن سريج : أي الأمرين أحب إليك أجيبك ثم أقطعك أو أقطعك ثم أجيبك فقال بل اقطعني ثم أجبني فقال أعلم أن هذا القرآن نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرة رجال وبين ظهراي قوم وكانوا أحرص الخلق على أن يجدوا فيه مغمزا وعليه مطعنا فلو كان هذا عندهم مناقضة لتعلقوا به وأسرعوا بالرد عليه ولكن القوم علموا وجهلت فلم ينكروا منه ما أنكرت ثم قال له : إن العرب قد تدخل "لا" في أثناء كلامها

(١) انظر القواعد الحسان للسعدي (٣٢) ، وقواعد التفسير للسبب (٦٩٨/٢)

(٢) الهداية الكافية الشافية ابن عرفة (٤٦٥/١) .

(٣) المطالع على أفاض المقنع للبعلي (٤٩٥/١) .

(٤) أحمد بن عمر بن سريج البغدادي ، أبو العباس : فقيه الشافعية في عصره. مولده ووفاته في بغداد ، وكان يلقب بالباز الأشهب. ولي القضاء بشيراز ، وقام بنصرة المذهب الشافعي فنشره في أكثر الآفاق ، حتى قيل : بعث الله عمر بن عبد العزيز على رأس المئة من الهجرة فأظهر السنة وأمات البدعة ، ومن الله في المئة الثانية بالإمام الشافعي فأحى السنة وأخضى البدعة ، ومن بابن سريج في المئة الثالثة فنصر السنن وخذل البدع. مات سنة ٣٠٦ هـ. ينظر وفيات الأعيان (١/ ٦٦) ، تاريخ الإسلام (٧/ ٩٩) ، طبقات الشافعيين (ص: ١٩٣) .

وتلغى معناها وأنشد فيه أبياتا والقاعدة في هذا أشباهه أن الألفاظ إذا اختلفت وكان مرجعها إلى أمر واحد لم يوجب ذلك اختلافاً^(١).

ثم عقد الزركشي فصلاً يقول فيه : (فصل: في القول عند تعارض الآي، قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني^(٢): إذا تعارضت الآي وتعذر فيها الترتيب والجمع ، طلب التاريخ وترك المتقدم منهما بالمتأخر ، ويكون ذلك نسخاً له وإن لم يوجد التاريخ وكان الإجماع على استعمال إحدى الآيتين علم بإجماعهم أن الناسخ ما أجمعوا على العمل به قال: ولا يوجد في القرآن آيتان متعارضتان تعريان عن هذين الوصفين)^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٤):

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ [النساء : ٤٢] ، حيث يقول : ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ عطف على يود أي أنهم يومئذ لا يكتُمون من الله تعالى حديثاً لعدم قدرتهم على الكتمان حيث إن جوارحهم تشهد عليهم بما صنعوا ، أو أنهم لا يكتُمون شيئاً من أعمالهم بل يعترفون بها فيدخلون النار باعترافهم ، وإنما لا يكتُمون لعلمهم بأنهم لا ينفعهم الكتمان ، وإنما يقولون : ﴿ وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٢٣] في بعض المواطن قاله الحسن^(٥).

المثال الثاني : عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ [المؤمنون : ١٠١] قال : ﴿ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ أي ولا يسأل بعضهم بعضاً عن حاله وممن هو ونحو ذلك لاشتغال كل منهم بنفسه عن الالتفات إلى أبناء جنسه ، وذلك عقيب النفخة الثانية من غير فصل أيضاً ، فهو مقيد بيومئذ وإن لم

(١) البرهان للزركشي (٤٥/٢) ..

(٢) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران ، الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني الأصولي المتكلم الفقيه الشافعي ، إمام أهل خراسان ، ركن الدين ، أحد من بلغ رتبة الاجتهاد ، له التصانيف المفيدة. روى عن دعلج بن أحمد السجزي ، وأبي بكر الشافعي ، وجماعة ، روى عنه أبو بكر البيهقي ، وأبو القاسم القشيري ، وجماعة ، توفي ٤١٨ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٩ / ٢٩١) ، طبقات الفقهاء الشافعية (١ / ٣١٢) ، الواجِبُ بالوفيات .. (٦٩ / ٦) ..

(٣) البرهان للزركشي (٤٦/٢) ..

(٤) طبق الألوسي هذه القاعدة في مواضع عديدة من تفسيره منها : في قوله تعالى { اقتلوهم حيث ثقتمهم } سورة البقرة (٤٧١/١) ، وقوله تعالى { ولا يكتُمون الله حديثاً } سورة النساء (٣٥/٣) ، وقوله تعالى { وما هم بخارجين من النار } سورة المائدة (٣٥/٣) ، وقوله تعالى { فلا أنساب بينهم ولا يتساءلون } سورة المؤمنون (٢٦٤/٩) ، وقوله تعالى { فسبحان الله حين تمسون } سورة الروم (٢٩/١١) ، وقوله تعالى { لا فيها غول ولا هم ينزفون } سورة الصافات (٨٥/١٢) ، وقوله تعالى { إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين } سورة الزخرف (١٠٤/١٣) ..

(٥) روح المعاني للألوسي (٣٥/٣) ..

يذكر بعده اكتفاء بما تقدم، وكأن كلا الحكمين بعد تحقق أمر تلك النفخة لديهم ومعرفة أنها لماذا كانت، وحينئذ يجوز أن يقال: إن قولهم: ﴿ مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَّرْقَدِنَا ۗ ﴾ [يس: ٥٢] قبل تحقق أمر تلك النفخة لديهم فلا إشكال، ويحتمل أن كلا الحكمين في مبدأ الأمر قبل القول المذكور كأنهم حين يسمعون الصيحة يذهلون عن كل شيء الأنساب وغيرها، كالنائم إذا صيح به صيحة مفزعة فهب من منامه فزعا ذاهلا عمنا عنده مثلا فإذا سكن روعهم في الجملة قال قائلهم: ﴿ مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَّرْقَدِنَا ۗ ﴾ وقيل: لا نسلم أن قولهم: ﴿ مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَّرْقَدِنَا ۗ ﴾ أنه كان بطريق التساؤل، وعلى الاحتمالين لا يشكل هذا مع قوله تعالى في شأن الكفرة يوم القيامة ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ۗ ﴾ [الصافات: ٢٧]، ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ۗ ﴾ [الطور: ٢٥] وفي شأن المؤمنين ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ۗ ﴾ [الصافات: ٥٠]، فإن تساؤل الكفرة المنفي في موطن وتساؤلهم المثبت في موطن آخر ولعله عند جهنم وهو بعد النفخة الثانية بكثير، وكذا تساؤل المؤمنين بعدها بكثير أيضا فإنه في الجنة كما يرشد إليه الرجوع إلى ما قبل الآية، وقد يقال: إن التساؤل المنفي هنا تساؤل التعارف ونحوه مما يترتب عليه دفع مضرة أو جلب منفعة والتساؤل المثبت لأهل النار تساؤل وراء ذلك وقد بينه سبحانه بقوله عز من قائل: ﴿ قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ ۗ ﴾ [الصافات: ٢٨] الآية، وقد بين جل وعلا تساؤل أهل الجنة بقوله سبحانه: ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ۗ ﴾ [الصافات: ٥١] الآية، وهو أيضا نوع آخر من التساؤل ليس فيه أكثر من الاستتناس دون دفع مضرة عمنا يتكلم معه أو جلب منفعة لهوقيل المنفي التساؤل بالأنساب فكأنه قيل لا أنساب بينهم ولا يسأل بعضهم بعضا بها، والمراد أنها لا تنفع في نفسها وعندهم ... وعلى هذا فالمراد عنده بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ ۗ ﴾ [الحاقة: ١٣]، فإذا نفخ النفخة الأولى وهذه إحدى روايتين عنه رضي الله تعالى عنه، والرواية الثانية حملة على النفخة الثانية، وحينئذ يختار في وجه الجمع أحد الأوجه التي أشرنا إليها^(١).

(١) روح المعاني للألووسي (٩/٢٦٤ - ٢٦٥).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

المثال الأول : لشيخ المفسرين ابن جرير الطبري ، في قوله تعالى ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ

اللَّهَ حَدِيثًا ۞﴾^(٤٢) فإن أهل التأويل تأولوه بمعنى: ولا تكتم الله جوارحهم حديثاً، وإن جحدت ذلك أفواههم. ذكر من قال ذلك ... عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أشياء تختلف علي في القرآن؟ فقال: ما هو؟ أشك في القرآن؟ قال: ليس بالشك، ولكنه اختلاف! قال: فهات ما اختلف عليك. قال: أسمع الله يقول: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ۞﴾ [سورة الأنعام: ٢٣] ، وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ۞﴾ ، وقد كتموا! فقال ابن عباس: أما قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ۞﴾ ، فإنهم لما رأوا يوم القيامة أن الله يغفر لأهل الإسلام ويغفر الذنوب، ولا يغفر شركاً، ولا يتعاضمه ذنب أن يغفره جحد المشركون فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ۞﴾ رجاء أن يغفر لهم، فختم على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فعند ذلك: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ۞﴾ [النساء: ٤٢]^(٢).

المثال الثاني : للإمام البغوي في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ

بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ۞﴾ قال (فإن قيل: قد قال هاهنا ﴿وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ۞﴾ وقال في موضع آخر: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ۞﴾ [الصافات: ٢٧] ،؟ الجواب: ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: إن القيامة أحوال ومواطن ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عظم الأمر عن التساؤل فلا يتساءلون، وفي موطن يفتقون إفاقة فيتساءلون)^(٣).

(١) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : ابن جرير الطبري في جامع البيان (٣/٣٧٣) ، والسمرقندي في بحر العلوم (٢/٤٩٠) ، والواحدي في في الوسيط (٣/٢٩٨) ، والسمعاني في تفسيره (٣/٤٩١) ، والبغوي في معالم التنزيل (١/٦٢٥) ، والزمخشري في الكشاف (٣/٢٠٣) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٣/٢٧١) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (١٤/٢٠١) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (١٥/٧٤) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٢/٤٨٢) وغيرهم من المفسرين .

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبري (٨/٣٧٥).

(٣) معالم التنزيل للبغوي (٣/٣٧٣) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

القاسم المشترك بين كل أمثلة هذه القاعدة أنها ترجع لمسائل نافع بن الأزرق^(١)، وأصل هذه المسائل أن نافعاً عرض على ابن عباس -رضي الله عنهما- عدداً من الأسئلة توهم التعارض بين آيات الكتاب ، فأجاب عنها ترجمان القرآن ابن عباس ، "وهذه المسائل قد بلغت مائتي مسألة، أخرج بعضها ابن الأنباري في كتاب "الوقف والابتداء" ، وأخرج الطبراني^(٢) بعضها الآخر في معجمه الكبير، وقد ذكر السيوطي في "الإتقان" بسنده مبدأ هذا الحوار الذي كان بين نافع وابن عباس، وسرد مسائل ابن الأزرق وأجوبة ابن عباس عنها، فقال: "بيننا عبد الله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتتفه الناس يسألونه عن تفسير القرآن، فقال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر^(٣): بنا إلى هذا الذي يجترئ على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إننا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله فتفسرها لنا، وتأتينا بمصادقة من كلام العرب، فإن الله تعالى إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين، فقال ابن عباس: سلاني عما بدا لكما، فقال نافع: أخبرني عن... الخ^(٤)، وعلى هذا سار كثير من المفسرين بذكر أجوبة ابن عباس على مسائل نافع بن الأزرق في الآيات التي يُتوهم منها التعارض .

فمن خلال عرض أمثلة الآلوسي يتضح أنه لم يخرج عن أجوبة ابن عباس -رضي الله عنهما- فصاحب القواعد الحسان لخص أجوبته بأوجز بيان (الإخبار في بعض الآيات أن الكفار لا ينطقون، ولا يتكلمون يوم القيامة، وفي بعضها: أنهم ينطقون ويحاجون ويعتذرون ويعترفون: فمحمل كلامهم ونطقهم: أنهم في أول الأمر يتكلمون ويعتذرون، وقد ينكرون ما هم عليه من الكفر، ويقسمون على ذلك، ثم إذا ختم على

(١) نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي، البكري الوائلي، الحروري، أبو راشد، كان أمير قومه وفتيهم، من أهل البصرة، صحب في أول أمره عبد الله بن عباس، وكان من رؤوس الخوارج وإليه تنسب الطائفة الأزارقة وكان قد خرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية، مات في سنة ٦٥ هـ. ينظر ميزان الاعتدال (٤ / ٢٤١)، لسان الميزان (٨ / ٢٤٧).

(٢) أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني؛ كان حافظ عصره، رحل في طلب الحديث من الشام إلى العراق والحجاز واليمن ومصر وبلاد الجزيرة الفراتية، وأقام في الرحلة ثلاثاً وثلاثين سنة، وسمع الكثير، وعدد شيوخه ألف شيخ، وله المصنفات المتعة النافعة الغربية منها المعاجم الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير وهي أشهر كتبه، وروى عنه الحافظ أبو نعيم والخلق الكثير، وتوفي سنة ٣٦٠ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٢ / ٤٠٧)، تاريخ الإسلام (٨ / ١٤٣)، الوايع بالوفيات (١٥ / ٢١٣).

(٣) نجدة بن عامر الحروري الحنفي، من بني حنيفة، من بكر بن وائل: رأس الفرقة النجدية نسبة إليه، من الحرورية، ويعرف أصحابها بالنجديات. من كبار أصحاب الثورات في صدر الإسلام. انفرد عن سائر الخوارج بآراء، كان أول أمره مع نافع ابن الأزرق، وفارقه لإحداثة في مذهبه. ثم خرج مستقلاً باليمامة، ومات سنة ٦٩ هـ. ينظر تهذيب الأسماء واللغات (٢ / ١٢٥)، تاريخ الإسلام (٢ / ٧٢٧)، ميزان الاعتدال (٤ / ٢٤٥)، لسان الميزان ت أبي غدة (٨ / ٢٥٢) ..

(٤) التفسير والمفسرون للذهبي (١ / ٥٧) ..

ألسنتهم وأفواههم، وشهدت عليهم جوارحهم بما كانوا يكسبون، ورأوا أن الكذب غير مفيد لهم أُخِرِسُوا فلم ينطقوا.

وكذلك الإخبار بأن الله تعالى لا يكلمهم، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، مع أنه أثبت الكلام لهم معه، فالنفي واقع على الكلام الذي يسرهم، ويجعل لهم نوع اعتبار. وكذلك النظر والإثبات واقع على الكلام الواقع بين الله وبينهم على وجه التوبيخ لهم والتقريع، فالنفي يدل على أن الله ساخط عليهم، غير راض عنهم، والإثبات يوضح أحوالهم، ويبين للعباد كمال عدل الله فيهم، إذ هو يضع العقوبة موضعها^(١).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. يتعرض للآيات التي تُوهم التعارض كل من ألف في تأويل مشكل القرآن كابن قتيبة .

٢. مما يميز أجوبة ابن عباس لمسائل نافع بن الأزرق أنه يذكر شاهداً من كلام العرب لتفسير كل مسألة ، لذلك تتابع المفسرون بالإستشهاد بها في تفاسيرهم .

٣. القاعدة مبنية على هذه المسائل وهي معروفة لعلماء اللغة والشعر والقرآن، على خلاف بينهم في طرقهم إليها وأسانيدهم، وفي مساقها وعددها، وربما اختلفوا كذلك في المروي عن ابن عباس في تفسير بعضها وشواهد عليها.

٤. لا يوجد في القرآن آيتان متعارضتان من كل وجه ، فالتعارض يكون في ذهن القارئ ، لأن الكل من عند الله .

(١) القواعد الحسان للسعدي (٣٦) .

المطلب الثاني : المحكم والمتشابه

قاعدة : القرآن الكريم كله محكم باعتبار ، وكله متشابه باعتبار ، وبعضه محكم وبعضه متشابه باعتبار ثالث^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم { محكم } من الحُكْم : وهو المنع ، وسميت حكمة الدابة لأنها تمنعها ، يقال حكمت الدابة وأحكمتها ، ويقال: حكمت السفيه وأحكمته ، إذا أخذت على يديه. قال جرير^(٢):

أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم ... إني أخاف عليكم أن أغضبا^(٣).

قولهم { متشابه } من الشبه وهو أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لونا ووصفا. اشتبه عليه الأمر: أي أشكل فلم يعرف رُشدَه من غيِّه ، والمشبهات من الأمور: المشكلات.^(٤)

اختلف العلماء في المعنى الاصطلاحي للمحكم والمتشابه بأقوال كثيرة ومتشعبة ساقها الألويسي في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ [سورة آل عمران : ٧] ثانياً : توضيح القاعدة :

جاء في القرآن الكريم ما يدل على أنه كله محكم إذ قال سبحانه: ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ ﴾ [سورة هود : ١] ، وجاء فيه ما يدل على أنه كله متشابه إذ قال جل ذكره: ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا ﴾ [سورة الزمر : ٢٣] ، وجاء فيه ما يدل على أن بعضه محكم وبعضه متشابه إذ قال عز اسمه: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ ولا تعارض بين هذه الإطلاقات الثلاثة لأن معنى إحكامه كله أنه منظم رصين متقن متين لا يتطرق إليه

(١) انظر البرهان للزركشي (١٦/٢) ، الإتقان للسيوطي (٣/٣) ، مناهل العرفان للزرقاني (٢٧٠/٢) ، القواعد الحسان للسعدي (٥٩) ، قواعد التفسير للسبت (٦٦١/٢) ..

(٢) جرير بن عطية بن حذيفة الخَطْفِي بن بدر الكَلْبِي من تميم ، أشعر أهل عصره. ولد ومات في اليمامة. وعاش عمره كله يناضل شعراء زمنه ويساجلهم ، وكان عفيفا ، وقد جمعت نقائضه مع الفرزدق في ثلاثة أجزاء ، و (ديوان شعره) في جزأين. وأخباره مع الشعراء وغيرهم كثيرة جدا ، توفي سنة ١١٠ هـ. ينظر وفيات الأعيان (١/ ٣٢١) ، تاريخ الإسلام (٢/ ٢١) ، الوايع بالوفيات (٦٢/١١).

(٣) انظر تاج اللغة للجوهري (١٩٠١/٥) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (٩١/٢) ، شمس العلوم للحميري (١٥٣٦/٣) .

(٤) انظر مقاييس اللغة لابن فارس (٢٤٣/٣) ، شمس العلوم للحميري (٣٣٦٩/٦) .

خلل لفظي ولا معنوي، كأنه بناء مشيد محكم يتحدى الزمن ولا ينتابه تصدع ولا وهن ؛ ومعنى كونه كله متشابها أنه يشبه بعضه بعضا في إحكامه وحسنه وبلوغه حد الإعجاز في ألفاظه ومعانيه حتى أنك لا تستطيع أن تفاضل بين كلماته وآياته في هذا الحسن والإحكام والإعجاز كأنه حلقة مفرغة لا يدري أين طرفاها.

وأما أن بعضه محكم وبعضه متشابه فمعناه أن من القرآن ما اتضحت دلالاته على مراد الله تعالى منه ، ومنه ما خفيت دلالاته على هذا المراد الكريم فالأول هو المحكم والثاني هو المتشابه . ويمكن أن يقال : أن القرآن كله محكم أي متقن لأن الله صاغه صياغة تمنع أن يتطرق إليه خلل أو فساد في اللفظ أو المعنى ، والقرآن متشابه لأنه يماثل بعضه بعضا في هذا الإحكام مماثلة مفضية إلى التباس التمييز بين آياته وكلماته في ذلك ، والقرآن منه محكم أي واضح المعنى المراد وضوحا يمنع الخفاء عنه ومنه متشابه فيه وجوه مختلفة من المماثلة مستلزمة لخفاء هذا المعنى المراد^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٢) :

المثال الوحيد : في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ [سورة آل عمران : ٧] { مُحْكَمَاتٌ } صفة آيات أي واضحة المعنى ظاهرة الدلالة محكمة العبارة محفوظة من الاحتمال والاشتباه ... ووصف آخر بقوله سبحانه { مُتَشَابِهَاتٌ } وهي في الحقيقة صفة لمحذوف أي محتملات لمعان متشابهات لا يمتاز بعضها عن بعض في استحقاق الإرادة ولا يتضح الأمر إلا بالنظر الدقيق وذهب ساداتنا الحنفية إلى أن المحكم الواضح الدلالة الظاهر الذي لا يحتمل النسخ، والمتشابه الخفي الذي لا يدرك معناه عقلا ولا نقلا وهو ما استأثر الله تعالى بعلمه كقيام الساعة والحروف المقطعة في أوائل السور ، وقيل : المحكم الفرائض والوعد والوعيد ، والمتشابه القصص والأمثال.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة^(٣) عن ابن عباس قال : -

المحكمات - ناسخه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه، **والمتشابهات -** ما يؤمن به ولا

(١) انظر معترك الأقران للسيوطي (١٠٣/١) ، ومناهل العرفان للزرقاني (٢٧١/٢ - ٢٧٢) ، وأصول في التفسير لابن عثيمين (٤٠/١)
(٢) طبق الألوسي هذه القاعدة في آية واحدة وهي قوله تعالى (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات) سورة البقرة (٨٢/٢) .

(٣) علي بن أبي طلحة عن مجاهد ، وأبي الوداك ، وراشد بن سعد ، وأخذ تفسير ابن عباس عن مجاهد ، فلم يذكر مجاهدا ، بل أرسله عن ابن عباس. قال أحمد بن محمد بن عيسى في تاريخ حمص: اسم أبيه سالم بن مخارق فأعتقه العباس ، ومات على سنة ثلاث وأربعين ومائة. ينظر مشاهير علماء الأمصار (ص: ٢٨٩).

يعمل به ، وأخرج الفريابي^(١) عن مجاهد قال- المحكمات- ما فيه الحلال والحرام وما سوى ذلك متشابه ، وأخرج عبيد بن عمير^(٢) عن الضحاك قال- المحكمات- ما لم ينسخ- والمتشابهات- ما قد نسخ. وقال الماوردي^(٣): المحكم ما كان معقول المعنى، والمتشابه بخلافه كأعداد الصلوات، واختصاص الصيام برمضان دون شعبان، وقيل: المحكم ما لم يتكرر ألفاظه، المتشابه ما يقابله، وقيل: غير ذلك. وهذا الخلاف في- المحكم، والمتشابه- هنا وإلا فقد يطلق المحكم بمعنى المتقن النظم، والمتشابه على ما يشبه بعضه بعضا في البلاغة، وهما بهذا المعنى يطلقان على جميع القرآن وعلى ذلك خرج قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَبٌ أَحْكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ [هود: ١] وقوله سبحانه: ﴿رَّ كِتَبًا مُّتَشَبِهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣] (٤).

رابعا : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٥):

المثال الأول : للإمام البغوي في قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ فإن قيل : كيف فرق هاهنا بين المحكم والمتشابه وقد جعل كل القرآن محكما في مواضع أخرى؟ . فقال: ﴿الرَّ كِتَبٌ أَحْكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ [١- هود] وجعله كله متشابها في موضع آخر[فقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِهًا﴾ [٢٣- الزمر] قيل: حيث جعل الكل محكما، أراد

(١) محمد بن يوسف بن واقد الضبي بالولاء، التركي الأصل، أبو عبد الله الفريابي: عالم بالحديث. من الحفاظ. أخذ بالكوفة عن سفيان، وقرئ عليه بمكة، ونزل قيسارية (بفلسطين) وتوفي بها. روى عنه البخاري ٢٦ حديثا. وله (مسند) في الحديث، توفي سنة . ينظر التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢٦٤) وتاريخ الإسلام (٥/ ٤٥٥)، ميزان الاعتدال (٤/ ٧١).

(٢) عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر بن جندع بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الليثي الجندعي يكنى أبا عاصم، قاص أهل مكة، الواعظ المفسر، ولد في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وروى عن: عمر، وعلي، وأبي، وأبي ذر، وعائشة، وأبي موسى، وابن عباس، وأبيه عمير، روى عنه: ابنه عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وابن أبي مليكة، وعمرو بن دينار، وعبد العزيز بن رفيع، وأبو الزبير، وطائفة سواهم، توفي سنة ٨٠هـ. ينظر التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٤٥٥)، أسد الغابة (٣/ ٥٤٠)، تاريخ الإسلام (٢/ ٨٦٠).

(٣) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، أفضى قضاة عصره، من العلماء الباحثين أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة ولد في البصرة، وانتقل الى بغداد وكان يميل إلى مذهب الاعتزال نسبته إلى بيع ماء الورد، من كتبه "أدب الدنيا والدين" الأحكام السلطانية و"الحاوي" في فقه الشافعية وغيرها، ووفاته ببغداد سنة ٤٥٠ هـ. ينظر طبقات الفقهاء الشافعية (٢/ ٦٣٦)، وفيات الأعيان (٣/ ٢٨٢)، تاريخ الإسلام ت بشار .. (٩/ ٧٥٢).

(٤) روح المعاني للألوسي (٢/ ٨٢).

(٥) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن جرير في جامع البيان (٦/ ١٧٧) والبغوي في معالم التنزيل (٨/ ٢)، والشعبي في الكشف البيان (٣/ ١١)، وابن العربي في جامع أحكام القرآن (٤/ ١٠)، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٧/ ١٣٨)، والخازن في باب التأويل (٣/ ٧٩)، وأبي حيان في البحر المحيط (٢/ ٥٣)، والنيسابوري في غرائب القرآن (٢/ ١٠٤)، والقاسمي في محاسن التأويل (٢/ ٢٠٦)، والسعدي في تفسيره (٤٤٤)، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٣/ ١٥٦)، وغيرهم من المفسرين .

أن الكل حق ليس فيه عبث ولا هزل، وحيث جعل الكل متشابها أراد أن بعضه يشبه بعضا في الحق والصدق وفي الحسن وجعل هاهنا بعضه محكما وبعضه متشابها) (١)

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ (أعلم أن القرآن دل على أنه بكليته محكم، ودل على أنه بكليته متشابه، ودل على أن بعضه محكم، وبعضه متشابه. أما ما دل على أنه بكليته محكم، فهو قوله: ﴿ الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ [يونس: ١] ﴿ الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ﴾ [هود: ١] فذكر في هاتين الآيتين أن جميعه محكم، والمراد من المحكم بهذا المعنى كونه كلاما حقا فصيح الألفاظ صحيح المعاني وكل قول وكلام يوجد كان القرآن أفضل منه في فصاحة اللفظ وقوة المعنى ولا يتمكن أحد من إتيان كلام يساوي القرآن في هذين الوصفين، والعرب تقول في البناء الوثيق والعقد الوثيق الذي لا يمكن حله: محكم، فهذا معنى وصف جميعه بأنه محكم.

وأما ما دل على أنه بكليته متشابه، فهو قوله تعالى: ﴿ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي ﴾ [الزمر: ٢٣] والمعنى أنه يشبه بعضه بعضا في الحسن ويصدق بعضه بعضا، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢] أي لكان بعضه واردا على نقيض الآخر، ولتفاوت نسق الكلام في الفصاحة والركاكة، وأما ما دل على أن بعضه محكم وبعضه متشابه، فهو هذه الآية التي نحن في تفسيرها) (٢).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

اتفق المفسرون على القرآن الكريم كله محكم باعتبار ، وكله متشابه باعتبار ، وبعضه محكم وبعضه متشابه باعتبار ثالث ، وهم ينصون على ذلك في ثانيا تفسيرهم للآيات ، كما سبق في أمثلة البغوي والرازي والألوسي ، لكن الاختلاف يدور بين المفسرين في تحديد ما هو المحكم وما هو المتشابه ، ففي هذا الميدان تنوعت اجتهادات المفسرين ، فالألوسي بعد عرضه لأقوال المفسرين أراد حسم هذه القضية فقال : (وهذا الخلاف في- المحكم، والمتشابه- هنا وإلا فقد يطلق المحكم بمعنى المتقن النظم، والمتشابه على ما يشبه بعضه بعضا في البلاغة، وهما بهذا المعنى يطلقان

(١) معالم التنزيل للبغوي (٨/٢) .

(٢) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (١٣٨/٧) .

على جميع القرآن وعلى ذلك خرج قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ ﴿١﴾ [هود:

١] وقوله سبحانه: ﴿كِتَابًا مُتَشَبِهًا مَثَانِي﴾ ﴿٢٣﴾ [الزمر: ٢٣]

وفي المقابل نجد من بعض المفسرين من وظف هذا الخلاف في المحكم والمتشابه فجعل آيات المحكمات من قبيل المتشابه والعكس حتى توافق آراءه العقيدية ، كالزمخشري في الكشف حين تعرض لتفسير الآيات {مُحْكَمَاتٌ} أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه {مُتَشَابِهَاتٌ} مشتبهات محتملات {هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ} أى أصل الكتاب تحمل المتشابهات عليها وترد إليها ، ومثال ذلك (لا تُدْرِكُهُ الْبُصُورُ) ، ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣] ، ﴿لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٣] ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ [الأنعام: ١٠٣] ^(١).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الإمام الألوسي تتطرق للقاعدة في آية آل عمران: ﴿ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأُخْرٌ مُتَشَابِهَةٌ ﴾ فقط ، بينما لم يشير للقاعدة في الآيتين الأخريتين و ﴿كِتَابٌ أَحْكَمْتُ ءَايَتُهُ﴾ وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا ﴾ ، وأما غالب المفسرين فإنهم يتعرضون للقاعدة في المواضع الثلاثة .
٢. الصحيح في مقصود القاعدة : أن القرآن كله محكم أي متقن لأنه كلام الله التي يستحيل أن يتطرق إليه خلل أو فساد في اللفظ أو المعنى ، والقرآن متشابه لأنه يماثل بعضه بعضا في هذا الإحكام مماثلة مفضية إلى التباس التمييز بين آياته وكلماته في ذلك ، والقرآن منه محكم أي واضح المعنى المراد وضوحا يمنع الخفاء عنه ومنه متشابه فيه وجوه مختلفة من المماثلة مستلزمة لخفاء هذا المعنى المراد .
٣. الاختلاف في القاعدة تكمن في تحديد المحكم والمتشابه ، وتكمن أيضاً عند البعض في تمثيل للقاعدة كما فعل الزمخشري المعتزلي في آيات النظر للذات الألهية يوم القيامة .

(١) الكشف للزمخشري (١/٣٣٧) ، وقد تولى ابن المنير الرد على هذه الشبه الاعتزالية بأوضح بيان على هامش الكشف .

الفصل الثالث :

قواعد التفسير المتعلقة بأصول الفقه

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : قواعد الأمر والنهي .

المبحث الثاني : قواعد العام والخاص ، وقواعد المطلق
والمقيد .

المبحث الثالث : قواعد المنطوق والمفهوم ، وقواعد
الوضوح والخفاء وقواعد النسخ

المبحث الأول :

قواعد الأمر والنهي .

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : قواعد الأمر .

المطلب الثاني : قواعد النهي .

المطلب الأول : قواعد الأمر

القاعدة الأولى : الأمر المطلق يقتضي الوجوب إلا لصارفاً^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : {الأمر} وهو في اللغة : الهمزة والميم والراء أصول خمسة: الأمر من الأمور، والأمر ضد النهي، والأمر النماء والبركة بفتح الميم، والمعلم، والعجب.... والأمر الذي هو نقيض النهي قولك افعل كذا^(٢). وفي الاصطلاح : الأمر اقتضاء الفعل أو استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على وجه لا يتضمن التخيير بين فعله وتركه^(٣)، وقيل : استدعاء الفعل بالقول على وجه الاستعلاء^(٤).

قولهم : {الوجوب} في اللغة : يطلق على سقوط الشيء ووقوعه، ثم يتفرع. ووجب البيع وجوباً: حق ووقع. ووجب الميت: سقط، والقتيل واجب ، ووجبت الشمس، أي غابت. ووجبت به الأرض توجيباً، أي ضربتها به^(٥)، وفي الاصطلاح : ما يستحق بفعله الثواب ويستحق بتركه العقاب^(٦)، وقيل : الواجب ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه^(٧).

ثانياً : توضيح القاعدة :

الأمر المطلق عن القرائن يفيد الوجوب وبالقرينة يفيد ما تفيده القرينة ، هذا هو الأصل الذي ينبغي مراعاته وهو قول الجمهور، والنص إذا خرج الأمر فإنه يحمل على الوجوب إلا إذا اقترنت به قرينة تخرجه عن هذا الأصل إلى غيره فينصرف من الوجوب إلى ما دلت عليه هذه القرينة من إباحة أو ندب. ويقصد بالأمر طلب الفعل بالقول على جهة الاستعلاء، ولا يشترط لإفادته الوجوب اقترانه بعقوبة لتركه، أو اقترانه بثواب لفاعله، بل إنما يدل على الأمر بمجرد صيغته وهي (افعل) وما تصرف منها^(٨).

(١) انظر العدة في أصول الفقه للفاضل أبي يعلى (٢٢٣/١) ، أصول الشاشي (١٢٠) ، الفصول في الأصول للجصاص (١٣٣/٢) ، التبصرة في أصول الفقه للشيرازي (٥٢) ، المحصول للإمام الفخر الرازي (٨٩/٢) ، روضة الناظر لابن قدامة (٥٦٤/١) ، الإحكام للآمدي (١٦٥/٢) ، المسودة في أصول الفقه لابن تيمية (٢٠) ، البرهان في علوم القرآن للزركشي (٨/٢) ، مذكرة في أصول الفقه للعلامة الشنقيطي (٢٣٢) ، قواعد التفسير للسبت (٤٧٩/٢) ..

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس (١٣٧/١).

(٣) انظر العدة في أصول الفقه للفاضل أبي يعلى (١٥٧/١) ..

(٤) روضة الناظر لابن قدامة (٥٤٢) .

(٥) انظر تاج اللغة للجوهري (٢٣٢/١) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (٦٨/٦).

(٦) أصول السرخسي (١٧).

(٧) الورقات للجويني (٨) ..

(٨) تلقيح الأفهام العلية بشرح القواعد الفقهية لوليد بن راشد السعيدان (٨٢)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ

أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ [النور : ٦٣] وشاع الاستدلال بالآية على أن الأمر للوجوب فإنه تعالى أوجب فيها على مخالف الأمر الحذر عن العذاب ، وذلك تهديد على مخالفة الأمر وهو دليل كون الأمر للوجوب إذ لا تهديد على ترك غير الواجب ، وأيضا بناء حكم الحذر عن العذاب إلى المخالف يقتضي أن يكون حذره عنه من حيث المخالفة ، وذلك إنما يكون إذا أفضى إلى العذاب كما في قولك فليحذر الشاتم للأمر أن يضربه ولا إفشاء في ترك غير الواجب...^(٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴿٤٨﴾

[المرسلات : ٤٨] ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا﴾ أي أطيعوا الله تعالى واخشعوا وتواضعوا له عز وجل بقبول وحيه تعالى واتباع دينه سبحانه وارضوا هذا الاستكبار والنخوة { لَا يَرْكَعُونَ } لا يخشعون ولا يقبلون ذلك ويصرون على ما هم عليه من الاستكبار ، وقيل : أي إذا أمر بالصلاة أو بالركوع فيها لا يفعلون ، - إلى أن قال - واستدل به على أن الأمر للوجوب وأن الكفار مخاطبون بالفروع^(٣).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : للفخر الرازي في قوله تعالى : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ

تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ [النور : ٦٣] (... الآية تدل على أن ظاهر الأمر

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في مواضع كثيرة من تفسيره فمنها : في قوله تعالى {بسم الله الرحمن الرحيم} سورة الفاتحة (٤٣/١) ، وقوله تعالى {يا أيها الناس اعبدوا ربكم} سورة البقرة (١٨٩/١) ، وقوله تعالى {إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} سورة البقرة (٢٨٨/١) ، وقوله تعالى {وأتوا الحج والعمرة لله} سورة البقرة (٤٧٥/١) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم} سورة البقرة (٥/٢) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فغسلوا وجوهكم} سورة المائدة (٢٤٢/٣) ، وقوله تعالى {يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد} سورة الأعراف (٣٤٨/٤) ، وقوله تعالى {فليضحكوا قليلا وليبكيوا كثيرا} سورة التوبة (٣٤٠/٩) ، وقوله تعالى {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} سورة النحل (٦٤/٧) ، وقوله تعالى {وأقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل} سورة الإسراء (١٣٠/٨) ، وقوله تعالى {فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا} سورة النور (٣٤٨٩/٩) ، وقوله تعالى {قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول} سورة النور (٣٩٢/٩) ، وقوله تعالى {فليحذر الذين يخالفون عن أمره} سورة النور (٤١٦/٩) ، وقوله تعالى {فمتموهن وسرحوهن سراحاً جميلاً} سورة الأحزاب (٢٢٨/١١) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً} سورة الأحزاب (٢٥٨/١١) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة} سورة المجادلة (١٢٥/١٤) ، وقوله تعالى {إذا قيل لهم اركعوا لا يركعون} سورة المرسلات (١٩٧/١٥) ..

(٢) روح المعاني للآلوسي (٤١٦/٩) ..

(٣) نفس المصدر (١٩٧/١٥) ..

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٥٥١/٣) ، (٢٤٦/٥) ، (٢٠٧/١٤) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (١٧٠/٧) ، (١٧٨/١١) ، وابن جزى في التسهيل (٢٨٥/١) ، وابن حيان في البحر المحيط (١٥٩/٢) ، (٩٨/٧) ، (٤٧٢/٨) ، والسمين الحلبي في الدر المنصون (٦٠٤/٨) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٢٠٧/٣) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٧٣/١٥) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٦٨/١) ، (٤٣/٣) ، (١٠/٥) ، (٥٥٨/٥) ، والزحيلي في تفسيره المنير (٣٠١/٢) وغيرهم من المفسرين

للوجوب، ووجه الاستدلال به أن نقول: تارك المأمور به مخالف لذلك الأمر ومخالف الأمر مستحق للعقاب فتارك المأمور به مستحق للعقاب ولا معنى للوجوب إلا ذلك... (١).

المثال الثاني : للخطيب الشريبي في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا

يَرْكَعُونَ ﴾ [المرسلات : ٤٨] (واستدل بهذه الآية على أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، وأنهم حال كفرهم يستحقون الذم والعقاب بترك الصلاة؛ لأن الله تعالى ذمهم حال كفرهم، وعلى أن الأمر للوجوب لأن الله تعالى ذمهم بمجرد ترك المأمور به، وهو يدل على أن الأمر للوجوب) (٢).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

هذه القاعدة : الأمر المجرد عن قرينة يقتضي الوجوب ، هو مذهب جمهور الأصوليين (٣)؛ واستدلوا بقوله تعالى: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره} وبقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴾ [المرسلات : ٤٨] وبذمهم وذم إبليس على مخالفة الأمر المجرد ، ولأن السيد لا يلام على عقاب عبده على مخالفة مجرد أمره باتفاق العقلاء.

وقيل: إن الأمر المجرد عن قرينة حقيقة في الندب ، وهذا مذهب الشافعي (٤)، وأكثر المعتزلة (٥).

وهناك قول ثالث وهو أن الأمر المجرد عن قرينة حقيقة في القدر المشترك بين الوجوب والندب، وهو الطلب فيكون من المتواطئ ، اختاره الماتريدي من الحنفية (٦).

واختار الألوسي القول الأول مستدلاً بأدلة أصحاب هذا القول ، حيث استدلوا :
أولاً : بقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٦٣] فيقول في تفسيره للآية (وشاع الاستدلال بالآية على أن

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٤٢٥/٢٤).

(٢) السراج المنير للشريبي (٤٦٨/٤) ..

(٣) انظر: البرهان للجويني (٢١٦/١) ، الإحكام للأمدى (١٤٤/٢) ، الإحكام لابن حزم (٢٥٩/١) ، كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري (١٠٨/١) ، تيسير التحرير لأمير بادشاه الحنفي (٣٤١/١) ، أصول السرخسي (١٤/١) ، المستصفى للغزالي (٤٢٣/١) ، التوضيح على التقيح للمسعود (٥٣/٢) ، شرح تقيح الفصول للقراي (١٢٧) ، روضة الناظر لابن قدامة (١٢٧) ، مختصر الطوي (٨٦).

(٤) نقله عنه الأمدى في الإحكام (١٤٤/٢) ، والغزالي في المستصفى (٤٢٦/١)

(٥) انظر "مختصر ابن الحاجب (٧٩/٢) ، السرخسي في أصوله ١٦/١ ، البرهان للجويني (٢١٥/١) ، الإحكام للأمدى (١٤٤/٢) ، المستصفى للغزالي (٤١٩/١) ، ٤٢٣ ، ٤٢٦) ، روضة الناظر (١٩٣/٢) ، مختصر الطوي (٨٦) ، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤١/٣) ، إرشاد الفحول للشوكاني (٩٤).

(٦) انظر: كشف الأسرار (١١٨/١) ، تيسير التحرير (٣٤٠/١) ، ٣٤٧) ، الإحكام للأمدى (١٤٤/٢) ، المحصول ١٥ ق٢/٦٧ ، مختصر ابن الحاجب (٧٩/٢) ، نهاية السؤل للأسنوي (٢٢/٢) .

الأمر للوجوب فإنه تعالى أوجب فيها على مخالف الأمر الحذر من العذاب ، وذلك تهديد على مخالفة الأمر وهو دليل كون الأمر للوجوب إذ لا تهديد على ترك غير الواجب...) .
واستدل بهذه الآية طائفة من المفسرين ، فمن هؤلاء الفخر الرازي : (الآية تدل على أن ظاهر الأمر للوجوب...) (١).

والبيضاوي (واستدل به على أن الأمر للوجوب فإنه يدل على أن ترك مقتضى الأمر مقتض لأحد العذابين، فإن الأمر بالحذر عنه يدل على خشية المشروط بقيام المقتضي له وذلك يستلزم الوجوب) (٢).

والقرطبي (بهذه الآية احتج الفقهاء على أن الأمر على الوجوب. ووجهها أن الله تبارك وتعالى قد حذر من مخالفة أمره، وتوعد بالعقاب عليها بقوله: **أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴿٦٣﴾ [النور : ٦٣] فتحرم مخالفته، فيجب امتثال أمره) (٣).

والشنقيطي (وهذه الآية الكريمة قد استدل بها الأصوليون على أن الأمر المجرد عن القرائن يقتضي الوجوب ؛ لأنه - جل وعلا - توعد المخالفين عن أمره بالفتنة أو العذاب الأليم، وحذرهم من مخالفة الأمر، وكل ذلك يقتضي أن الأمر للوجوب، ما لم يصرف عنه صارف؛ لأن غير الواجب لا يستوجب تركه الوعيد الشديد والتحذير.....) (٤).

وثانياً : استدلو أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾ [المرسلات : ٤٨] حيث ذيل تفسيره للآية بقوله (واستدل به على أن الأمر للوجوب وأن الكفار مخاطبون بالفروع) .

وممن استدل بهذه الآية من المفسرين : الفخر الرازي (القائلون بأن الأمر للوجوب استدلو بهذه الآية، لأنه تعالى ذمهم بمجرد ترك المأمور به، وهذا يدل على أن مجرد الأمر للوجوب، فإن قيل: إنهم كفار فكفرهم ذمهم؟ قلنا: إنه تعالى ذمهم على كفرهم من وجوه كثيرة، إلا أنه تعالى إنما ذمهم في هذه الآية لأنهم تركوا المأمور به، فعلمنا أن ترك المأمور به غير جائز) (٥).

فالحلاصة أن دلالة الآيتين على وجوب الأمر ظاهرة.

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٤٢٥/٢٤).

(٢) أنوار التنزيل للبيضاوي (١١٦/٤).

(٣) الجامع أحكام القرآن للقرطبي (٣٢٣/١٢).

(٤) أضواء البيان للعلامة الشنقيطي (٥٥٨/٥ - ٥٥٩).

(٥) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٧٨١/٣٠) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. درج المفسرون على ذكر القواعد الأصولية عند التفسير للآيات المتعلقة بها ، فهذا يدل على اهتمام كتب التفسير بهذا الأمر ، وتجلي ذلك في قوله تعالى ، {
وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون}
٢. هذه القاعدة : الأمر المجرد عن قرينة يقتضي الوجوب ، هو مذهب جمهور الأصوليين .
٣. الألوسي يسلك مسلك الأصوليين في مناقشة القواعد الأصولية .
٤. ذكر الألوسي دليلاً عقلياً على إثبات القاعدة (فإنه تعالى أوجب على مخالف الأمر الحذر عن العذاب ، وذلك تهديد على مخالفة الأمر وهو دليل كون الأمر للوجوب إذ لا تهديد على ترك غير الواجب)
٥. أن الأمر في الأصل يقتضي الوجوب ، لكنه قد يصرف عنه لأغراض منها : (الندب - الإباحة - الإرشاد - الإذن - التأديب - الامتتان - الإكرام - الجزاء - الوعد - التهديد - التعجيز - التسوية - الدعاء....)^(١).

(١) شرح الكوكب المنير لابن النجار (١٧/٣ - ٢٢) .

القاعدة الثانية : الأمر الوارد بعد الحظر يعود حكمه إلى حاله قبل الحظر^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم : { الحظر } أصل الحظر المنع ، وكذلك الحرام هو الممنوع . فالحرام والمحظور : ما يعاقب على فعله^(٢) ، وقيل : ما يثاب على تركه ولا يعاقب على فعله^(٣).

ثانياً : توضيح القاعدة :

صورة القاعدة : أن يرد حظر من الشارع لفعل ما ، سواء فهم هذا الحظر من نهي صريح ، أم من غيره ، ثم يرد أمر بذلك الفعل .

فهل يحمل على الإباحة ؟ أم يعود حكمه إلى حاله قبل الحظر ؟ فيه خلاف بين

الأصوليين .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٤) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ [سورة المائدة : ٢] ، (أي

فلا جناح عليكم بالاصطياد لزوال المانع ، فالأمر للإباحة بعد الحظر ، ومثله لا تدخلن هذه الدار حتى تؤدي ثمنها فإذا أدت فادخلها أي إذا أدت أبيع لك دخولها ، وإلى كون الأمر للإباحة بعد الحظر ذهب كثير^(٥) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ

الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [فإذا

قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة : ٩ - ١٠] (... والأمر للإباحة على الأصح فيباح بعد قضاء

الصلاة الجلوس في المسجد ولا يجب الخروج ، وروي ذلك عن الضحاك ومجاهد ،

(١) انظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٧٦/٣) ، العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (٥٥) ، / التبصرة في أصول الفقه للشيرازي (٣٨) ، البرهان في أصول الفقه للجويني (٨٨/١) ، أصول السرخسي (١٩/١) ، المحصول للإمام الفخر الرازي (٩٨/٢) ، روضة الناظر لابن قدامة (٥٥٩/١) ، المسودة في أصول الفقه لابن تيمية (٧٧) ، الأشباه والنظائر للسيوطي (١١٥/٢) ، الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي (١٦٦) ، قواعد التفسير للسبب (٤٨٧/٢) .

(٢) قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر السمعاني (٢٤/١) .

(٣) أضواء البيان للعلامة الشنقيطي (٥٥٨/٥ - ٥٥٩) .

(٤) طبق الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات : في قوله تعالى { إذا حللتهم فاصطادوا } سورة المائدة (٢٢٩/٣) ، وقوله تعالى { فكلوا مما غنمتم حلالات طيبات } سورة الأنفال (٢٣١/٥) ، وقوله تعالى { فكاتبوهم إن علمنتم فيهم خيراً } سورة النور (٣٤٧/٩) ، وقوله تعالى { فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض } سورة الجمعة (٢٩٨/١٤) .

(٥) روح المعاني للآلوسي (٢٢٩/٣) ..

وحكى الكرمانى^(١) في شرح البخاري الاتفاق على ذلك وفيه نظر، فقد حكى السرخسي^(٢) القول بأنه للوجوب، وقيل: هو للندب، وعن عبد الله بن بسر الحراني قال: رأيت عبد الله بن بسر المازني صاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذا صلى الجمعة خرج فدار في السوق ساعة ثم رجع إلى المسجد فصلى ما شاء الله تعالى أن يصلي، فقيل له: لأي شيء تصنع هذا؟ قال: إني رأيت سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا يصنع وتلا هذه الآية: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة: ١٠] إلخ^(٣).

وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبيرة قال: إذا انصرفت يوم الجمعة فخرج إلى باب المسجد فساوم بالشيء وإن لم تشتريه^(٤)، ونقل عنه القول بالندبية وهو الأقرب والأوفق بقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ أي ذكرا كثيرا ولا تخصوا ذكره عز وجل بالصلاة: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ كي تفوزوا بخير الدارين، ومما ذكرنا يعلم ضعف الاستدلال بما هنا على أن الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة^(٥).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٦):

المثال الأول : لأبي السعود في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ تصريح

بما أشير إليه بقوله تعالى {وأنتم حرم} من انتهاء حرمة الصيد بانتفاء موجبها والأمر للإباحة بعد الحظر كأنه قيل واذا حللتهم فلا جناح عليكم في الاصطياد^(٧).

(١) عبد الرحمن بن محمد بن أميرويه، أبو الفضل الكرمانى، فقيه حنفى وانتهت إليه رئاسة المذهب بخراسان، سمع: أباه بكرمان، وشيخه القاضي الأرسابندي، وأبا الفتح عبد الله بن أردشير الهشامى، سمع منه أبو سعد السمعاني، وبالغ في تعظيمه وله كتب كثيرة، منها التجريد فى الفقه، الإيضاح فى شرح التجريد وشرح الجامع الكبير والفتاوى، ولد بكرمان ومات بمر، توفي سنة ٥٤٢ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (١١/ ٨٢٩)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٣٠٤) ..

(٢) محمد بن أحمد بن سهل أبو بكر شمس من أهل سرخس فى خراسان، كان إماماً علامة حجة متكلماً فقيهاً أصولياً مناظراً، أشهر كتبه المبسوط فى الفقه وسكن فرغانة فى آخر حياته حتى توفى بها سنة ٤٨٣ هـ. ينظر الجواهر المضية فى طبقات الحنفية (٢/ ٢٨) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه، باب استحياب البائشيار بعد صلاة الجمعة "والبائغاء من فضل الله قال الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] إلا أن فى القلب من هذا الخبر، فإنى لا أعرف سعيد بن عنبسة القطان هذا، وكأ عبد الله بن بشر الذي روى عنه سعيد هذا بعدالة ولا جرح، غير أن الله عز وجل قد أمر فى نص تنزيهه بعد قضاء صلاة الجمعة بالبائشيار فى الأرض والبائغاء من فضل الله، وهذا من أمر الإباحة " (٢/ ١٨٥ / ١٨٧٨) نا محمد بن يحيى بن قياض - بصري - ثنا سعيد بن عنبسة وهو القطان، ثنا عبد الله بن بسر قال: رأيت عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا صلى الجمعة خرج من المسجد قدراً طويلاً، ثم رجع إلى المسجد فيصلى ما شاء الله أن يصلي»، فقلت له:

(٤) لم أقف له على تخريج، وقد عزاه السيوطى فى الدر المنثور (٨/ ١٦٤) إلى ابن المنذر والواضح أنه فى الجزء المفقود من تفسيره..

(٥) روح المعاني للألوسى (١٤/ ٢٩٨).

(٦) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة: الجصاص فى أحكام القرآن (١/ ٢٨٣)، والقرطبي فى أحكام القرآن (٦/ ٤٤)، والبعضاوى فى أنوار التنزيل (٢/ ١١٤)، (٣/ ٦٧)، (٥/ ٢١٢)، وأبو حيان فى البحر المحیط (٤/ ١٦٨)، وابن كثير فى تفسيره العظيم (١/ ٥٨٧)، وابن عادل الحنبلى فى اللباب (٣/ ٣١١)، والشربيني فى السراج المنير (١/ ٥٨٣)، وأبو السعود فى إرشاد العقل السليم (٣/ ٤)، (٨/ ٢٥٠)، وابن عاشور فى التحرير والتنوير (٤/ ٩٤)، والشنقيطى فى أضواء البيان (٤/ ٣٢٦)، (٨/ ١٨٢) .

(٧) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٣/ ٤).

المثال الثاني : للبيضاوي في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ ﴾ أدت وفرغ

منها. ﴿ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ إطلاق لما حظر عليهم ، واحتج به من جعل الأمر بعد الحظر للإباحة (١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

هذه القاعدة اختلف فيها الأصوليون على ثلاثة أقوال :

القول الأول: أن الأمر بعد الحظر للإباحة ، وهو قول الشافعي ، ورجحه ابن

الحاجب ، والأسنوي (٢) ، والآمدي (٣) ، والطوي (٤) ، وغيرهم ، واختاره ابن قدامه (٥) . (٦) .

القول الثاني: أن الأمر بعد الحظر يعود حكمه إلى حاله قبل الحظر، وهذا

مذهب أكثر الفقهاء والمتكلمين (٧) ، واختاره شيخ الإسلام في المسودة وعبر عنه بقوله "أنه لرفع الحظر السابق وإعادة حال الفعل إلى ما كان قبل الحظر" (٨) .

القول الثالث: إذا ورد الأمر بصيغة: (افعل) ونحوها ، فهو للإباحة ، وإن ورد

مصرحاً فيه بلفظ الأمر كقوله: أنتم مأمورون ، أو إني آمركم ، فيحمل على الوجوب ، وهذا التفصيل اختيار ابن حزم الظاهري (٩) ، والمجد ابن تيمية (١٠) .

حكى الإمام الألويسي كل هذه الأقوال عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ

فَأَصْطَادُوا﴾ واختار القول الثاني وهو أن الأمر بعد الحظر يعود حكمه إلى حاله قبل

(١) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (٢١٢/٥) .

(٢) عبد الرحيم بن الحسن بن علي جمال الدين ، فقيه أصولي من علماء العربية ولد بإسنا وانتقل إلى القاهرة وبقي بها حتى انتهت إليه رئاسة الشافعية توفى سنة ٧٧٢هـ. ينظر طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣ / ٩٨) ، الأعلام للزركلي (٣ / ٣٤٤) .

(٣) علي بن أبي علي التغلبي ، الأمدي ، الحنبلي ، ثم الشافعي فقيه ، أصولي ، متكلم ، منطقي ، حكيم ، ولد بآمد ، وأقام ببغداد ، ثم انتقل إلى الشام ، ثم إلى الديار المصرية ، توفى سنة ٦٣١ هـ. ينظر سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٣٦٤) ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨ / ٣٠٦) ..

(٤) سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد ، الطوي الصرصري ثم البغدادي ، الفقيه الأصولي ، وتردد إلى صرصر. وقرأ الفقه بها على الشيخ زين الدين الصرصري وكان فاضلاً صالحاً ، توفى سنة ٧١٦هـ. ينظر الواجب بالوفيات (١٩ / ٤٣) ، ذيل طبقات الحنابلة (٤ / ٤٠٤) ..

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة موفق الدين رحل إلى بغداد وسمع بها من عبد القادر الجيلاني وغيره ثم عاد إلى دمشق وصنف كتاب المغنى ورحل إلى بغداد بعد ذلك توفى بدمشق ومن كتبه الكافي في الفقه ، مختصر العلل مختصر الهداية وروضة الناظر وجنة المناظر ، توفى سنة ٦٢٠ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (١٣ / ٦٠١) ، فوات الوفيات (٢ / ١٥٨) ذيل طبقات الحنابلة (٣ / ٢٨١) ..

(٦) انظر: مختصر ابن الحاجب (٢ / ٩١) ، نهاية السؤل للأسنوي (٢ / ٤٠) ، الإحكام للآمدي (٢ / ١٧٨) ، روضة الناظر لابن قدامه (٢ / ١٩٨) ..

(٧) روضة الناظر لابن قدامة (٣ / ٦٠) .

(٨) المسودة لابن تيمية (١٦) .

(٩) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد. عالم الأندلس في عصر ولد بقرطبة كانت له ولأبيه من قبله رئاسة الوزارة وتدبير المملكة فزهد بها وانصرف إلى العلم والتأليف وكان يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة ، انتقد - كثيراً من الفقهاء توفى في بادية لبلة بالأندلس ، توفى سنة ٤٥٦ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٣ / ٣٢٥) ، تاريخ الإسلام (١٠ / ٧٥) ، لسان الميزان (٥ / ٤٨٩) .

(١٠) انظر: مختصر الطوي (١٨ ، ١٩ ، ٢٠) ، الإحكام لابن حزم (١ / ٣٢١) ، مختصر البعلبي (١٠٠) ، الإحكام للآمدي (٢ / ١٧٨) ، البرهان للجويني (١ / ٢٦٤) ، روضة الناظر لابن قدامة (٢ / ١٩٨) .

الحظر يتبين ذلك من خلال قوله في أول تفسيره للآية : (.... فالأمر للإباحة بعد الحظر ، ومثله لا تدخلن هذه الدار حتى تؤدي ثمنها فإذا أدت فادخلها أي إذا أدت أبيع لك دخولها ، وإلى كون الأمر للإباحة بعد الحظر ذهب كثير) . ثم استطرد بذكر أقوال الأصوليين في المسألة (وقال صاحب القواطع: إنه ظاهر كلام الشافعي في أحكام القرآن، ونقله ابن برهان عن أكثر الفقهاء والمتكلمين لأن سبق الحظر قرينة صارفة، وهو أحد ثلاثة مذاهب في المسألة، ثانيها أنه للوجوب لأن الصيغة تقتضيه، ووروده بعد الحظر لا تأثير له، وهو اختيار القاضي أبي الطيب^(١) والشيخ أبي إسحاق والسمعاني والإمام في المحصول، ونقله الشيخ أبو حامد الأسفراييني^(٢) في كتابه عن أكثر الشافعية، ثم قال: وهو قول كافة الفقهاء وأكثر المتكلمين، وثالثها الوقف بينهما، وهو قول إمام الحرمين مع كونه أبطل الوقف في لفظه ابتداء من غير تقدم حظر) .

ثم يعود ويرجح (ولا يبعد على- ما قاله الزركشي- أن يقال هنا برجوع الحال إلى ما كان قبل، كما قيل في مسألة النهي الوارد بعد الوجوب).^(٣)

وفي المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ قال في أول الآية أن القول الأصح هو الإباحة ، ثم في تفسيره لآخر الآية رجع عن القول بالإباحة إلى القول بالندبية (ونقل عنه -أي سعيد بن جبير- القول بالندبية وهو الأقرب والأوفق بقوله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ أي ذكرا كثيرا ولا تخصوا ذكره عز وجل بالصلاة ﴿ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ كي تفوزوا بخير الدارين، ومما ذكرنا يعلم ضعف الاستدلال بما هنا على أن الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة)^(٤).

ظهر الألووسي في هذه الآية متردداً بين القول بعود الحكم إلى ما قبل الحظر وهو الإباحة وبين القول بالندبية ، فمن خلال المثالين السابقين لم يتحدد مذهبه على وجه الدقة ، لكن هناك مثال ثالث به نستطيع أن نحدد مذهبه على وجه التقريب وهو

(١) طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري الفقيه الشافعي؛ كان ثقة صادقاً ديناً ورعاً عارفاً بأصول الفقه وفروعه، محققاً في علمه، قاض من أعيان الشافعية ولد في آمل طبرستان واستوطن بغداد وتوفى بها، له شرح مختصر المزني، وصنّف في المذهب، والأصول، والخلاف، والجدل، توفي سنة ٤٥٠ هـ. ينظر طبقات الفقهاء الشافعية (١/ ٤٩١)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٤٧)، وفيات الأعيان (٢/ ٥١٢) ..

(٢) أحمد بن محمد بن أحمد الأسفراييني، أبو حامد: من أعلام الشافعية، انتهت إليه رئاسة الدين والدنيا ببغداد، وعلق عنه تعاليق في شرح المزني، وطبق الأرض بالأصحاب، وجمع مجلسه ثلاثمائة متفقه، وألف كتباً، منها مطوّل في أصول الفقه ومختصر في الفقه سماه الرونق، وتوفي ببغداد سنة ٤٠٦ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٩/ ١٠١)، الوافي بالوفيات (٧/ ٢٣٣) ..

(٣) روح المعاني للألووسي (٣/ ٢٢٩).

(٤) نفس المصدر (١٤/ ٢٩٨) ..

في قوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ۗ ﴾ [الأنفال: ٦٩] إذ يقول في تفسير الآية (...وبنحو هذه الآية تشبث من زعم أن الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة، وضعف بأن الإباحة ثبتت هنا بقريضة أن الأكل إنما أمر به لمنفعتهم فلا ينبغي أن تثبت على وجه المضرة والمشقة)^(١)، في هذا المثال كما هو ظاهر يرد على من يقول بالإباحة مطلقاً، ويرجع الإباحة إلى قريضة تدل عليه، وعليه يكون مذهبه نص قاعدتنا وهو أن يعود الحكم إلى ما قبل الحظر - والله أعلم - .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. من منهج الألوسي في تطبيقات القواعد الأصولية أنه يسوق الخلاف ويذكر أقوالهم ، والذي ترجح عنده ، فهو في هذه القاعدة جنح إلى قول القائلين بأن الأمر بعد الحظر يعود إلى حكمه قبل الحظر .

٢. لا يظهر الألوسي في تطبيق القاعدة بثوب المقلد الناقل عن غيره من المفسرين ، لكنه قد يستند إلى تقوية قوله بآراء بعض الأصوليين كالزركشي مثلاً .

٣. أن الأمر بعد الحظر للإباحة هو قول أكثر الأصوليين والمفسرين ، خاصة في آية

المائدة

(١) روح المعاني للألوسي (٢٣١/٥) .

المطلب الثاني : قواعد النهي .

القاعدة الأولى : النهي يقتضي التحريم إلا قرينة^(١)

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : { النهي } في اللغة : المنع ومنه النهية للعقل لأنه مانع عن القبيح ، وفي اصطلاح أهل الأصول هو : استدعاء ترك الفعل بالقول ممن هو دونه ، وقيل : هو اقتضاء كف عن فعل على جهة الاستعلاء^(٢) ، وعرفه الجويني : باستدعاء الترك بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب^(٣) .

قولهم : { قرينة } هي ما يوضح عن المراد لا بالوضع تؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه^(٤) ، وقيل : هي العلامة أو الامارة الدالة على عدم إرادة المعنى الحقيقي^(٥) .

ثانياً : توضيح القاعدة :

الأصل في النهي يقتضي التحريم ، كما أن الأصل في الأمر يقتضي الوجوب إلا لقرينة تصرف عن الوجوب إلى الندب والتحريم إلى الكراهة ، وهذا مقرر عند جمهور الأصوليين ، ويستدلون على أن النهي يقتضي التحريم بدليل نقلي وعقلي ، فالنقلي : ما روي عن ابن عمر أنه قال : "كنا نخابر أربعين سنة ولا نرى بذلك بأساً حتى أخبرنا رافع ابن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة^(٦) فتركناها لقول رافع"^(٧) ، وأما العقلي : فلأن السيد من العرب إذا قال لعبد لا تفعل كذا فخالفه استحق التوبيخ والعقوبة فدل على أن إطلاقه يقتضي التحريم^(٨)؛ وقد يخرج النهي عن التحريم إلى معان أخرى لدليل يقتضي ذلك^(٩) فمنها : الكراهة والإرشاد ، وفائدة الفرق بين الكراهة

(١) انظر : كشف الأسرار لعبد العزيز البخاري (٢٥٦/١) ، الإحكام للآمدي (١٨٧/٢) ، المستصفي للغزالي (١٤٨/١) ، العدة لأبي يعلى (٤٢٦/٢) ، نهاية السؤل للأسنوي (٦٢/٢) ، شرح مختصر التحرير الكوكب المنير (٧٨/٣) ، إرشاد الفحول للشوكاني (١٠٩/٢) ، قواعد التفسير للسبب (٥٠٩/٢) .

(٢) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز البخاري الحنفي (٢٥٦/١) ..

(٣) الورقات للجويني (١٥) ..

(٤) الكليات لأبي البقاء الحنفي (٧٣٤) .

(٥) أسرار البيان لعلي العماري (١٠٠) .

(٦) المخابرة : "وهي المزارعة على النصف والثلث ونحوهما" معالم السنن للخطابي (٩٦ / ٣) .

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ، ك: المزارعة ، ب: مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَاسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الرِّزَاعَةِ وَالنَّمْرَةِ (٢ / ١٠٨ / ٢٣٤٤) . ومسلم في صحيحه ، ك: البيوع ب: كراء الأرض (٣ / ١١٧٩ / ١٥٤٧) عن ابن عمر ، قال : «كَانَ لَا تُرَى بِالْخَبْرِ بِأَسَا حَتَّى كَانَ عَامَ أَوَّلٍ ، فَزَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ» .

(٨) انظر : الرسالة للشافعي (٢١٧ ، ٢٤٣) ، البرهان للجويني (٢٨٣/١) ، المسودة لابن تيمية (٨١) ، نهاية السؤل للأسنوي (٦٣/٢) ، الإحكام للآمدي (١٨٧/٢) ، التبصرة في أصول الفقه للشيرازي (٩٩) . مختصر الطوي (٩٥) ..

(٩) وقد أوصل الأصوليون والبلاغيون إلى خمسة عشر معنى انظر شرح مختصر التحرير لابن نجار (٨٣/٣) .

والإرشاد : أن الإرشاد يرجع لمصلحة في الدنيا ويتعلق بالعبادات بخلاف الكراهة فإنه لمصالح الآخرة ويتعلق بالعبادات^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٢):

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ

﴾ (ظاهر هذا النهي التحريم، والمنهي عنه الأكل من الشجرة، إلا أنه سبحانه نهى عن قربانها مبالغة، ولهذا جعل جل شأنه العصيان المرتب على الأكل مرتباً عليه، وعدل عن تأثما إلى التعبير بالظلم الذي يطلق على الكبائر، ولم يكتب بأن يقول: ظالمين، بل قال: من الظالمين بناء على ما ذكروا أن قولك: زيد من العالمين، أبلغ من زيد عالم لجعله غريقاً في العلم أبا عن جد)^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ

تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿﴾ [البقرة : ١٨٧] (....) وعلى أن المعتكف إذا خرج من المسجد فباشراً خارجاً جاز لأنه حصر المنع من المباشرة حال كونه فيه، وأجيب بأن المعنى ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ ﴾ حال ما يقال لكم: إنكم عاكفون في المساجد ومن خرج من المسجد لقضاء الحاجة فاعتكافه باق، ويؤيده ما روي عن قتادة كان الرجل يعتكف فيخرج إلى امرأته فيبأشرها ثم يرجع- فنهوا عن ذلك^(٤) واستدل بها أيضاً على أن الوطء يفسد الاعتكاف لأن النهي للتحريم، وهو في العبادات يوجب الفساد)^(٥).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٦):

المثال الأول : للرازي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ (لا

شبهة في أنه نهى ولكن فيه بحثان : الأول: أن هذا نهى تحريم أو نهى تنزيه فيه خلاف،

(١) التمهيد شرح مختصر الأصول من علم الأصول للمنياوي (٣٨) ..

(٢) طبق الآلوسي هذه القاعدة في خمس آيات تقريباً : في قوله تعالى {ولا تقربا هذه الشجرة} سورة البقرة (٢٣٦/١) ، وقوله تعالى {ولا تبأشروهم وأنتم عاكفون} سورة البقرة (٤٦٥/١) ، وقوله تعالى {ألم أنهكما عن تلكما الشجرة} سورة الأعراف (٤٣١/٤) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي} سورة الأحزاب (٢٤٣/١١) ، وقوله تعالى {ولا تمنن تستكثر} سورة المدثر (١٣٣/١٥) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٢٣٦/١) .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣١٩ /١) .

(٥) روح المعاني للآلوسي (٤٦٥/١) .

(٦) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة هم : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٤٩٥/٩) ، (٢٥٩/٢٣) ، (٧٠١/٣٠) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٩/٣) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣٥٠/٢) ، (٣٧٩/٢) ، والشرييني في السراج المنير (٤٦٨/١) ، (٦٣٩/١) ، وأبو السعود في إرشاده (٢٢١/٣) ، والمظهري في تفسيره (٣٤٦/٣) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٣٤٦/٣) ، والسعدي في تيسير الكريم الرحمن ص (٤٩) ، وأضواء البيان (٢٩٨/٢) ، (٧٤/٥) ، (٢١١/٥) ، (٢٢٠/٥) وغيرهم .

فقال قائلون: هذه الصيغة النهي التنزيه وقال آخرون: بل هذا النهي نهى تحريم واحتجوا عليه بأمور. أحدها: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ كقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَظْهَرَ لَّيْلٌ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] فكما أن هذا للتحريم فكذا الأول. وثانيها: أنه قال: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥] معنى إن أكلتما منها فقد ظلمتما أنفسكما ألا تراهما لما أكلتا ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]. وثالثها: أن هذا النهي لو كان نهى تنزيه لما استحق آدم بفعله الإخراج من الجنة ولما وجبت التوبة عليه (١).

المثال الثاني : للبيضاوي عند تفسيره لقوله : ﴿وَلَا تُبَلِّشُواهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة : ١٨٧] ، والمراد بالمباشرة: الوطء. وعن قتادة كان الرجل يعتكف فيخرج إلى امرأته فيبأشرها ثم يرجع فنهوا عن ذلك. وفي دليل على أن الاعتكاف يكون في المسجد ولا يختص بمسجد دون مسجد ، وأن الوطء يحرم فيه ويفسده لأن النهي في العبادات يوجب الفساد (٢).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

هذه القاعدة كسابقها فكما أن الأصل في الأوامر الوجوب ولا يصرف إلى غيره إلا لقرينة ، فكذلك الأصل في النواهي التحريم فلا يصرف إلى غيره إلا لقرينة تصرف عن الأصل ، إلا أنه قد يستشكل آية الإسراء حينما عدد الله جملة من كبائر الذنوب ختمها بقوله: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [٣٨] يجب الألوسي عن ذلك بقوله ﴿مَكْرُوهًا﴾ أي مبيغضا ووصف ذلك بمطلق الكراهة مع أن أكثره من الكبائر للإيدان بأن مجرد الكراهة عنده تعالى كافية في وجوب الكف عن ذلك وقيل اهتماما بشأن التنفير عن النواهي لما قالوا من أن التخلية أولى من التحلية ودرء المفاسد أهم من جلب المصالح (٣).

(١) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٤٥٣/٣) .

(٢) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (١٢٦/١) .

(٣) روح المعاني للألوسي (٧٤/٨) .

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ

﴿ حمل الآلوسي النهي الوارد في الآية على التحريم ، فقال (ظاهر هذا النهي التحريم) ثم ذكر ما يترتب على هذا التحريم :

- أولاً : المبالغة في النهي ، وذلك يتمثل في النهي عن قربان الشجرة ، فقال : (والمنهي عنه الأكل من الشجرة ، إلا أنه سبحانه نهى عن قربانها مبالغة) .
- ثانياً : رتب الله على الأكل العصيان ، فقال : (ولهذا جعل جل شأنه العصيان المرتب على الأكل مرتباً عليه)
- ثالثاً : عبر عن التأثم بالظلم ، فقال (وعدل عن التأثم إلى التعبير بالظلم الذي يطلق على الكبائر) .

وقد ذكر الفخر الرازي في تفسير هذه الآية غير هذا فقال : (لا شبهة في أنه

نهي ولكن فيه بحثان : الأول: أن هذا نهى تحريم أو نهى تنزيه فيه خلاف)

ثم عدد الأدلة الدالة على أن هذا النهى للتحريم :

- (أحدهما: أن قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ كقوله: ﴿ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَظْهَرَ لَّكُم مَّا لَمْ يَظْهَرَنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [١٥٢] [الأنعام: ١٥٢] فكما أن هذا للتحريم فكذا الأول.
- وثانيها: أنه قال: ﴿ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٣٥] معناه إن أكلتما منها فقد ظلمتما أنفسكما ألا تراهما لما أكلتا ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا ﴾ [الأعراف: ٢٣]
- وثالثها: أن هذا النهى لو كان نهى تنزيه لما استحق آدم بفعله الإخراج من الجنة ولما وجبت التوبة عليه (١).

وفي المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُبَشِّرْهُنَّ وَأَنْتُمْ عَلَكُمْنَ فِي

الْمَسْجِدِ ﴾ قال الآلوسي (واستدل بها أيضا على أن الوطاء يفسد الاعتكاف لأن النهى للتحريم ، وهو في العبادات يوجب الفساد) فلما كان المباشرة منهيًا عنها صار الوطاء من باب أولى ، والنهى للتحريم كما هو الأصل ، وهذا عين ما ذهب إليه البيضاوي (٢).

(١) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٤٥٣/٣) .

(٢) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (١٢٦/١) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. هذه القاعدة من القواعد المجمع عليها عند كثير من الأصوليين ، ولا عبرة بمن خالف كالمعتزلة ومن سلك مسلكهم من المتكلمين .
٢. من مواطن إيراد القاعدة عند الألويسي أنه كثيراً ما يذكرها في سياق الفوائد والاستنباطات .
٣. يذكر الألويسي الأوجه والاعتبارات التي تدل على مقصود الآية ، وهذا ظهر في المثال في قصة أكل آدم عليه السلام من الشجرة .

القاعدة الثانية : النهي يقتضي الفساد^(١) .

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم : { الفساد } الفساد : مصدر قولك فسد الشيء يفسد فسادا وفسودا ، والفساد : تغير عما كان عليه من الصلاح ، ويقال فيه إذا بطل وزال ، ويذكر الفساد في الدين كما يذكر في الذات ، فتارة يكون بالعصيان ، وتارة بالكفر ، ومن العبادات ما يلزم المضي في فاسدها ، كالحج والعمرة ، ومنها لا يمضي في فاسده كالصلاة ، ويقال في العقود إنها فاسدة ، إذا لم تستوف شروطها الشرعية^(٢) .

ثانياً : توضيح القاعدة :

يتفق أكثر الأصوليين أن النهي يقتضي الفساد ، إذ قالوا إن مطلق النهي عن الشيء لعينه يقتضي فساده ، وهذا هو الصحيح المعتمد عليه من أقوال العلماء من فقهاء الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، والظاهرية ، وبعض المتكلمين ، وغيرهم . قال الخطابي^(٣) : هذا مذهب العلماء في قديم الدهر وحديثه ، كحديث عائشة المتفق عليه : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد^(٤) " . ومثلوا للنهي عن الشيء لعينه ، أي لذاته كالكفر ، والكذب ، والظلم ، والجور ، ونحوها من المستقبح لذاته عقلاً عند من يرى ذلك .

واستدل لذلك بأن العلماء لم يزالوا يستدلون على الفساد بالنهي ، كاحتجاج ابن عمر رضي الله عنهما بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾ وقال بعض الحنفية ، والأشعرية ، وعامة المعتزلة والمتكلمين : لا يقتضي فساداً ولا صحة^(٥) .

(١) انظر العدة في أصول الفقه للقاضي (٤٣٢/٢) ، والتلخيص في أصول الفقه للجويني (٤٩٧/١) ، وروضة الناظر لابن قدامة (٦٠٥/١) ، والمسودة لابن تيمية (٥٢/١) ، والبحر المحيط في أصول الفقه للزرکشي (٣٨٧/٣) .

(٢) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي (٤٦٩) ..

(٣) حمد بن محمد بن إبراهيم ابن الخطاب البستي ، أبو سليمان : فقيه محدث ، من أهل بست (من بلاد كابل) من نسل زيد بن الخطاب أخي عمر بن الخطاب ، سمع أبا علي الصفار ، وأبا جعفر الرزاز ، وغيرهما ، روى عنه إسحاق الحافظ ، وعبد الوهاب الخطابي ، وغيرهما ، له معالم السنن في شرح سنن أبي داود ، بيان إعجاز القرآن وإصلاح غلط المحدثين وغيرها ، توفي سنة ٣٨٨ هـ . ينظر طبقات الفقهاء الشافعية (١/٤٦٧) ، وفيات الأعيان (٢/٢١٤) ، تاريخ الإسلام (٨/٦٣٢) .

(٤) أخرجه مسلم في باب نقض الأحكام الباطلة (١٨١٧) (١٣٤٣/٣) . وذكره البخاري تعليقاً في باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم ، فأخطأ خلاف الرسول من غير علم ، فحكمه مردود . صحيح البخاري (٩/١٠٧) .

(٥) انظر : مختصر ابن الحاجب (٩٥/٢) ، نهاية السؤل للأسنوي (٦٣/٢) ، الإحكام للآمدي (١٨٨/٢) ، المستصفي للغزالي (٢٤/٢) ، البرهان للجويني (٢٨٣/١) ، المسودة لابن تيمية (٨٠ ، ٨٣) ، أصول السرخسي (٨٠/١ - ٨٢) ، مختصر الطولي (١٠٤) المسودة لابن تيمية (٨٣) ، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٨٤/٣) ، التعبير شرح التحرير للمرداوي (٢٢٨٨/٥) ..

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، (.... وعلى أن المعتكف إذا خرج من المسجد فباشراً خارجاً جاز لأنه حصر المنع من المباشرة حال كونه فيه ، وأجيب بأن المعنى ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ ﴾ حال ما يقال لكم : إنكم عاكفون في المساجد ومن خرج من المسجد لقضاء الحاجة فاعتكافه باق ، ويؤيده ما روي عن قتادة كان الرجل يعتكف فيخرج إلى امرأته فيباشرها ثم يرجع - فنهوا عن ذلك - واستدل بها أيضاً على أن الوطء يفسد الاعتكاف لأن النهي للتحريم ، وهو في العبادات يوجب الفساد)^(٢) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ

لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ (ولا يستدل بما اقتضته الآية من النهي عن إيقاع الطلاق في الحيض على فساد الطلاق فيه إذ النهي عند أبي حنيفة لا يستلزم الفساد مطلقاً ، وعند الشافعي يدل على الفساد في العبادات وفي المعاملات إذا رجع إلى نفس العقد أو إلى أمر داخل فيه أو لازم له فإن رجع إلى أمر مقارن كالبيع وقت النداء فلا ، وما نحن فيه لأمر مقارن وهو زمان الحيض فهو عنده لا يستلزم الفساد هنا أيضاً ، وأيد ذلك بأمر ابن عمر بالرجعة إذ لو لم يقع الطلاق لم يؤمر بها قيل : وما كان منه من التطبيق في الحيض سبب نزول هذه الآية ...) ^(٣) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : لأبي السعود في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي

الْمَسْجِدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، (.... وفيه دليل على أن الاعتكاف يكون في المسجد غير مختص ببعض دون بعض وأن الوطء فيه حرام ومفسد له لأن النهي في العبادات يوجب الفساد)^(٥) .

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات تقريباً : في قوله تعالى {ولا تبشرون وأنتم عاكفون في المسجد} سورة البقرة (٤٦٥/١) ، وقوله تعالى {فلا تسئلن ما ليس لك به علم} سورة هود (٢٦٧/٦) ، وقوله تعالى {ولا تعثوا في الأرض مفسدين} سورة هود (٣١٢/٦) ، وقوله تعالى {يا أيها النبي إذا طلقتم النساء} سورة الطلاق (٣٢٨/١٤) ..

(٢) روح المعاني للآلوسي (٤٦٥/١) ..

(٣) روح المعاني للآلوسي (٣٢٨/١٤) .

(٤) من المفسرين الذين طبقوا هذه القاعدة : الجصاص في أحكام القرآن (١٧/٢) ، (٥٠/٥) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٣٢/١٠) ، وابن عادل الحنبلي (١٦٠/٩) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (١٢٥/١) ، والشرييني في السراج (١٢٥/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٢٠٢/١) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٢٢٦/٢٨) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٢٩٤/٢) ، (٢٩٧/٢) ، (٢٣٩/٥) ..

(٥) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢٠٢/١) ..

المثال الثاني: للبيضاوي عند تفسيره لقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ

النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ (.... وظاهره يدل على أن العدة بالأطهار وأن طلاق المعتدة بالأقراء ينبغي أن يكون في الطهر، وأنه يحرم في الحيض من حيث إن الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضده ولا يدل على عدم وقوعه، إذ النهي لا يستلزم الفساد، كيف وقد صح أن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما طلق امرأته حائضاً أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالرجعة وهو سبب نزوله) (١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾

استدل بهذه الآية كل من البيضاوي والشرييني (٢) وأبي السعود (٣) والآلوسي على (أن الوطاء محرّم في الاعتكاف ويفسده) بناءً على أن النهي يقتضي التحريم والفساد، ولأن النهي في العبادات يوجب الفساد، وقد اختلف العلماء في متعلق النهي فقال الجمهور: إن النهي يقتضي الفساد والبطلان، بينما فرق الحنفية بين النهي الوارد على الأصول فإنه يوجب البطلان، وبين النهي الوارد على الوصف فإنه يوجب الفساد.

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ

لِعَدَّتِهِنَّ﴾ ذكر الآلوسي مسألة لها ارتباط بهذه القاعدة ، وهي مسألة إيقاع الطلاق أثناء الحيض - وهو الطلاق البدعي - هل يقتضي الفساد أم لا ؟ فمذهب أبي حنيفة أنه لا يستلزم الفساد مطلقاً . وأما مذهب الجمهور - والشافعي منهم - فإنه لا يستلزم الفساد في المعاملات إذا رجع إلى نفس العقد أو إلى أمر داخل فيه أو لازم له فإن رجع إلى أمر مقارن كالبيع وقت النداء فلا ، وما نحن فيه لأمر مقارن وهو زمان الحيض فهو عنده لا يستلزم الفساد هنا أيضاً ، وأيد ذلك بأمر ابن عمر بالرجعة إذ لو لم يقع الطلاق لم يؤمر بها قيل: وما كان منه من التطبيق في الحيض سبب نزول هذه الآية..)

وهذا يقودنا إلى معرفة الفرق بين الفساد في العبادات والمعاملات ، يقول

القرائي (٤): "ومعنى الفساد في العبادات وقوعها على نوع من الخلل يوجب بقاء الذمة

(١) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (٢٢٠/٥) .

(٢) السراج المنير للشرييني (١٢٥/١) .

(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢٠٢/١) .

(٤) أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس شهاب الدين الصنهاجي القرافي من علماء المالكية والقرافي نسب إلى القرافة محلة مجاورة لقبور الأمام الشافعي بالقاهرة وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة له مصنفات جلييلة فى الفقه والأصول، توفى سنة ٦٨٤ هـ. ينظر الوايف بالوفيات

(٦/ ١٤٦)، الأعلام للزركلي (١/ ٩٤) ..

مشغولة بها، وفي المعاملات عدم ترتب آثارها عليها" (١). ولكي يفهم تطبيق الآية على وجهه الصحيح نقول : إن المنهي عنه ثلاثة أنواع:

أ - النهي عن الشيء لعينه، وهذا لا يختلفون في أنه يقتضي فساد المنهي عنه، مثل بيع الكلب. وبيع النجاسات.

ب - النهي عن الشيء لوصف ملازم له، وهذا فيه خلاف بين الحنفية والجمهور، كالنهي عن البيوع الربوية وبيوع الغرر والطلاق في الحيض.

ج - النهي عن الشيء لأمر خارج، مثل النهي عن الغصب هل يقتضي فساد الصلاة في الدار المغصوبة؟ وهل يقتضي بطلان صلاة المتوضئ بالمغصوب؟ وبعضهم يمثله بالنهي عن البيع بعد نداء الجمعة الثاني وقالوا: إن الخلاف في القسم الثاني. دون الأول والثالث. والظاهر أن الخلاف جارٍ في القسمين الأخيرين، وأما القسم الأول فقد اتفقوا على أنه يقتضي البطلان (٢)؛ وبناء على ما سبق يقول الآلوسي (ولا يستدل بما اقتضته الآية من النهي عن إيقاع الطلاق في الحيض على فساد الطلاق فيه).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. هذه القاعدة قليلة الورد في كتب التفسير ، لأن أكثر مسائلها مسائل فرعية وتتعلق بأدلة السنة مثل مسألة بيع الكلب و بيع النجاسات وكانهي عن البيوع الربوية وبيوع الغرر .

٢. النهي يقتضي الفساد في العبادات، وأما في المعاملات فلأن النهي يعتمد وجود المفسدة الخالصة أو الراجعة في المنهي عنه، فلو ثبت الملك والإذن في التصرف لكان ذلك تقريراً لتلك المفسدة، والمفسدة لا ينبغي أن تقرر، وإلا لما ورد النهي عنها. والمقدر ورود النهي عنها، هذا خلف، وقياساً على العبادات (٣).

٣. هناك علاقة وطيدة بين هذه القاعدة وبين قاعدة (النهي يقتضي التحريم) ، لذلك يقرن المفسرون في الذكر ، كما في المثال الأول .

٤. يخرج من القاعدة النهي الذي للتنزيه حيث لا يقتضي الفساد وبه قال الزركشي (٤).

(١) شرح تنقيح الفصول للقرائي (١٧٣)..

(٢) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله لعياض نامي (٢٨٧) ..

(٣) شرح تنقيح الفصول للقرائي (١٧٤).

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٣٩٥/٣) .

المبحث الثاني

قواعد العام والخاص والمطلق والمقيد

ويشمل على مطلبين

المطلب الأول : العام والخاص.

المطلب الثاني : المطلق والمقيد

المطلب الأول : العام والخاص.

القاعدة الأولى : العام يبقى على عمومته ، حتى يرد ما يخصه^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { العام } في اللغة : من عمّ وهو بمعنى الشمول ، يقال عمّم الأمر يعمّمه عموماً شملهم ، ويقال عمّمهم بالعطية أي شملهم^(٢)؛ وهو عند عامة الأصوليين : اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له من غير حصر^(٣) ، وعند الرازي في "المحصول" : " هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد^(٤)"

قولهم { الخاص } في اللغة : المنفرد ، مأخوذ من قولهم : اختص فلان بكذا ؛ إذا انفرد به دون غيره ، وخصني بكذا أفرده لي^(٥). يقابل العام وهو : اللفظ الدال على محصور بشخص أو عدد^(٦) ، والتخصيص : بيان المراد باللفظ ، أو بيان أن بعض مدلول اللفظ غير مراد بالحكم ، وهو جائز بدليل : ﴿ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ ﴾ [الزمر: ٦٢] ، ﴿ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ ۖ ﴾ [الأحقاف: ٢٥]^(٧).

ثانياً : توضيح القاعدة :

الأصل في نصوص الوحي أنها تحمل على عموم أفاضها ، ما لم يرد نص يخصها ، وعليه إذا دار الأمر في اللفظ بين جريانه على عمومته أو تخصيصه ، فإنه يحمل على "عمومه" ؛ لأن الأصل بقاء العموم نحو قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء : ٢٣] يدخل في عمومته الحرتين والأميتين ، وإذا كانت إحداهما أمة والأخرى حرة ، ولا يخصص بالحرتين^(٨).

(١) انظر العدة في أصول الفقه للفاضي (٦٣٤/٢) ، والمحصول للرازي (٧٧/٣) ، والاحكام للآمدي (٣٣٥/٢) ، كشف الأسرار لعبيد

(٢) انظر لسان العرب لابن منظور (٤٠٦ / ٩) ، تاج العروس للزبيدي (٥٠٧ / ١٧) ، المصباح المنير (٤٣٠ / ٢) .

(٣) البحر المحيط للزركشي (٥ / ٤) ..

(٤) المحصول للإمام الفخر الرازي (٣٠٩/٢) .

(٥) انظر لسان العرب لابن منظور (٢٤/٧) ، مختار الصحاح لأبي بكر الرازي (١٧٧) مفردات الراغب الأصفهاني (١٤٩) .

(٦) الأصول في علم الأصول لابن عثيمين (٣٨) .

(٧) شرح مختصر الروضة للطوي (٥٥٠/٢) .

(٨) انظر شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢٩٥/١) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [التوبة : ٩١] (أي ما عليهم سبيل فالإحسان النصح لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وهو من بليغ الكلام لأن معناه لا سبيل لعاتب عليهم أي لا يمر بهم العاتب ولا يجوز في أرضهم فما أبعد العتاب عنهم وهو جار مجرى المثل ، ويحتمل أن يكون تعليلاً لنفي الحرج عنهم ، والمحسنين على عمومهم أي ليس عليهم حرج لأنه ما على جنس المحسنين سبيل وهم من جملتهم)^(٢) .

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت ٩١: (أي أنطقنا الله تعالى وأقدرنا على بيان الواقع فشهدنا عليكم بما عملتم من القبائح وجوز بعضهم أن يكون النطق مجازاً عن الدلالة فالمراد بالشهادة ظهور علامات على الأعضاء دالة على ما كانت ملتبسة به في الدنيا بتغيير أشكالها ونحوه مما يلهم الله تعالى من رآه أنها تلبست به في الدنيا لارتفاع الغطاء في الآخرة ، وهو خلاف ظاهر الآيات والأحاديث ولا داعي إليه ، وعلى الظاهر لا بد من تخصيص كل شيء بكل حي ينطق إذ ليس كل شيء ولا كل حي ينطق بالنطق الحقيقي ومثل هذا التخصيص شائع ، ومنه ما قيل في: ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] ، آل عمران: ٢٢٩ ، [المائدة: ١٩ ، ٤٠] ، [التوبة: ٣٩] ﴿ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأحقاف: ٢٥] ، وجوز أن يكون النطق في أنطقنا بمعناه الحقيقي ويحمل النطق في أنطق كل شيء على الدلالة فيبقى العام على عمومهم ولا يحتاج إلى التخصيص المذكور)^(٣) .

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثمان آيات تقريباً : في قوله تعالى {وهو بكل شيء عليم} سورة البقرة (٢١٩/١) ، وقوله تعالى {أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين} سورة البقرة (٤٢٧/١) ، وقوله تعالى {ما على المحسنين من سبيل} سورة التوبة (٣٤٦/٥) ، وقوله تعالى {ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة} سورة النحل (٤١٠/٧) ، وقوله تعالى {والذين هم لفروجهم حافظون} سورة المؤمنون (٢١٣/٩) ، وقوله تعالى {واحشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون} سورة الصافات (٧٨/١٢) ، وقوله تعالى {إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير ممنون} سورة فصلت (٣٥١/١٢) ، وقوله تعالى {قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء} سورة فصلت (٣٦٨/١٢) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (٣٤٦/٥) .

(٣) نفس المصدر (٣٦٨/١٢) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : للفخر الرازي في قوله تعالى ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [التوبة ٩١] (هو أنه لا إثم عليه بسبب القعود عن الجهاد، واختلفوا في أنه هل يفيد العموم في كل الوجوه؟ فمنهم من زعم أن اللفظ مقصور على هذا المعنى، لأن هذه الآية نزلت فيهم، ومنهم من زعم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والمحسن هو الآتي بالإحسان، ورأس أبواب الإحسان ورئيسها، هو قول: لا إله إلا الله، وكل من قال هذه الكلمة واعتقدها، كان من المسلمين. وقوله تعالى: ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ يقتضي نفي جميع المسلمين، فهذا بعمومه يقتضي أن الأصل في حال كل مسلم براءة الذمة، وعدم توجه مطالبة الغير عليه في نفسه وماله)^(٢).

المثال الثاني : للنيسابوري في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [فصلت : ٢١] أنطق كل شيء من العمومات المخصوصة أي ممن يصح النطق منه ، والمراد أن القادر على خلقكم وإنطاقكم في المرة الأولى في الدنيا، ثم خلقكم وإنطاقكم مرة أخرى، وثالثة في القبر وفي القيامة، كيف يستبعد منه إنطاق الجوارح والأعضاء؟)^(٣).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة : ٩١] التفسير الإجمالي للآية : ليس على أهل الزمانة وأهل العجز عن السفر والغزو، ولا على المرضى، ولا على من لا يجد نفقة يتبلغ بها إلى مغزاه حرج، وهو الإثم، يقول: ليس عليهم إثم إذا نصحوا لله ولرسوله في مغيبهم عن الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [التوبة : ٩١] يقول:

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الماوردي في النكت والعيون (٣٤٨/١) ، (١٢٠/٤) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٢٤٦/٥) ، (٣٤٧/٥) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٢٠/٤) ، (٩٦/١٣) ، وابن جزى في التسهيل (٦٥/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٥٠٣/٤) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (٢١١/٩) ، (١٤٦/١٠) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٤١٧/٢) ، (٣٤٥/٨) ، (٢٨٦/١١) ، (١٠١/١٦) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣٧٤/٦) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٤٣٠/٤) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٤٣٠/٢) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٢٣٨/٢) ، (٣٣٧/٣) ، (٦/٨) ..
(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٢١/١٦) .
(٣) غرائب القرآن للنيسابوري (٥٤/٦) .

ليس على من أحسن فنصح لله ورسوله في تخلفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جهاد معه لعذر يعذر به طريق يتطرق عليه فيعاقب من قبله^(١).

فألله عز وجل عذر هؤلاء -الضعفاء والمرضى والفقراء والنساء والصبيان- ثم قال : ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ قال الألويسي (المحسنين على عمومهم أي ليس عليهم حرج لأنه ما على جنس المحسنين سبيل)^(٢)، وبه قال الرازي : ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ يقتضي نفي جميع المسلمين، فهذا بعمومه يقتضي أن الأصل في حال كل مسلم براءة الذمة، وعدم توجه مطالبة الغير عليه في نفسه وماله (٣) فإبقاء العام على عمومهم هو الأولى، ويكون معنى الآية : ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ أي من طريق العقوبة، لأن المحسن قد سد بإحسانه باب العقاب.

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية ، هل يحمل (النطق) على الحقيقة أو المجاز ، وينبني على ذلك حمل نطق أعضاء الإنسان على العموم أو يبقى على الخصوص ؟ .

ذهب بعض المفسرين كالزمخشري والبيضاوي إلى أن النطق يُحمل على المجاز ، ووجه ذلك كما ذكره الألويسي : (أن يكون النطق مجازا عن الدلالة المراد بالشهادة ظهور علامات على الأعضاء دالة على ما كانت ملتبسة به في الدنيا بتغيير أشكالها ونحوه مما يلهم الله تعالى من رآه أنها تلبست به في الدنيا لارتفاع الغطاء في الآخرة) ؛ ويقول الزمخشري (فإن قلت: كيف تشهد عليهم أعضاؤهم وكيف تنطق؟ قلت: الله عز وجل ينطقها كما أنطق الشجرة^(٤) بأن يخلق فيها كلاما. أراد بكل شيء: كل شيء من الحيوان ، كما أراد به في قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [القرة : ٢٨٤] كل شيء من المقدورات، والمعنى: أن نطقنا ليس بعجب من قدرة الله الذي قدر على إنطاق كل حيوان....)^(٥). ويرد عليه أبو حيان فيقول (وهذا الرجل مولع بمذهبه الاعتزالي، يدخله في كل ما يقدر أنه يدخل. وإنما أشار بقوله: كما أنطق الشجرة بأن

(١) جامع البيان لابن جرير (٦٢٣/١١).

(٢) روح المعاني للألويسي (٣٤٦/٥).

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (١٢١/١٦).

(٤) يستدرك ابن المنير على الزمخشري (قوله "كما أنطق الشجرة" على زعم المعتزلة أن تكليمه مع موسى عليه السلام هو خلقه الكلام في الشجرة التي كانت عند الطور. وعند أهل السنة: هو بأن كشف له عن كلامه القديم وأسمعه إياه كما بين في محله). الانتصاف لابن المنير.

(٥) الكشاف للزمخشري (١٩٥/٤) ..

يخلق فيها كلاما ، إلى أن الله تعالى لم يكلم موسى حقيقة ، وإنما الشجرة هي التي سمع منها الكلام بأن يخلق الله فيها كلاما خاطبته به عن الله تعالى^(١). ويرد الألوسي هذا القول (وهو خلاف ظاهر الآيات والأحاديث ولا داعي إليه) .

وذهب آخرون كابن جرير الطبري وابن عطية وابن الجوزي والألوسي إلى حمل النطق على حقيقته ، لذلك يقول الألوسي في ترجيحه لهذا القول : (وجوز أن يكون النطق في أنطقنا بمعناه الحقيقي ويحمل النطق في أنطق كل شيء على الدلالة فيبقى العام على عمومته ولا يحتاج إلى التخصيص المذكور) ومما يقوي هذا القول ورود الأثر ، حيث ساق ابن جرير هذا الأثر فيقول : (وذكر أن هذه الجوارح تشهد على أهلها عند استشهاد الله إياها عليهم إذا هم أنكروا الأفعال التي كانوا فعلوها في الدنيا بما يسخط الله ، وبذلك جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عن أنس ، قال: ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم حتى بدت نواجذه ، ثم قال: "ألا تسألوني مم ضحكت؟" قالوا: مم ضحكت يا رسول الله؟ قال: "عجبت من مجادلة العبد ربه يوم القيامة قال: يقول: يا رب أليس وعدتني أن لا تظلمني؟ قال: فإن لك ذلك ، قال: فإنني لا أقبل علي شاهدا إلا من نفسي ، قال: أوليس كفى بي شهيدا ، وبالملائكة الكرام الكاتبين؟ قال فيختم على فيه ، وتتكلم أركانه بما كان يعمل ، قال: فيقول له: بعداً لكنَّ وسحقاً ، عنكَّ كنت أجادل "^(٢)^(٣). لهذا كان هذا القول هو الأوجه والأوفق لمقصود القاعدة .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن صيغ العموم ترد تارة باقية على عمومها ، وتارة يراد بها بعض الأفراد ، وتارة يقع فيها التخصيص ومع الاحتمال لا قطع ، بل لما كان الأصل بقاء العموم فيها كان هو الظاهر المعتمد للظن ، ويخرج بذلك عن الإجمال^(٤).
٢. من مرجحات تطبيق هذه القاعدة ورود آثار من السنة تبقى العام على عمومته .
٣. أن العام الذي لم يخصص مقدم على العام الذي خصص ، لأن العام بعد التخصيص اختلف في كونه حجة ، بخلاف العام الباقي على عمومته .
٤. من أساليب الألوسي عند ذكر الخلاف في الآية ، أنه يقدم القول الأضعف ويرد عليه ، ثم يورد القول الأصوب عنده مقروناً بالقاعدة ووجه الاستدلال وهذا في الأغلب .

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٢٩٩/٩) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب: الزهد والرفاق (٤ / ٢٢٨٠ / ٢٩٦٩).

(٣) جامع البيان لابن جرير الطبري (٤٠٧/٢٠) .

(٤) انظر شرح الكوكب المنير لابن النجار (١١٥/٣) .

القاعدة الثانية : العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب^(١).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم {اللفظ} "لفظت الشيء من فمي ألفظه لفظاً: رميته، وذلك الشيء لفاظةً ، ولفظتُ بالكلام وتلفظتُ به، أي تكلمتُ به ، واللفظُ: واحدُ الألفاظِ، وهو في الأصل مصدرٌ"^(٢). قولهم {السبب} : هو ما جعله الشارع علامة على مسببه وربط وجود المسبب بوجوده وعدمه ، فيلزم من وجود السبب وجود المُسبب، ومن عدمه عدمه، فهو أمر ظاهر منضبط، جعله الشارع علامة على حكم شرعي^(٣).

ثانياً : توضيح القاعدة :

اختلف العلماء حول هذه القاعدة :

فذهب الجمهور إلى القول بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وذهب آخرون إلى أن العبرة بخصوص اللفظ لا بعموم السبب، ومعنى ذلك عندهم: أن لفظ الآية يكون مقصوداً على سببه ، أما ما يماثله فلا يُعلمُ حكمه من نصِّ الآية ، وإنما يُعلمُ بدليلٍ آخر، وهو القياس المستوفى للشروط المقررة عند علماء الأصول، وهذا الخلاف القائم بين الفريقين محله إذا لم تقم قرينة على تخصيص لفظ الآية العام بسبب نزوله، أما إذا قامت تلك القرينة، فإن الحكم يكون مقصوداً على سببه لا محالة، بإجماع العلماء^(٤).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٥):

المثال الأول : قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَن فِي أَيْدِيكُمْ مِّنَ الْأَسْرِ إِن يَعلَمِ

اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا﴾ [الأنفال: ٧٠]. والآية على ما في رواية ابن سعد

(١) انظر : العدة للقاضي أبي يعلى (٦٠٨/٢) ، التلخيص لإمام الحرمين (١٥٤/٢) ، المحصول للغزالي (١٢٥/٣) ، روضة الناظر لابن قدامة (٣٥/٢) ، الفروق للقرافي (١١٤/١) ، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٢١٩/٤) ، البرهان للزركشي (٣٢/١) ، الإتيان للسيوطي (١١٠) ، الفوز الكبير في أصول التفسير للدهلوي (١٧٦/١) ، مناهل العرفان للزرقاني (١٢١/١) ، قواعد التفسير للسبب (٥٩٢/٢) ..

(٢) تاج اللغة للجوهري (١١٧٩/٣) .

(٣) علم أصول الفقه لعبد الوهاب الخليل (١١٧/١) ..

(٤) انظر الإتيان للسيوطي (١١٠) ، دراسات في علوم القرآن لمحمد بكر إسماعيل (١٧٠) ، مباحث في علوم القرآن للقطان (٨٢) بتصرف .

(٥) طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث عشر آية : في قوله تعالى {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا} سورة آل عمران (٢٤٠/٢) ، وقوله تعالى {لا يحب الله الجهر بالسوء} سورة النساء (١٧٧/٣) ، وقوله تعالى {أنه من عمل منكم سوء بجهالة} سورة الأنعام (١٥٥/٤) ، وقوله تعالى {وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له} سورة الأعراف (١٤٠/٥) ، وقوله تعالى {يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى} سورة الأنفال (٢٢٢/٥) ، وقوله تعالى {إن الله لا يخلف الميعاد} سورة الرعد (١٥٠/٧) ، وقوله تعالى {ولقد علمنا المستقدمين منكم والمستأخرين} سورة الحجر (٢٧٨/٧) ، وقوله تعالى {ومن أراد الأخرة وسعى لها سعيها} سورة الإسراء (٤٥/٨) ، وقوله تعالى {ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا} سورة الكهف (٢٩٠/٨) ، وقوله تعالى {هذان خصمان اختصموا في ربهم} سورة الحج (١٢٨/٩) ، وقوله تعالى {إن الذين يتلون كتاب الله} سورة فاطر (٣٦٥/١١) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} سورة الحجرات (٢٨٧/١٣) ، وقوله تعالى {فأما من أعطى واتقى ، وصدق بالحسنَى} سورة الليل (٣٦٨/١٥) ..

وابن عساكر نزلت في جميع أسارى بدر وكان فداء العباس منهم أربعين أوقية وفداء سائرهم عشرين أوقية^(١)، وعن محمد بن سيرين^(٢) أنه كان فداؤهم مائة أوقية والأوقية أربعون درهما وستة دنانير، وجاء في رواية أنها نزلت في العباس رضي الله تعالى عنه^(٣).... والظاهر أن الآية عامة لسائر الأسارى على ما يقتضيه صيغة الجمع، ولا يأبى ذلك رواية أنها نزلت في العباس لما قالوا من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٤).

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ سورة [الرعد: ٣١] فيقول ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أي الوعد كالميلاد والميثاق بمعنى الولادة والتوثقة، ولعل المراد به ما يندرج تحته الوعد الذي نسب إليه الإتيان لا هو فقط، قال القاضي: وهذه الآية تدل على بطلان من يجوز الخلف على الله تعالى في ميعاده وهي وإن كانت واردة في حق الكفار إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وعمومه يتناول كل وعيد ورد في حق الفساق^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١ / ١٧١ / ١١٣٩٨) وفي الأوسط (٨ / ١٠٤ / ٨١٠٧) من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس. قال: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ، بِهَذَا التَّمَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ إِلَى جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، فَتَرَدُّ بِهِ وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي "مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ" ٢٨/٧: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" وَالْكَبِيرِ بِإِخْتِصَارٍ، وَرِجَالُ الْأَوْسَطِ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَقَدْ صَرَحَ بِالسَّمَاعِ. وَابْنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ" ١٥/٤ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَالطَّبْرِيِّ فِي "التَّارِيخِ" ٤٦٥/٢ - ٤٦٦ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، كِلَاهِمَا عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ فِي "دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ" ١٤٢/٣ - ١٤٣ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ، عَنِ عُرْوَةَ وَالزَّهْرِيِّ وَجَمَاعَةٍ سَمَّاهُمْ فَذَكَرُوا الْقِصَّةَ، وَسَاقَهَا. قَالَ الشَّيْخُ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ: وَهَذِهِ أَسَانِيدٌ لَا يَخْلُو وَاحِدٌ مِنْهَا عَنْ عِلَّةٍ.

(٢) محمد بن سيرين البصري الأنصاري بالولاء أبو بكر إمام وقته في علوم الدين بالبصرة تابعي، سمع: أبا هريرة، وعمران بن حصين، وابن عباس، وعدي بن حاتم، وابن عمر، ولد ومات بالبصرة اشتهر بالورع وتعبير الرؤيا، توفي سنة ١١٠هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٧ / ١٤٣)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (١ / ٩٠)، سير أعلام النبلاء (٤ / ٦٠٦)...

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١١ / ٢٧٩) حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن فضيل، عن أشعث، عن ابن سيرين، عن عبيدة، قال: "كان فداء أسارى بدر: مائة أوقية، والأوقية أربعون درهما، ومن الدنانير: ستة دنانير..."

(٤) روح المعاني للألوسي (٥ / ٢٣٢).

(٥) نفس المصدر (٧ / ١٥٠).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول: لابن عادل الحنبلي^(٢) في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ مَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾ [سورة الأنفال: ٧٠] ، قال (..) اختلف المفسرون في أن الآية نزلت في العباس خاصة ، أو في جملة الأسارى ؛ قال قوم: إنها في العباس خاصة ، وقال آخرون: إنها نزلت في الكل ، وهذا أولى لقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ ﴾ ، ولقوله { من الأسرى } ، ولقوله : ﴿ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ ولقوله : ﴿ يُؤْتِكُمْ خَيْرًا ﴾ ، ولقوله {مما أخذ منكم} ، وقوله: {ويغفر لكم} ، أصل ما في الباب أن يقال: سبب نزول الآية هو العباس ، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٣) .

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴾ (والغرض منه تقوية قلب الرسول صلى الله عليه وسلم وإزالة الحزن عنه ، قال القاضي: وهذا يدل على بطلان قول من يجوز الخلف على الله تعالى في ميعاده ، وهذه الآية وإن كانت واردة في حق الكفار إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، إذ بعمومه يتناول كل وعيد ورد في حق الفساق^(٤) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ مَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾ اختلف المفسرون في هذه الآية هل هي خاصة بالعباس - رضي الله عنه - أم هي عامة في جميع الأسرى ؟

والذين يرون أنها خاصة بالعباس - رضي الله عنه - استدلوا (بما جاء في رواية أنه قال: كنت مسلماً لكن استكروهوني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن يكن ما تذكر حقاً فالله تعالى يجزيك ، فأما ظاهر أمرك فقد كان علينا فافد

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٤٩٦/٣) ، (٥٠٣/٣) ، (٥٦٩/٣) ، والنسفي في مدارك التنزيل للنسفي (٤٩٦/٢) ، والخازن في لياح التنزيل (١٨/٢) ، (٣٠٠/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٥٤/٢) ، (٢٧٠/٤) ، والحافظ ابن كثير في تفسيره (١٩/٣) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم الكتاب (٢١٨/٢) ، (١٠٣/٣) ، (١٨٧/٣) ، والتيسابوري في غرائب القرآن (٢٨١/١) ، (٤٧٥/٢) ، (١١/٣) ، والخطيب الشريبي في السراج المنير (٥٦٢/١) ، (٥٨٤/١) ، وأبو السعود في إرشاده (٢١٧/٢) ، والشوكاني في فتح القدير (٣٤٤/٣) .

(٢) عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي ، أبو حفص ، سراج الدين ، صاحب التفسير الكبير اللباب في علوم الكتاب ، توفي بعد سنة ٨٨٠ هـ . ينظر الأعلام للزركلي (٥٨ / ٥) ، هدية العارفين (١ / ٧٩٤) .

(٣) اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (٥٧٦/٩) ..

(٤) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٤٣/١٩) .

نفسك وابني أخويك نوفل بن الحارث وعقيل بن أبي طالب وحليفك عتبة بن عمرو فقلت: ما ذاك عندي يا رسول الله، قال عليه الصلاة والسلام: فأين الذي دفنت أنت وأم الفضل؟ فقلت لها: إني لا أدري ما يصيبني في وجهي هذا فإن حدث بي حدث فهو لك ولعبد الله وعبيد الله وقثم فقلت: ما يدريك فقال صلى الله عليه وسلم: أخبرني ربي فعند ذلك قال العباس: أشهد أنك صادق وأن لا إله إلا الله وأنت رسول الله إنه لم يطلع على ذلك أحد إلا الله تعالى ولقد دفعته إليها في سواد الليل^(١)، وروي أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مال البحرين ثمانون ألفاً فتوضأ صلى الله عليه وسلم وما صلى حتى فرقه وأمر العباس أن يأخذ منه فأخذ ما قدر على حمله، وكان رضي الله تعالى عنه يقول: هذا خير مما أخذ مني وأرجو المغفرة^(٢).

ولئن كان سبب نزول هذه الآية في العباس - رضي الله عنه - ، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا أولى لستة أوجه ذكرها الفخر الرازي (أحدها: قوله: ﴿قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ﴾ ، وثانيها: قوله: ﴿مَنْ الْأَسْرَى﴾ وثالثها: قوله: ﴿فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ورابعها: قوله: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا﴾ وخامسها: قوله: ﴿مِمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ﴾ وسادسها: قوله: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ فلما دلت هذه الألفاظ الستة على العموم، فما الموجب للتخصيص؟ أقصى ما في الباب أن يقال: سبب نزول الآية هو العباس، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٣).

والألوسي رجح هذا القول وذكر سبب ترجيحه وهو العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فيقول (والظاهر أن الآية عامة لسائر الأسارى على ما يقتضيه صيغة الجمع ، ولا يابى ذلك رواية أنها نزلت في العباس لما قالوا من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)^(٤).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ الآية دالة على أن الله عز وجل لا يخلف بما وعد به ، فأخبر تعالى عن كفار قريش والعرب أنهم لا يزالون

(١) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة، ما حدث من المعجزات في غزوة بدر (١/٤٧٦/٥٠٩).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ، ذكر إسلام العباس رضي الله عنه ، واختلاف الرويات في وقت إسلامه (٣ / ٣٧٢ / ٥٤٢٣) عن أبي موسى الأشعري، «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي..

(٣) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (١٥/٥١٣).

(٤) روح المعاني للألوسي (٥/٢٣٢).

تصيبهم قوارع من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وغزواته ، حتى جاء وعد الله - وهو على قول ابن عباس - فتح مكة فتحقق كما وعد الله به ، أو القيامة على قول الحسن سيتحقق في الآخرة^(١).

فقد وفق الألوسي والرازي قبله بذكر قول القاضي الدال على مدلول القاعدة إذ يقول : (وهذه الآية تدل على بطلان من يجوز الخلف على الله تعالى في ميعاده وهي وإن كانت واردة في حق الكفار إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وعمومه يتناول كل وعيد ورد في حق الفساق) ، ما ذهب إليه القاضي هو الحق فتعميم دلالة الخلف على الله هو الأصوب ، فسواء كان المقصود بوعد الله فتح مكة أو القيامة أو أي وعد توعد الله به في كتابه فإنه جل جلاله لا يخلف الميعاد ، ولهذا يقول الحافظ ابن كثير في تفسيره (لا ينقض وعده لرسله بالنصرة لهم ولأتباعهم في الدنيا والآخرة ، ﴿ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفًا وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم: ٤٧])^(٢).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن هذه القاعدة من أكثر القواعد شهرة بين المفسرين، لكثرة أمثلتها في التفسير.
٢. يعتبر أسباب النزول المورد الرئيسي لتطبيق القاعدة ، فبأسباب النزول يُعرف على مَنْ مِنَ الصحابة أو في أي واقعة نزلت الآية .
٣. الرأي الراجح من قولي أهل العلم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، والخلاف القائم بين الفريقين محله إذا لم تقم قرينة على تخصيص لفظ الآية العام بسبب نزوله ، أما إذا قامت تلك القرينة ، فإن الحكم يكون مقصوراً على سببه لا محالة ، بإجماع العلماء .
٤. يعتبر الألوسي من المكثرين بتطبيق هذه القاعدة حيث إنه ذكرها في ثلاث عشرة آية ، فهو غالباً يذكرها في سياق الترجيح إذا دار اللفظ على بين العموم و الخصوص .

(١) انظر زاد المسير لابن الجوزي (٢/٤٩٧) .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٤٦٢) .

القاعدة الثالثة : صورة السبب قطعية الدخول في العام^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

الأصوليون يقررون أن "صورة السبب قطعية الدخول في العموم" عند الأكثر ، فلا يخص باجتهاد فيتطرق التخصيص إلى ذلك العام ، إلا تلك الصورة ، فإنه لا يجوز إخراجها ، لكن السبكي قال : إنما تكون صورة السبب قطعية إذا دل الدليل على دخولها وضعا تحت اللفظ العام، وإلا فقد ينازع فيه الخصم، ويدعي أنه قد يقصد المتكلم بالعام إخراج السبب، فالمقطوع به إنما هو بيان حكمة السبب ، وهو حاصل مع كونه خارجا ، كما يحصل بدخوله، ولا دليل على تعيين واحد من الأمرين^(٢).

ويزيد الشيخ ابن عثيمين إيضاح هذه القاعدة فيقول : " الأصل أن العام شامل لجميع أفرادها، قال العلماء: وصورة السبب قطعية الدخول وما عداها فدخولها ظني، العام يشمل صوراً متعددة، فصورة السبب التي نزلت الآية من أجلها قطعية الدخول ، مثال: المرأة التي اشتكت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام زوجها قطعية الدخول في آية الظهر في سورة المجادلة، وظاهر غيرهما ظني الدخول في الآية لاحتمال أن لا يراد بالعموم جميع أفرادها لكن الحكم يشملها إما بالعموم اللفظي الصحيح وإما بالعموم المعنوي وهو القياس لعدم الفارق"^(٣).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٤) :

المثال الوحيد عند الألوسي: في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾ وَأَدْخُلِي جَنَّاتِي ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الفجر] ، فكأنه سبحانه بعد أن بالغ جل وعلا في سوء حال النفس الأمارة ووعيدها ، خاطب المطمئنة بذلك وأرشدتها سبحانه إلى ما فيه صلاحها ونجاتها ولا يخفى ما فيه فلا ينبغي أن يعد وجهها، وأيا ما كان من الأوجه فالظاهر العموم فيها ، وإن أخرج ابن أبي حاتم من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس أنها نزلت في عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه حين اشترى بئر رومة وجعلها سقاية للناس ، وقيل: إنها نزلت في حمزة بن عبد المطلب، وقيل نزلت في حبيب بن عدي الذي صلبه أهل مكة وجعلوا وجهه إلى المدينة ،

(١) انظر: قواعد الأدلة للسمعاني (٢٧٨/٢) ، تخريج الفروع على الأصول للزنجاني (٣٠١/١) ، الإبهاج للسبكي (١٨٨/٢) ، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٢٩٣/٤) ، الإتقان للسيوطي (١٠٧) ، مناهل العرفان للزرقاني (١٣٦/١) ، القواعد الحسان للسعدي (١١) ، حاشية مقدمة التفسير لابن قاسم (٤٦) ، قواعد التفسير للسبكي (٦٠٢/٢) .

(٢) انظر: التحبير شرح التحرير للمرداوي (٢٠٠/٥) ، نهاية السؤل للأسنوي (١٥٩/٢) ، البرهان للجويني (٢٧٨/١) ، الإحكام للآمدي (٢٤٠/٢) ، المستصفي للغزالي (٦٠/٢) ، شرح الكوكب المنير لابن النجار (١٨٧/٣) .

(٣) التعليق على القواعد الحسان لابن عثيمين (١٨) .

(٤) طبق الألوسي هذه القاعدة في آية واحدة وهي قوله تعالى {يا أيها النفس المطمئنة} سورة الفجر (٣٤٨/١٥) .

فقال: اللهم إن كان لي عندك خير فحول وجهي نحو قبلك فحول الله تعالى وجهه نحوها فلم يستطع أحد أن يحوله بعد ، فتفسير النفس المذكورة بأحد هؤلاء المذكورين كما نقل عن بعض من باب التمثيل وأن صورة السبب قطعية الدخول وينبغي أن يُحمل قول ابن عباس في تلك النفس كما أخرج عنه ابن مردويه هو النبي صلى الله عليه وسلم على نحو ذلك^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

تطبيق هذه القاعدة من مفردات الإمام الألويسي حيث لم يسبق إلى تطبيقها أحد من المفسرين، لكن وجد التطبيق فيما جاء بعده كالشنيطي^(٣) صاحب الأضواء وابن عاشور^(٤) في تحريره، وهي غير مطابقة مع مثال الألويسي .

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الوحيد عند الألويسي : في قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾^(٥)

أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً ﴿٢٨﴾ فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾ وَأَدْخُلِي جَنَّتِي ﴿٣٠﴾ ﴿ ذكر المفسرون في سبب النزول ثلاثة أسباب : الأول : أنها نزلت في عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه حين اشترى بئر رومة وجعلها سقاية للناس . الثاني : أنها نزلت في حمزة بن عبد المطلب . الثالث : نزلت في خبيب بن عدي الذي صلبه أهل مكة وجعلوا وجهه إلى المدينة .

فالألويسي جمع بين هذه الأسباب بقوله (فتفسير النفس المذكورة بأحد هؤلاء

المذكورين كما نقل عن بعض من باب التمثيل وأن صورة السبب قطعية الدخول) وما ذهب إليه فيه جمعاً بين الأقوال وترجيحاً بإعمال قاعدة من قواعد التفسير ، فلا يخفى قوته .

(١) روح المعاني للألويسي (٣٤٨/١٥) .

(٢) طبق هذه القاعدة من المفسرين ابن عاشور في التحرير والتبوير (٦٥/٢) ، (٤٠/٤) ، والشنيطي في أضواء البيان (٢١٢/١) ، (١٥٤/٣) ، (٨٠/٨) ، (٥٥٣/٨) .

(٣) في قوله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء } ..وقد أجمع المفسرون على أن هذه الآية نزلت في حاطب بن أبي بلتعة ، وقصة الرسالة مع الطعينة لأهل مكة قبل الفتح بإخبارهم بتجهز المسلمين إليهم مما يؤيد المراد بالعدو هنا ، ولكن ، وإن كانت بصورة السبب قطعية الدخول إلا أن عموم اللفظ لا يهمل ، فتقوله : عدوي وعدوكم ، وقوله : وقد كفروا بما جاءكم من الحق يشمل كل من كفر بما جاءنا من الحق كاليهود ، والنصارى ، والمنافقين ، ومن تجدد من الطوائف الحديثة) أضواء البيان للعلامة الشنيطي (٨٠/٨) ..

(٤) في قوله تعالى : { إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون (١٥٩) إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم (١٦٠) } قال المفسرون إن هذه الآية نزلت في علماء اليهود في كتهم دلائل صدق النبي محمد صلى الله عليه وسلم وصفاته ودينه الموجودة في التوراة وفي كتهم آية الرجم ، وهو يقتضي أن اسم الموصول للعهد يأتي لما يأتي له المعرف باللام وعليه فلا عموم هنا ، وأنا أرى أن يكون اسم الموصول هنا للجنس فهو كالمعرف بلام الاستغراق فيعم ويكون من العام الوارد على سبب خاص ولا يخص بسببه ولكنه يتناول أفراد سببه تناولاً أولياً أقوى من دلالة على بقية الأفراد الصالح هو للدلالة عليها لأن دلالة العام على صورة السبب قطعية ودلالته على غيرها مما يشمله مفهوم العام دلالة ظنية) التحرير والتبوير لابن عاشور (٦٥/٢) ..

بينما يرى الفخر الرازي والنيسابوري^(١) أن هذا الخلاف داخل بالقاعدة السابقة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيقول الرازي : (قيل: نزلت في حمزة بن عبد المطلب، وقيل: في خبيب بن عدي الذي صلبه أهل مكة، وجعلوا وجهه إلى المدينة، فقال: اللهم إن كان لي عندك خير فحول وجهي نحو بلدتك، فحول الله وجهه نحوها، فلم يستطع أحد أن يحوله، وأنت قد عرفت أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)^(٢). وهذا الرأي فيه وجاهة ، ولهذا قال الماوردي ومن بعده الزمخشري عقب ذكر الأقوال (والظاهر العموم)^(٣)، يقصدان بهذه العبارة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ؛ لكن الألوسي نظر من جهة أن ما كان سببا لنزول الآية فهو داخل في الحكم ، وما كان كصورة السبب فهو داخل الحكم أيضاً - وهي الأقوال الأخرى - ، وهم نظروا إلى التساوي بين الأقوال فقالوا بالعموم مطلقاً .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الوقوف على المعنى وإزالة الاشكال لا يمكن إلا بمعرفة سبب النزول غالباً فسبب النزول طريق قوي في فهم بعض معاني القرآن لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب .
٢. صورة السبب قطعية الدخول في العموم، بمعنى أن سبب النزول مقصود جزماً بالآية، وليست ظنيّة الدلالة عليه .
٣. هذه القاعدة داخلية في قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فبين القاعدتين عموم وخصوص .
٤. ما ذهب إليه الألوسي من جمع بين الأقوال وترجيحاً بإعمال القاعدة يدل على إهتمامه البالغ بقواعد التفسير .

(١) غرائب القرآن للنيسابوري (٥٠٠/٦) ..

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٦٣/٣١) .

(٣) انظر النكت والعيون للماوردي (٢٧٣/٦) ، الكشاف للزمخشري (٧٥٣/٤) .

القاعدة الرابعة : إذا وقعت النكرة في سياق النفي^(١) ، أو النهي ، أو الشرط ، دلت على العموم^(٢).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم { النكرة } نقيض المعرفة ، ونكر الشيء وأنكره: لم يقبله قلبه ولم يعترف به لسانه والنكرة من الأسماء: ما ليس فيه تخصيص لأحد دون أحد ، نحو رجل وغلان^(٣).
قولهم { الشرط } فأصله العلامة ، قال أبو عبيد: ومنه أشراف الساعة أي علاماتها ، وحد الشرط: ما يتغير به الحكم بوجوده^(٤) ، وقيل : ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته^(٥).

ثانياً: توضيح القاعدة :

القرآن الذي نزل بلسان عربي مبين، يعبر عن العام بالألفاظ التي وضعها العرب لإفادة الشمول والاستغراق ، وقد ذكر الأصوليون أن للعموم صيغاً كثيرة تدل عليه، ذكر منها القرائ في مائتين وخمسين صيغة^(٦) ، ومن هذه الصيغ ما هو متعلق بالقاعدة :

أولاً : النكرة في سياق النفي ، كقوله تعالى: ﴿ فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة : ١٩٧].

ثانياً : النكرة في سياق النهي ، نحو قول الله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَمْرًا وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [الأسراء : ٢٣].

ثالثاً: النكرة في سياق الشرط ، نحو قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ [البقرة : ١٩٧].

(١) سياطي تعريفه في الفصل القادم في مبحث قواعد النفي .
(٢) انظر المحصول للرازي (٣٤٣/٢) ، روضة الناظر لابن قدامة (١٣/٢) ، الإحكام للأمدى (٣/٣) ، المسودة لابن تيمية (١٠٣/١) ، الفروق للقرائفي (١٩١/١) ، مختصر الروضة للطوي (٤٦٥/٢) ، الإبهاج للسبكي (١٠٤/٢) ، نهاية السؤل للأسنوي (١٨٥/١) ، البرهان في علوم القرآن للزركشي (٦/٢) ، الإتيان للسيوطي (٤٩/٣) ، القواعد الحسان للسعدي (١٦) ، قواعد التفسير للسبب (٥٦٠/٢) .
(٣) انظر تاج اللغة للجوهري (٨٣٧/٢) ، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٧٦/٥) ، وشمس العلوم للحميري (٦٧٤٢/١٠) .
(٤) قواطع الأدلة في الأصول لأبي مظفر السمعاني (٢٧٥/٢) .
(٥) الفروق للقرائفي (٦٠/١) .
(٦) العقد المنظوم في الخصوص والعموم: القرائفي (٤٥٣/١) ..

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(١):

مثال النكرة في سياق النفي : في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧] (أي كل نفس من النفوس لا ملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن عداهم فإن النكرة في سياق النفي تعم)^(٢).

ومثال النكرة في سياق النهي^(٣): في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الكهف: ٢٣] أي لأجل شيء تعزم عليه ﴿ إِنِّي فَاعِلٌ ﴾ ذلك الشيء غدا أي فيما يستقبل من الزمان مطلقا ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ [الكهف: ٢٤] استثناء متعلق بالنهي على ما اختاره جمع من المحققين ... والتخصيص بما يتعلق بالوحي على معنى لا تقولن فيما يتعلق بالوحي إني أخبركم به إلا أن يشاء الله تعالى والله تعالى لم يشأ أن تقوله من عندك فإذا لا تقولنه أبدا ياباه النكرة في سياق النهي المتضمن للنفي والتقييد بالمستقبل^(٤).

ومثال النكرة في سياق الشرط: في قوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات : ٦] (...والظاهر أن المراد به هنا المسلم المخل بشيء من أحكام الشرع أو المروءة بناء على مقابلهته بالعدل وقد اعتبر في العدالة عدم الإخلال بالمروءة ، والمشهور الاقتصار في تعريفه على الإخلال بشيء من أحكام الشرع فلا تغفل ، وتكثير فاسق للتعميم لأنه نكرة في سياق الشرط وهي كالنكرة في سياق النفي تفيد العموم كما قرر في الأصول)^(٥).

(١) طبق الألوسي هذه القاعدة في عشر آيات : طبق في سياق النهي في آية واحدة كما في قوله تعالى {ولا تقولن لشيء أني فاعل ذلك غدا} سورة الكهف (٣٣١/٣) ، و طبق في سياق الشرط في ثلاث آيات كما في قوله تعالى {ومن يعيش عن ذكر الرحمن} سورة الزخرف (٨١/١٣) ، وقوله تعالى {قل أرايتم إن كان من عند الله} سورة الأحقاف (١٧٠/١٣) ، وقوله تعالى {إن جاءكم فاسق بنبأ} سورة الحجرات (٢١٧/١٣) ، و طبق في سياق النفي في ست آيات كما في قوله تعالى {ولا يخافون لومة لائم} سورة المائدة (٣٣١/٣) ، وقوله تعالى {وما تدري نفس ماذا تكسب غدا} سورة لقمان (١٠٧/١١) ، وقوله تعالى {فلا تعلم نفس} سورة السجدة (١٢٩/١١) ، وقوله تعالى {ورد الله الذين كفروا لم ينالوا خيرا} سورة الأحزاب (١٧١/١١) ، يوم لا يغني مولى عن مولى شيئا} سورة الدخان (١٢٩/١٢) ، وقوله تعالى {إن كل نفس لما عليها حافظ} سورة الطارق (٣٠٧/١٥) .

(٢) روح المعاني للألوسي (١٣٠/١١) .

(٣) طبق الألوسي النكرة في سياق النهي في موضع وحيد وهو هذا المثال .

(٤) روح المعاني للألوسي (٢٣٦/٨) .

(٥) روح المعاني للألوسي (٢٩٦/١٣) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

مثال النكرة في سياق النفي : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ ﴾ [السجدة: ١٧]

السجدة: ١٧]: نكرة في سياق النفي فيعم جميع الأنفس مما ادخر الله تعالى لأولئك، وأخفاه عن جميع خلأئقه مما تقر به أعينهم، لا يعلمه إلا هو، وهذه عدة عظيمة لا تبلغ الأفهام كلها، بل ولا تفاصيلها^(٢).

ومثال النكرة في سياق النهي : في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ ﴾ [الكهف

: ٢٣] لم يطبق أحد من المفسرين القاعدة في هذه الآية، إلا الإمام آلوسي كما تقدم^(٣).

ومثال النكرة في سياق الشرط : للرازي في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات: ٦] (النكرة في معرض الشرط تعم إذا كانت في جانب الثبوت، كما أنها تعم في الإخبار إذا كانت في جانب النفي، وتخص في معرض الشرط إذا كانت في جانب النفي، كما تخص في الإخبار إذا كانت في جانب الثبوت)^(٤).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام آلوسي:

مثال النكرة في سياق النفي: في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ ﴾ [السجدة:

١٧] فالنفس نكرة فيحمل على كل نفس من النفوس لا ملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن عداهم فإن النكرة في سياق النفي تعم ، وهذا التطبيق لا غبار عليه ، ويشهد له تطبيقا أبي حيان (نكرة في سياق النفي، فيعم جميع الأنفس مما ادخر الله تعالى لأولئك، وأخفاه عن جميع خلأئقه مما تقر به أعينهم، لا يعلمه إلا هو...) ؛ والشوكاني: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ ﴾ [السجدة: ١٧] ما أخفي لهم من قررة عين النكرة في سياق النفي تفيد العموم، أي: لا تعلم نفس من النفوس - أي نفس كانت - ما أخفاه الله سبحانه لأولئك الذين تقدم ذكرهم بما تقر به أعينهم^(٥).

(١) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : ابن جزى الكلبي (١٢٤/٢) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (٢٢١/٢) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٨٨/٢) ، ابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم الكتاب (١٢٤/٢) ، والشوكاني في فتح القدير (٩٧/١) ، (٢٩٣/٤) ، والسعدي في تفسيره (٣١) ، وابن عاشور في التحرير (٦٧٩/١) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٤١٩/٣) ؛ ويعتبر ابن عاشور من أكثر من طبق القاعدة حيث أوردها (١٤) مرة في تفسيره ، ومن بعده الشنقيطي أوردها (١٠) مرات ..

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٤٣٨/٨) ..

(٣) غير أن أبا حيان طبقها في ثلاثة مواضع في تفسيره البحر المحيط (١٦١/١) ، (٤٧٠/٢) ، (٧٢٤/٢) ، وكذلك صاحب نظم الدرر طبق القاعدة في موضع واحد نظم الدرر للبقاعي (٣٨١/١٤) ..

(٤) مفاتيح الغيب للإمام الفخر الرازي (٩٩/٢٨) .

(٥) نفس المصدر (٩٩/٢٨) .

مثال النكرة في سياق النهي : في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَأْنِي إِيَّايَ فَاعِلٌ

ذَلِكَ غَدًا ﴿٣٣﴾ ففي ثنايا نقاشه حول مسألة الاستثناء ، يقول إن (الاستثناء متعلق بالنهي على ما اختاره جمع من المحققين ، ... والتخصيص بما يتعلق بالوحي على معنى لا تقولن فيما يتعلق بالوحي إني أخبركم به إلا أن يشاء الله تعالى والله تعالى لم يشأ أن تقوله من عندك ، فإذا لا تقولنه أبداً ياباه النكرة في سياق النهي المتضمن للنفي والتقييد بالمستقبل)، فالنكرة في كلمة "شيء" تعم جميع الأشياء ، والآلوسي ذكر القاعدة عرضاً وليست قصداً ، لذلك لم يوضح دلالتها على العموم بالشكل المطلوب .

مثال النكرة في سياق الشرط : في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ

جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] فكلمة (فاسق) نكرة في سياق الشرط فتفيد العموم ، هذا ما قاله الآلوسي (وتتكير فاسق للتعميم لأنه نكرة في سياق الشرط وهي كالنكرة في سياق النفي تفيد العموم كما قرر في الأصول) ، زاد الفخر الرازي دلالة القاعدة توضيحاً حين قال (النكرة في معرض الشرط تعم إذا كانت في جانب الثبوت، كما أنها تعم في الإخبار إذا كانت في جانب النفي، وتخص في معرض الشرط إذا كانت في جانب النفي، كما تخص في الإخبار إذا كانت في جانب الثبوت) سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. النكرة في سياق الإثبات لا تدل على العموم ، بل تدل على الإطلاق ، إلا إذا سبقها ما يفيد العموم كـ(كل - جميع) ، أو كانت في سياق الامتنان .
٢. الفرق بين النهي والنفي : النهي مجزوم والنفي مرفوع ، وكذلك النهي يدخل على الأفعال والنفي يفيد الإخبار بعد الفعل .
٣. إن عموم النكرة في سياق النفي والنهي يكون وضعاً ، بمعنى أن اللفظ وضع لسلب كل فرد من الأفراد بالمطابقة^(١) .
٤. ينسب الآلوسي دلالة القاعدة للأصوليين فيقول (كما قرر في الأصول) .
٥. مما يضاف على القاعدة "النكرة في سياق الاستفهام الإنكاري"^(٢) ، و"النكرة في سياق الامتنان"^(٣) ، لكن لم أجد تطبيقاتها في تفسير الآلوسي .

(١) انظر مختصر الروضة للطوي في (٩٩) وشرح الكوكب المنير لابن النجار (١٣٧/٢) .

(٢) انظر البحر المحيط للزركشي (١٦٠/٤) ، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (١٤٠/٣) .

(٣) انظر البحر المحيط للزركشي (١٦٠/٤) ، ومذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (٢٤٧) .

القاعدة الخامسة : حذف المتعلق - المعمول - يفيد العموم^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {المعمول} هو ما يتغير آخره برفع، أو نصب، أو جزم، أو خفض بتأثير العامل فيه ؛ والمعمولات هي الأسماء ، والفعال المضارع ؛ والمعمول على ضريين : معمول بالأصالة ، ومعمول بالتبعية ؛ فالمعمول بالأصالة : هو ما يؤثر فيه العامل مباشرة ، والمعمول بالتبعية : هو ما يؤثر فيه العامل بواسطة متبوعه^(٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

يوضح صاحب القواعد الحسان هذه القاعدة فيقول (وهذه قاعدة مفيدة جداً ، متى اعتبرها الإنسان في الآيات القرآنية أكسبته فوائد جلية ، وذلك أن الفعل وما هو معناه متى قيد بشيء تقيد به ، فإذا أطلقه الله تعالى ، وحذف المتعلق كان القصد من ذلك التعميم ، ويكون الحذف هنا أحسن وأفيد كثيراً من التصريح بالمتعلقات ، وأجمع للمعاني النافعة).

ولذلك أمثلة كثيرة جداً : منها : أنه قال في عدة آيات : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾^(١٥١) ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(١٥٢) ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(١٥٣) [الأنعام: ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣] فيدل ذلك على أن المراد : لعلكم تعقلون عن الله كل ما أرشدكم إليه وكل ما علمكموه ، وكل ما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة ، ولعلكم تذكرون ، فلا تتسون ولا تغفلون ، فتكونون دائماً متيقظين مُرهفي الحواس تحسون كل ما تمررون به من سنن الله وآياته ، فتذكرون جميع مصالحكم الدينية والدنيوية ، ولعلكم تتقون جميع ما يجب اتقاؤه من الغفلة والجهل والتقليد ، وكل ما يحاول عدوكم أن يوقعكم فيه من جميع الذنوب والمعاصي ، ويدخل في ذلك ما كان سياق الكلام فيه وهو فرد من أفراد هذا المعنى العام^(٣).

(١) انظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٢٢١/٤) ، وإرشاد الفحول للشوكاني (٣٣١/١) ، والمدخل لمذهب الإمام أحمد لابن بدران (٢٣٥) ، والقواعد الحسان للسعدي (٤٣) ، وقواعد التفسير للسبت (٥٩٧/٢) ..

(٢) جامع الدروس العربية لمصطفى الغلاييني (٢٧٥/٣) .

(٣) القواعد الحسان للسعدي (٤٣) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(١) :

المثال الأول : بلفظ (حذف المتعلق) في قوله تعالى ﴿ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقُنُوتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران : ١٧] ﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ يجوز أن يكون مجروراً وأن يكون منصوباً صفة - للذين - إن جعلته في موضع جر أو نصب وإذا جعلته في محل رفع كان هذا منصوباً على المدح ، والمراد بالصبر - الصبر على طاعة الله تعالى ، والصبر عن محارمه - قاله قتادة ، وحذف المتعلق يشعر بالعموم فيشمل الصبر على البأساء والضراء وحين البأس^(٢) .

المثال الثاني : بلفظ (حذف المعمول) قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [سورة الزمر : ٥٣]^(٣) (...وقالوا: المراد بمغفرة الذنوب التجايف عنها وعدم المؤاخذة بها في الظاهر والباطن وهو المراد بسترها، وقيل: المراد بها محوها من الصحائف بالكلية مع التجايف عنها ، وأن الظاهر إطلاق الحكم وتقييده بالتوبة خلاف الظاهر كيف لا وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] ظاهر في الإطلاق فيما عدا الشرك ، ويشهد للإطلاق أيضاً أمور: الثاني عشر حذف معمول الغفور فإن حذف المعمول يفيد العموم^(٤)

(١) طبق الألوسي في أحد عشرة آية على النحو التالي : **طبق بلفظ (حذف المتعلق) في أربعة مواضع** : الأول : في قوله تعالى { الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار } سورة آل عمران (٩٩/٢) . الثاني : في قوله تعالى { ولو أن أهل الكتاب آمنوا } سورة المائدة (٣٥٠/٣) ، الثالث : في قوله تعالى { فأرسلوا واردهم فأدلى دلوه } سورة يوسف (٣٩٤/٦) ، الرابع : في قوله تعالى { يخلق ما يشاء ويختار } سورة القصص (٣١٠/١٠) ، **طبق بلفظ (حذف المعمول) في سبعة مواضع** : الأول : في قوله تعالى { ألا إذا تابوا من بعد ذلك } سورة البقرة (٣٢٦/١) . الثاني : في قوله تعالى { والموفون بعهدهم إذا عاهدوا } سورة البقرة (٤٤٤/١) ، الثالث : في قوله تعالى { ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا } سورة آل عمران (٨٨/٢) ، الرابع : في قوله تعالى { أن الله لا يهدي القوم الظالمين } سورة الأنعام (٢٨٦/٤) ، الخامس : في قوله تعالى { أنه هو الغفور الرحيم } سورة الزمر (٢٦٩/١٢) ، السادس : في قوله تعالى { وبشروه بغلام عليم } سورة الذاريات (١٤/١٤) . السابع : في قوله تعالى { إن الله غفور رحيم } سورة المزمل (١٢٧/١٥) ..

(٢) روح المعاني للألوسي (٩٩/٢) .

(٣) إعراب الآية كما في كتاب إعراب القرآن للدعاس (١٤٤/٣) { إن الله } إن ولفظ الجلالة اسمها { يغفر } مضارع مرفوع فاعله مستتر والجملة خبر إن { الذنوب } مفعول به { جميعاً } حال { إنه } إن واسمها { هو } ضمير فصل { الغفور } خبر إن { الرحيم } خبر ثان والجملة الاسمية تعليل .

(٤) روح المعاني للألوسي (٢٦٨/١٢ - ٢٦٩) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : بلفظ (حذف المتعلق) فعند أبي حيان قوله تعالى : ﴿ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ ، [سورة آل عمران : ١٧] ، وحذفت متعلقات هذه الأوصاف للعلم بها ، فالمعنى : الصابرين على تكاليف ربهم ، والصادقين في أقوالهم ، والقانتين لربهم ، والمنفقين أموالهم في طاعته ، والمستغفرين الله لذنوبهم في الأسحار ولما ذكر أنهم رتبوا طلب المغفرة على الإيمان الذي هو أصل التقوى ، أخبر أيضاً عنهم ، أنهم عند اتصافهم بهذه الأوصاف الشريفة ، هم مستغفرون بالأسحار ، فليسوا يرون اتصافهم بهذه الأوصاف الشريفة مما يسقط عنهم طلب المغفرة^(٢) .

المثال الثاني : بلفظ (حذف المعمول) ففي حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي عند قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (.... والمبالغة في المغفرة والرحمة إما بحسب الكمية لأنها لجميع الذنوب ، وإما الكيفية فيكون للكبائر بدون توبة وإفادة الحصر بالرفع والجر لتعريف الطرفين وضمير الفصل وهو أيضاً مع الجملة الاسمية يفيد المبالغة ، لأن المغفرة والرحمة قد يوصف بها غيره ، فالمحصور فيه إنما هو الكامل العظيم ، وهو ما يكون بلائق به فيدل على ما ذكر من غير تردد فيه كما قيل ، والوعد بالرحمة من قوله ﴿ الرَّحِيمُ ﴾ بعد المغفرة يفيد أنه غير مستحق لذلك لولا رحمته ، وهو إنما يكون إذا لم يتب وتقديماً ما يفيد عموم المغفرة بحذف المعمول فيتناول جميع الذنوب^(٣) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : بلفظ (حذف المتعلق) في قوله تعالى : ﴿ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ ﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ يجوز أن يكون مجروراً وأن يكون منصوباً صفة - للذين - إن جعلته في موضع جر أو نصب وإذا جعلته في محل رفع كان هذا منصوباً على المدح ، والمراد بالصبر - الصبر على طاعة الله تعالى ،

(١) من المفسرين الذين طبقوا هذه القاعدة : أبو حيان في البحر المحيط (١٢٥/٥) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٥٢٩/٢) ، والباقعي في نظم الدرر (١٠٨/٣) ، (٤٨٤/١٢) ، (١٤٣/١٨) ، (١٣٣/٢٠) ، (١٤٥/٢٠) ، والشربيني في السراج المنير (٣٠٨/٤) ، (٣١٥/٤) ، (٣٢٦/٤) ، وحاشية الشهاب على البيضاوي (١١٨/١) ، (٣/٤) ، (١١٢/٥) ، (٦٣٠/٧) ، والشوكاني في فتح القدير (٣٨٢/١) ، (٣٩٥/١) ، (٤٠٥/١) ، (٢٣٦/١) ، والسعدي في تفسير الكريم الرحمن (٩٤٢) ، وابن عاشور في التحرير (٣١/٩) ، (٢٠/١٢) ، (٢٨٩/١٨) .

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٥٧/٣) ..

(٣) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي لشهاب الدين الخفاجي (٣٤٣/٧) .

والصبر عن محارمه - قاله قتادة، وحذف المتعلق يشعر بالعموم فيشمل الصبر على
البأساء والضراء وحين البأس^(١).

فلكي تطبق هذه القاعدة لا بد من إعراب الآية ، فمن خلالها تتضح دلالة
القاعدة ، ومن ثم ينبنى عليها تعميم معنى الآية ؛ هذا ما فعله الألوسي في هذا المثال ،
فهو ذكر إعراب الآية (يجوز أن يكون مجرورا وأن يكون منصوبا صفة - للذين -
إن جعلته في موضع جر أو نصب وإذا جعلته في محل رفع كان هذا منصوبا على المدح) ،
ثم ذكر نص القاعدة وعليها بنى معنى الآية (فيشمل الصبر على البأساء والضراء وحين
البأس) فعمم معنى الصبر ليشمل الصبر في البأساء والصبر في الضراء والصبر حين
البأس ، ومثلها الصفات الأخرى الواردة في الآية .

المثال الثاني : بلفظ (حذف المعمول) في قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
جَمِيعًا﴾ استدل الألوسي بالقاعدة على أن الآية تدل على إطلاق المغفرة فيما عدا الشرك ،
وذكر عدة أمور تؤيد ما ذهب إليه منها : الثاني عشر حذف معمول الغفور فإن
حذف المعمول يفيد العموم ، وممن سار على هذا النهج وحمل الآية على إطلاق المغفرة
صاحب حاشية الشهاب (والوعد بالرحمة من قوله ﴿الرَّحِيمُ﴾ بعد المغفرة يفيد أنه غير
مستحق لذلك لولا رحمته ، وهو إنما يكون إذا لم يتب وتقديم ما يفيد عموم المغفرة
بحذف المعمول فيتناول جميع الذنوب)^(٢).
سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

- أعمال هذه القاعدة يضفي معاني أشمل وأوسع ، لإفادة العموم وهو ظاهر من
تطبيقات المفسرين .
- لكي تطبق هذه القاعدة فلا بد من إعراب الآية ، فمن خلالها تتضح دلالة القاعدة ،
ومن ثم ينبنى عليها تعميم معنى الآية .
- ذكر علماء البيان أن حذف المتعلق يشعر بالتعميم نحو زيد يعطي ويمنع بحذف
المفعولين ونحو قوله تعالى : ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى : ٥] بحذف
المفعول الثاني وكقوله تعالى : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [الليل : ٥] وقوله : { وَاللَّهُ
يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ } [يونس : ٢٥] فينبغي أن يكون ذلك من أقسام العموم وإن
لم يذكره المتقدمون من أهل الأصول^(٣).

(١) روح المعاني للألوسي (٩٩/٢) .

(٢) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي لشهاب الدين الخفاجي (٢٤٣/٧) .

(٣) المدخل لمذهب الإمام أحمد لابن بدران (٢٣٥) ..

المطلب الثاني : المطلق والمقيد :

القاعدة الأولى : الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه ، حتى يرد ما يقيدده^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم { المطلق } في اللغة : مأخوذ من مادة يدور معناها على الانفكاك والتخلية ، يقال : أطلق الأسير إذا خلى سبيله^(٢).

وفي الاصطلاح : ما دل على الماهية بلا قيد ، أو يقال : ما تناول واحدا غير معين باعتبار حقيقة شاملة لجنسه ، وقيل : ما دل على شائع في جنسه^(٣) ، والأول أشهر .

قولهم { المقيد } في اللغة : مقابل المطلق ، تقول العرب : قيدته وأقيدته تقييداً ، فرس مقيد ، أي : ما كان في رجله قيد أو عقال مما يمنعه من التحرك الطبيعي^(٤).

وفي الاصطلاح : ما دل على الماهية بقيد ، أو : ما تناول معيناً أو موصوفاً بزائد على حقيقة جنسه ، وقد يقال هو : ما دل لا على شائع في جنسه^(٥).

ثانياً : توضيح القاعدة :

إن وجد دليل على تقييد المطلق صير إليه ، وإلا فلا ، والمطلق على إطلاقه ، والمقيد على تقييده؛ لأن الله تعالى خاطبنا بلغة العرب ، والضابط أن الله تعالى إذا حكم في شيء بصفة أو شرط ثم ورد حكم آخر مطلقاً ننظر؛ فإن لم يكن له أصل يرد إليه إلا ذلك الحكم المقيد وجب تقييده به ، وإن كان له أصل غيره لم يكن رده إلى أحدهما بأولى من الآخر^(٦).

(١) انظر العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (٦٣٧/٢) ، (٦٣٨/٢) ، والتلخيص في أصول الفقه للجويني (٢٠٠/١) ، وقواطع الأدلة لأبي المظفر السمعاني (٢٢٠/١) ، (٢٢٩/١) ، والإحكام للآمدي (٥/٣) ، والمسودة لابن تيمية (١٤٧/١) ، والفروق للقرافي (١٩٤/١) ، والإبهاج للسبكي (٢٠٢/٢) ، ونهاية السؤل للأسنوي (٢٢٤/١) ، والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (١٥/٥) ، والبرهان له أيضاً (١٥/٢) ، والإتقان للسيوطي (١٠١/٣) ، وقواعد التفسير للسبت (٦١٢/٢) .

(٢) انظر تاج اللغة للجوهري (١٥١٨/٤) ، مقاييس اللغة لابن فارس (٤٢٠/٣) .

(٣) انظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٥/٥) ، والتحبير شرح التحرير للماوردي (١١٢٧/٢) ، وإرشاد الفحول للشوكاني (٥/٢)

(٤) انظر تاج اللغة للجوهري (٥٢٩/٢) ، مقاييس اللغة لابن فارس (٤٤/٥) .

(٥) انظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٥/٥) ، والتحبير شرح التحرير للماوردي (١١٢٧/٢) ، وإرشاد الفحول للشوكاني (٥/٢)

(٦) البرهان للزركشي (١٥/٢) ، الإتقان للسيوطي (١٠٣/٣) ..

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾ [البقرة : ٦٧]

(.... أن المراد بها بقرة من نوع البقر بلا تعيين وكان يحصل الامتثال لو ذبحوا أي بقرة كانت إلا أنها انقلبت مخصوصة بسؤالهم - وإليه ذهب جماعة من أهل التفسير- وتمسكوا بظاهر اللفظ فإنه مطلق فيترك على إطلاقه مع ما أخرجه ابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما موقوفا (لو ذبحوا أي بقرة أرادوا لأجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله تعالى عليهم)^(٢) ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه عن عكرمة مرفوعاً مرسلًا^(٣) وبأنه لو كانت معينة لما عنفهم على التماذي وزجرهم عن المراجعة إلى السؤال)^(٤).

المثال الثاني : في مسألة الإحصار قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ

الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦] (والمراد من الإحصار هنا حصر العدو عند مالك والشافعي رحمهما الله تعالى لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَمِنْتُمْ ﴾ فإن الأمن لغة في مقابلة الخوف ولنزوله عام الحديبية ولقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا حصر إلا حصر العدو فقيده إطلاق الآية وهو أعلم بمواقع التنزيل ، وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن المراد به ما يعم كل منع من عدو ومرض وغيرهما ، فقد أخرج أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث الحجاج بن عمرو "من كسر أو عرج فعليه الحج من قابل"^(٥) وروى الطحاوي

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في آيتين: في قوله تعالى {أَنْ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً} سورة البقرة (٢٨٨/١) ، وقوله تعالى {فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ} سورة البقرة (٤٧٧/١) ..

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (٢ / ١٩٩ رقم ١٢١٨ و ١٢١٩) ، وابن أبي حاتم في "التفسير" (١ / ٢٢٠ و ٢٢١ رقم ٧١٤ و ٧٢٠) . أما ابن جرير فمن طريق إسماعيل بن مسعود الجحدري ومسلم بن إبراهيم ، وأما ابن أبي حاتم فمن طريق نصر بن علي ومسلم بن إبراهيم ، ثلاثتهم عن نوح بن قيس ، به نحوه. وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (١ / ١٩١) وعزاه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير. قال د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز الحميد في تحقيقه للتفسير من سنن سعيد بن منصور: سنده صحيح..

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٢ / ٥٦٥ / ١٩٣) سنده ضعيف لإرساله ، وهو صحيح إلى عكرمة. وله شاهد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ((لَوْ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالُوا: {وَأِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ} مَا أَعْطَوْا أَبَدًا، وَلَوْ أَنَّهُمْ اعْتَرَضُوا بَقَرَةً مِنَ الْبَقَرِ فَذَبَحُوهَا لِأَجْزَاءِ نَعْمٍ، وَلَكِنْ شَدَّدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ)). وأخرجه ابن مردويه في "تفسيره" كما في "تفسير ابن كثير" (١ / ١١١) . والبيزار في "مسنده" (٣ / ٤٠ رقم ٢١٨٨ / كشف الأستار) . وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١ / ٢٢٣ / ٧٢٧) . وأما البيزار فروى شطره الثاني بنحوه ، وأما ابن أبي حاتم فروى شطره الأول بنحوه. قال البيزار عقبه: ((لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد)) . وقال الحافظ ابن كثير بعد أن ذكره في الموضوع السابق: ((وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة)). وقال البيهقي في "مجمع الزوائد" (٦ / ٣١٤) : ((رواه البيزار ، وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف ، وبقيه رجاله ثقات)).

(٤) روح المعاني للآلوسي (٢٨٨/١) .

(٥) أخرجه أبو داود ، كتاب: المناسك ، باب: الإحصار (٢ / ١٧٣ / ١٨٦٢) قال الشيخ الالباني: صحيح. وأخرجه الترمذي ، كتاب: بواب الحج عن الرسول صلى الله عليه وسلم . وكتاب: سنن الترمذي ت بشار (٢ / ٢٦٩) باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يمرج (٣ / ٢٦٨ / ٩٤٠) . قال الترمذي: هذا حديث حسن. هكذا رواه غير واحد ، عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث سنن الترمذي ت بشار (٢ / ٢٦٩) والنسائي ، كتاب: مناسك الحج باب: فيمن أحصر بعدئذ (٥ / ١٩٨ / ٢٨٦١) . وابن ماجه ، كتاب: المناسك ، باب: المحصر (٢ / ١٠٢٨ / ٣٠٧٧) . والحاكم في المستدرک (١ / ٦٥٧ / ١٧٧٥) وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخْرَجْ» ..

من حديث عبد الرحمن بن زيد قال: "أهل رجل بعمره يقال له عمر بن سعيد فوسع فبينما هو صريع في الطريق إذ طلع عليه ركب فيهم ابن مسعود فسأله فقال: ابعثوا بالهدى واجعلوا بينكم وبينه يوم أماره فإذا كان ذلك فليحل"^(١) وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء لا إحصار إلا من مرض أو عدو أو أمر حابس^(٢)، وروى البخاري مثله عنه^(٣)، وقال عروة: كل شيء حبس المحرم فهو إحصار، وما استدل به الخصم مجاب عنه، أما الأول: فستعلم ما فيه، وأما الثاني: فإنه لا عبرة بخصوص السبب، والحمل على أنه للتأييد يأبى عنه ذكره باللام استقلالاً، والقول بأن- أحصرتم- ليس عاماً إذ الفعل المثبت لا عموم له فلا يراد إلا ما ورد فيه وهو حبس العدو بالاتفاق ليس بشيء لأنه وإن لم يكن عاماً لكنه مطلق فيجري على إطلاقه، وأما الثالث: فلأنه بعد تسليم حجية قول ابن عباس رضي الله تعالى عنه في أمثال ذلك معارض بما أخرجه ابن جرير وابن المنذر عنه في تفسير الآية أنه كان يقول: "من أحرم بحج أو عمرة ثم حبس عن البيت بمرض يجهد أو عدو يحبسه فعليه ذبح ما استيسر من الهدى"^(٤) فكما خصص في الرواية الأولى عمم في هذه وهو أعلم بمواقع التنزيل والقول- بأن حديث الحجاج ضعيف- ضعيف إذ له طرق مختلفة في السنن وقد روى أبو داود أن عكرمة سأل العباس وأبا هريرة رضي الله تعالى عنهما عن ذلك فقالا: صدق، وحمله على ما إذا اشترط المحرم الإحلال عند عروض المانع من المرض له وقت النية لقوله صلى الله عليه وسلم لضباعة: "حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني"^(٥) لا يتمشى على ما تقرر في أصول الحنفية من أن المطلق يجري على إطلاقه إلا إذا اتحد الحادثة والحكم وكان الإطلاق والتقيد في الحكم إذ ما نحن فيه ليس كذلك كما لا يخفى^(٦).

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ / ٢٥١ / ٤١٣٧) وفي شرح مشكل الآثار (٢ / ٧٧ / ٦١٧) عن عبد الرحمن بن زيد.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣ / ٢١٢ / ١٣٥٥٤): مصنف ابن أبي شيبة (٣ / ٢١٢) أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء قال: «لا إحصار إلا من مرض أو عدو أو أمر حابس» ..
(٣) أورده البخاري معلقاً بتبويباً، أبواب المحصر وجزاء الصيد وجزاء الصيد وقوله تعالى: {فإن أحصرتم، فما استيسر من الهدى، ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله} وقال عطاء: «الإحصار من كل شيء يحبسه» (٣ / ٨). قال ابن حجر في الفتح (٤ / ٣): (وَأثر عطاء المشار إليه وصله عبد بن حميد عن أبي نعيم عن الثوري عن بن جريج عنه قال في قوله تعالى فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى قال الإحصار من كل شيء يحبسه وكذا رويناه في تفسير الثوري رواية أبي حذيفة عنه). فتح الباري لابن حجر (٤ / ٣)
(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢ / ٣٢٨) عن ابن عباس .
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: الأَكْفَاءُ فِي الدِّينِ (٧ / ٧ / ٥٠٨٩). ومسلم في صحيحه، كتاب: الْحَجِّ، باب: جَوَازِ اشْتِرَاطِ الْمُحْرِمِ التَّحْلُلَ بَعْدَ الْمَرَضِ وَنَحْوِهِ (٢ / ٨٧٦ / ١٢٠٧).
(٦) روح المعاني للألويسي (١ / ٤٧٧) ..

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبُحُوا بِقَرَّةٍ ﴾

[البقرة : ٦٧] قال أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل المرسي^(٢) في ري الظمان وجه الاشتباه عليهم، أن كل بقرة لا تصلح عندهم أن تكون آية، لما علموا من ناقة صالح وما كان فيها من العجائب، فظنوا أن الحيوان لا يكون آية إلا إذا كان على ذلك الأسلوب، وذلك لما نبئوا أنها آية، سألوا عن ماهيتها وكيفيةها، ولذلك لم يسألوا موسى عن ذلك، بل سألوه أن يسأل الله لهم عن ذلك، إذ الله تعالى هو العالم بالآيات، وإنما سألوا عن التعيين، وإن كان اللفظ مقتضاه الإطلاق، لأنهم لو عملوا بمطلقه لم يحصل التقصي عن الأمر بيقين انتهى كلامه^(٣).

المثال الثاني : للفخر الرازي في قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦] (...اتفقوا على أن لفظ الحصر مخصوص بمنع العدو إذا منعه عن مراده وضيق عليه، أما لفظ الإحصار فقد اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال الأول: وهو اختيار أبي عبيدة وابن السكيت والزجاج وابن قتيبة وأكثر أهل اللغة أنه مختص بالمرض، قال ابن السكيت^(٤): يقال أحصره المرض إذا منعه من السفر وقال ثعلب^(٥) في فصيح الكلام: أحصر بالمرض وحصر بالعدو ، والقول الثاني: أن لفظ الإحصار يفيد الحبس والمنع، سواء كان بسبب العدو أو بسبب المرض وهو قول الفراء ، والقول

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن الجوزي في زاد المسير (٢/٣٢٦)، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٥/٣٠١ - ٣٠٢)، (٢٠/١٩)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٥/٤٦)، وابن جزى في التسهيل (٢/٣١١)، وأبو حيان في البحر المحيط (١/٤٠٩)، (٧/٤٨١)، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣/١٨٣)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٢/١٨٣)، والقاسمي في محاسن التأويل (٩/١٨)، وابن عاشور في التحرير والتوير (١/١٦٧)، (٥/٦٣)، (٥/١٦٢)، والشنقيطي في أضواء البيان (٦/٢١٥)، (٨/٢١٢).

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي الفضل السلمي المرسي، أبو عبد الله، شرف الدين: عالم بالأدب والتفسير والحديث. ضريحه من مرسية. ومولده بها. تنقل في الأندلس، وزار خراسان وبغداد، وأقام مدة في حلب ودمشق، وحج وعاد إلى دمشق. وسكن المدينة، ثم انتقل إلى مصر سنة ٦٢٤هـ، من كتبه التفسير الكبير سماه ري الظمان، وتوفي متوجهاً إلى دمشق بين العريش والزقعة سنة ٦٥٥هـ. ينظر المعين في طبقات المحدثين (٨/٢٠٨)، تاريخ الإسلام (١٤/٧٨٦)، طبقات المفسرين للسيوطي (١٠٦).

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (١/٤٠٩) ...

(٤) يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، ابن السكيت: إمام في اللغة والأدب. أصله من خوزستان تعلم ببغداد. واتصل بالمتوكل العباسي، فعهد إليه بتأديب أولاده، روى عن الأصمعي، وأبي عبيدة، والفراء، وغيرهم من أهل اللغة. وكتبه جيدة صحيحة نافلة، منها إصلاح المنطق، والألفاظ، و كتاب في معاني الشعر، توفي سنة ٢٥٠هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (٢٠١)، وفيات الأعيان (٦/٣٩٥)، تاريخ الإسلام (٥/١٢٨٩) ...

(٥) أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار النحوي الشيباني بالولاء المعروف بثعلب؛ ولاؤه لمعن بن زائد الشيباني الآتي ذكره في حرف الميم، وإن شاء الله تعالى كان إمام الكوفيين في النحو واللغة، سمع ابن العرابي والزيبرين بكار وروى عنه الخفش الأصغر وأبو بكر ابن الانباري وأبو عمر الزاهد وغيرهم، وكان ثقة حجة صالحاً مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة والمعرفة بالعربية ورواية الشعر القديم، مات يوم السبت لعشر خلون من جمادى الأولى سنة إحدى وتسعين ومئتين؛ ودفن في مقابر باب الشام ينظر وفيات الأعيان (١/١٠٢) و طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٤٩)

الثالث: أنه مختص بالمنع الحاصل من جهة العدو، وهو قول الشافعي رضي الله عنه وهو المروي عن ابن عباس وابن عمر، فإنهما قالوا: لا حصر إلا حصر العدو، وأكثر أهل اللغة يردون هذا القول على الشافعي رضي الله عنه .

وفائدة هذا البحث تظهر في مسألة فقهية، وهي أنهم اتفقوا على أن حكم الإحصار عند حبس العدو ثابت، وهل يثبت بسبب المرض وسائر الموانع؟ قال أبو حنيفة رضي الله عنه: يثبت. وقال الشافعي: لا يثبت. وحجة أبي حنيفة ظاهرة على مذهب أهل اللغة وذلك لأن أهل اللغة رجلان أحدهما : الذين قالوا: الإحصار مختص بالحبس الحاصل بسبب المرض فقط، وعلى هذا المذهب تكون هذه الآية نصا صريحا في أن إحصار المرض يفيد هذا الحكم والثاني: الذين قالوا الإحصار اسم لمطلق الحبس سواء كان حاصلًا بسبب المرض أو بسبب العدو، وعلى هذا القول حجة أبي حنيفة تكون ظاهرة أيضا، لأن الله تعالى علق الحكم على مسمى الإحصار، فوجب أن يكون الحكم ثابتا عند حصول الإحصار سواء حصل بالعدو أو بالمرض وأما على القول الثالث: وهو أن الإحصار اسم للمنع الحاصل بالعدو، فهذا القول باطل باتفاق أهل اللغة وبتقدير ثبوته فنحن نقيس المرض على العدو بجامع دفع الحرج وهذا قياس جلي ظاهر فهذا تقرير قول أبي حنيفة رضي الله عنه وهو ظاهر قوي، وأما تقرير مذهب الشافعي رضي الله عنه، فهو أنا ندعي أن المراد بالإحصار في هذه الآية منع العدو فقط، والروايات المنقولة عن أهل اللغة معارضة بالروايات المنقولة عن ابن عباس وابن عمر، ولا شك أن قولهما أولى لتقدمهما على هؤلاء الأدنى في معرفة اللغة وفي معرفة تفسير القرآن، ثم إنا بعد ذلك نؤكد هذا القول بوجوه من الدلائل^(١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً ﴾ ﴿٧﴾ ظهور

دلالة الإطلاق ظاهرة ، ووجه ذلك أن الله أمر بني إسرائيل بذبح بقرة ولم يقيد بلون ولا شكل ولا صفة ، إلا أنها انقلبت مخصوصة بسؤالهم ، ويرى الآلوسي أن هذا القول هو قول أكثر المفسرين ، واستدل بإعمال القاعدة بما استدل به أكثر المفسرين ، وهو ما أخرجه ابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما موقوفا "لو ذبحوا أي بقرة أرادوا لأجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله تعالى عليهم" ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه عن عكرمة مرفوعا مرسلا ، ويعلل الآلوسي لما ذهب إليه

(١) مفاتيح الغيب للفخر الرازي (٣٠١/٥ - ٣٠٢).

بقوله (وبأنه لو كانت معينة لما عنفهم على التماذي وزجرهم عن المراجعة إلى السؤال) ،
فمما يقوي هذا التطبيق توضيحه دلالة القاعدة ، ثم استاده على رأي جمهور المفسرين
، واستدلالة بأثر ابن عباس رضي الله عنه ، وتعليه بعدم وجود تقييد في الآية .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ لا مزيد بعد
عرض المسألة بطولها من تفسيرين مختلفين ، فالخلاف الفقهي^(١) مبني على دلالة القاعدة
وهو أن الأصل حمل المطلق على إطلاقه حتى يرد ما يقيد ، فالألوسي يقرر مذهب
الحنفية ويجيب على استدلال الشافعية بأجوبة تدل على ترجيحه بما يتوافق مع
القاعدة ، فيقول في الجواب الثاني (والقول بأن - أحصرتم- ليس عاما إذ الفعل
المثبت لا عموم له فلا يراد إلا ما ورد فيه وهو حبس العدو بالاتفاق ليس بشيء لأنه وإن
لم يكن عاما لكنه مطلق فيجري على إطلاقه) .

وبالنظر إلى تفسير أبي حيان يظهر صحة تطبيق القاعدة في هذه الآية (وليس في
الآية تقييد، وبهذا قال قتادة، والحسن، وعطاء، والنخعي^(٢)) ، ومجاهد، وأبو حنيفة،
وقال علقمة، وعروة: الآية نزلت فيمن أحصر بالمرض لا بالعدو، وقال ابن عمر، وابن
عباس، وابن الزبير، ومالك، والشافعي لا يكون الإحصار إلا بالعدو فقط .
قال ابن عباس: والآية نزلت فيمن أحصر بالعدو لا بالمرض ، وقال مالك،
والشافعي : ولو أحصر بمرض فلا يحله إلا البيت، ويقيم حتى يفيق، ولو أقام سنين ؛
وظاهر لفظ: ﴿أَحْصَرْتُمْ﴾، مطلق الإحصار، وسواء علم بقاء العدو استيطانه لقوته
وكثرته، فيحل المحصر مكانه من ساعته على قول الجمهور^(٣) .

(١) انظر تأصيل هذه المسألة في كتب الحنفية بدائع الصنائع للكاساني (١٧٥/٢) ، واليخر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم (٥٧/٣) ،
ومن كتب الشافعية كتاب الأم للشافعي (١٧٣/٢) ، ومختصر المزني (١٦٩/٨) .

(٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود ، أبو عمران النخعي، من مذبح: من أكابر التابعين صلاحا وصدق رواية وحفظا للحديث. من أهل
الكوفة. مات مختفيا من الحجاج. قال فيه الصلاح الصفدي: فقيه العراق، كان إماما مجتهدا له مذهب. ولما بلغ الشعبي موته قال: والله ما
ترك بعده مثله، توفي سنة ٩٦ هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٢٧٩ / ٦) ، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (١ / ٢٣٢) ، تاريخ
الإسلام (١٠٥٢ / ٢) .

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٢٥٦/٢) ..

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. هذه القاعدة هي الأصل في بابه ، وتعتبر قاعدة ترجيحية في المسائل الفقهية ، وعليها الاعتماد في تقوية الرأي .
٢. الإمام الألويسي يُسخر ملكاته التفسيرية في تطبيق بعض القواعد ، فهو يورد نص القاعدة ، ويوضح دلالتها ، ويذكر من قال به من المفسرين ، ويستدل بالأحاديث والآثار ، ويعلل رأيه ببيان شافٍ .
٣. إذا ثبت الدليل المقيد وجب أن يحمل عليه المطلق ، عند توافر الشروط في ذلك^(١).
٤. المطلق والمقيد كالعام والخاص في تخصيص العموم ، فيجوز تقييد الكتاب بالكتاب وبالسنة ، وتقييد السنة بالسنة وبالكتاب ، وتقييد الكتاب والسنة بالقياس ، ومفهوم الموافقة والمخالفة وفعل النبي صلى الله عليه وسلم وتقريره ، ومذهب الصحابي ونحو ذلك ، على الأصح في الجميع^(٢).

(١) شروط حمل المطلق على المقيد :

- ١ - أن يكون القيد من باب الصفات ، كالإيمان في الرقبة ، ولا يصح أن يكون في إثبات زيادة لم ترد في المطلق.
- ٢ - أن لا يعارض القيد قيداً آخر ، فإن عارضه قيد آخر لجأ المجتهد إلى الترجيح.
- ٣ - أن يكون ورود المطلق في باب الأوامر والإثبات ، أما في سياق النفي والنهي فلا يحمل المطلق على المقيد .
انظر : البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٢١/٥) بتصريف ...
(٢) شرح الكوكب المنير لابن النجار (٣/٣٩٥) .

القاعدة الثانية : المطلق يُحمل على الكامل^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { الكامل } الكامل التمام ، وفيه ثلاث لغات : كَمَلَ ، وَكَمَلَ ، وَكَمِلَ . يقال : كمل الشيء وكمل فهو كامل ، أي تام ، وأكملته أنا ، قال الله تعالى : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] ^(٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

المطلق من الأسماء يتناول الكامل من المسميات في الإثبات لا في النفي كالماء والرقبة وعند النكاح الخالي عن وطء ، يدخل في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا ﴾ [البقرة : ٢٢١] "ولا يدخل" في قوله تعالى : ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ ﴾ ، وكذا الواجبات المطلقة تقتضي السلامة من العيب في عرف الشارع بدليل الإطعام في الكفارة والزكاة^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٤) :

المثال الأول: قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةً لَا شِئَةَ فِيهَا ﴾ [سورة البقرة : ٧١] ، (فقوله { مُسَلَّمَةً } أي سلمها الله تعالى من العيوب قاله ابن عباس ، أو أعفاها أهلها من سائر أنواع الاستعمال قاله الحسن ، أو مطهرة من الحرام لا غضب فيها ولا سرقة قاله عطاء ، أو أخلص لونها من الشيات قاله مجاهد ، والأولى ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما لأن المطلق ينصرف إلى الكامل ولكونه تأسيساً ، وعلى آخر الأقوال يكون لا شية فيها أي لا لون فيها يخالف لونها تأكيداً والتضعيف هنا للنقل والتعدية ، ووهم غير واحد فزعم أنه للمبالغة^(٥) .

(١) انظر الكليات (١٠٨١/١) ، وأصول السرخسي (٨٢/١) ، والمسودة لابن تيمية (٩٩/١) ، وكشف الأسرار لعلاء الدين (٢٦٠/١) ، وأصول الفقه لابن مفلح (٩٩٦/٣) ، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (٤٠٩/٣) .

(٢) انظر تاج اللغة للجوهري (١٨١٣/٥) ، مقاييس اللغة لابن فارس (١٣٩/٥) ، تاج العروس للزبيدي (٣٥٢/٣٠) .

(٣) شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤٠٩/٣) .

(٤) طبق الألوسي هذه القاعدة في تسع آيات وهي : في قوله تعالى { قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةً } سورة البقرة (٢٩١/١) ، وقوله تعالى { وَلَا تَبَاشِرْهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ } سورة البقرة (٤٦٥/١) ، وقوله تعالى { لَا يُوْخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ } سورة البقرة (٥٢٠/١) ، وقوله تعالى { تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } سورة آل عمران (٢٤٤/٢) ، وقوله تعالى { مَنْ يَصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ } سورة الأنعام (١٠٧/٤) ، وقوله تعالى { وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى } سورة الأنفال (١٧٢/٥) ، وقوله تعالى { إِلَّا عِبَادِكُمْ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ } سورة الحجر (٣٠٧/٧) ، وقوله تعالى { مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا } سورة النمل (٢٤٦/١٠) .

(٥) روح المعاني للألوسي (٢٩١/١) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا ﴾ [سورة

النمل : ٨٩] ، والمراد بالحسنة على ما روي عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد والحسن والنخعي وأبي صالح وسعيد بن جبير وعطاء وقتادة : شهادة أن لا إله إلا الله ، وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه عن أبي هريرة ، وأبو الشيخ وابن مردويه والديلمي عن كعب بن عجرة أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسرهما بذلك ، والمراد بهذه الشهادة التوحيد المقبول ، وقيل المراد بالحسنة : ما يتحقق بما ذكر وغيره من الحسنات وهو الظاهر ، نظرا إلى أن اللام حقيقة في الجنس.

وقال بعضهم: الظاهر الأول، لأن الظاهر حمل المطلق على الكامل ، وأكمل جنس الحسنة التوحيد ، ولو أريد العموم لكان الظاهر الإتيان بالنكرة، ويكفي في ترجيح الأول ذهاب أكثر السلف إليه ، وإذا صح الحديث فيه لا يكاد يعدل عنه^(١).
رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢):

المثال الأول : للفخر الرازي في قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ

تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا ﴾ [سورة البقرة : ٧١] ، (فقوله ﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ ففيه وجوه. أحدها: من العيوب مطلقا. وثانيها: من آثار العمل المذكور. وثالثها: مسلمة أي وحشية مرسلة عن الحبس. ورابعها: مسلمة من الشية التي هي خلاف لونها أي خلصت صفرتها عن اختلاط سائر الألوان بها ، وهذا الرابع ضعيف وإلا لكان قوله: { لَا شِيَةَ } فيها تكرارا غير مفيد ، بل الأولى حمله على السلامة من العيوب واللفظ يقتضي ذلك لأن ذلك يفيد السلامة الكاملة عن العلل والمعائب^(٣).

المثال الثاني : للخطيب الشربيني في قوله تعالى : ﴿ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ

مِّنْهَا وَهُمْ مِّن فَرْعٍ يَوْمِيذٍ ءَامِنُونَ ﴾ [النمل : ٨٩] (أي: الكاملة وهي الإيمان ، وعن ابن عباس الحسنة كلمة الشهادة ﴿ فَلَهُ خَيْرٌ ﴾ أي: أفضل ﴿ مِّنْهَا ﴾ مضاعفاً أقل ما يكون عشرة أضعاف إلى ما لا يعلمه إلا الله تعالى ، وقيل له خير: حاصل من جهتها وهو الجنة وفسر الجلال المحلي الحسنة بلا إله إلا الله ، وقال في { فَلَهُ خَيْرٌ } خير منها ،

(١) روح المعاني للألوسي (٢٤٦/١٠).

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٥٤٩/٣) ، (٤٠٣/٢٦) ، (١٣٥/٢١) ، وابن عرفة في تفسيره (٢٠٨/١) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٦٠٤/٥) ، والشربيني في السراج المنير (٧٨/٣) ، (٤٢٤/٣) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٥٥٥/٦) ..

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٥٤٩/٣) ..

أي: بسببها فليس للتفضيل إذ لا فعل خير منها وهذا يناسب القول الثاني {وَهُمْ} أي: الجائون بها ﴿فَزَعِ يَوْمَئِذٍ﴾ أي: يومئذ إذ وقعت هذه الأحوال العظيمة {إِمْنُونَ} أي: حتى لا يحزنهم الفزع الأكبر^(١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا ﴾ [سورة البقرة : ٧١] الإمام الألويسي في سياق تطبيقه لهذه القاعدة ذكر الأقوال الواردة في كلمة ﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ ولعله استفاد من الفخر الرازي لشدة تقاربه ، عطفاً على أنه كثير الاقتباس منه ، **فالأقوال الواردة هنا : الأول :** سلمها الله تعالى من العيوب قاله ابن عباس ، وهذا أقواه عنده لذلك قدمه . **الثاني :** أعفاها أهلها من سائر أنواع الاستعمال قاله الحسن ، وهذا وجيه وسائغ . **الثالث :** مطهرة من الحرام لا غصب فيها ولا سرقة قاله عطاء ، وهذا يحتمله المعنى . **الرابع :** أخلص لونها من الشيات قاله مجاهد . يلاحظ أنه لا يورد قولاً إلا يذكر من قال به .

ثم عاد ليرجح أقوى الأقوال عنده فيقول : (والأولى ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما لأن المطلق ينصرف إلى الكامل ولكونه تأسيساً) فهو -رحمه الله - رجح القول الأقوى بقاعدتين الأول قاعدتنا هذه "حمل المطلق يحمل على الكامل" وقاعدة " إذا دار اللفظ بين حمله على التأسيس أو التوكيد فالتأسيس أولى"^(٢). وهذا ما يُحسب للآلويسي ، بينما الفخر الرازي عرض الأقوال ولم ينص على القاعدة (بل الأولى حمله على السلامة من العيوب واللفظ يقتضي ذلك لأن ذلك يفيد السلامة الكاملة عن العلال والمعائب)^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا ﴾ اختلف المفسرون في كلمة الحسنه في هذه الآية على قولين :

الأول : شهادة أن لا إله إلا الله ، وهو مروى عن ابن عباس وابن مسعود وعدد من كبار التابعين كمجاهد والحسن والنخعي وأبي صالح وسعيد بن جبير وعطاء وقتادة ، بل روي مرفوعاً من حديث أبي هريرة وأبي بن كعب . يقول الألويسي (والمراد بهذه الشهادة التوحيد المقبول) يقصد له وجه من الاعتبار .

(١) السراج المنير للشريبي (٧٨/٣) .

(٢) سيأتي معنا هذه القاعدة ضمن قواعد التوكيد في الفصل القادم ص (٢٩٦) .

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٥٤٩/٣) .

الثاني : ما يتحقق بما ذكر وغيره من الحسنات ، لم ينسب إلى أحد يدل عليه دلالة الظاهر .

ثم كعادته يرجح القول بذكر عدد من المرجحات فمما ذكر :

أولاً: لأن الظاهر حمل المطلق على الكامل، قدم مدلول القاعدة لقوته عنده - .

ثانياً : وأكمل جنس الحسنة التوحيد .

ثالثاً : يذكر وجه التعليل بقوله (ولو أريد العموم لكان الظاهر الإتيان بالنكرة).

رابعاً : ويكفي في ترجيح الأول ذهاب أكثر السلف إليه .

خامساً : وإذا صح الحديث فيه لا يكاد يعدل عنه .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تطبيقات الإمام الألويسي للقاعدة فيها وجهة وقوة ، لأنه يطبقها بذكر الاعتبارات الدالة على ترجيح الأقوال التفسيرية .

٢. مطلق كل شيء يحمل على الكامل منه، فإنه الأصل في كل موجود ، والزيادة والنقصان لا تكون إلا بدليل وصارف ، كالرقبة المطلقة في الكفارة ، ويحمل على الكامل ، ثم البديل جائز للمبدل، والخبريكون بالكامل لا بالناقص^(١).

٣. المطلق من الألفاظ ينصرف إلى الكامل من المعاني ، والمطلق من الأسماء يتناول الكامل من المسميات في الإثبات لا النفي .

(١) تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة لابن الدهان (١٨/٣) .

المبحث الثالث :

قواعد المنطوق والمفهوم وقواعد الوضوح

والخفاء وقواعد النسخ .

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : المنطوق والمفهوم.

المطلب الثاني : الوضوح والخفاء.

المطلب الثالث : النسخ .

المطلب الأول : المنطوق والمفهوم.

القاعدة الأولى : إذا كان وقت الشيء مستحقاً للذكر ، فإن ذلك الشيء مستحق له بالأولى^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

الخطاب إذا ورد بطلب ذكر وقت أمر ما ، فإن ذكر ذلك الأمر أو الشيء أولى من ذكر زمانه الذي وقع فيه وإن كان بينهما نوع تلازم ، وإنما المراد التبيه على أهمية ذلك الأمر الذي وقع^(٢).

قال صاحب البرهان (حيث وقعت "إذ" بعد "واذكر" فالمراد به الأمر بالنظر إلى ما اشتمل عليه ذلك الزمان لغرابة ما وقع فيه فهو جدير بأن ينظر فيه وقد أشار إلى هذا الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ ﴿١٦﴾﴾ [مريم : ١٦] ، وقوله: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴿٤١﴾﴾ [مريم : ٤١].
ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣):

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴿١٦﴾﴾ [طه: ١١٦] (شروع في بيان المعهود وكيفية ظهور نسيانه وفقدان عزمه ، وإذ منصوب على المفعولية بمضمرة خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم أي واذكر وقت قولنا ﴿لِلْمَلَائِكَةِ﴾ إلخ. قيل: وهو معطوف على مقدر أي اذكر هذا ﴿واذكر إذ قلنا﴾ أو من عطف القصة على القصة؛ وأيا ما كان فالمراد اذكر ما وقع في ذلك الوقت منا ومنه حتى يتبين لك نسيانه وفقدان عزمه^(٤).

(١) انظر البرهان للزركشي (٢٠٨/٤) ، وقواعد التفسير للسبب (٦٣٣/٢) .

(٢) قواعد التفسير للسبب (٦٣٣/٢) .

(٣) البرهان للزركشي (٢٠٨/٤) .

(٤) طبق الألوسي هذه القاعدة في إحدى عشرة آية وهي : في قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ سورة آل عمران (٢٠١/٢) ، وقوله تعالى ﴿وَأذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ﴾ سورة الأنفال (١٨٤/٥) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ سورة الحجر (٢٨١/٧) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ سورة الإسراء (١٠٣/٨) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ سورة الكهف (٢٧٦/٨) ، وقوله تعالى ﴿إِذْ رَأَى نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا﴾ سورة طه (٤٨٠/٨) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ سورة طه (٥٧٩/٨) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ سورة الأحزاب (١٥١/١١) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ سورة الأحزاب (٢٠٣/١١) ، وقوله تعالى ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ سورة الصافات (١٣٣/١٢) ، وقوله تعالى ﴿وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ﴾ سورة غافر (٣٢٦/١٢) (٥) روح المعاني للألوسي (٥٧٩/٨) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ

﴿ [غافر : ٤٧] ﴾ (أي واذكر وقت تخاصمهم في النار ، والجملة معطوفة على ما قبلها عطف القصة على القصة لا على مقدر تقديره اذكر ما تلى عليك من قصة موسى عليه السلام وفرعون ومؤمن آل فرعون ولا على قوله تعالى : ﴿ فَلَا يَعْزُرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبَلَدِ ﴾ [غافر : ٤] أو على قوله سبحانه : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ ﴾ [غافر : ١٨] لعدم الحاجة إلى التقدير في الأول وبعد المعطوف عليه في الأخيرين^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : لأبي السعود في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ

﴿ [طه : ١١٦] ﴾ { وَإِذْ } منصوب على المفعولية بمضمر خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم أي واذكر وقت قولنا لهم وتعليق الذكر بالوقت مع أن المقصود تذكير ما وقع فيه من الحوادث لما مر مرارا من المبالغة في إيجاب ذكرها فإن الوقت مشتمل على تفاصيل الأمور الواقعة فيه فالأمر بذكره أمر بذكر تفاصيل ما وقع فيه بالطريق البرهاني ولأن الوقت مشتمل على أعيان الحوادث فإذا ذكر صارت الحوادث كأنها موجودة في ذهن المخاطب بوجوداتها العينية أي اذكر ما وقع في ذلك الوقت منا ومنه حتى يتبين لك نسيانه وفقدان عزمه^(٣).

المثال الثاني : للبيضاوي في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ ﴾ [غافر :

٤٧] واذكر وقت تخاصمهم فيها ويحتمل العطف على غدوا ، ﴿ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ تفصيل له ، ﴿ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ ﴾ تباعا كخدم في جمع خادم أو ذوي تبع بمعنى أتباع على الإضمار أو التجوز^(٤).

(١) روح المعاني للآلوسي (١٢/٣٢٧) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الراغب في تفسيره (٥/٤٩٠) ، والزمخشري في كشافه (١/٤٥٠) ، (٢/١٢٥) ، (٢/٥٧٧) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٢/٥٣) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٣/٢١٠) ، (٥/٦٠) ، والنسفي في مدارك التنزيل (١/٣١٩) ، (٢/١٨٨) ، (٣/٢١٤) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٥/٩٩) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (١/٢٤٧) ، (٥/٣٧٠) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (١/٢١٣) ، (٢/٥٣) ، (٤/٢٠) ، أبو السعود في إرشاد العقل السليم (١/٧٨) ، (٢/١٢٤) .

(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٦/٤٥) .

(٤) أنوار التنزيل للبيضاوي (٥/٦٠) .

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ [طه:]

[١١٦] القاعدة تفيد أن تعليق الذكر بالوقت مع أن المقصود تذكير ما وقع فيه من الحوادث للمبالغة في إيجاب ذكرها ، فإن الوقت مشتمل على تفاصيل الأمور الواقعة فيه ، فالأمر بذكره أمر بذكر تفاصيل ما وقع فيه بالطريق البرهاني ، ولأن الوقت مشتمل على أعيان الحوادث ، فإذا ذكر صارت الحوادث كأنها موجودة في ذهن المخاطب بوجوداتها العينية .

لهذا نجد أن الإمام الألويسي فسر الآية بمقتضى هذه القاعدة حيث يقول في

تفسيره للآية (وإذ منصوب على المفعولية بمضمر خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم أي واذكر وقت قولنا {للملائكة} إلخ. قيل: وهو معطوف على مقدر أي اذكر هذا واذكر {إذ قلنا} أو من عطف القصة على القصة ؛ وأيا ما كان فالمراد اذكر ما وقع في ذلك الوقت منا ومنه حتى يتبين لك نسيانه وفقدان عزمه) (١).

وممن سار على هذا النهج كل من الزمخشري إذ يقول : {إذ} منصوب

بمضمر، أي: واذكر وقت ما جرى عليه من معادة إبليس ووسوسته إليه وتزيينه له الأكل من الشجرة، وطاعته له بعد ما تقدمت معه النصيحة والموعظة البليغة والتحذير من كيده، حتى يتبين لك أنه لم يكن من أولى العزم والثبات) (٢)، وأبو السعود كما سبق بيانه .

المثال الثاني : في قوله تعالى { وإذ يتحاجون في النار } طبق الإمام الألويسي

مقصود القاعدة في تفسير هذه الآية (أي واذكر وقت تخاصمهم في النار ، والجملة معطوفة على ما قبلها عطف القصة على القصة) (٣)، وممن طبقها من المفسرين الزمخشري: (واذكر وقت يتحاجون تبعاً تبعاً، كخدم في جمع خادم. أو ذوى تبع، أي : أتباع، أو وصفا بالمصدر) (٤). وأيضاً البيضاوي (وإذ يتحاجون في النار واذكر وقت تخاصمهم فيها) (٥)، إذن عندما تذكر وقت الشيء - وهي المحاجة هنا - ، فإن ذكر - فعل المحاجة - من باب أولى .

(١) روح المعاني للألويسي (٥٧٩/٨) .

(٢) الكشاف للزمخشري (٩١/٣) ..

(٣) روح المعاني للألويسي (٣٢٧/١٢) .

(٤) الكشاف للزمخشري (١٧١/٤) .

(٥) أنوار التنزيل للبيضاوي (٦٠/٥) .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الخطاب إذا ورد بطلب ذكر وقت أمر ما ، فإن ذكر ذلك الأمر أو الشيء أولى من ذكر زمانه الذي وقع فيه وإن كان بينهما نوع تلازم .
٢. حيث ما وقعت "إذ" بعد "واذكر" فالمراد به الأمر بالنظر إلى ما اشتمل عليه ذلك الزمان لغرابة ما وقع فيه فهو جدير بأن ينظر فيه .
٣. تعليق الذكر بالوقت لأن الوقت مشتمل على أعيان الحوادث ، فإذا ذكر صارت الحوادث كأنها موجودة في ذهن المخاطب بوجوداتها العينية .

القاعدة الثانية : كل حكم مشروط بتحقيق أحد شيئين ، فنقيضه مشروط بانتفائها

معاً ، وكل حكم مشروط بتحققهما معاً فنقيضه مشروط بانتفاء أحدهما^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

من المعلوم أن نقيض كل شيء مشروط بنقيض شرطه ، فإذا كان الحكم لا يتحقق إلا بحصول أحد شرطين فإنه يرتفع حال ارتفاعهما معاً ؛ أما إذا كان وقوعه متوقفاً على حصول الشرطين جميعاً فإن ارتفاع واحد منهما رافع له^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣) :

المثال الأول : فيما توقف على شرطين ، وهذا في قوله تعالى : ﴿ وَابْتَلُوا

الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [النساء : ٤]...

المعنى ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى ﴾ إلى وقت بلوغهم فاستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد منهم ، وعبر في البلوغ إذا وفي الإيناس بأن للفرق بينهما ظهوراً وخفاءً ، وظاهر الآية الكريمة أنه لا يدفع إليهم ولو بلغوا ما لم يؤنس منهم الرشد ، وهو مذهب الشافعي وقول الإمامين^(٤) ، وبه قال مجاهد^(٥).

المثال الثاني : فيما تعلق على أحد شرطين ، وهذا في قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ

ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ

النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ فقوله ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا ﴾ [المائدة : ٣٢] واحدة من النفوس الإنسانية ﴿

بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ أي بغير قتل نفس يوجب الاقتصاص ، والباء للمقابلة متعلقة بقتل ، وجوز أن

تتعلق بمحذوف وقع حالاً أي متعدياً ظالماً ﴿ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي فساد فيها يوجب هدر

الدم كالشرك مثلاً ، وهو عطف على ما أضيف إليه - غير - والنفي هنا وارد على

الترديد لأن إباحة القتل مشروطة بأحد ما ذكر من القتل والفساد ، ومن ضرورته

اشتراط حرمة بانتفائها معاً فكأنه قيل : من قتل نفساً بغير أحدهما فكأنما قتل

(١) قواعد التفسير للسبب (٦٤٠/٢).

(٢) نفس المصدر (٦٤٠/٢)

(٣) طبق الآلوسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ سورة النساء (٤١٦/٢) ، وفي قوله تعالى ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ سورة المائدة (٢٨٨/٣) .

(٤) أبو يوسف ومحمد بن الحسن ..

(٥) روح المعاني للآلوسي (٤١٦/٢) .

الناس جميعا لاشتراك الفعلين في هتك حرمة الدماء والاستعصاء على الله تعالى والتجبر على القتل في استتباع القود واستجلاب غضب الله تعالى العظيم^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : فيما توقف على شرطين ، ففي تفسير الإمام الرازي (في قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ واعلم أنه تعالى لما أمر من قبل بدفع مال اليتيم إليه بقوله: ﴿وَعَاتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٢] بين بهذه الآية متى يؤتاهم أموالهم، فذكر هذه الآية وشرط في دفع أموالهم إليهم شرطين: أحدهما: بلوغ النكاح، والثاني: إيناس الرشد، ولا بد من ثبوتها حتى يجوز دفع مالهم إليهم^(٣).

المثال الثاني : فيما تعلق على أحد شرطين ، لأبي السعود في قوله تعالى: ﴿أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا﴾ واحدة من النفوس ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي بغير قتل نفس يوجب الاقتصاص {أو فساد في الارض} أي فساد يوجب إهدار دمها ... ورود النفي على ما يستفاد من كلمة أو من الترديد بين الأمرين المنبأ عن التخيير والإباحة ، واعتبار العكس ومناطق الاعتبارين اختلاف حال ما أضيف إليه غير من الأمرين بحسب اشتراط نقيض الحكم بتحقق أحدهما واشتراطه بتحققهما معا ، ففي الأول يرد النفي على الترديد الواقع بين الأمرين قبل ورود فيفيد نفيهما معا ، وفي الثاني يرد الترديد على النفي فيفيد نفي أحدهما حتما ، إذ ليس قبل ورود النفي ترديد حتى يتصور عكسه وتوضيحه أن كل حكم شرط بتحقق أحد شيئين مثلا فنقيضه مشروط بانتفائهما مشروط بنقيض شرطه فتعين ورود الترديد على النفي فأفاد نفي أحدهما ولا يخفى أن إباحة القتل مشروطة بأحد ما ذكر من القتل والفساد ، ومن ضرورته اشتراط حرمة بانتفائهما معا ، فتعين ورود النفي على الترديد لا محالة ، كأنه قيل من قتل نفسا بغير أحدهما ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ فمن قال في تفسيره أو بغير فساد فقد أبعد عن توفية النظم الكريم حقه^(٤).

(١) روح المعاني للآلوسي (٢٨٨/٣) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٣٩٧/٩) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٣٠/٣) ، والشوكاني في فتح القدير (٣٩/٢) ، ومحمد صديق خان في فتح البيان (٤٠٣/٣) .

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٣٩٧/٩) .

(٤) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٣٠/٣) ..

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : فيما توقف على شرطين ، وهذا في قوله تعالى : ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ ففي هذه الآية أمر الله تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم إذا توفّر شرطان : الأول : بلوغ النكاح ، الثاني : إيناس الرشد ، هذا ما تقتضيه القاعدة وبه فسر الألويسي ومن طبق القاعدة من المفسرين ، ففي روح المعاني يقول الألويسي : ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾ إلى وقت بلوغهم فاستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد منهم ، وعبر في البلوغ بإذا وفي الإيناس بأن للفرق بينهما ظهوراً وخفاءً وظاهر الآية الكريمة أنه لا يدفع إليهم ولو بلغوا ما لم يؤنس منهم (الرشد) ، ويقول الرازي (وشرط في دفع أموالهم إليهم شرطين: أحدهما: بلوغ النكاح، والثاني: إيناس الرشد ، ولا بد من ثبوتها حتى يجوز دفع مالهم إليهم) ^(١). فالخلاصة أن حكم دفع أموال اليتامى مشروط بشرطين فمتى تحقق وجود الشرطين وجب دفع أموالهم إليهم ، ومتى تخلف أحد الشرطين لم يجب الحكم وهو دفع الأموال لليتامى .

المثال الثاني : فيما تعلق على أحد شرطين ، وهذا في قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ فالآية تشترط شرطين فيمن قتل نفساً : الأول : بغير نفس ، الثاني : فساد في الأرض ، فإذا تحقق أحد هذين الشرطين تحقق الحكم وهو فكأنما قتل الناس جميعاً ؛ لذلك يقول الألويسي عند تفسيره للآية (والنفي هنا وارد على الترييد لأن إباحة القتل مشروطة بأحد ما ذكر من القتل والفساد ، ومن ضرورته اشتراط حرمة بانتفائهما معا فكأنه قيل: من قتل نفساً بغير أحدهما فكأنما قتل الناس جميعاً لاشتراك الفعلين في هتك حرمة الدماء والاستعصاء على الله تعالى والتجبر على القتل في استتباع القود واستجلاب غضب الله تعالى العظيم) ^(٢).

وأصرح منه تطبيق أبي السعود (ورود النفي على ما يستفاد من كلمة أو من الترييد بين الأمرين المنبأ عن التخيير والإباحة ، واعتبار العكس ومناطق الاعتبارين اختلاف حال ما أضيف إليه غير من الأمرين بحسب اشتراط نقيض الحكم بتحقيق أحدهما واشتراطه بتحقيقهما معا ، ففي الأول يرد النفي على الترييد الواقع بين الأمرين

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٢٩٧/٩) .

(٢) روح المعاني للألويسي (٢٨٨/٣) .

قبل ورود فيفيد نفيهما معا، وفي الثاني يرد التردد على النفي فيفيد نفي أحدهما حتما إذ ليس قبل ورود النفي تردد حتى يتصور عكسه، وتوضيحه أن كل حكم شرط بتحقق أحد شيئين مثلا فنقيضه مشروط بانتفائهما مشروط بنقيض شرطه^(١).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. المفسرون غالباً ما يفسرون الآيات المتعلقة بهذه القاعدة على مقتضى دلالته دون النص عليها ، لذا لم يصرح بها إلا أبو السعود والآلوسي والشوكاني .
٢. هذه القاعدة تتكون من **شقين** ، **الأول** : " كل حكم مشروط بتحقيق أحد شيئين فنقيضه مشروط بانتفائهما معاً " ، **والثاني** : " وكل حكم مشروط بتحققهما معاً فنقيضه مشروط بانتفاء أحدهما " ، وكل شق مختص بتطبيقات غير الآخر .
٣. غالباً ما يظهر الآلوسي أثر تطبيقه للقاعدة على معنى الآية (فكأنه قيل: من قتل نفساً بغير أحدهما فكأنما قتل الناس جميعاً لاشتراك الفعلين في هتك حرمة الدماء والاستعصاء على الله تعالى والتجبر على القتل في استتباع القود واستجلاب غضب الله تعالى العظيم)^(٢).
٤. يقوي الآلوسي ما ذهب إليه بذكر أقوال الفقهاء ، ولهذا يقول بتطبيق القاعدة (وهو مذهب الشافعي وقول الإمامين، وبه قال مجاهد)^(٣).

(١) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٣٠/٣).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٢٨٨/٣) .

(٣) نفس المصدر (٤١٦/٢) .

القاعدة الثالثة : الاقتران الوارد في القرآن بين بعض الأسماء الحسنی ، يدل على مزيد من الكمالات^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { الاقتران } اقترن الشيءُ بالشيء: أي قاربه وداناه كأنهما مقرونان في قرْن، وهو الحبل^(٢). وقيل : الاقتران: من قرن، وهو المصاحبة والتلازم، ومنه: اقتران الحكم بالعلة^(٣).

ثانياً : توضيح القاعدة :

أسماء الله تعالى كلها حسنى أي : بالغة في الحسن غايته، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف : ١٨٠] ، وذلك لأنها متضمنة لصفات كاملة لا نقص فيها بوجه من الوجوه، لا احتمالاً ولا تقديراً ؛ والحُسْنُ في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده، ويكون باعتبار جمعه إلى غيره، فيحصل بجمع الاسم إلى الآخر كمال فوق كمال^(٤).

يقول ابن القيم واصفاً حال اقتران بعض أسماء الله الأحسنی : صفة تحصل من اقتران أحد الاسمين والوصفين بالآخر وذلك قدر زائد على مفرديهما نحو الغني الحميد العفو القدير الحميد المجيد وهكذا عامة الصفات المقترنة والأسماء المزدوجة في القرآن ، فإن الغنى صفة كمال والحمد كذلك واجتماع الغنى مع الحمد كمال آخر فله ثناء من غناه وثناء من حمده وثناء من اجتماعهما ، وكذلك العفو القدير والحميد المجيد والعزيز الحكيم فتأمله فإنه من أشرف المعارف^(٥).

(١) انظر بدائع الفوائد لابن القيم (١٦١/١) ، والقواعد الحسان للسعدي (٨٢) ، القواعد المثلى لابن عثيمين (٨- ٩) ، وقواعد التفسير للسبب (٦٤٩/٢)

(٢) شمس العلوم للحميري (٥٤٦٦/٨) .

(٣) معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي وحامد صادق (٨٢/١) .

(٤) القواعد المثلى لابن عثيمين (٨- ٩) .

(٥) بدائع الفوائد لابن القيم (١٦١/١) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ إِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [سورة البقرة : ١٢٧] ، (....تعليل لاستدعاء التقبل ، والمراد { السَّمِيعُ } لدعائنا ، و { الْعَلِيمُ } بنياتنا ، وبذلك يصح الحصر المستفاد من تعريف المسندين ويفيد نفي السمعة والرياء في الدعاء والعمل الذي هو شرط القبول ، وتأكيد الجملة لآظهار كمال قوة يقينهما بمضمونها وتقديم صفة السمع ، وإن كان سؤال التقبل متأخرا عن العمل للمجاورة ولأنها ليست مثل العلم شمولاً)^(٢) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الحشر : ٢٤] **فقوله :** ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ من الموجودات بلسان الحال لما تضمنته من الحكم والمصالح التي يضيق عن حصرها نطاق البيان ، أو بلسان المقال الذي أوتيته كل منها حسبما يليق به على ما قاله كثير من العارفين ، وقد تقدم الكلام فيه ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ الجامع للكلمات كافة فإنها مع تكررها وتشعبها راجعة إلى كمال القدرة المؤذن به العزيز بناء على تفسيره بالغالب وإلى كمال العلم المؤذن به الحكيم بناء على تفسيره بالفاعل بمقتضى الحكمة ، وفي ذلك إشارة إلى التحلية بعد التخلية كما في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] فتأمل ولا تغفل)^(٣) .

(١) طبق الألوسي هذه القاعدة في سبع آيات على وجه التقريب : في قوله تعالى { الرحمن الرحيم } سورة الفاتحة (١/٨٨) ، وقوله تعالى { ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم } سورة البقرة (١/٣٨٣) ، وقوله تعالى { فإن الله كان عفواً قديراً } سورة النساء (٣/١٧٩) ، وقوله تعالى { وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم } سورة الأنعام (٤/٢٥٦) ، وقوله تعالى { ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم } سورة النحل (٧/٤٠٩) ، وقوله تعالى { ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم } سورة النور (٩/٣٢١) ، وقوله تعالى { يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم } سورة الحشر (١٤/٢٥٧) .

(٢) روح المعاني للألوسي (١/٣٨٣) .

(٣) نفس المصدر (١٤/٢٥٧) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : للرازي في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ إِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٢٧) ﴿ (إنما عقب هذا الدعاء بقوله: {إنك أنت السميع العليم} كأنه يقول: تسمع دعاءنا وتضرعنا، وتعلم ما في قلوبنا من الإخلاص وترك الالتفات إلى أحد سواك ، فإن قيل: قوله: ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ يفيد الحصر وليس الأمر كذلك، فإن غيره قد يكون سميعاً ، قلنا: إنه سبحانه لكمال في هذه الصفة يكون كأنه هو المختص بها دون غيره)^(٢).

المثال الثاني : للبيضاوي في قوله تعالى ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ط وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (الحشر : ٢٤) [فقوله : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ط ﴾ لتزهره عن النقائص كلها، ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ الجامع للكمالات بأسرها فإنها راجعة إلى الكمال في القدرة والعلم)^(٣).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ إِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٢٧) ﴿ فلما دعاء خليل الرحمن إبراهيم وابنه إسماعيل عليهم السلام بقبول عملهم ، ختما دعاءهما ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ فالمراد بـ ﴿ السَّمِيعُ ﴾ لدعائهما، و﴿ الْعَلِيمُ ﴾ بنياتهما هذا في حال الانفراد ، أما في حال الاقتران فتدل الكمال في المعنى ووجه ذلك كما عند الألوسي : (يفيد نفي السمعة والرياء في الدعاء والعمل الذي هو شرط القبول، وتأكيد الجملة لظهار كمال قوة يقينهما بمضمونها) ، ويتضح بصورة أوضح عند ابن عاشور (وجملة ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ تعليل لطلب التقبل منهما، وتعريف جزئي هذه الجملة والإتيان بضمير الفصل يفيد قصرين للمبالغة في كمال الوصفين له تعالى بتزليل سمع غيره وعلم غيره منزلة

(١) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الرازي في مفاتيح الغيب (١٢/٤٩٨) ، (١٥/٤١٢) ، (١٥/٤١٤) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٥/٢٠٣) ، والخازن في لباب (٢/٢٥٧) ، وابن القيم في تفسيره القيم (١/٣٥) ، وابن كثير في تفسيره العظيم (٦/٥٤٤) ، (٦/٤٨٢) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (١/٧٣) ، (٤/٥١٧) ، و البقاعي في نظم الدرر (١٧/١٠٧) ، والشربيني في السراج المنير (٤/٢٥٩) ، وأبو السعود في إرشاده (٨/٢٣٤) ، والشوكاني في فتح القدير (٣/٤٢٢) ، وابن عاشور في التحرير والتشوير (١/٧١٩) ..

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (٤/٥٢) .

(٣) أنوار التنزيل للبيضاوي (٥/٢٠٣) ..

العدم^(١) فلما اقتران اسمي الله السميع مع العليم دل على مزيد من الكمالات ، فالسميع الذي يسمع نداء المحتاجين ، والعليم يعلم حاجات المضطرين فيوصل كل ممكن إلى كمال يليق به ويستعد له .

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ﴾ [الحشر : ٢٤] ختم الله سورة الحشر بهذين الاسمين بعد أن ذكر الله جملة من أسمائه الحسنی وصفاته العلی ، لذلك توافقت أقوال المفسرون في الدلالة على مزيد من الكمالات : فمن هؤلاء المفسرين : الإمام البيضاوي يقول في عند تفسيره لهذين الاسمين : ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ الجامع للكمالات بأسرها فإنها راجعة إلى الكمال في القدرة والعلم^(٢) .

ويقول الشرييني : ﴿وَهُوَ﴾ أي : والحال أنه وحده ﴿الْعَزِيزُ﴾ أي : الذي يغلب كل شيء ولا يغلبه شيء {الحكيم} أي : الجامع للكمالات بأسرها فإنها راجعة إلى الكمال في القدرة والعلم^(٣) . ويقول أبو السعود : ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ الجامع للكمالات كافة فإنها مع تكثرها وتشعبها راجعة إلى الكمال في القدرة والعلم^(٤) .

وأضاف الألوسي على كلامهم بما يظهر القاعدة ظهراً بيناً فقال : {وهو العزيز الحكيم} الجامع للكمالات كافة فإنها مع تكثرها وتشعبها راجعة إلى كمال القدرة المؤذن به {العزيز} بناء على تفسيره بالغالب وإلى كمال العلم المؤذن به {الحكيم} بناء على تفسيره بالفاعل بمقتضى الحكمة ، وفي ذلك إشارة إلى التحلية بعد التحلية كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى : ١١] فتأمل ولا تغفل^(٥) . وما كان ليتوافق أقوالهم لولا تطبيقهم لمقتضى القاعدة .

(١) التحرير والتوير لابن عاشور (١/٧١٩) .

(٢) أنوار التنزيل للبيضاوي (٥/٢٠٣) .

(٣) السراج المنير للشرييني (٤/٢٥٩) .

(٤) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٨/٢٣٤) .

(٥) روح المعاني للألوسي (١٤/٢٥٧) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الألف واللام في أسماء الله تعالى للكمال كما قال سيبويه "تكون لام التعريف للكمال تقول زيد الرجل تريد الكامل في الرجولية وكذلك هي في أسماء الله تعالى فإذا قلت الرحمن أي الكامل في معنى الرحمة أو العليم أي الكامل في معنى العلم وكذلك بقية الأسماء فهي لا للعموم ولا للعهد ولكن للكمال" اهـ والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

٢. الأسماء الحسنى توصف بالحسن والكمال ، فهذا يفيد أن كل اسم لا يفيد في المسمى صفة كمال وجلال فإنه لا يجوز إطلاقه على الله سبحانه^(٢).

٣. الأسماء الحسنى الواردة في القرآن دالة على معانٍ في غاية الكمال ، وخاصة في حال الاقتران .

٤. الحُسْنُ في أسماء الله تعالى يكون باعتبار كل اسم على انفراده، ويكون باعتبار جمعه إلى غيره، فيحصل بجمع الاسم إلى الآخر كمال فوق كمال .

(١) الفروق للقراي في (١٢/٣) .

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٥/٤١٤) .

المطلب الثاني : الوضوح والخفاء

القاعدة الأولى : كل ما دل على معنى واحد ، دون احتمال لغيره ، فهو نص في ذلك

المعنى^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم {نص} وهو في اللغة : الرفع والظهور يقال: نص العروس ينصها نصاً ، أقعدها على المنصة بالكسر لثرى ، وهي ما ترفع عليه^(٢).

أما اصطلاحاً فقد ذكر الأصوليون عدداً من التعاريف ، جمعها كلها القاضي أبو يعلى^(٣) ^(٤): أقواها : اللفظ الذي يفيد معناه بنفسه من غير احتمال .

وقيل: كل لفظ لا يحتمل إلا معنى واحداً ؛ وقيل : النص ما كان صريحاً في حكم من الأحكام ، وإن كان اللفظ محتملاً في غيره . وقيل: ما استوى ظاهره وباطنه^(٥). وقيل: ما عري لفظه عن الشركة ، وخلص معناه من الشبهة^(٦).

ثانياً : توضيح القاعدة :

ألفاظ القرآن - من حيث دلالتها على ما تضمنته من المعاني - إما نصوص لا تحتمل إلا معنى واحداً ، وإما نصوص تحتمل غير معانيها الظاهرة منها ، وإما نصوص مجملة تحتاج إلى بيان ؛ فكل ما يتناول عينا مخصوصة بحكم ظاهر المعنى بين المراد فهو نص ، وما يتناوله العموم فهو نص أيضا ، فالنص كل لفظ دل على الحكم بصريحه ، على وجه لا احتمال فيه مثل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۗ ﴾ ﴿ ١٥١ ﴾ ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ ﴾ [الإسراء : ٣٢] ، ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي

(١) انظر البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين (١٥٠/١) ، وشرح مختصر الروضة للطوي في (٥٥٣/١) ، مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (٢١١/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٦٧٢/٢) .

(٢) انظر تاج الصحاح للجوهري (١٠٥٨ /٣) ، وتاج العروس للزبيدي (٣٦٩ /٩) ، ولسان العرب لابن منظور (١٦٢ /١٤) .

(٣) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد. القاضي أبو يعلى ابن الفراء البغدادي الحنبلي ، كبير الحنابلة ، سمع أبا الحسن الحرابي ، وإسماعيل بن سويد ، وأبا القاسم بن حبابة ، وعيسى بن الوزير وغيرهم ، روى عنه أبو بكر الخطيب ، وابنه القاضي أبو الحسين محمد ، وأبو الخطاب الكلواني ، وأبو الوفاء بن عقيل وغيرهم ، توفي سنة ٤٥٨ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (١٠٠ / ١٠١) ، الوافي بالوفيات (٨ / ٣) ..

(٤) انظر العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (١٣٧/١) ، ويعتبر هو الوحيد الذي جمع كل هذه الأقوال .

(٥) انظر قواطع الأدلة للسمعاني (٢٥٩/١) ، والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٢٠٥/٢) بالإضافة إلى العدة (١٣٧/١) .

(٦) انظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٢٠٦/٢) ، وشرح الكوكب المكنير لابن النجار (٤٧٩/٢) بالإضافة إلى العدة (١٣٧/١)

حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴿١٥١﴾ [الأنعام: ١٥١] ، ونحو ذلك من الألفاظ الصريحة في بيان الأحكام^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٢) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [سورة البقرة : ٢٧٥] ، جملة مستأنفة من الله تعالى ردا عليهم وإنكارا لتسويتهم ، وحاصله أن ما ذكرتم قياس فاسد الوضع لأنه معارض للنص فهو من عمل الشيطان على أن بين البابين فرقا^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ فَأِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾ [المجادلة] ... وإن

أعطى مسكينا واحدا ستين يوماً أجزاءه وإن أعطاه في يوم واحد لم يجزه إلا عن يومه لأن المقصود سد خلة المحتاج ، والحاجة تتجدد في كل يوم ، فالدفع إليه في اليوم الثاني كالدفع إليه في غيره ، وهذا في الإباحة من غير خلاف ، وأما التملك من مسكين واحد بدفعات فقد قيل : لا يجزيه ، وقيل : يجزيه لأن الحاجة إلى التملك قد تتجدد في يوم واحد بخلاف ما إذا دفع بدفعة لأن التفريق واجب بالنص ، وخالف الشافعية ، فقالوا : لا بد من الدفع إلى ستين مسكينا حقيقة فلا يجزىء الدفع لواحد في ستين يوماً ، وهو مذهب مالك ، والصحيح من مذهب أحمد - وبه أكثر العلماء - لأنه تعالى نص على ستين مسكينا ، ويتكرر الحاجة في مسكين واحد لا يصير هو ستين فكان التعليل بأن المقصود سد خلة المحتاج إلخ مبطلا لمقتضى النص فلا يجوز ، وأصحابنا أشد موافقة لهذا الأصل ، ولذا قالوا : لا يجزي الدفع لمسكين واحد وظيفة ستين بدفعة واحدة

(١) انظر الفصول في الأصول للجصاص (٢/٣١٥) ، الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/٢٣٢) ، وقواعد التفسير للسبب (٢/٦٧٣) .
(٢) طبق الآلوسي هذه القاعدة في إحدى عشرة آية تقريباً : في قوله تعالى {ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب} سورة البقرة (١/٤٤٨) ، وقوله تعالى {وأتموا الحج والعمرة لله} سورة البقرة (١/٤٧٦) ، وقوله تعالى {وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف} سورة البقرة (١/٥٤٠) ، وقوله تعالى {وأحل الله البيع وحرم الربا} سورة البقرة (٢/٤٩) ، وقوله تعالى {حرمت عليكم أمهاتكم} سورة النساء (٢/٤٥٨) ، وقوله تعالى {وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين} سورة المائدة (٣/٣١٦) ، وقوله تعالى { وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون} سورة الأعراف (٥/١٤٣) ، وقوله تعالى {الزانية والزاني فجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة} سورة النور (٩/٢٨٠) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين ءامنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} سورة الحجرات (١٣/٢٨٧) ، وقوله تعالى { فإطعام ستين مسكينا} سورة المجادلة (١٤/٢١٢) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع} سورة الجمعة (١٤/٢٩٧) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٢/٤٩) .

معللين له بأن التفريق واجب بالنص مع أن تفريق الدفع غير مصرح به ، وإنما هو مدلول التزامي لعدد المساكين فالنص على العدد أولى لأنه المستلزم^(١) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۗ ﴾ [البقرة : ٢٧٥] فقوله ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۗ ﴾ ظاهره أنه من كلام الله تعالى لا من كلامهم ، وفي ذلك رد عليهم إذ ساووا بينهما ، والحكم في الأشياء إنما هو إلى الله تعالى ، لا يعارض في حكمه ولا يخالف في أمره ، وفي هذه الآية دلالة على أن القياس في مقابلة النص لا يصح ، إذ جعل الدليل في إبطال قولهم هو : أن الله أحل البيع وحرم الربا . وقال بعض العلماء : قياسهم فاسد ، لأن البيع عوض ومعوض لا غبن فيه ، والربا فيه التغابن وأكل المال بالباطل ، لأن الزيادة لا مقابل لها من جنسها ، بخلاف البيع ، فإن الثمن مقابل بالثمن..^(٣)

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى : ﴿ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۗ ﴾ [المجادلة : ٤]

(لو أطعم مسكينا واحدا ستين مرة لا يجزئ عند الشافعي ، وعند أبي حنيفة يجزئ ، حجة الشافعي ظاهر الآية ، وهو أنه أوجب إطعام ستين مسكينا ، فوجب رعاية ظاهر الآية ، وحجة أبي حنيفة أن المقصود دفع الحاجة وهو حاصل ، وللشافعي أن يقول : التحكيمات غالبية على هذه التقديرات ، فوجب الامتناع فيها من القياس ، وأيضا فاعل إدخال السرور في قلب ستين إنسانا ، أقرب إلى رضا الله تعالى من إدخال السرور في قلب الإنسان الواحد)^(٤) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۗ ﴾ هذه الآية نص في

تحليل كل صور البيع ، ونص في تحريم كل صور الربا ، لذا يقول الآلوسي رداً على من ساوى بينهما (جملة مستأنفة من الله تعالى ردا عليهم وإنكارا لتسويتهم ، وحاصله

(١) روح المعاني للآلوسي (٢١١/١٤) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : منهم البغوي في معالم التنزيل (٦٦٧/١) ، والزمخشري في الكشاف (٢٢١/١) ، وابن عطية في المحرر والوجيز (١٥/٢) ، (٦٤/٢) ، (٣٥٦/٢) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٣٩٥/١) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٣٧٧/١٨) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٧٠٨/٢) . والنيسابوري في غرائب القرآن (٥٣٥/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٤٨/٢) وغيرهم .

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٧٠٨/٢) .

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (٤٨٦/٢٩) .

أن ما ذكرتم قياس فاسد الوضع لأنه معارض للنص فهو من عمل الشيطان على أن بين البابين فرقا) (١).

وقد سبقه في توضيح هذا الرأي عدد من المفسرين كالزمخشري (وقوله ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ إنكار لتسويتهم بينهما، ودلالة على أن القياس يهدمه النص، لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم إحلال الله) (٢).

والفخر الرازي: (قوله ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ أن ما ذكرتم معارضة للنص بالقياس، وهو من عمل إبليس، فإنه تعالى لما أمره بالسجود لآدم صلى الله عليه وسلم عارض النص بالقياس، فقال: ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢] [ص: ٧٦] واعلم أن نفاة القياس يتمسكون بهذا الحرف، فقالوا: لو كان الدين بالقياس لكانت هذه الشبهة لازمة، فلما كانت مدفوعة علمنا أن الدين بالنص لا بالقياس) (٣).

وأيضاً البيضاوي (إنكار لتسويتهم، وإبطال القياس بمعارضة النص) (٤).

والنسفي (إنكار لتسويتهم بينهما إذ الحل مع الحرمة ضدان فأنى يتماثلان ودلالة على أن القياس يهدمه النص لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم إحلال الله وتحريمه) (٥).

ولكن الخازن ذكره في معرض تعدد أوجه تحريم الربا (ذكروا في سبب تحريم الربا وجوها: الوجه الرابع: أن تحريم الربا قد ثبت بالنص ولا يجب أن يكون حكم جميع التكاليف معلومة للخلق فوجب القطع بتحريم الربا وإن كنا لا نعلم وجه الحكمة في ذلك) (٦).

فهذه الأمثلة قاطعة في أن نصوص الوحي مقدمة في كل الأحوال على أي دليل كالقياس وغيره، ومقدمة أيضاً على دلالة الظاهر ودلالة المجمل، وهذا ما تبين من خلال تفسير الآية.

(١) روح المعاني للألوسي (٢/٤٩).

(٢) الكشاف للزمخشري (١/٣٢١).

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٧/٧٧).

(٤) أنوار التنزيل للبيضاوي (١/١٦٢).

(٥) مدارك التنزيل للنسفي (١/٢٢٤).

(٦) لباب التأويل للخازن (١/٢٠٩).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿ فَأَطْعَمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۗ ﴾ [المجادلة : ٤] اختلف

الفقهاء في ضوء هذه الآية هل يجب استيعاب العدد ستين ؟ كما هو نص الآية أم يجزئ إطعام ولو مسكينا واحدا ستين مرة ، ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية ورواية عن الإمام أحمد أنه يجب استيعاب العدد ستين متمسكين بالنص ولأن الله تعالى أوجب إطعام ستين مسكينا فوجب رعاية ظاهر الآية ، وفيه إعمال للقاعدة وهو الأخذ بدلالة النص وهو هنا واضح البيان .

خالفهم أبو حنيفة وقال : إن أطعم مسكينا واحدا كل يوم نصف صاع حتى يكمل العدد أجزاءه ، وحجته أن المقصود دفع الحاجة وهو حاصل ، وأجيب عنه بأن إدخال السرور على قلب ستين مسكينا أولى من إدخال السرور على قلب مسكين واحد.

فالألوسي ساق كل هذه الأقوال والحجج عندما تعرض لتطبيق القاعدة فمن ما

قاله (لا بد من الدفع إلى ستين مسكينا حقيقة فلا يجزئ الدفع لواحد في ستين يوما ، وهو مذهب مالك ، والصحيح من مذهب أحمد - وبه قال أكثر العلماء - لأنه تعالى نص على ستين مسكينا ، ويتكرر الحاجة في مسكين واحد لا يصير هو ستين فكان التعليل بأن المقصود سد خلة المحتاج إلخ مبطلا لمقتضى النص فلا يجوز ، وأصحابنا أشد موافقة لهذا الأصل ، ولذا قالوا : لا يجزي الدفع لمسكين واحد وظيفه ستين بدفعة واحدة معللين له بأن التفريق واجب بالنص مع أن تفريق الدفع غير مصرح به ، وإنما هو مدلول التزامي لعدد المساكين فالنص على العدد أولى لأنه المستلزم^(١) .

وهذه جملة من كلام المفسرين حول هذه المسألة :

يقول صاحب المحرر الوجيز(ولا يجزئ في إطعام الظهر إلا إكمال عدد

المساكين، ولا يجوز أن يطعم ثلاثين مرتين ولا ما أشبهه، والطعام هو غالب قوت البلد)
(٢)

ويقول الخازن : (قال أبو حنيفة ولو أطعم مسكينا واحدا ستين جزءا ، لا يجزيه

عند الشافعي وقال أبو حنيفة يجزيه ؛ حجة الشافعي ظاهر الآية وهو أن الله تعالى أوجب

(١) روح المعاني للألوسي (٢١١/١٤) .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (٢٧٥/٥) .

إطعام ستين مسكينا فوجب رعاية ظاهر الآية وحجة أبي حنيفة أن المقصود دفع الحاجة وهو حاصل^(١).

ويقول القرطبي : (ولا يجزئ عند مالك والشافعي أن يطعم أقل من ستين مسكينا. وقال أبو حنيفة وأصحابه: إن أطعم مسكينا واحدا كل يوم نصف صاع حتى يكمل العدد أجزاءه)^(٢).

ونص أبو حيان على الوجوب: (ويجب استيعاب العدد ستين عند مالك والشافعي، وهو الظاهر. وقال أبو حنيفة وأصحابه: لو أطعم مسكينا واحدا كل يوم نصف صاع حتى يكمل العدد أجزاءه)^(٣).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. كل ما دل على معنى واحد دون احتمال لغيره فهو نص في ذلك المعنى، كالأعلام وألفاظ الأعداد ، والنص حكمه: أن يصار إليه ولا يعدل عنه إلا بنسخ.
٢. نصوص الوحي مقدمة في كل الأحوال على أي دليل كالقياس وغيره ، ومقدمة أيضاً على دلالة الظاهر ودلالة المجمل .
٣. أن الكلام إما أن يحتمل معنى واحداً فقط فهذا هو النص نحو قوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]. وإما أن يحتمل معنيين فأكثر، فإن كان أظهر في أحدهما فهو الظاهر ومقابله المحتمل المرجوح.

(١) لباب التأويل للخازن (٢٥٨/٤) .

(٢) جامع أحكام القرآن للقرطبي (٢٨٧/١٧) .

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (١٢٤/١٠) .

القاعدة الثانية : كل ما دل على معنى واحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً فهو الظاهر

الدلالة على ذلك المعنى^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {الظاهر} لغة : أي في اللغة خلاف الباطن ، وهو الواضح المنكشف ، ومنه ظهر الأمر: إذا اتضح وانكشف ، ويطلق على الشيء الشاخص المرتفع ، كما أن الظاهر من الأشخاص: هو المرتفع الذي تبادر إليه الأبصار كذلك في المعاني^(٢).

في الاصطلاح : ما احتمل معنيين أحدهما أظهر من الآخر . وقيل : ما دل

دلالة ظنية وضعا^(٣).

ثانياً : توضيح القاعدة :

الظاهر الذي يفيد معنى مع احتمال غيره، لكنه ضعيف يعني: معنى مرجوح ، ذلك لأن الظاهر يدل على معنيين معنى راجح وهو الظاهر وسمي ظاهراً ؛ لأن مقابله المعنى الضعيف المرجوح فيه خفاء ، فلذلك سمي اللفظ لدلالته على مقابله - وهو القوي - ظاهراً.

والظهور له أسباب: فيمكن أن يكون الظهور بسبب الحقيقة، فالحقيقة مقدمة على المجاز، وكذلك الإثبات مقدم على الحذف، فما لا يقتضي حذفاً أولى مما فيه حذف، والعموم كذلك مقدم على الخصوص، فكون اللفظ متناولاً لكل ما يصلح له أولى من تخصيصه^(٤)؛ ولذلك ذهب بعضهم إلى عدم حجية العام بعد تخصيصه .

تبييه : لا يجوز إطلاق النص على الظاهر: فالنص له تعريفه الخاص به، والظاهر له تعريفه الخاص به، وذلك لأننا لو أطلقنا اسم النص على الظاهر للزم من ذلك أمران هما على خلاف الأصل عند أهل اللغة.

أولهما: الترادف؛ حيث يكون معنى النص والظاهر واحداً، وهذا هو الترادف الذي هو على خلاف الأصل.

(١) انظر المسودة لابن تيمية (٥٧٠)، مختصر الطوطي (١١٢) ، العدة للقاضي (١١٠/١ ، ١١٢) ، أصول السرخسي (٢٠/٢) ، نهاية السؤل للأسنوي (١٥٠/٢) ، المستصفي للغزالي (٣٦٧/١) ، روضة الناظر لابن قدامة (١٨٢) ، إرشاد الفحول للشوكاني (١٧٣/٢) ، والمبادئ الأصول لعبد الحميد الصنهاجي (٢٢) ، وقواعد التفسير للسبب (٦٧٣/٢) .

(٢) انظر مقاييس اللغة لابن فارس (٤٧١/٣) ، والمصباح المنير للفيومي (٤٥٩/١) ، ولسان العرب لابن منظور (٥٢٤/٤) .

(٣) انظر تعريفات الأصوليين للظاهر : في "المسودة لابن تيمية (٥٧٤) ، البرهان للجويني (٤١٦/١) ، المستصفي للغزالي (٣٨٤/١) ، أصول السرخسي (١٦٣/١) ، الإحكام للآمدي (٥٢/٣) ، شرح الورقات للمحلي (١٤٨) ، إرشاد الفحول للشوكاني (١٧٥/٢) ، مختصر الطوطي (٢٧) ، شرح الخطاب على الورقات (١١٢) .. شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤٥٩/٣)

(٤) انظر المبادئ الأصول لعبد الحميد الصنهاجي (٢٢) ..

ثانيهما: الاشتراك؛ حيث إننا لو أطلقنا اسم النص على الظاهر لثبت أن الذي يحتمل معنيين هو في أحدهما أظهر: النص والظاهر، وهذا هو الاشتراك الذي هو خلاف الأصل^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٢) :

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ يقول الألوسي : فقوله ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ أي الدين بأجله لأنه أرفق وأوثق والجمهور على استحبابه لقوله سبحانه: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمُ ﴿٣٨٢﴾﴾ [البقرة: ٢٨٣] والآية عند بعض ظاهرة في أن كل دين حكمه ذلك^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴿٣٦﴾﴾ [مريم : ٢٦]
(فقولي له إن استنطقك إنني نذرت للرحمن صوما ، وقرأ زيد بن علي رضي الله تعالى عنه {صياما}^(٤) والمعنى واحد أي {صمتا}^(٥) كما في مصحف عبد الله وقرأ به أنس بن مالك ، فالمراد بالصوم الإمساك ، وإطلاقه على ما ذكر باعتبار أنه بعض أفرادها، كإطلاق الإنسان على زيد وهو حقيقة ، وقيل إطلاقه عليه مجاز والقرينة التفرغ الآتي وهو ظاهر على ذلك. وقال بعضهم: المراد به الصوم عن المفطرات المعلومة وعن الكلام وكانوا لا يتكلمون في صيامهم وكان قرية في دينهم فيصح نذره.)^(٦).

(١) انظر الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها لعبد الكريم النملة (١٩١)

(٢) يصعب حصر تطبيقات هذه القاعدة والسبب في ذلك أن الألوسي يطلق الظاهر على ما يكون مضمون القاعدة ويطلق أيضا على الراجح عنده ويطلق على الواضح البين وغير ذلك من الإطلاقات ، فهذه بعض التطبيقات التي وقفت عليها : في قوله تعالى {الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون} سورة البقرة (١١٤/١) ، وقوله تعالى {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأركعوا من الراكعين} سورة البقرة (٢٤٨/١) ، وقوله تعالى {وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله} سورة البقرة (٣٥٧/١) ، وقوله تعالى {والوالدات اليرضعن أولادهن حولين كاملين} سورة البقرة (٥٤٩/١) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين ءامنوا إذا تدايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ} سورة البقرة (٥٤/٢) ، وقوله تعالى {خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم وصل عليهم} سورة التوبة (١٥/٦) ، وقوله تعالى {قالوا يا شعيب أصلاتك تأمرك} سورة هود (٣٤٧/٦) ، وقوله تعالى {ولا تقف ما ليس لك به علم} سورة الإسراء (٧٧/٨) ، وقوله تعالى {فقولي إنني نذرت للرحمن صوما} سورة طه (٤٠٤/٨) ، وقوله تعالى {والذين هم للزكاة فاعلون} سورة المؤمنون (٢٠٨/٩) ، وقوله تعالى {وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط} سورة الحديد (١٨٨/١٤) ، وقوله تعالى {فإطعام ستين مسكينا} سورة المجادلة (٢١٢/١٤) ، وقوله تعالى {يوم تبلى السرائر} سورة الطارق (٣١٠/١٥) ، وقوله تعالى {قد أفلح من تزكى} سورة الأعلى (٣٢٢/١٥) ..

(٣) روح المعاني للألوسي (٥٤/٢) .

(٤) انظر شواذ القراءات للكرماني (٣٠٠) .

(٥) انظر الحجة لابن خالويه (٩٧/١١) ، وشواذ القراءات للكرماني (٣٠٠) .

(٦) روح المعاني للألوسي (٤٠٤/٨) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : للفخر الرازي في قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِيَدَيْنِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآكُتُبُوهُ﴾ ذكر أن القائلين (بأن ظاهر الأمر للندب لا إشكال عليهم في هذه، وأما القائلون بأن ظاهره للوجوب فقد اختلفوا فيه، فقال قوم بالوجوب وهو مذهب عطاء، وابن جريج والنخعي واختيار محمد بن جرير الطبري، وقال آخرون: هذا الأمر محمول على الندب، وعلى هذا جمهور الفقهاء المجتهدين، والدليل عليه أنا نرى جمهور المسلمين في جميع ديار الإسلام يبيعون بالأثمان المؤجلة من غير كتابة ولا إشهاد، وذلك إجماع على عدم وجوبهما، ولأن في إيجابهما أعظم التشديد على المسلمين، وهذا مذهب الحسن والشعبي والحكم وابن عيينة، وقال التيمي: سألت الحسن عنها فقال: إن شاء أشهد وإن شاء لم يشهد، ألا تسمع قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾^(٢).

المثال الثاني : ابن الجوزي^(٣) في قوله تعالى : ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ [مريم : ٢٦] (فيه قولان: أحدهما: صمتا، قاله ابن عباس، وأنس بن مالك، والضحاك. وكذلك قرأ أبي بن كعب وأبو رزين العقيلي: {صمتا}^(٤) مكان قوله: ﴿صَوْمًا﴾ وقرأ ابن عباس: {صياما}^(٥). والثاني: صوما عن الطعام والشراب والكلام، قاله قتادة. وقال ابن زيد: كان المجتهد من بني إسرائيل يصوم عن الكلام كما يصوم عن الطعام، إلا من ذكر الله عز وجل. قال السدي: فأذن لها أن تتكلم بهذا القدر ثم تسكت. قال ابن مسعود: أمرت بالصمت، لأنها لم تكن لها حجة عند الناس، فأمرت بالكف عن الكلام ليكفيها الكلام ولدها بما يبرئ به ساحتها. وقيل: كانت تكلم الملائكة ولا تكلم الإنس)^(٦).

(١) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : ابن جرير الطبري (١٢٢/٨) ، (٤٠٨/٨) ، (٥٢٦/٢٠) ، الزمخشري في الكشاف (١٤٠/١) ، (٧/٣) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٣٦٦/٢) ، (١٥٢/٣) ، والرازي في مفاتيح الغيب (١٤٠/٧) ، (١٤٤/٧) ، (٢١٦/١١) ، القرطبي (١٨٥/٢) ، (٣٣٨/٢) ، (١٠٥/٨) ، وأبو حيان في البحر المحيط (١٥/٢) ، (٥٧٢/٢) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣٧٩/١) ، (٤٩٥/٣) وغيرهم .
(٢) مفاتيح الغيب للرازي (٩٢/٧) .

(٣) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي أبو الفرج علامة عصره في التاريخ والحديث كثير التصانيف مولده ووفاته ببغداد ونسبته الى مشرعة الجوز له نحو ثلاثمائة مصنف منها شذور العقود في تاريخ اليهود والمدهش في المواعظ وصوله العقل على الهوى والناسخ والمنسوخ، توفي سنة ٥٩٧ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (١٢ / ١١٠١) ، الوايع بالوفيات (١٨ / ١٠٩) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (٤٨٠) .

(٤) انظر الحجة لابن خالويه (٩٧/١١) ، وشواذ القراءات للكرماني (٣٠٠) .

(٥) انظر شواذ القراءات للكرماني (٣٠٠) .

(٦) زاد المسير لابن الجوزي (١٢٨/٣) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ فقوله سبحانه ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ احتمل أمرين : وجوب كتابة الدين واحتمل استحبابه ، فأحدهما الظاهر وهو الراجح ، والآخر المؤول وهو المرجوح ، فالجمهور يرون أن الظاهر هو القول بالاستحباب مستدلين بقوله تعالى ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [البقرة: ٢٨٣] ويضيف الفخر الرازي من أدلة الجمهور فيقول (والدليل عليه أنا نرى جمهور المسلمين في جميع ديار الإسلام يبيعون بالأثمان المؤجلة من غير كتابة ولا إشهاد، وذلك إجماع على عدم وجوبهما، ولأن في إيجابهما أعظم التشديد على المسلمين، وهذا مذهب الحسن والشعبي والحكم وابن عيينة، وقال التيمي: سألت الحسن عنها فقال: إن شاء أشهد وإن شاء لم يشهد، ألا تسمع قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ ، وبناءً على هذا يكون القول الآخر مرجوحاً .

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ [مريم

: ٢٦] فصوما احتمل الصوم عن الطعام والشراب ، واحتمل الصوم عن الكلام وهو الظاهر هنا وبه قال الآلوسي (فالمراد بالصوم الإمساك وإطلاقه على ما ذكر باعتبار أنه بعض أفرادهِ كإطلاق الإنسان على زيد وهو حقيقة، وقيل إطلاقه عليه مجاز والقريظة التفرغ الآتي وهو ظاهر على ذلك) ، وأما الاحتمال الثاني بمعنى الإمساك عن الطعام والشراب فهو مرجوح يقول الآلوسي : (وقال بعضهم: المراد به الصوم عن المفطرات المعلومة وعن الكلام وكانوا لا يتكلمون في صيامهم وكان قرية في دينهم فيصح نذره. وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فهو منسوخ في شرعه كما ذكره الجصاص في كتاب الأحكام . وروي عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه أنه دخل على امرأة قد نذرت أن لا تتكلم فقال: إن الإسلام هدم هذا فتكلمي^(١) ، وتطبيق ابن الجوزي مطابق لتطبيق الآلوسي فكلاهما اتفق على دلالة الظاهر .

(١) أخرجه ابن المقريء في معجمه (١ / ٨٣ / ١٦٩) حدثنا أبو عمر القاضي حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد قال: سمعت زيد بن وهب، أن أبا بكر الصديق، رضي الله عنه مر على امرأة وقد نذرت ألا تتكلم إلى الليل فقال: «تكلمي فقد هدم الإسلام هذا» الحكم على الاسناد: الاسناد ضعيف فيه يزيد بن أبي زياد، ضعيف. انظر ترجمته في لسان الميزان (٨ / ٤٩٤).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الظاهر يدل على معنيين معنى راجح وهو الظاهر وسمي ظاهراً ؛ لأن مقابله المعنى الضعيف المرجوح فيه خفاء ، لذا يقدم الراجح وهو الظاهر على المؤول وهو المرجوح .
٢. الظاهر حكمه : أن يصار إلى المعنى الظاهر ، ولا يجوز العدول عنه إلا بدليل أقوى منه يدل على صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى الاحتمال المرجوح ، وهذا ما يسمى بالتأويل .
٣. تطبيقات الألوسي اتسمت بالتنوع في الاستدلال للقاعدة فهذا يدل على قوته العلمية .
٤. والظهور له أسباب: فيمكن أن يكون الظهور بسبب الحقيقة ، فالحقيقة مقدمة على المجاز ، وكذلك الإثبات مقدم على الحذف ، فما لا يقتضي حذفاً أولى مما فيه حذف ، والعموم كذلك مقدم على الخصوص ، فكون اللفظ متناولاً لكل ما يصلح له أولى من تخصيصه .

القاعدة الثالثة : كل لفظ دل على معنى ولم يتعين المراد منه بنفسه فهو المجل ، فيجب التوقف فيه حتى يتضح المراد منه بيينة^(١).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم { المجل } وهو في اللغة : ما يتناول الجملة ، وقيل المجل ما يتناول جملة الأشياء أو ينبئ عن الشيء على وجه الجملة دون التفصيل^(٢). وأجملت الشيء إجمالاً إذا جمعته عن تفرقه وأكثر ما يستعمل ذلك في الكلام الموجز يُقال: أجمل فلان الجواب^(٣).

والمجل في اصطلاح الأصوليين : "ما تردد بين محتملين فأكثر على السواء".

وقيل: المجل ما لم تتضح دلالاته .

وقيل : ما له دلالة غير واضحة .

وقيل : " هو ما له دلالة على أحد أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة

إليه"^(٤).

قولهم { بيينة } ويين هو المبين وهو في اللغة : من بان الشيء بياناً: اتضح فهو يينٌ، والجمع أبييناء . ويقال أيضاً بان الأمر يبين فهو بين وجاء بائن على الأصل وأبان إبانة وبين وتبين واستبان كلها بمعنى الوضوح والانكشاف والاسم البيان ، والبيان: ما يتبين به الشيء من الدلالة وغيرها.

والمبين في اصطلاح الأصوليين : يقابل المجل فما تقدم للمجل من تعريفات

فخذ ضدها في المبيّن. فإن قلت: المجل ما تردد بين محتملين فأكثر على السواء، فقل :

المبين ما نص على معنى معين من غير إبهام. وإن قلت: المجل ما لا يفهم منه عند

الإطلاق معنى معين، فقل: المبين ما فهم منه عند الإطلاق معنى معين، من نص أو ظهور

بالوضع، أو بعد البيان^(٥).

(١) انظر المسودة لابن تيمية (٥٧٣)، مختصر الطولبي (١١٩)، العدة للقاضي (١١٠/١ ، ١١٢) ، أصول السرخسي (٢/٢٧) ، نهاية السؤل لأسنوي (١٥٠/٢)، المستصفي للغزالي (٣٦٧/١)، روضة الناظر لابن قدامة (١٨٤) ، إرشاد الفحول للشوكاني (١٧٣/٢) ، والمبادئ الأصول لعبد الحميد الصنهاجي (٢٢) ، وقواعد التفسير للسبب (٦٧٣/٢) ..

(٢) الفروق اللغوية للعسكري (٥٨)

(٣) انظر جمهرة اللغة لابن دريد (٤٩١/١) ، ومجل اللغة لابن فارس (١٩٨/١) ، والمصباح المنير للفيومي (١١٠/١) .

(٤) انظر تعريفات الأصوليين للمجل في المستصفي للغزالي (٣٤٥/١) ، شرح مختصر ابن حاجب (٣٥٧/٢) ، الإشارات للباقي (٤٣) ، التعريفات للجرجاني (١٠٨) ، البرهان للجويني (٤١٩/١) ، الإحكام للأمدى (٨/٣) ، روضة الناظر لابن قدامة (١٨٠) ، إرشاد الفحول ، أصول السرخسي (١٦٨/١) ، الإحكام لابن حزم (٣٨٥/٣) ، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤١٤/٣)

(٥) انظر شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤٣٧/٣) .

ثانياً : توضيح القاعدة :

يقصد بالمجمل في القاعدة : ما خفي المراد منه بحيث لا يدرك بنفس اللفظ إلا ببيان من المجمل ؛ سواء كان ذلك لتزاحم المعاني المتساوية ، كالمشترك ، أو لغرابية اللفظ كالمهلوع ، أو لانتقاله من معناه الظاهر إلى ما هو غير معلوم ، فترجع إلى الاستفسار ثم الطلب ثم التأمل ، كالصلاة والزكاة والربا؛ فإن الصلاة في اللغة: الدعاء ، وذلك غير مراد ، وقد بينها النبي صلى الله عليه وسلم بالفعل ، فتطلب المعنى الذي جعلت الصلاة لأجله صلاة ، أهو التواضع والخشوع؛ أو الأركان المعلومة ؛^(١) لذلك فغالب ما يُورد القرآن الأحكام مجملة ، والسنة تبينها .

وأما حكم المجمل : فهو "التوقف على البيان الخارجي" فلا يجوز العمل بأحد محتملاته إلا بدليل خارج عن لفظه لعدم دلالة لفظه على المراد به ، وامتناع التكليف بما لا دليل عليه^(٢) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [نساء/٣٣] نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْتُمْ شِئْتُمْ ﴿ [البقرة : ٢٢٢-٢٢٣] ﴾ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ ﴿ أي ما هو كالحرث ففيه استعارة تصريحية ويحتمل أن يبقى الحرث على حقيقته والكلام تمثيل شبه حال إتيانهم النساء في المأتي بحال إتيانهم المحارث في عدم الاختصاص بجهة دون جهة ثم أطلق لفظ المشبه به على المشبه ، والأول أظهر وأوفق لتفريع حكم الإتيان على تشبيههن بالحرث تشبيهاً بليفاً ، وهذه الجملة

(١) التعريفات للجرجاني (٢٠٤) .

(٢) شرح الكوكب المنير لابن النجار (٤١٤/٣) .

(٣) طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية : في قوله تعالى { هدى للمتقين } سورة البقرة (١١٢/١) ، وقوله تعالى { قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي } سورة البقرة (٢٨٦/١) ، وقوله تعالى { كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت { سورة البقرة (٤٥١/١) ، وقوله تعالى { واكلوا وأشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر } سورة البقرة (٤٦٣/١) ، وقوله تعالى { لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم } سورة البقرة (٢٥١/١) ، وقوله تعالى { فأتوهن من حيث أمركم الله } سورة البقرة (٥١٨/١) ، وقوله تعالى { ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم } سورة النساء { سورة النساء (٢٩٧/٢) ، وقوله تعالى { والآتي يأتيين الفاحشة من نسائكم } سورة النساء (٤٤٥/٢) ، وقوله تعالى { وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة } سورة النساء (١٢٩/٣) ، وقوله تعالى { أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم } سورة المائدة (٢٢٤/٣) ، وقوله تعالى { ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه وقل رب زدني علماً } سورة طه (٥٧٧/٨) ، وقوله تعالى { هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق } سورة الجاثية

.. (١٥٤/١٣)

مبينة لقوله تعالى: ﴿ فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ لما فيه من الإجمال من حيث المتعلق (١)

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٠١] (....) إن الآية الكريمة مجملة في حق مقدار القصر وكيفيته وفي حق ما يتعلق به من الصلوات وفي مقدار مدة الضرب الذي نيط به القصر فكل ما ورد منه صلى الله عليه وسلم من القصر في حال الأمن وتخصيصه بالرباعيات على وجه التنصيف وبالضرب في المدة المعينة بيان لإجمال الكتاب كما قاله شيخ الإسلام^(٢)، وقال بعضهم: إن القصر في الآية محمول على قصر الأحوال من الإيماء وتخفيف التسبيح والتوجه إلى أي وجه وحينئذ يبقى الشرط على ظاهر مقتضاه المتبادر إلى الأذهان، ونسب ذلك إلى طاوس والضحاك وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال في الآية: قصر الصلاة إن لقيت العدو وقد حانت الصلاة أن تكبر الله تعالى وتخضع رأسك إيماء راكبا كنت أو ماشيا، وقيل: إن قوله تعالى: إن خفتم إلخ متعلق بما بعده من صلاة الخوف منفصل عما قبله.

فقد أخرج ابن جرير عن علي كرم الله تعالى وجهه قال: "سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ ثم انقطع الوحي فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها في إثرها فأنزل الله تعالى بين الصلاتين إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إلى قوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء: ١٠٢] فنزلت صلاة الخوف"^(٣)(٤).

(١) روح المعاني للآلوسي (١/٥١٨) .

(٢) يقصد أبا السعود .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٧ / ٤٠٦). وابن كثير تفسير ت سلامة (٢ / ٤٠٠) وقال (وهذا سياق غريب جدا (٤) ولكن لبعضه شاهد من رواية أبي عياش الزرقني، واسمه زيد بن الصامت، رضي الله عنه) اهـ ، وإليه عزاه المتقي الهندي في كنز العمال (٨ / ٤٢٠ / ٢٣٥٠١). والعيني في عمدة القاري (١٨ / ١٩٠).

وهذا سياق غريب جدا ولكن لبعضه شاهد من رواية أبي عياش الزرقني، واسمه زيد بن الصامت، رضي الله عنه..

(٤) روح المعاني للآلوسي (٣/١٢٩) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

المثال الأول : للزمخشري في قوله تعالى: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (٢٣٣) (فإن قلت: ما موقع قوله: ﴿ نِسَاءُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ ﴾ مما قبله؟ قلت: موقعه موقع البيان والتوضيح لقوله: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ يعنى أن المأتى الذي أمركم الله به هو مكان الحرث، ترجمة له وتفسيرا، أو إزالة للشبهة، ودلالة على أن الغرض الأصل في الإتيان هو طلب النسل لا قضاء الشهوة. فلا تأتوهن إلا من المأتى الذي يتعلق به هذا الغرض^(٢).

المثال الثاني: لأبي السعود في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتَنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكُفْرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ [النساء : ١٠١] (نقول إن الآية الكريمة مجملة في حق مقدار القصر وكيفيته وفي حق ما يتعلق به من الصلوات وفي مقدار مدة الضرب الذي نيط به القصر ، فكل ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من القصر في حال الأمن وتخصيصه بالرباعيات على وجه التصنيف وبالضرب في المدة المعينة بيان لإجمال الكتاب ، وقد قيل إن قوله تعالى: ﴿ إِنَّ خِفْتُمْ ﴾ الخ متعلق بما بعده من صلاة الخوف منفصل عما قبله ، فإنه روي عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه قال نزل قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ ثم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد حول فنزل: ﴿ إِنَّ خِفْتُمْ ﴾ الخ أي إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فليس عليكم جناح الخ^(٣).

(١) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : ابن جرير في جامع البيان (٨٢/١) ، والراغب الاصفهاني في تفسيره (٢٤١/٤) ، والبيهقي في معالم التنزيل (٦٣٦/١) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٢١٢/٢٠) ، والقرطبي في جامع الأحكام (٥٩/٨) ، والسمين الحلبي في الدر المنصور (١٣١/٥) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٤٧/١) ، (٢٦٥/٤) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٢٢٦/٢) .
(٢) الكشاف للزمخشري (٢٦٦/١) .
(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢٢٦/٢) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

لبيان هذه القاعدة فلا بد من الرجوع إلى نصوص الكتاب والسنة ، ففي الكتاب يقول الله لرسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. ومن الأحاديث حديث المقدم بن معدي كرب يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شعبان متكئ على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطة معاهد. إلا أن يستغني عنها صاحبها.... الحديث^(١)". وروى ابن المبارك عن الصحابي الجليل عمران بن حصين أنه قال لرجل: إنك رجل أحمق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجد في كتاب الله مفسراً؟ إن كتاب الله أبهم هذا، وإن السنة تفسر هذا^(٢)؛ وهذا تمهيد لتوضيح المثالين التاليين :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ نِسَاؤَكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأْتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴿ لما نهى الله تعالى المؤمنين عن إتيان النساء في المحيض ، أمرهم سبحانه بالإتيان بالإجمال في الآية الأولى ، ثم بيّن طريقة إتيانهم وذلك في الحرث أنى شاء . فكان هذا التوضيح ظاهر في تفسير الألويسي : ﴿ فَأْتُوا حَرَثَكُمْ ﴾ أي ما هو كالحرث ففيه استعارة تصريحية ويحتمل أن يبقى الحرث على حقيقته والكلام تمثيل شبه حال إتيانهم النساء في المأتي بحال إتيانهم المحارث في عدم الاختصاص بجهة دون جهة ثم أطلق لفظ المشبه به على المشبه، والأول أظهر وأوفق لتفريع حكم الإتيان على تشبيهه بالحرث تشبيهاً بليغاً، وهذه الجملة مبينة لقوله تعالى: ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ لما فيه من الإجمال من حيث المتعلق^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنّة، باب في لزوم السنّة (٤ / ٢٠٠ / ٤٦٠٤) ، والترمذي في سننه، أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم (٥ / ٢٨ / ٢٦٦٤) . قال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأحمد في مسنده (٢٨ / ٤١١ / ١٧١٧٤) . والبيهقي في دلائل النبوة (٥٤٩/٦) ..

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد والرفائق (٢ / ٢٣) . ومن طريقه الأجرى في الشريعة (١ / ٤١٦ / ٩٨) . وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١١٩٢) ..

(٣) روح المعاني للألويسي (١ / ٥١٨) .

وهو من تطبيقات الزمخشري أيضاً (فإن قلت: ما موقع قوله: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرِّثُ﴾
مما قبله؟ قلت: موقعه موقع البيان والتوضيح لقوله: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾
يعنى أن المأتى الذي أمركم الله به هو مكان الحرث، ترجمة له وتفسيرا، أو إزالة
للشبهة، ودلالة على أن الغرض الأصيل في الإتيان هو طلب النسل لا قضاء الشهوة. فلا
تأتوهن إلا من المأتى الذي يتعلق به هذا الغرض)^(١).

**المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ
أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ
عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]** فالإجمال في قوله ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ووجه ذلك
أنها مجملة في حق مقدار القصر وكيفيته وفي حق ما يتعلق به من الصلوات وفي مقدار
مدة الضرب الذي نيظ به القصر.

والبيان في كل ما ورد منه صلى الله عليه وسلم من القصر في حال الأمن
وتخصيصه بالرباعيات على وجه التصنيف وبالضرب في المدة المعينة بيان لإجمال
الكتاب كما قاله شيخ الإسلام . - يقصد أبا السعود - . ثم ذكر حديثاً من الأحاديث
المبينة لمجمل الكتاب فيقول (ما أخرج ابن جرير عن علي كرم الله تعالى وجهه قال:
"سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنا نضرب في
الأرض فكيف نصلي؟ فأنزل الله تعالى: وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن
تقصروا من الصلاة ثم انقطع الوحي فلما كان بعد ذلك بحول غزا النبي صلى الله عليه
وسلم فصلى الظهر فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا
شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها في إثرها فأنزل الله تعالى بين
الصلوات إن خفتن أن يفتنكم الذين كفروا إلى قوله سبحانه وتعالى: إن الله أعد
للكافرين عذابا مهينا فنزلت صلاة الخوف"^(٢)).

(١) الكشاف للزمخشري (١/٢٦٦).

(٢) روح المعاني للألوسي (٣/١٢٩).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. المجمل: ما لا يوقف على المراد منه إلا ببيان ، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة : ٤٣] فإنه مجمل في ماهية الصلاة ومقدار الزكاة .
٢. يرجع أصل هذه القاعدة إلى التفسير النبوي للقرآن ، وهذا التفسير يأتي بعد تفسير القرآن بالقرآن ، وعلى هذا : فإذا لم نجد تفسير ما نريد من الآيات في القرآن فعلينا أن نلجأ إلى السنة ففيها: - بيان المجمل وتفصيله: مثل: - بيان الرسول صلى الله عليه وسلم لمواقيت الصلاة، وعددها، وعدد ركعاتها، وكيفيتها. - بيانه صلى الله عليه وسلم لمقادير الزكاة، وأوقاتها وأنواعها، وبيان مناسك الحج^(١).
٣. يعتمد الألوسي في بيان مجملات الكتاب بذكر الأحاديث من تفسير ابن جرير الطبري ، لأن تفسيره من أقدم التفاسير التي أهتمت بذكر الآثار متصلة بالأسانيد .
٤. للإجمال أسباب : منها الإشتراك في الوضع كالقرء للطهر والحيض، والنقل الشرعي كالصلاة والزكاة، وصلوحية الوصف للشئيين كالذي يتولى عقدة النكاح من الزوج والولي.
٥. يقول الألوسي في خطبته في مقدمة التفسير (فأما ما يحتاجه التفسير فأمور: "الرابع" تعيين مبهم وتبيين مجمل وسبب نزول ونسخ ويؤخذ ذلك من علم الحديث. "الخامس" معرفة الإجمال والتبيين والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد ودلالة الأمر والنهي وما أشبه هذا وأخذوه من أصول الفقه)^(٢).
٦. حكم المجمل التوقف فيه حتى يتبين المراد منه ، فلا يجوز العمل بأحد احتمالاته إلا بدليل خارجي صحيح، فهو محتاج إلى البيان .

(١) انظر معالم التنزيل للبلغوي (١/٦٣٦) .

(٢) روح المعاني للألوسي (١/٧) .

المطلب الثالث : قواعد النسخ

القاعدة الأولى : النسخ لا يثبت مع الاحتمال^(١) .

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {النسخ} في اللغة يطلق على الرفع ، والإزالة ، وما يشبه النقل ؛ وهو من نسخت الشمس الظل وانتسخته: أزالته. ونسخت الريح آثار الدار: غيرتها. ونسخت الكتاب، وانتسخته ، واستنسخته كله بمعنى. والنسخ: أمر كان يعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره، كآية ينزل فيها أمر ثم تنسخ بآية أخرى^(٢).

تعددت تعاريف الأصوليين فمن أشهرها : رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه^(٣). وعرفه القاضي أبو يعلى بقوله : بيان انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الإطلاق^(٤). وعرفه الجويني بقوله : هو اللفظ الدال على انتهاء أمد الحكم الشرعي مع تأخير عن مورده^(٥).

قولهم {احتمال} : : احتمله: أي حملة ، واحتمل القوم: أي ارتحلوا ، واحتمل فعل فلان: أي أغضى له عنه ، واحتمل الكلام معنى كذا: إذا ساغ فيه التأويل ، وقال النابغة: فحملت برة واحتملت فجار عبر عن البرة بالحمل ، وقال ابن السكيت: الاحتمال الغضب ، يقال: احتمل الرجل: إذا غضب. يقولون للغاضب: ما لك، وما احتملك^(٦).

ثانياً : توضيح القاعدة :

الأصل في الدليل أنه محكم غير منسوخ ، وإذا جاء نصان ظاهرهما التعارض فلا يقال بنسخ أحدهما لمجرد التعارض لأن القول بالنسخ لمجرد التعارض هو احتمال، والنسخ لا يثبت بالاحتمال^(٧). وقد بين ابن حزم أن النسخ لا يثبت بالاحتمال في كتابه الأحكام فقال: (لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة: هذا منسوخ إلا بيقين....، ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى إبطال

(١) انظر الفصول في الأصول للجصاص (٤٦١/١) ، والفقهاء والمتفقه للخطيب البغدادي (٢٩٣/١) ، وقواطع الأدلة في الأصول للسمعاني

(٢) (٤٤٠/١) ، والبحر المحيط في أصول الفقه للزرركشي (٢٢٤/٥) .

(٣) انظر تاج اللغة للجوهري (٤٣٣/١) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (٤٢٤/٥) ، وتاج العروس للزبيدي (٣٥٥/٧) .

(٤) روضة الناظر لابن قدامة (٢١٩) ، شرح الورقات للمحلي (١٥٩) .

(٥) العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (١٥٥/١) .

(٦) البرهان للجويني (٢٤٦/٢) .

(٧) انظر شمس العلوم للحميري (١٥٨٩/٣) ، تاج العروس للزبيدي (٣٤١/٢٨) .

(٨) انظر أصول الفقه على منهج أهل الحديث لذكريا غلام (٩٧) .

الشريعة كلها، لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آية ما أو حديث ما، وبين دعوى غيره النسخ في آية ما أو حديث ما، وحديث آخر، وكل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون، ولا يجوز أن تسقط طاعة أمر أمرنا به الله تعالى ورسوله إلا بيقين نسخ لا شك فيه) (١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي (٢):

المثال الوحيد عند الألوسي : في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴾ [التوبة : ٥]
(.... المراد بها الأشهر المعهودة الدائرة في كل سنة وهي رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم. وهو مخل بالنظم الكريم لأنه يأباه الترتيب بالفاء وهو مخالف للسياق الذي يقتضي توالي هذه الأشهر، وقيل: إنه مخالف للإجماع أيضاً لأنه قام على أن هذه الأشهر يحل فيها القتال وأن حرمتها نسخت وعلى تفسيره بها يقتضي بقاء حرمتها ولم ينزل بعد ما ينسخها. ورد بأنه لا يلزم أن ينسخ الكتاب بالكتاب بل قد ينسخ بالسنة كما تقرر في الأصول، وعلى تقدير لزومه كما هو رأي البعض يحتمل أن يكون ناسخه من الكتاب منسوخ التلاوة ، وتعقب هذا بأنه احتمال لا يفيد ولا يسمع لأنه لو كان كذلك لنقل والنسخ لا يكفي فيه الاحتمال، وقيل: إن الإجماع إذا قام على أنها منسوخة كفى ذلك من غير حاجة إلى نقل سند إلينا) (٣).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٤):

مثال القاعدة: للبيضاوي في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴾ (الأشهر الحرم التي أبيح للناكثين أن يسيحوا فيها. وقيل هي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وهذا مخل بالنظم مخالف للإجماع فإنه يقتضي بقاء حرمة الأشهر الحرم إذ ليس فيما نزل بعد ما ينسخها) (٥). ويوضح هذا الكلام صاحب الحاشية فيقول (قوله - يعني البيضاوي- : (وهذا مخل بالنظم مخالف للإجماع ... الخ) لأنه يأباه ترتيبه عليه بالفاء فهو مخالف للسياق الذي يقتضي توالي هذه الأشهر، ومخالفته للإجماع لأنه قام

(١) الإحكام لابن حزم (٤٩٧/١) .

(٢) طبق الألوسي هذه القاعدة في آية واحدة وهي قوله تعالى {فإذا أنسلخ الأشهر الحرم} سورة التوبة (٢٤٥/٥) .

(٣) روح المعاني للألوسي (٢٤٥/٥) ..

(٤) انظر البيضاوي في أنوار التنزيل (٧١/٣) ، وشهاب الدين الخفاجي في حاشيته على تفسير البيضاوي (٣٠٠/٤) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٢٨٦/١) ، والشنقيطي في أضواء البيان (١٦٦/١ - ١٦٧) ..

(٥) أنوار التنزيل للبيضاوي (٧١/٣) .

على أنّ الأشهر الحرم يحل فيها القتال، وأن حرمتها نسخت، وعلى تفسيرها يقتضي بقاء حرمتها، ولم ينزل بعدما ينسخها ورد بأنه لا يلزم أن ينسخ الكتاب بالكتاب بل قد ينسخ بالسنة كما تقرّر في الأصول، وعلى تقدير لزومه كما هو مذهب الشافعي رضي الله عنه يحتمل أن يكون ناسخه من الكتاب منسوخ التلاوة، ولا يخفى أن هذا الاحتمال لا يفيد ولا يسمع لأنه لو كان كذلك لنقل والنسخ لا يكفي فيه الاحتمال، وقيل إن الإجماع إذا قام على أنها منسوخة كفى ذلك من غير حاجة إلى نقل سنده إلينا) (١)

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الوحيد: في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴾ [التوبة: ٥] أمر الله تعالى بقتال المشركين في حال انسلاخ الأشهر الحرم، اختلاف المفسرون في تحديدها على قولين، يعرضها ابن الجوزي كعادته في جمع الأقوال فيقول: قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ ﴾ فيها قولان: أحدهما: أنها رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، قاله الأكثرون. والثاني: أنها الأربعة الأشهر التي جعلت لهم فيها السياحة، قاله الحسن في آخرين، فعلى هذا، سميت حرماً لأن دماء المشركين حرمت فيها) (٢).
ففي هذا السياق يقول البيضاوي الذي نقل منه الآلوسي (المراد بها الأشهر المعهودة الدائرة في كل سنة وهي رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم).

ويرى أن هذا القول مخالف باعتبارات: الأول: وهو مخل بالنظم الكريم لأنه ياباه الترتيب بالفاء. الثاني: وهو مخالف للسياق الذي يقتضي توالي هذه الأشهر. الثالث: أنه مخالف للإجماع أيضاً لأنه قام على أن هذه الأشهر يحل فيها القتال وأن حرمتها نسخت. ثم ذكر ردود المخالفين، ثم تعقب وقال (هذا بأنه احتمال لا يفيد ولا يسمع لأنه لو كان كذلك لنقل والنسخ لا يكفي فيه الاحتمال). ثم ذكر بعد ذلك بعض الأدلة في كلام طويل له، الشاهد أن النسخ لا يثبت إلا بدليل قطعي صريح الدلالة، وهذا مقرر عند المحدثين في كتب المصطلح وعند شراح الحديث كالحافظ ابن حجر إذ يقول في سياق شرحه لحديثي أسامة وأبي سعيد في تحريم ربا الفضل ما

(١) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٤/٣٠٠).

(٢) زاد المسير لابن الجوزي (٢/٢٣٦).

نصه : (واتفق العلماء على صحة حديث أسامة ، واختلفوا في الجمع بينه وبين حديث أبي سعيد ، فقيل : منسوخ لكن النسخ لا يثبت بالاحتمال)^(١) ، وأخيراً اتضح من خلال عرض المثال نقل الألوسي لكلام الشهاب الخفاجي .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الأصل في الدليل أنه محكم غير منسوخ ، لأن العلم بتأخر الدليل لا يكفي للقول بالنسخ؛ لأن النسخ لا يثبت مع الاحتمال ، بل لا بد فيه مع العلم بتأخير أحد الدليلين من دليل آخر يعين الناسخ والمنسوخ .
٢. من استجاز النسخ بكل احتمال فقولته يؤول إلى إبطال الشريعة كلها ، وكل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون .
٣. الألوسي مقل في تطبيق هذه القاعدة ، حيث لم يطبق إلا في آية واحدة .

(١) فتح الباري لابن حجر (٣٨٢/٤) .

القاعدة الثانية : لا تصح دعوى النسخ في آية من كتاب الله ، إلا إذا صح التصريح بنسخها^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { دعوى } الدَّعْوَى من قَوْلهم: ادَّعَيْت عَلَيْهِ مَا لَا ادِّعَاءَ، وَالْبِاسْمُ الدَّعْوَى. وَسَمِعْت دَعْوَى الْقَوْمِ فِي الْحَرْبِ، إِذَا تَدَاعَوْا بِيَا بَنِي فَلَانَ وَيَا بَنِي فَلَانَ ، قال الخليل: الادعاء أن تدعي حقاً لك أو لغيرك. تقول ادعى حقاً ، أو باطلاً^(٢).

قولهم { التصريح } التصريح: خلاف التعريض يقال : صرح فلان بما في نفسه تصريحاً : إذا أبداه. والتصريح: تبين الأمر ، كالصرح ، بفتح فسكون^(٣).
ثانياً: توضيح القاعدة :

العلماء في موقفهم من الناسخ والمنسوخ يختلفون بين مقصر ومقتصد وغال ، فالمقصرين هم الذين حاولوا التخلص من النسخ إطلاقاً ، سالكين به مسلك التأويل بالتخصيص ونحوه كأبي مسلم^(٤) ومن وافقه .

والمقتصدون هم الذين يقولون بالنسخ في حدوده المعقولة فلم ينفوه إطلاقاً كما نفاه أبو مسلم وأضرابه ولم يتوسعوا فيه جزافاً كالغالين بل يقفون به موقف الضرورة التي يقتضيها وجود التعارض الحقيقي بين الأدلة مع معرفة المتقدم منها والمتأخر.

والغالون هم الذين تزيدوا فأدخلوا في النسخ ما ليس منه بناء على شبه ساقطة ومن هؤلاء أبو جعفر النحاس في كتابه الناسخ والمنسوخ وهبة الله بن سلامة ، وأبو عبد الله محمد بن حزم وغيرهم فإنهم ألفوا كتباً في النسخ أكثرها فيها من ذكر الناسخ والمنسوخ اشتباهاً منهم وغلطاً ومنشأً تزيدهم هذا أنهم انخدعوا بكل ما نقل عن السلف أنه منسوخ وفاتهم أن السلف لم يكونوا يقصدون بالنسخ هذا المعنى الاصطلاحي بل كانوا يقصدون به ما هو أعم منه مما يشمل بيان المجمل وتقييد المطلق ونحوها^(٥).

(١) انظر الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام (٦٢/١) ، العدة في أصول الفقه لأبي يعلى (١٥٠٢/٥) ، البرهان في أصول الفقه للجويني (٢٠٣/١) ، نواسخ القرآن لابن الجوزي (٦٣٩/٢) ، والمواصفات للشاطبي (٢٠٨/٥) ، الإلتقان للسيوطي (٧٤/٣) ، قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ (٥٨/١) ، (٢٢٢/١) ، الفوز الكبير في أصول التفسير للدهلوي (٨٨/١) ، مناهل العرفان للزرقاني (٢٧٣/١) ، (٢٥٥/٢) ، (٢٦٢/٢) .

(٢) انظر جمهرة اللغة لابن دريد (١٠٥٩/٢) ، وتاج اللغة للجوهرى (٢٣٣٧/٦) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (٥٨٩/٢) .

(٣) تاج العروس للزبيدي (٥٣٤/٦) .

(٤) هو محمد بن علي بن محمد بن الحسين بن مهريزد أبو مسلم الأصبهاني ، الأديب المفسر، النحوي، المعتزلي، كان عارفاً بالتفسير، والنحو، والأدب، غالباً في مذهب الاعتزال. ، صنف التفسير في عشرين مجلداً ، مات في جمادى الآخرة سنة ٤٥٩ ، ومولده سنة ٣٦٦ هـ . طبقات المفسرين للسيوطي (ص: ٩٨) .

(٥) مناهل العرفان للزرقاني (٢٥٤/٢) .

فدعوى النسخ في الأغلب أنها تكون ضعيفة جداً؛ لأنَّ النسخ إنما يُصار إليه عند تعذر الجمع، أو عند وجود دليل على النسخ، فإذا أنعدم الأمران، فهذا دالٌّ على بطلان دعوى النسخ.

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(١):

المثال الأول : قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا ﴾ [الأنفال : ٦٥] (شرط في معنى الأمر بمصابرة الواحد العشرة والوعد بأنهم إن صبروا غلبوا بعون الله تعالى وتأييده، فالجملة خبرية لفظاً إنشائية معنى، والمراد ليصبرن الواحد لعشرة وليست بخبر محض، وجعلها الزمخشري عدة من الله تعالى وبشارة وهو ظاهر في كونها خبرية، والآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ أَلَكُنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال : ٦٦] أخرج البخاري وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: لما نزلت إن يكن منكم عشرون إلخ شق ذلك على المسلمين^(٢)، إذ فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف، وكان ذلك كما قيل بعد مدة، وقيل: كان فيهم قلة في الابتداء ثم لما كثروا بعد نزول التخفيف وهل يعد ذلك نسخاً أم لا؟ قولان اختار مكي الثاني منهما وقال: إن الآية مخففة، ونظير ذلك التخفيف على المسافر بالفطر، وذهب الجمهور إلى الأول وقالوا: إن الآية ناسخة^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ ﴾ [المجادلة : ١٢] أي إذا أردتم المناجاة معه عليه الصلاة والسلام لأمر ما من الأمور ﴿ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ﴾ أي فتصدقوا قبلها، وفي الكلام استعارة تمثيلية،

(١) طبق الألويسي هذه القاعدة في ثمان آيات : في قوله تعالى { ومن يقتل مؤمناً متعمداً } سورة النساء (١١٣/٢) ، وقوله تعالى { وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة } سورة النساء (١٢٩/٣) ، وقوله تعالى { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } سورة الأعراف (١٣٧/٥) ، وقوله تعالى { إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين } سورة الأنفال (٢٢٧/٥) ، وقوله تعالى { فأما الذين شقوا فني النار لهم فيها زفير وشهيق - خالدين فيها ما دامت السموات والأرض } سورة هود (٣٤٠/٦) ، وقوله تعالى { الزانية والزاني فجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } سورة النور (٢٨٠/٩) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن } سورة الأحزاب (٢٢٧/١١) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة } سورة المجادلة (٢٢٥/١٤)

(٢) أخرجه البخاري كتاب التفسير، باب { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ، إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ } { ٦ / ٦٣ / ٤٦٥٣ . والبيهقي في الكبرى (٩ / ١٣٠ / ١٨٠٨٠) . وابن أبي شيبه في مصنفه باب ما جاء في الجهاد (٤ / ٢١٧) .

(٣) روح المعاني للألويسي (٢٢٧/٥)

وأصل التركيب يستعمل فيمن له يدان أو مكنية بتشبيهه النجوى بالإنسان، وإثبات اليدين تخييل، وفي بين ترشيح على ما قيل، ومعناه قبل، وفي هذا الأمر تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم ونفع للفقراء وتمييز بين المخلص والمنافق ومحب الآخرة ومحب الدنيا ودفع للتكاثر عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من غير حاجة مهمة، فقد روي عن ابن عباس وقتادة أن قوما من المسلمين كثرت مناجاتهم للرسول عليه الصلاة والسلام في غير حاجة إلا لتظهر منزلتهم وكان صلى الله عليه وسلم سمحا لا يرد أحدا فنزلت هذه الآية^(١). وعن مقاتل أن الأغنياء كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيكثرون مناجاته ويغلبون الفقراء على المجالس حتى كره عليه الصلاة والسلام طول جلوسهم ومناجاتهم فنزلت^(٢)، واختلف في أن الأمر للندب أو للجواب لكنه نسخ بقوله تعالى: ﴿عَاشَفَقْتُمْ﴾ [المجادلة: ١٣] إلخ... أخرج الترمذي وحسنه وجماعة عن علي كرم الله تعالى وجهه قال: لما نزلت يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم إلخ قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "ما ترى في دينار؟ قلت: لا يطيقونه، قال: نصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فكم؟ قلت: شعيرة، قال: فإنك لزهيد" فلما نزلت ﴿عَاشَفَقْتُمْ﴾ [الآية قال صلى الله تعالى عليه وسلم: "خفف الله عن هذه الأمة" ولم يعمل بها على المشهور غيره كرم الله تعالى وجهه^(٣)/^(٤).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٥):

المثال الأول: لابن عطية قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرِيصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا ۗ﴾ [الأنفال: ٦٥] (قال القاضي أبو محمد: وهذا هو النسخ لأنه رفع حكم مستقر بحكم

(١) أورد الاثر الثعلبي في تفسيره (٩ / ٢٦١). وابن عطية في تفسيره (٥ / ٢٧٩).

(٢) أورد السيوطي في «الدر المنثور» (٦ / ١٨٤) وعزاه لابن أبي حاتم عن مقاتل و البغوي (٤ / ٣١٠)، وابن عطية (٥ / ٢٧٩) وأورده ابن الجوزي في زاد المسير (٤ / ٢٤٩). والباركفوري في تحفة الاحوزي (٩ / ١٣٧). ومقاتل إن كان ابن سليمان، فهو كذاب، وإن كان ابن حيان فذو مناكير.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب: وَمَنْ سُورَةَ الْمُجَادَلَةِ (٥ / ٤٠٦ / ٣٣٠٠). قال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِذَا نَعَرَفَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ."

(٤) روح المعاني للآلوسي (١٤ / ٢٢٥).

(٥) المفسرون الذين طبقوا القاعدة: ابن جرير في جامع البيان (٢ / ٥٦٣)، وابن عطية المحرر الوجيز (٢ / ٢٠٨)، والقرطبي في جامع الأحكام (٢ / ٣٠٣)، (١٣ / ٧٠)، وابن الجوزي في زاد المسير (١ / ٤٥١)، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٨ / ٤٩)، والبقاعي في نظم الدرر (١٩ / ٥١٦)، والشوكاني في فتح القدير (١ / ٢٨٢)، (٤ / ١٠٠)، (٤ / ٣٣٤)، (٥ / ٥٠)، والقاسمي في محاسن التأويل (٣ / ٦١)، (٤ / ٣٩٥)، (٥ / ٣٢٣)، وابن عاشور في التحرير والتوير (٢ / ٢٠٤)، (٦ / ٢٠٥)، والشنقيطي في أضواء البيان (١ / ١٢٤)، (٤ / ٢١٩)، (٥ / ٤٢٣)،

(٨ / ٩٢).

آخر شرعي، وفي ضمنه التخفيف، إذ هذا من نسخ الأثقل بالأخف، وذهب بعض الناس إلى أن ثبوت الواحد للعشرة إنما كان على جهة ندب المؤمنين إليه، ثم حط ذلك حين ثقل عليهم إلى ثبوت الواحد للثلاثين، وروي أيضا هذا عن ابن عباس، قال كثير من المفسرين: وهذا تخفيف لا نسخ إذ لم يستقر لفرض العشرة حكم شرعي، قال مكي: وإنما هو كتخفيف الفطر في السفر وهو لو صام لم يأثم وأجزأه.

قال القاضي أبو محمد: وفي هذا نظر، ولا يمتنع كون المنسوخ مباحا من أن يقال نسخ، واعتبر ذلك في صدقة النجوي، وهذه الآية التخفيف فيها نسخ للثبوت للعشرة، وسواء كان الثبوت للعشرة فرضا أو ندبا هو حكم شرعي على كل حال، وقد ذكر القاضي ابن الطيب أن الحكم إذا نسخ بعضه أو بعض أوصافه أو غير عدده فجائز أن يقال له نسخ لأنه حينئذ ليس بالأول وهو غيره، وذكر في ذلك خلافا، قال القاضي أبو محمد: والذي يظهر في ذلك أن النسخ إنما يقال حينئذ على الحكم الأول مقيدا لا بإطلاق واعتبر ذلك في نسخ الصلاة إلى بيت المقدس^(١).

المثال الثاني: للحافظ ابن كثير في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَنِكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢] (يقول تعالى أمرا عباده المؤمنين إذا أراد أحدهم أن يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي: يساره فيما بينه وبينه، أن يقدم بين يدي ذلك صدقة تطهره وتزكيه وتؤهله لأن يصلح لهذا المقام؛ ولهذا قال: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَظْهَرٌ﴾ ثم قال: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَجِدُوا﴾ أي: إلا من عجز عن ذلك لفقده ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فما أمر بها إلا من قدر عليها. ثم قال: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَنِكُمْ صَدَقَاتٍ﴾ أي: أخفتم من استمرار هذا الحكم عليكم من وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول، ﴿فَإِذَا لَّمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٢) فنسخ وجوب ذلك عنهم. وقد قيل: إنه لم يعمل بهذه الآية قبل نسخها سوى علي بن أبي طالب، رضي الله عنه. قال ابن أبي نجیح، عن مجاهد قال: نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصدقوا، فلم يناجيه إلا علي بن أبي طالب، قدم دينارا صدقة تصدق به، ثم ناجى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن عشر خصال، ثم أنزلت الرخصة^(٣).

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/٣٠٨).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٣/٢٤٨).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٨/٤٩).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا ۗ﴾ [الأنفال : ٦٥] هذه الآية مما اتفق عليه المفسرون أنها منسوخة بصريح الآية التي بعدها: ﴿أَلَنْ حَقَّقَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ﴾ [الأنفال : ٦٦] ومع ذلك أورد بعضهم - كما ذكر الألوسي - إن الآية مخففة، ونظير ذلك التخفيف على المسافر بالفطر، لكن هذا لا يقوى على معارضة مذهب الجمهور وهي إن الآية ناسخة ، وهو مستفاد من صريح قوله {الآن} الدال على تراخي ، وقد يقال التخفيف هو النسخ فلا تعارض بين القولين .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ ۗ﴾ [المجادلة : ١٢] وأيضاً في المثال أجمع المفسرون على وقوع النسخ لصريح الآية التي بعدها ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَاتٍ ۗ﴾ [المجادلة : ١٣] ويدل أيضاً أثر علي بن أبي طالب الذي (قال فيه : لما نزلت: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ﴾ إله قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "ما ترى في دينار؟ قلت: لا يطيقونه، قال: نصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فكم؟ قلت: شعيرة، قال: فإنك لزهيد" فلما نزلت ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ﴾ الآية قال صلى الله تعالى عليه وسلم: "خفف الله عن هذه الأمة" ولم يعمل بها على المشهور غيره كرم الله تعالى وجهه) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. دعوى النسخ في الأغلب يُصار إليها عند تعذر الجمع، أو عند وجود دليل على النسخ، فإذا انعدم الأمران ، فهذا دالٌّ على بطلان دعوى النسخ .
٢. من أقوى أدلة النسخ وجود تصريح في الآيات بالنسخ ، وأيضاً أسباب النزول .
٣. منشأ كثرة ادعاء النسخ هو الانخداع بكل ما نقل عن السلف أنه منسوخ ، وفات هؤلاء أن السلف لم يكونوا يقصدون بالنسخ هذا المعنى الاصطلاحي بل كانوا يقصدون به ما هو أعم منه مما يشمل بيان المجمل وتقييد المطلق وتخصيص العام ، فيستعملون النسخ بالمعنى الواسع .

الفصل الرابع :

قواعد التفسير المتعلقة بلغة العرب

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول : قواعد الذكر والحذف

المبحث الثاني : قواعد في التوابع .

المبحث الثالث : قواعد في النفي والاستفهام .

المبحث الرابع : قواعد في الضمائر ، وقواعد لغوية عامة

المبحث الأول :

قواعد الذكر والحذف

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : الإظهار والإضمار .

المطلب الثاني : الزيادة والحذف .

المطلب الثالث : التقديم والتأخير .

المطلب الأول : الإظهار والإضمار

القاعدة الأولى: وضع الظاهر موضع المضمّر ، إنما يكون لنكتة^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

وضع الظاهر موضع المضمّر، يعتبر من محاسن البلاغة ؛ لأن له مقاصد كثيرة ، منها: التعظيم، أو التهويل، أو مدح المذكور، أو ذمه، أو للبيان ، لأن الأصل في الأسماء أن تكون ظاهرة وأصل المحدث عنه كذلك ، والأصل أنه إذا ذكر ثانياً أن يذكر مضمراً للاستغناء عنه بالظاهر السابق ، فإذا خولف هذا الأصل فلا بد وأن تكون هذه المخالفة لنكتة أرادها المتكلم ؛ وإنما يُعرف ذلك عن طريق السياق والقرائن الدالة عليه ؛ وكلما كان السامع أكثر معرفة بكلام العرب كلما كان أقدر وقوفاً على تلك المعاني الدقيقة^(٢).

ثانياً: تطبيقات القاعدة عند الألوّسي^(٣):

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿ فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ [طه : ١٢٣] (فقوله ﴿ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ ﴾ وضع الظاهر موضع المضمّر مع الإضافة إلى ضميره تعالى لتشريفه والمبالغة في إيجاب اتباعه^(٤) .

(١) انظر دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (٢٣٦/١) ، (١٥٧/١) ، والبرهان للزركشي (٤٨٢/٢ - ٤٩٠) ، والإتقان للسيوطي (٢٤٥/٣) ، ومعترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي (٢٧٤/١) ، الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني (١٢٣/٣) ، وقواعد التفسير للسبب (٣٣٩/١) .

(٢) انظر البرهان للزركشي (٤٨٢/٢ - ٤٩٠) وقواعد التفسير للسبب (٣٣٩/١) .

(٣) طبق الألوّسي هذه القاعدة في سبع عشرة آية : في قوله تعالى ﴿ ولئن اتبعت أهوائهم بعد ما جاءك من العلم ﴾ سورة البقرة (٣٧٠/١) ، وقوله تعالى ﴿ ولوليرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب ﴾ سورة البقرة (٤٣٣/١) ، وقوله تعالى ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ﴾ سورة البقرة (٤٥٢/١) ، وقوله تعالى ﴿ أولئك لهم نصيب مما كسبوا ﴾ سورة البقرة (٤٨٧/١) ، وقوله تعالى ﴿ يسألونك عن المحيض ﴾ سورة البقرة (٥١٥/١) ، وقوله تعالى ﴿ وما يفعلوا من خير فلن يكفروه ﴾ سورة آل عمران (٢٥٠/٢) ، وقوله تعالى ﴿ واللّه يحب المحسنين ﴾ سورة آل عمران (٢٩٩/٢) ، وقوله تعالى ﴿ فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾ سورة آل عمران (٣٤١/٢) ، وقوله تعالى ﴿ ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً ﴾ سورة الأنعام (٢٦٦/٤) ، وقوله تعالى ﴿ إنا لا نضيق أجر المصلحين ﴾ سورة الأعراف (٩٢/٥) ، وقوله تعالى ﴿ فإما ياتينكم مني هدى ﴾ سورة طه (٥٨٤/٨) ، وقوله تعالى ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف ﴾ سورة الحج (١١٩/٩) ، وقوله تعالى ﴿ فأمليت للكافرين ثم أخذتم ﴾ سورة الحج (١٥٨/٩) ، وقوله تعالى ﴿ فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرين ﴾ سورة غافر (٣٠٨/١٢) ، وقوله تعالى ﴿ ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة ﴾ سورة الحشر (٢٢٧/١٤) ، وقوله تعالى ﴿ الحاقّة - ما الحاقّة - وما أدرك ما الحاقّة ﴾ سورة الحاقّة (٤٦/١٥) ، وقوله تعالى ﴿ ذرني والمكذبين أولى النعمة ﴾ سورة المزمل (١١٩/١٥) ..

(٤) روح المعاني للألوّسي (٥٨٤/٨) .

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ الْحَاقَّةُ ۝۱ مَا الْحَاقَّةُ ۝۲ ﴾ قوله : ﴿ الْحَاقَّةُ ﴾

فهي مبتدأ خبرها جملة ﴿ مَا الْحَاقَّةُ ﴾ على أن ﴿ مَا ﴾ مبتدأ والحاقة خبر أو بالعكس ورجح معنى والأول هو المشهور والرابط إعادة المبتدأ بلفظه والأصل ما هي أي شيء هي في حالها وصفتها فإن ﴿ مَا ﴾ قد يطلب بها الصفة والحال فوضع الظاهر موضع المضمرة تعظيماً لشأنها وتهويلاً لأمرها^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول: لأبي السعود في قوله تعالى: ﴿ فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِّي هُدًى ﴾ من

كتاب ورسول ﴿ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ ﴾ [طه : ١٢٣] وضع الظاهر موضع المضمرة مع الإضافة إلى ضميره تعالى لتشريفه والمبالغة في إيجاب اتباعه ﴿ فَلَا يَضِلُّ ﴾ في الدنيا ﴿ وَلَا يَشْقَى ﴾ في الآخرة^(٣).

المثال الثاني: للزمخشري في قوله تعالى: ﴿ الْحَاقَّةُ ۝۱ مَا الْحَاقَّةُ ۝۲ ﴾ ، ﴿ الْحَاقَّةُ

﴿ الساعة الواجبة الوقوع الثابتة المجيء ، التي هي آتية لا ريب فيها. أو التي فيها حواق الأمور من الحساب والثواب والعقاب. أو التي تحقق فيها الأمور ، أي: تعرف على الحقيقة ، من قولك لا أحق هذا ، أي: لا أعرف حقيقته. جعل الفعل لها وهو لأهلها وارتفاعها على الابتداء وخبرها ﴿ مَا الْحَاقَّةُ ﴾ والأصل: الحاققة ما هي ، أي أي شيء هي تفخيماً لشأنها وتعظيماً لهولها ، فوضع الظاهر موضع المضمرة ، لأنه أهول لها^(٤).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِّي هُدًى ﴾ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا

يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿ [طه : ١٢٣] وهو (مفعول به والياء مضاف إليه والجملة خبر المبتدأ)^(٥) ، لذلك وضع هداي موضع المضمرة مع الإضافة إلى ضميره تعالى لكي يفيد نكته بلاغية وهي التشريف والمبالغة في إيجاب الاتباع .

(١) روح المعاني للألوسي (٤٦/١٥)

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الزمخشري في الكشاف (٧٨/٢) ، (١١٩/٢) ، (٥٩٨/٤) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٤٧٣/٢١) ، (١٤٨/٢٢) ، (٢٤١/٢٣) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٩٦/١) ، (٤٢/٢) ، (١٣٢/٢) ، وابن جزي في التسهيل (٨٤/١) ، (٩٠/١) ، (٢٠١/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٣٦٣/١) ، (٣٠١/٤) ، (٣٤٨/٤) ، والسمين الحلبي في الدر المنصون (٣٥٦/٣) ، (١٨٤/٣) ، والشربيني في السراج المنير (٢٢٦/١) ، (٣٨٢/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٧٦/٢) ، (١٢٧/٥) ، (٢١/٩)

(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٤٧/٦) .

(٤) الكشاف للزمخشري (٥٩٨/٤) .

(٥) إعراب القرآن للدعاس (٢٧٥/٢) .

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ ۝٢﴾ موضع الشاهد ﴿ مَا

الْحَاقَّةُ﴾ والأصل ما هي أي شيء هي في حالها وصفتها فإن ما قد يطلب بها الصفة والحال لذلك وضع الظاهر موضع المضمرة لكي يفيد نكته بلاغية وهي تعظيماً لشأنها وتهويلاً لأمرها .

هذا ما اتفق عليه كل من أعمل القاعدة وطبقها من المفسرين الزمخشري^(١) والفخر الرازي^(٢) والنيسابوري^(٣) والشربيني^(٤) وأبو السعود^(٥)، ثم تبعهم الإمام الألويسي على هذا النهج وأكثر من تطبيقها في تفسيره .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. وضع الظاهر موضع المضمرة، يعتبر من محاسن البلاغة لذلك يستخدمها المفسرون في إظهار جمال وروعة بلاغة القرآن .

٢. الأصل في الأسماء أن تكون ظاهرة ، والأصل أنه إذا ذكر ثانياً أن يذكر مضمراً للاستغناء عنه بالظاهر السابق .

٣. للخروج على خلاف الأصل أسباب: أحدها: قصد التعظيم. الثاني: قصد الإهانة والتحقير. الثالث: الاستلذاذ بذكره. الرابع: زيادة التقدير. الخامس: إزالة اللبس حيث يكون الضمير يوهم أنه غير المراد. السادس: أن يكون القصد تربية المهابة وإدخال الروعة في ضمير السامع بذكر الاسم المقتضي لذلك كما يقول الخليفة لمن يأمره بأمر: أمير المؤمنين يأمرك بكذا مكان أنا آمرك بكذا ، ومنه قوله تعالى ﴿ الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ ۝٢﴾^(٦).

٤. هذه القاعدة من أكثر القواعد تطبيقاً للمفسرين الذين يعنون بالجوانب البلاغية كالزمخشري والفخر الرازي والشربيني وأبي السعود ، ثم تبعهم الإمام الألويسي على هذا النهج وأكثر من تطبيقها في تفسيره .

(١) الكشاف للزمخشري (٤/٥٩٨) .

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (٢٠/٦٢٠) .

(٣) غرائب القرآن للنيسابوري (٦/٣٤٥) .

(٤) السراج المنير للشربيني (٤/٣٦٧) .

(٥) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٩/٢١) .

(٦) البرهان للزركشي (٢/٤٨٢ - ٤٩٠) .

القاعدة الثانية : من شأن العرب أن يضمروا لكل مُعَايِن "نكرة كان أو معرفة" "هذا" و"هذه"^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

من أساليب العرب في كلامها أنهم يقدروا معاني محذوفة طلباً للإيجاز والاختصار ، ومن ذلك أنهم يضمروا لكل مُعَايِن "نكرة كان أو معرفة" "هذا" و"هذه" ، وغالباً ما يأتي ذلك في أوائل الجمل كما في أوائل بعض السور القرآنية .

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٢) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١] **(فقوله ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي هذه براءة والتتوين للتفخيم و ﴿ مِّنَ ﴾ ابتدائية كما يؤذن به مقابلتها بإلى متعلقة بمحذوف وقع صفة للخبر لفساد تعلقه به أي واصلة من الله ، وقدره بذلك دون حاصلة لتقليل التقدير لأنه يتعلق به إلى الآتي أيضاً ، وجوز أن تكون مبتدأ لتخصيصها بصفتها وخبره قوله تعالى : ﴿ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾^(٣).**

المثال الثاني في قوله تعالى: ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ [الزمر: ١] **قوله ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ ﴾ قال الفراء والزجاج: هو مبتدأ وقوله تعالى: ﴿ مِّنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ خبره أو خبر مبتدأ محذوف أي هذا المذكور تنزيل ، و ﴿ مِّنَ اللَّهِ ﴾ متعلق بتنزيل والوجه الأول أوجه كما في الكشف ، و ﴿ الْكِتَابِ ﴾ القرآن كله وكأن الجملة عليه تعليل لكونه {ذكرًا للعالمين} أو لقوله تعالى : ﴿ وَتَعَلَّمَنَّا نَبَأَهُ وَبَعْدَ حِينٍ ﴾ [ص: ٨٨] [٤]**

(١) انظر جامع البيان لابن جرير الطبري (٣٠٣/١١) ، وقواعد التفسير للسبت (٢٤٤/١) .

(٢) هذه القاعدة من القواعد التي لا يمكن حصر أمثلتها أكتفي بالمثالين : قوله تعالى {براءة من الله ورسوله} سورة التوبة (٢٣٨/٥) ، وقوله تعالى {تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم} سورة الرعد (٢٢٤/١٢) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٢٣٨/٥) .

(٤) روح المعاني للآلوسي (٢٢٤/١٢) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

المثال الأول : لابن جرير الطبري في قوله تعالى: ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ٢] فقولوه: ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [التوبة: ١] هذه براءة من الله ورسوله. فبراءة مرفوعة بمحذوف، وهو هذه، كما في قوله: ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴾ [النور: ١] مرفوعة بمحذوف هو هذه، ولو قال قائل: براءة مرفوعة بالعائد من ذكرها في قوله: ﴿ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١] وجعلها كالمعرفة ترفع ما بعدها؛ إذ كانت قد صارت بصلتها وهي قوله: ﴿ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [البقرة: ٢٧٩] كالمعرفة، وصار معنى الكلام: براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين، كان مذهباً غير مدفوعة صحته، وإن كان القول الأول أعجب إلي؛ لأن من شأن العرب أن يضمروا لكل معان نكرة كان أو معرفة ذلك المعان، هذا وهذه، فيقولون عند معاينتهم الشيء الحسن: حسن والله، والقبيح: قبيح والله، يريدون: هذا حسن والله، وهذا قبيح والله، فلذلك اخترت القول الأول^(٢).

المثال الثاني : لأبي حيان في قوله تعالى: ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِّنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ [الزمر: ١] (وقال الفراء والزجاج: ﴿ تَنْزِيلٌ ﴾ مبتدأ، و﴿ مِّنَ اللَّهِ ﴾ الخبر، أو خبر مبتدأ محذوف، أي هذا تنزيل، و﴿ مِّنَ اللَّهِ ﴾ متعلق بتنزيل وأقول إنه خبر، والمبتدأ هو ليعود على قوله: ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ [ص: ٨٧] كأنه قيل: وهذا الذكر ما هو؟ فقيل: هو تنزيل الكتاب^(٣).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ موضع الشاهد كلمة ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ معناه (البراءة انقطاع العصمة. يقال: برئت من فلان أبرأ براءة، أي انقطعت بيننا العصمة ولم يبق بيننا علقه، ومن هنا يقال برئت من الدين)^(٤)، وهذه القاعدة لا يتبين وجه تطبيقها إلا بالإعراب، وفي هذا يقول شيخ

(١) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الطبري في جامع البيان (٣٠٢/١١) ، والبغوي في معالم التنزيل (٣١٤/٢) ، والزمخشري في الكشاف (٢٤٢/٢) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٥٢٢/١٥) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٧٠/٣) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٣٦٥/٥) ، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم (١٠٢/٤) ، والشربيني في السراج المنير (٥١٧/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٣٩/٤) .

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبري (٣٠٣/١١) .

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (١٨١/٩) .

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (٥٢٢/١٥) .

المفسرين (هذه براءة من الله ورسوله. ﴿بَرَاءَةٌ﴾ مرفوعة بمحذوف، وهو هذه، كما في قوله: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ [النور: ١] مرفوعة بمحذوف هو هذه) ثم يصرح بنص القاعدة وهو الوحيد الذي صرح بها (من شأن العرب أن يضمروا لكل معاين نكرة كان أو معرفة ذلك المعاين، هذا وهذه) ، لكن الآلوسي طبق مقتضى القاعدة دون التصييص عليها كما عند الطبري .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [الزمر:

١] اعتمد الآلوسي ومن قبله عدد من المفسرين على كلام أهل الشأن كالفراء والزجاج ، ويعتبر كلامهما عمدة في تطبيق القاعدة حيث قالوا ﴿تَنْزِيلٌ﴾ هو مبتدأ وقوله تعالى: ﴿مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ خبره أو خبر مبتدأ محذوف أي هذا المذكور تنزيل) ، وأبو حيان أيضاً نقل كلامهما (وقال الفراء والزجاج: ﴿تَنْزِيلٌ﴾ مبتدأ ، و﴿مِنَ اللَّهِ﴾ الخبر، أو خبر مبتدأ محذوف، أي هذا تنزيل) (١).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. من أساليب العرب في كلامها أنهم يقدرّون معاني محذوفة طلباً للإيجاز والأختصار .
٢. يعتبر ابن جرير الطبري هو الوحيد الذي ذكر نص القاعدة .
٣. لا بد من معرفة إعراب الآية حتى تفهم القاعدة على حقيقتها .
٤. تطبيقات الآلوسي ليست واضحة بما فيها الكفاية .
٥. القرآن نزل بلغة العرب فلا بد من معرفة طرائقهم في الكلام ، لذا بدأت القاعدة "من شأن العرب"

(١) البحر المحيط لأبي حيان (١٨١/٩) .

المطلب الثاني : الزيادة والحذف .

القاعدة الأولى : زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {زيادة} الزيادة: النمو تقول: زاد الشيء يزيد زيدا وزيادة، أي ازداد ، وزاده الله خيرا ، وزاد فيما عنده ، وهؤلاء قوم زيد على كذا ، أي يزيدون^(٢).
ثانياً : توضيح القاعدة :

كلما كانت حروف الكلمة أكثر دلت في الأغلب على زيادة في المعنى ، وهذا يعني أن أي زيادة تطراً على اللفظ في كتاب الله تعالى ، فإنما تدل على معنى زائد على ما يدل عليه اللفظ دونها ؛ وسواء في ذلك ما إذا كانت هذه الزيادة حرفاً ، أم كانت زيادة في وزن الكلمة ، أو تضعيفها^(٣).
ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٤) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاحة: ٣] (...وقيل الرحمة في

ذلك حقيقة شرعية وأن الرحمن أبلغ من الرحيم لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى فتؤخذ تارة باعتبار الكمية وأخرى باعتبار الكيفية فعلى الأول قيل: يا رحمن الدنيا لأنه يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لأنه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لأن النعم الأخروية كلها جسام وأما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة^(٥).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا

يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩] فقوله تعالى : ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ أي لا يتعظمون عنها ولا يعدون أنفسهم كبراء ﴿وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ أي لا يكلون ولا يتعبون يقال حسر البعير واستحسر كل وتعب وحسرته أنا فهو متعد ولازم

(١) انظر البرهان للزركشي (٤٧٧/٢) ، والإتقان للسيوطي (٢٤٠/٣) ، (٢٢٩/٤) ، ومناهل العرفان للزرقاني (١٤٧/١) ، (٣٧٤/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٣٥٦/١) ..

(٢) انظر تاج اللغة للجوهري (٤٨١/٢) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (٤٠/٣) .

(٣) انظر قواعد التفسير للسبب (٣٥٦/١) بتصرف.

(٤) طبق الألويسي هذه القاعدة في خمس آيات : في وقوله تعالى {الرحمن الرحيم} سورة الفاتحة (٦١/١) ، وقوله تعالى {لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون} سورة الأنبياء (٢١/٩) ، وقوله تعالى {ولات حين مناص} سورة ص (١٥٧/١٢) ، وقوله تعالى {يخافون يوماً كان شره مستطيراً} سورة الإنسان (١٧١/١٥) ، وقوله تعالى {أتدنا كنا عظاما نخرة} سورة النازعات (٢٢٩/١٥) .

(٥) روح المعاني للألويسي (٦١/١) .

ويقال أيضا أحسرتة بالهمز. والظاهر أن الاستحسار حيث لا طلب كما هنا أبلغ من الحسور فإن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى، والمراد من الاتحاد بينهما الدال عليه كلامهم الاتحاد في أصل المعنى، والتعبير به للتبني على أن عبادتهم بثقلها ودوامها حقيقة بأن يستحسر منها ومع ذلك لا يستحسرون وليس لنفي المبالغة في الحسور مع ثبوت أصله في الجملة، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] على أحد الأوجه المشهورة فيه (١).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٢):

المثال الأول : للزمخشري في قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ و﴿الرَّحْمَنِ﴾

فعلان من رحم، كغضبان وسكران، من غضب وسكر، وكذلك الرحيم فعيل منه، كمريض وسقيم، من مرض وسقم، وفي الرَّحْمَنِ من المبالغة ما ليس في الرَّحِيمِ ، ولذلك قالوا: رحمن الدنيا والآخرة، ورحيم الدنيا، ويقولون: إنَّ الزيادة في البناء لزيادة المعنى (٣).

المثال الثاني : للبيضاوي وصاحب حاشيته شهاب الدين في قوله تعالى: ﴿وَلَهُ

مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ [الأنبياء: ١٩] يقول البيضاوي في تفسيره ﴿وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ ولا يعيون منها، وإنما جيء بالاستحسار الذي هو أبلغ من الحسور تبنيها على أن عبادتهم بثقلها ودوامها حقيقة بأن يستحسر منها ولا يستحسرون (٤). ويشرح الشهاب كلام البيضاوي السابق فيقول (قوله: ((ولا يعيون فيها - وفي نسخة منها -)) أي لا يتعبون من العبادة (وقوله: ((وإنما جيء الخ)) أن السين للطلب ولا طلب هنا فيقصد به المبالغة لأنَّ المطلوب يبالغ فيه وزيادة البنية تدل على زيادة المعنى. وأمَّا قول أهل اللغة أنَّ الحسور والاستحسان بمعنى فالمراد اتحادهما في أصل المعنى كما هو دأبهم فلا وجه لما قيل إنه لا حاجة لما ذكر، ((وأبلغ)) أي أكثر مبالغة أي في الإثبات. (وقوله: ((تبنيها الخ)) محصله أنه لعظم ما حملوه لو وقع منه تعب لكان أعظم لأنه على مقدار ما حمل فلا يرد السؤال بأنه لا يلزم من نفي

(١) روح المعاني للألوسي (٢١/٩) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الزمخشري في الكشاف (٦/١) ، (١٩٦/٢) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٢٨٧/٢٣) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٧/١) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٢٨/١) ، (٤٧٥/٢) ، والشرييني في السراج المنير (٧/١) ، (٥٨٦/٢) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٢٢٥/١) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (١٧/١) ، (٣٤٤/٢) ، (٣٨ /١٦) ..

(٣) الكشاف للزمخشري (٦/١) .

(٤) أنوار التنزيل للبيضاوي (٤٨/٤) .

الأعظم نفي أصله فكان الظاهر أن يقال لا يحسرون على نهج ما قيل في قوله تعالى: ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ ذكر المفسرون - ابن جرير والزمخشري والبيضاوي والشرييني والألويسي - فروق كثيرة بين الرحمن والرحيم لأن كلاهما مشتق من الرحمة ، فمما ذكروا وله تعلق بالقاعدة (وأن الرحمن أبلغ من الرحيم لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى) قاله الألويسي ، وقال الزمخشري (وفي الرَّحْمَنِ من المبالغة ما ليس في الرَّحِيمِ) .

توجيه ذلك يقال أولاً : من الناحية اللغوية : فلفظ الرحمن أكثر حروفاً من الرحيم هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن وزن فعلان كفضبان وسكران أكثر دلالة من وزن فعيل كمريض وسقيم .

ثانياً : من ناحية المعنى : يقال رحمن الدنيا والآخرة ، ورحيم الدنيا ، وهو مبني على: أن الزيادة في البناء لزيادة المعنى .

وفي هذا السياق يقول ابن جرير الطبري (فإن قال: وما المعنى الذي انفردت به كل واحدة منهما، فصارت إحداها غير مؤدية المعنى عن الأخرى؟ قيل: أما من جهة العربية، فلا تمنع بين أهل المعرفة بلغات العرب أن قول القائل الرحمن عن أبنية الأسماء من فعل يفعل أشد عدولا من قوله الرحيم. ولا خلاف مع ذلك بينهم أن كل اسم كان له أصل في فعل يفعل، ثم كان عن أصله من فعل يفعل أشد عدولا، أن الموصوف به مفضل على الموصوف بالاسم المبني على أصله من فعل يفعل إذا كانت التسمية به مدحا أو ذما. فهذا ما في قول القائل: الرحمن من زيادة المعنى على قوله: الرحيم في اللغة. وأما من جهة الأثر والخبر، ففيه بين أهل التأويل اختلاف فحدثني السري بن يحيى التميمي، قال: حدثنا عثمان بن زفر، قال: سمعت العرزمي، يقول: "﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [الفاتحة: ١] قال: الرحمن بجميع الخلق. الرحيم قال: بالمؤمنين" (١).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ وَكَهْ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَكَانَ يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٩] موضع الشاهد ﴿ وَكَانَ يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ فمعناه (أي لا يكلون ولا يتعبون) ، أما لغوياً (يقال حسر البعير

(١) جامع البيان لابن جرير الطبري (١/١٢٦) .

واستحسر كل وتعب وحسرته أنا فهو متعدد ولازم ويقال أيضا أحسرته بالهمز. والظاهر أن الاستحسار حيث لا طلب كما هنا أبلغ من الحسور فإن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى) فالاستحسار أكثر حروفاً من الحسور فهذا دال على زيادة في المعنى ، وكذلك من جهة الميزان الصري في فوز استفعال أبلغ في الدلالة من وزن فعول . وأما سبب اختيار الاستحسار فيقول الألوسي (والتعبير به للتبنيه على أن عبادتهم بثقلها ودوامها حقيقة بأن يستحسر منها ومع ذلك لا يستحسرون وليس لنفي المبالغة في الحسور مع ثبوت أصله في الجملة ، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ ﴿٤٦﴾ [فصلت: ٤٦] على أحد الأوجه المشهورة فيه) ، وحينما نقارن بين هذا الكلام وما ذكره الشهاب في حاشيته على البيضاوي نستنتج أن الألوسي اقتبس كلام الشهاب بحروفه .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أن أي زيادة تطراً على اللفظ في كتاب الله تعالى ، فإنما تدل على معنى زائد على ما يدل عليه اللفظ دونها ؛ وسواء في ذلك ما إذا كانت هذه الزيادة حرفاً ، أم كانت زيادة في وزن الكلمة ، أو تضعيفها .
٢. من خلال تطبيقات الألوسي يتبين أنه تارة ناقلٌ للقاعدة كما في قوله ﴿وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾^(١)، وتارة مقلد للمفسرين في عرضها كما في قوله ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٢) ، وتارة يذكرها أصالة كما في قوله ﴿مُسْتَطَرٌّ﴾^(٣) .
٣. للقاعدة ألفاظ أخرى : فيقال زيادة البناء لزيادة المعنى ، وقد يعبر عنها ب: زيادة اللفظ لزيادة المعنى .

(١) روح المعاني للألوسي (٢١/٩) .

(٢) نفس المصدر (٦١/١) .

(٣) نفس المصدر (١٧١/١٥) .

القاعدة الثانية : حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر ، وشدته في مقامات الوعيد^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

حذف جواب الشرط يدل على عظمة ذلك المقام ، وأنه لهوله وشدته وفضاعته لا يعبر عنه بلفظ ولا يُدرك بالوصف ، وحذفه يقع في مواقع التفخيم والتعظيم ويجوز حذفه لعلم المخاطب وإنما يحذف لقصد المبالغة لأن السامع مع أقصى تخيله يذهب منه الذهن كل مذهب ، ولو صرح بالجواب لوقف الذهن عند المصرح به فلا يكون له ذلك الوقع ، ومن ثم لا يحسن تقدير الجواب مخصوصا إلا بعد العلم بالسياق^(٢).
ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥] فقوله ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي لو يعلم هؤلاء الذين ظلموا بالاتخاذ المذكور ، ووضع الظاهر موضع المضمرة للدلالة على أن ذلك - الاتخاذ - ظلم عظيم ، وأن اتصاف المتخذين به أمر معلوم مشهور حيث عبر عنه بمطلق الظلم ، والموصول والصلة للإشعار بسبب - رؤيتهم العذاب - المفهومة من قوله سبحانه: ﴿إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ أي عاينوا العذاب المعد لهم وأبصروه يوم القيامة ، وأورد صيغة المستقبل بعد "لو" و"إذ" المختصين بالماضي لتحقيق مدلوله فيكون ماضياً تأويلاً مستقبلاً تحقيقاً فروعياً الجهتان. ﴿عَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ ساد مسد مفعولي يرى ، وجواب لو محذوف للإيذان بخروجه عن دائرة البيان ، أي لوقعوا من الحسرة والندامة فيما لا

(١) انظر البرهان للزركشي (١٨٢/٣) ، والإتقان للسيوطي (٢١٤/٣) ، والقواعد الحسان للسعدي (٤٧) ، وقواعد التفسير للسبب (٣٧٢/١).

(٢) انظر البرهان للزركشي (١٨٢/٣) ، والقواعد الحسان للسعدي (٤٧) .

(٣) طبق الألويسي هذه القاعدة في إحدى عشرة آية : في قوله تعالى {ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً} سورة البقرة (٤٣٣/١) ، وقوله تعالى {فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه} سورة البقرة (٤٥١/١) ، وقوله تعالى {قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث} سورة المائدة (٣٦/٤) ، وقوله تعالى {فيقسمان بالله إن ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى} سورة المائدة (٤٧/٤) ، وقوله تعالى {وإن أظمتهم إنكم لمشركون} سورة الأنعام (٢٦٢/٤) ، وقوله تعالى {ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة} سورة الأنفال (٢١٣/٥) ، وقوله تعالى {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين} سورة التوبة (٣٢/٦) ، وقوله تعالى {ولو أن قرآنا سيرت به الجبال} سورة الرعد (٢٤٦/٧) ، وقوله تعالى {لو يعلم الذين حين لا يكفون عن وجوههم} سورة الأنبياء (٤٨/٩) ، وقوله تعالى {ولو ترى إذ فرعوا فلا فوت} سورة سبأ (٣٢٠/١١) ، وقوله تعالى {كلا لو تعلمون علم اليقين} سورة التكاثر (٤٥٣/١٥) .

يكاد يوصف، وقيل: هو متعلق الجواب- والمفعولان محذوفان- والتقدير ولو يرى الذين ظلموا أئدادهم لا تنفع لعلموا أن القوة لله جميعا لا ينفع ولا يضر غيره^(١).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا فَلَا فَوْتَ ۗ ﴾ [سبأ: ٥١] فقولته

﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا ﴾ أي اعتراضهم انقباض ونفار من الأمر المهول المخيف، والخطاب في ترى للنبي صلى الله عليه وسلم أو لكل من تصح منه الرؤية، ومفعول ترى محذوف أي الكفار أو فزعهم أو هو إذ على التجوز إذ المراد برؤية الزمان رؤية ما فيه أو هو متروك لتنزيل الفعل منزلة اللازم أي لو تقع منك رؤية ، وجواب لو محذوف أي لرأيت أمرا هائلا، وهذا الفرع على ما أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد يوم القيامة ، والظاهر عليه أنه فزع البعث وهو مروى عن الحسن وأخرج ابن المنذر وغيره عن قتادة أنه في الدنيا عند الموت حين عاينوا الملائكة عليهم السلام^(٢)^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : للفخر الرازي في قوله تعالى ﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ

الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۗ ﴾ [البقرة: ١٦٥] فقولته ﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ شدة عذاب الله وقوته لما اتخذوا من دونه أئدادا فعلى هذا جواب(لو)محذوف وهو كثير في التنزيل كقولته: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا ۗ ﴾ [الأنعام: ٢٧] ، ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ ۗ ﴾ [الأنعام ٩٣] ، ﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ ۗ ﴾ [الرعد : ٣١]ويقولون: لو رأيت فلانا والسياط تأخذ منه، قالوا: وهذا الحذف أفخم وأعظم لأن على هذا التقدير يذهب خاطر المخاطب إلى كل ضرب من الوعيد فيكون الخوف على هذا التقدير مما إذا كان عين له ذلك الوعيد^(٥).

المثال الثاني : للزمخشري في قوله تعالى:﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَرَغُوا فَلَا فَوْتَ

﴿ [سبأ: ٥١] فقولته ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ ﴾ جوابه محذوف، يعنى: لرأيت أمرا عظيما وحالا

(١) روح المعاني للآلوسي (٤٣٣/١) .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣ / ٣٢٧ / ٣٢٧٠) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٣٣٠/١١) .

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن جرير في جامع البيان (٢١٢/١٩) ، والسمعاني في تفسيره (٣٤١/٤) ، والبيهقي في معالم التنزيل (١٩٧/١) ، والزمخشري في الكشاف (٢١٢/١) ، (٥٩٢/٣) ، وابن الجوزي في زاد المسير (١٣٠/١) ، والرازي في مفاتيح الغيب (١٧٩/٤) ، (٢١٧/٢٥) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١١٧/١) ، (٢٥١/٤) ، والشربيني في السراج المنير (١١٠/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٨٦/١) ، (١٤٠/٧) .

(٥) مفاتيح الغيب للرازي (١٧٩/٤) .

هائلة. و {لو} و {إذ} والأفعال التي هي ﴿فَزِعُوا﴾ و﴿وَأُخِذُوا﴾ و{حيل بينهم}: كلها للمضي والمراد بها الاستقبال، لأن ما الله فاعله في المستقبل بمنزلة ما قد كان ووجد لتحققه، ووقت الفزع: وقت البعث وقيام الساعة. وقيل: وقت الموت. وقيل: يوم بدر. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في خسف البيداء) (١).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ

جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥] موضع الشاهد حذف جواب (لو) الشرطية في ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ يقول الألوسي (وجواب لو محذوف للإيدان بخروجه عن دائرة البيان، أي لوقعوا من الحسرة والندامة فيما لا يكاد يوصف) فلما حذف جواب الشرط دل على تعظيم وتهويل الأمر، وهذا في مقام الوعيد بلا شك فيخرج عليه مقصد القاعدة، وفي التفسير الكبير للفخر الرازي زيادة بيان حيث يقول (وهذا الحذف أفخم وأعظم لأن على هذا التقدير يذهب خاطر المخاطب إلى كل ضرب من الوعيد فيكون الخوف على هذا التقدير مما إذا كان عين له ذلك الوعيد) (٢)، وقد عين هذا الوعيد في تنمة الآية يقول الله جل شأنه ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾.

ومن شواهد هذا التطبيق ما جاء في زاد المسير في تفسير الآية (وإنما حذف جواب

"لو" لأنه أفخم، لذهاب المتوعد إلى كل ضرب من الوعيد) (٣).

ومن شواهد أيضاً تطبيق القرطبي (وجواب "لو" محذوف، أي لتبينوا ضرر

اتخاذهم الآلهة، كما قال عز وجل ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٣٠] ﴿وَلَوْ

تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ النَّارِ﴾ [الأنعام: ٢٧] ولم يأت لـ "لو" جواب. قال الزهري وقتادة:

الإضمار أشد للوعيد، ومثله قول القائل: لو رأيت فلانا والسياط تأخذة) (٤).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَزِعُوا فَلَا فَوْتَ﴾ [سبأ: ٥١] موضع

الشاهد حذف جواب (لو) الشرطية في ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَزِعُوا﴾ يقول الألوسي (وجواب لو

(١) الكشاف للزمخشري (٥٩٢/٣).

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٧٩/٤).

(٣) زاد المسير لابن الجوزي (١٣٠/١).

(٤) جامع أحكام القرآن القرطبي (٢٠٥/٢).

محذوف أي لرأيت أمرا هائلا) بنى الألوسي تفسيره هذا على تقدير حذف جواب الشرط والذي أفاد التعظيم والتهويل في مقام الوعيد .

من شواهد المفسرين ما جاء عن الزمخشري (فقله ﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾ جوابه محذوف، يعنى: لرأيت أمرا عظيما وحالا هائلة) .

ومنهم النسفي : ﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾ جوابه محذوف أي لرأيت أمرا عظيما وحالا هائلة {إِذْ فَرَعُوا} عند البعث أو عند الموت أو يوم بدر ﴿فَلَا فَوَتْ﴾ فلا مهرب^(١) .

وابن جزي في التسهيل (ولو ترى إذ فزعوا جواب لو محذوف تقديره: لرأيت أمرا عظيما ، أو معنى فزعوا: أسرعوا إلى الهروب)^(٢) .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١ . حذف جواب الشرط يدل على عظمة ذلك المقام ، وأنه لهوله وشدته وفضاعته لا يعبر عنه بلفظ ولا يدرك بالوصف .

٢ . يحذف جواب الشرط لقصد المبالغة لأن السامع مع أقصى تخيله يذهب منه الذهن كل مذهب ، ولو صرح بالجواب لوقف الذهن عند المصرح به فلا يكون له ذلك الوقع .

٣ . وهذه القاعدة متعلقة بآيات الوعيد دون غيرها ، لهذا فهي تدل على التهويل والتعظيم

٤ . القاعدة متعلقة بإعراب الآية ، ولهذا نجد أن المفسرين الذين لهم عناية بالمسائل اللغوية يوضحون مدلول القاعدة في ثنايا تفسيرهم للآيات المتعلقة بالقاعدة .

٥ . الألوسي له عناية بتفسير الزمخشري فهو يذكر كلامه تارة للاستشهاد وتارة للاستدراك والتعقيب وتارة يقتبس دون الإشارة إليه ، وهذا الأخير ظاهر في المثال الثاني .

(١) مدارك التنزيل للنسفي (٧٢/٣) .

(٢) التسهيل لابن جزي (١٦٩/٢) .

القاعدة الثالثة : قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط ، فيُكتفى بأحدهما عن الآخر^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

من أقسام الحذف الاكتفاء وهو أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيكتفى بأحدهما عن الآخر ويخص بالارتباط العطف غالباً فإن الارتباط خمسة أنواع وجودي ولزومي وخبري وجوابي وعطف.

ثم ليس المراد الاكتفاء بأحدهما كيف اتفق بل لأن فيه نكته تقتضي الاقتصار عليه ، والمشهور في مثال هذا النوع قوله تعالى: ﴿ سَرَابِيلٌ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ﴾ [النحل: ٨١] أي والبرد هكذا قدره^(٢).

وقد يقتضي المقام ذكر شيئين فيُقتصر على أحدهما لأنه المقصود كما قال الله تعالى مخبراً عن مقالة فرعون لموسى وهارون {فمن ربكما يا موسى} ، ولم يقل "هارون" لأن موسى هو المقصود والمتحمل أعباء الرسالة^(٣).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٤):

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَوَلَّهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١٣] (...(ما) موصولة ، و﴿ سَكَنَ ﴾ إما من السكنى فيتناول الكلام المتحرك والساكن من غير تقدير، وتعديتها بفي إلى الزمان مع أن حق استعمالها في المكان لتشبيه الاستقرار بالزمان بالاستقرار بالمكان، وجوز أن يكون هناك مشكلة تقديرية لأن معنى لله ما في السماوات والأرض ما سكن فيهما واستقر، والمراد وله ما اشتملا عليه، وإما من السكون ضد الحركة كما قيل، وفي الكلام الاكتفاء بأحد الضدين كما في قوله تعالى: ﴿ سَرَابِيلٌ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ﴾ [النحل: ٨١] والتقدير ما سكن فيهما وتحرك وإنما اكتفى بالسكون عن ضده دون العكس لأن السكون أكثر وجوداً وعاقبة كل متحرك السكون^(٥).

(١) انظر البرهان للزركشي (١١٨/٣) ، والإتقان للسيوطي (٣٠٣/٣) ، قواعد التفسير للسبب (٣٧٤/١) .

(٢) البرهان للزركشي (١١٨/٣) .

(٣) قواعد التفسير للسبب (٣٧٣/١) .

(٤) طبق الألوسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى {بيدك الخير} سورة آل عمران (١١٠/٢) ، وقوله تعالى {يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون} سورة آل عمران (٢٥٠/٢) ، وقوله تعالى {وله ما سكن في الليل والنهار} سورة آل عمران (١٠٤/٤) ، وقوله تعالى {وفي الأرض قطع متجاورات} سورة الرعد (٩٧/٧) ، وقوله تعالى {سرابيل تقيكم الحر} سورة النحل (٤٤١/٧) ، وقوله تعالى {وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها} سورة الإسراء (٤١/٨) ، وقوله تعالى {فذكر إن نعت الذكرى} سورة الأعلى (٣٢٠/١٥)

(٥) روح المعاني للألوسي (١٠٤/٤)

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَّ ﴾ [النحل: ٨١]

وجعل لكم سراييل جمع سريال وهو كل ما يلبس أي جعل لكم لباسا من القطن والكتان والصوف وغيرها تقيكم الحر خصه بالذكر كما قال المبرد اکتفاء بذكر أحد الضدين عن الآخر أعني البرد ، ولم يخص هو بالذكر اکتفاء لأن وقاية الحر أهم عندهم لما مر آنفا . وقال بعضهم: من الرأس خص الحر بالذكر لأن وقايته أهم. وتعقب دعوى الأهمية بأنه يبعدها ذكر وقاية البرد سابقا في قوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : للفخر الرازي في قوله تعالى: ﴿ وَوَلَّهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١٣] (... في تفسير هذا السكون قولان: الأول: أن المراد منه الشيء الذي سكن بعد أن تحرك، فعلى هذا، المراد كل ما استقر في الليل والنهار من الدواب، وجملة الحيوانات في البر والبحر وعلى هذا التقدير: قالوا في الآية محذوف والتقدير: وله ما سكن وتحرك في الليل والنهار كقوله تعالى: ﴿ سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَّ ﴾ [النحل: ٨١] أراد الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر لأنه يعرف ذلك بالقرينة المذكورة، كذلك هنا حذف ذكر الحركة، لأن ذكر السكون يدل عليه . والقول الثاني: أنه ليس المراد من هذا السكون ما هو ضد الحركة، بل المراد منه السكون بمعنى الحلول^(٣).

المثال الثاني : لابن جرير الطبري في قوله تعالى ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَيبًا تَقِيكُمْ

الْحَرَّ ﴾ [النحل: ٨١] (فإن قال لنا قائل: وكيف جعل لكم سراييل تقيكم الحر، فخص بالذكر الحر دون البرد، وهي تقي الحر والبرد؟ قيل له: قد اختلف في السبب الذي من أجله جاء التنزيل كذلك، وسنذكر ما قيل في ذلك ثم ندل على أولى الأقوال في ذلك بالصواب. فروي عن عطاء الخراساني في ذلك ما : حدثني الحارث، قال: ثنا القاسم،

(١) روح المعاني للآلوسي (٤٤١/٧) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : ابن جرير في جامع البيان (٣٢٢/١٤) ، والماوردي في النكت والعيون (٢٠٦/٣) ، والسمعاني في تفسيره (٣٠٧/١) ، (٩١/٢) ، (١٣٠/٢) ، والبغوي في معالم التنزيل (٤٢٦/١) ، (١١٣/٢) ، (١٤٧/٢) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٢٧/١٠) ، (١٣/٢) ، (٢٨٧/٣) ، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٤٩١/١٢) ، (٢٥٨/٢٦) ، (١٨٥/٣١) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٥٦/٢) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (١٤٠/١٩) ، وأبو حيان في البحر المحیط (١٥٥/١) ، (٤٠٧/١) ، (٤٤٩/٤) ، (٢٥١/٨) ، والشربيني في السراج المنير (٢٠٦/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١١٦/٣) .

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٤٩١/١٢)

قال: ثنا محمد بن كثير، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، قال: "إنما نزل القرآن على قدر معرفتهم ألا ترى إلى قوله: ﴿سَرَبِيلٌ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] وما تقي من البرد، أكثر وأعظم؟ ولكنهم كانوا أصحاب حر". فالسبب الذي من أجله خص الله تعالى ذكره السراويل بأنها تقي الحر دون البرد على هذا القول، هو أن المخاطبين بذلك كانوا أصحاب حر، فذكر الله تعالى ذكره نعمته عليهم بما يقيهم مكروه ما به عرفوا مكروهه دون ما لم يعرفوا مبلغ مكروهه، وكذلك ذلك في سائر الأحرف الآخر. وقال آخرون: ذكر ذلك خاصة اكتفاء بذكر أحدهما من ذكر الآخر، إذ كان معلوما عند المخاطبين به معناه، وأن السراويل التي تقي الحر تقي أيضا البرد وقالوا: ذلك موجود في كلام العرب مستعمل^(١).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

﴿١٣﴾ [الأنعام: ١٣] فاللفظان الذين بينهما تلازم (السكون والحركة) فذكر أحدهما اكتفاء بالآخر ، ووجه ذلك يظهر من خلال معرفة تقدير الآية وفي هذا يقول الألويسي (وفي الكلام الاكتفاء بأحد الضدين كما في قوله تعالى: ﴿سَرَبِيلٌ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] والتقدير ما سكن فيهما وتحرك) ، ثم ذكر سبب الاكتفاء بالسكون فقال : (وإنما اكتفى بالسكون عن ضده دون العكس لأن السكون أكثر وجودا وعاقبة كل متحرك السكون كما قيل: إذا هبت رياحك فاغتمتها ... فإن لكل خافقة سكون) ، فيظهر مدى صحة ما ذهب إليه الألويسي حيث طبق القاعدة كما طبقها الرازي مثلا إذ يقول في تفسيره للآية (.... وعلى هذا التقدير: قالوا في الآية محذوف والتقدير: وله ما سكن وتحرك في الليل والنهار كقوله تعالى: ﴿سَرَبِيلٌ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أراد الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر لأنه يعرف ذلك بالقرينة المذكورة، كذلك هنا حذف ذكر الحركة، لأن ذكر السكون يدل عليه) . وعلى هذا الأساس أيضاً كان تطبيق القاسمي في محاسن التأويل (أي: ما سكن فيهما وما تحرك، فاكتفى بأحد الضدين عن الآخر، كما في قوله: ﴿سَرَبِيلٌ

(١) جامع البيان لابن جرير الطبري (١٤/٣٢٢ - ٣٢٤) .

تَقِيكُمْ الْحَرَّ ﴿ [النحل: ٨١] . لأن ذلك يعرف بالقريظة. وعليه، فإنما اكتفى بالسكون عن ضده دون العكس. لأن السكون أكثر وجوداً، والنعمة فيه أكثر^(١).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَّ ﴾ فكل من الآلوسي والرازي أكدا تطبيقهما في المثال الأول بذكر بآية النحل وهي قوله تعالى: ﴿سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ فهذا نهج نهجه كثير من المفسرين حينما يطبقون القاعدة فإنهم يقولون "وهذا من باب قوله تعالى ﴿سَرَيبًا تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾"، فالآية أصل في القاعدة وعليه يقاس سائر الأمثلة في القرآن .

نعود للآية فاللفظان الذين بينهما تلازم الحر والبرد، حيث ذكر الحر دون البرد ، والسبب في هذا كما يقوله كل من طبق القاعدة (تقيكم الحر خصه بالذكر كما قال المبرد اكتفاء بذكر أحد الضدين عن الآخر أعني البرد،) وهناك أقوال أخرى في الآية ، لكن قوة هذا القول تكمن في وجوده في كلام العرب الذي نزل القرآن به وكثرة أمثله في كتاب الله يقول شيخ المفسرين (وقال آخرون: ذكر ذلك خاصة اكتفاء بذكر أحدهما من ذكر الآخر، إذ كان معلوماً عند المخاطبين به معناه، وأن السرايب التي تقي الحر تقي أيضا البرد وقالوا: ذلك موجود في كلام العرب مستعمل)^(٢).

وأما سبب الاكتفاء بالحر دون البرد يجيب الآلوسي فيقول (ولم يخص هو بالذكر - أي البرد - اكتفاء لأن وقاية الحر أهم عندهم لما مر آنفاً ، وقال بعضهم: من الرأس خص الحر بالذكر لأن وقايته أهم)^(٣). وهو نفس ما ذكره البيضاوي (تقيكم الحر خصه بالذكر اكتفاء بأحد الضدين أو لأن وقاية الحر كانت أهم عندهم. وسرايب تقيكم بأسكم يعني الدروع والجواشن)^(٤).

(١) محاسن التأويل للقاسمي (٤/٣٢٤) .

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبري (١٤/٣٢٢ - ٣٢٤) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٧/٤٤١) .

(٤) أنوار التنزيل للبيضاوي (٣/٢٣٦) .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. مقصد القاعدة أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيكتفى بأحدهما عن الآخر .
٢. وقد يقتضي المقام ذكر شيئين فيقتصر على أحدهما لأنه المقصود كما قال الله تعالى مخبراً عن مقالة فرعون لموسى وهارون ﴿ قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى ﴾ ، ولم يقل " وهارون" لأن موسى هو المقصود والمتحمل أعباء الرسالة .
٣. يعتبر قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُم سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ﴾ هو الأصل في هذه القاعدة وعليه يقاس سائر الأمثلة في كتاب الله ، فكثيراً ما يقول الألوسي (هذا على حد قوله كذا) .
٤. هذه القاعدة مظهرة لبلاغة والفصاحة كتاب الله ، لكونها تكتفي بلفظ دون لفظ وبينهما تلازم .
٥. في تطبيق القاعدة إجابة لمن يتساءل حول الاكتفاء بذكر شيء دون الآخر ، وبين شيئين تلازم وارتباط وثيق كالحر والبرد والخير والشر وغير ذلك .

المطلب الثالث : التقديم والتأخير

القاعدة الأولى : التقدم في الذكر لا يلزم منه التقدم في الوقوع والحكم^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {التقدم} يقول ابن فارس^(٢): (القاف والداد والميم أصل صحيح يدل على سبق ورعف ثم يفرع منه ما يقاربه: يقولون: القدم: خلاف الحدوث. ويقال: شيء قديم، إذا كان زمانه سالفا)^(٣).

ثانياً : توضيح القاعدة :

الأصل في الكلام تقديم ما حقه التقديم، وتأخير ما حقه التأخير، ولا يعدل عن هذا الأصل إلا بحجة يجب التسليم لها. قال أبو جعفر النحاس: (التقديم والتأخير إنما يكون إذا لم يجز غيرهما) ، وقال أبو عمرو الداني: (التقديم والتأخير لا يصح إلا بتوقيف أو بدليل قاطع) ، وقال شيخ الإسلام: (والتقديم والتأخير على خلاف الأصل، فالأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه لا تغيير ترتيبه، ثم إنما يجوز فيه التقديم والتأخير مع القرينة، أما مع اللبس فلا يجوز؛ لأنه يلتبس على المخاطب)^(٤).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٥):

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾

[آل عمران: ٥٥].... ﴿ يَعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال: هذا من المقدم والمؤخر أي رافعك إلي ومتوفيك، وهذا أحد تأويلات اقتضاها

(١) انظر دلائل الإعجاز للجرجاني (١٠٦) ، الإتيان للسيوطي (٣٨/٣) ، والفوز الكبير للدهلوي (١٢١) ، فصول في أصول التفسير للطيار (١٤٣) وقواعد التفسير للسبب (٣٧٩/١) .

(٢) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، من أئمة اللغة والأدب. قرأ عليه البديع الهمداني والصاحب ابن عباد وغيرهما من أعيان البيان. أصله من قزوين، وأقام مدة في همدان، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها، وإليها نسبتة. من تصانيفه مقاييس اللغة، و المجمل في فقه الشافعية، و جامع التأويل في تفسير القرآن، توفي سنة ٣٩٥ هـ. ينظر وفيات الأعيان (١/ ١١٨) ، الوايف بالوفيات (٧/ ١٨١) .

(٣) مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٢٥) .

(٤) فصول في أصول التفسير للطيار (١٤٣)

(٥) طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية : في قوله تعالى {ولقد اصطفينا في الدنيا وإنه في الآخرة من الصالحين} سورة البقرة (٢٨٦/١) ، وقوله تعالى {إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي} سورة آل عمران (١٧١/٢) ، وقوله تعالى {وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا ببيتا أو هم قائلون} سورة الأعراف (٤/ ٣٢٠) ، وقوله تعالى {وإذا قيل لهم اسكنوا هذه القرية} سورة الأعراف (٥/ ٨٣) ، وقوله تعالى {وامراته قائمة فضحكت فبشرناها بإسحاق} سورة هود (٦/ ٢٩٤) ، وقوله تعالى {وتمت كلمة ربك لأملان جهنم من الجنة والناس أجمعين} سورة هود (٦/ ٣٥٧) ، وقوله تعالى {نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا} سورة النحل (٧/ ٤١٧) ، وقوله تعالى {الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا قيما} سورة الكهف (٨/ ١٩٣) ، وقوله تعالى {ولسليمان عاصفة تجري} سورة الأنبياء (٩/ ٧٤) ، وقوله تعالى {أفرأيتم ما كنتم تعبدون - أنتم وأبائكم الأقدمون} سورة الشعراء (١٠/ ٩٤) ، وقوله تعالى {وكانوا أحق بها وأهلها} سورة الفتح (١٣/ ٢٧٢) ، وقوله تعالى {أفرأيتم اللات والعزى - ومناة الثالثة الأخرى} سورة النجم (١٤/ ٥٦) .

مخالفة ظاهر الآية للمشهور المصرح به في الآية الأخرى، وفي قوله صلى الله عليه وسلم: "إن عيسى لم يمت وإنه راجع إليكم قبل يوم القيامة"^(١). وثانيها أن المراد إنني مستوف أجلك ومميتك حتف أنفك لا أسلط عليك من يقتلك فالكلام كناية عن عصمته من الأعداء وما هم بصدده من الفتك به عليه السلام لأنه يلزم من استيفاء الله تعالى أجله وموته حتف أنفه ذلك. وثالثها أن المراد قابضك ومستوفي شخصك من الأرض - من توفى المال - بمعنى استوفاه وقبضه. ورابعها أن المراد بالوفاة هنا النوم لأنهما أخوان ويطلق كل منهما على الآخر، وقد روي عن الربيع أن الله تعالى رفع عيسى عليه السلام إلى السماء وهو نائم رفقا به ، وحكي هذا القول والذي قبله أيضا عن الحسن. وخامسها أن المراد أجعلك كالمتوفى لأنه بالرفع يشبهه، وسادسها أن المراد آخذك وافيا بروحك وبدنك فيكون ورافعك إلي كالمفسر لما قبله، وسابعها أن المراد بالوفاة موت القوى الشهوانية العائقة عن إيصاله بالملكوت، وثامنها أن المراد مستقبل عملك، ولا يخلو أكثر هذه الأوجه من بعد لا سيما الأخير، وقيل: الآية محمولة على ظاهرها)^(٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ [الأعراف: ١٦١] (مر الكلام فيه في البقرة غير أن ما فيها عكس ما هنا في التقديم والتأخير ، ولا ضير في ذلك لأن المأمور به هو الجمع بين الأمرين من غير اعتبار الترتيب بينهما ، وقال القطب: فائدة الاختلاف التنبيه على حسن تقديم كل من المذكورين على الآخر لأنه لما كان المقصود منهما تعظيم الله تعالى وإظهار الخشوع والخضوع لم يتفاوت الحال في التقديم والتأخير)^(٣).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤):

المثال الأول : للرازي في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَاذْعَبْ وَارْفَعْكَ إِلَيَّ ﴾ [آل عمران: ٥٥]. وقد ذكر الأوجه السابقة المذكورة في مثال الألوسي ثم قال : (فهذه جملة الوجوه المذكورة على قول من يجري الآية على ظاهرها. الطريق الثاني: وهو

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٦ / ٤٥٥). وابن أبي حاتم في تفسيره (٤ / ١١١٠). وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢ / ٣٦).

(٢) روح المعاني للألوسي (٢ / ١٧١ - ١٧٢).

(٣) روح المعاني للألوسي (٥ / ٨٣).

(٤) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : ابن جرير في جامع البيان (٥ / ٤٤٨)، والماوردي في النكت والعيون (١ / ٣٩١)، والزمخشري في الكشاف (٢ / ١٧٠)، والرازي في مفاتيح الغيب (٨ / ٢٣٨)، (١٥ / ٣٨٩)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٣ / ٣٩)، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٢ / ٤٦)، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٤ / ٩٩)، والسمين الحلبي في الدر المصون (٣ / ١٢)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٢ / ٤٣) وغير هؤلاء .

قول من قال: لا بد في الآية من تقديم وتأخير من غير أن يحتاج فيها إلى تقديم أو تأخير، قالوا إن قوله ورافعك إلي يقتضي أنه رفعه حيا، والواو لا تقتضي الترتيب، فلم يبق إلا أن يقول فيها تقديم وتأخير، والمعنى: أني رافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالي إياك في الدنيا، ومثله من التقديم والتأخير كثير في القرآن، واعلم أن الوجوه الكثيرة التي قدمناها تغني عن التزام مخالفة الظاهر والله أعلم^(١).

المثال الثاني: للزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ

وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴿١٦١﴾ [الأعراف: ١٦١] (...فإن

قلت: كيف اختلفت العبارة هاهنا وفي سورة البقرة؟ قلت: لا بأس باختلاف العبارتين إذا

لم يكن هناك تناقض، ولا تناقض بين قوله، ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا

﴿٥٨﴾ [البقرة: ٥٨]، وبين قوله ﴿كُلُوا﴾ لأنهم إذا سكنوا القرية فتسببت سكناهم

للأكل منها، فقد جمعوا في الوجود بين سكنها والأكل منها. وسواء قدموا الحطة

على دخول الباب أو آخرها، فهم جامعون في الإيجاد بينهم، وترك ذكر الرغد لا

يناقض إثباته^(٢).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول: في قوله تعالى ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ نَبَأِ الْبَتُولَةِ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ آيَةً إِنَّكَ مِنْ مَعْبُودِي ﴿١٧٠﴾ [آل عمران: ١٧٠]

[آل عمران: ٥٥] هذه الآية من أوضح الآيات الدالة على جواز التقديم والتأخير، وأن ذلك

أسلوب من أساليب العرب في كلامها جاء القرآن فيما غير آية، وقد سلك المفسرون في

تأويل هذه الآية محملين:

الأول: إبقاء الآية على ظاهرها من غير ادعاء التقديم والتأخير، وقد ذكر

الفخر الرازي تسعة أوجه ونقل منه الألوسي هذه الأوجه ولا شك أن في بعضها تكلف

وفرار من حمل الآية على التقديم والتأخير.

الثاني: حمل الآية على التقديم والتأخير وفي هذا جمع بين أدلة الوحي وأسلم من

التكلف والتأويل وهو اختيار الفراء، يقول الألوسي في هذا الصدد (أخرج ابن أبي حاتم

عن قتادة قال: هذا من المقدم والمؤخر أي رافعك إلي ومتوفيك، وهذا أحد تأويلات

اقتضاها مخالفة ظاهر الآية للمشهور المصرح به في الآية الأخرى، وفي قوله صلى الله

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٢٣٨/٨).

(٢) الكشاف للزمخشري (١٧٠/٢).

عليه وسلم: "إن عيسى لم يمت وإنه راجع إليكم قبل يوم القيامة" ، وممن رجح هذا القول وبين أوجه قوته الفخر الرازي إذ يقول (الطريق الثاني: وهو قول من قال: لا بد في الآية من تقديم وتأخير من غير أن يحتاج فيها إلى تقديم أو تأخير، قالوا إن قوله ورافعك إلي يقتضي أنه رفعه حيا، والواو لا تقتضي الترتيب، فلم يبق إلا أن يقول فيها تقديم وتأخير، والمعنى: أني رافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالي إياك في الدنيا، ومثله من التقديم والتأخير كثير في القرآن) .

ومن المفسرين من رجح غير هذين الوجهين فمن هؤلاء الحافظ ابن كثير^(١) وأبو السعود^(٢) حيث ذهب إلى (أن المراد بالوفاة هنا النوم لأنها أخوان ويطلق كل منهما على الآخر) ولا ريب من وجهة قولهما ، ولكن القول بمقتضى القاعدة وهو أن التقدم في الذكر لا يلزم منه التقدم في الوقوع والحكم هو الأولى والأظهر .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ [الأعراف:

١٦١] ففي هذه الآية تقديم قول حطة على الأمر بالدخول ، وفي سورة البقرة عكس هذا حيث يقول الله تعالى ﴿ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ﴾ [البقرة: ٥٨] فكيف يجمع بينهما مع أن القصة واحدة ؟ ذهب عامة المفسرين ومنهم الألوسي إلى أن في آية الأعراف تقديم وتأخير ، يقول الألوسي (مر الكلام فيه في البقرة غير أن ما فيها عكس ما هنا في التقديم والتأخير ، ولا ضير في ذلك لأن المأمور به هو الجمع بين الأمرين من غير اعتبار الترتيب بينهما ، وقال القطب: فائدة الاختلاف التبييه على حسن تقديم كل من المذكورين على الآخر لأنه لما كان المقصود منهما تعظيم الله تعالى وإظهار الخشوع والخضوع لم يتفاوت الحال في التقديم والتأخير)^(٣) ، وهذا عين ما قاله الرازي (فالمراد التبييه على أنه يحسن تقديم كل واحد من هذين الذكرين على الآخر، إلا أنه لما كان المقصود منهما تعظيم الله تعالى، وإظهار الخشوع والخشوع لم يتفاوت الحال بحسب التقديم والتأخير)^(٤) .

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٦/٢)

(٢) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٤٣/٢)

(٣) روح المعاني للألوسي (٨٣/٥) .

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (٣٩٠/١٥) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الأصل في الكلام تقديم ما حقه التقديم، وتأخير ما حقه التأخير، ولا يعدل عن هذا الأصل إلا بحجة يجب التسليم لها .
٢. حمل الآية على التقديم والتأخير فيه جمع بين الأدلة وأسلم من التكلف والتأويل .
٣. يغلب على تطبيقات الألوسي متابعة أقوال الفخر الرازي في الجملة .
٤. يورد الألوسي الاعتبارات التي تقوي صحة تطبيقاته للقاعدة ، كما هو ظاهر في المثال الثاني .
٥. وأكثر من يطبق هذه القاعدة وأمثالها هم أئمة اللغة ممن لهم عناية في التفسير كالفرء والزجاج وغيرهم .
٦. أن مما يقوي حمل الآية على التقديم والتأخير ورود آيتين في قصة واحدة كل آية تخالف الأخرى وكما هو ظاهر في المثال الأول ، وكذلك وجود أدلة من السنة تخالف مدلول الآية كما في المثال الأول .
٧. يقول السيوطي في الإقتان (النوع الرابع والأربعون: في مقدمه ومؤخره ، وهو قسمان: الأول: ما أشكل معناه بحسب الظاهر فلما عرف أنه من باب التقديم والتأخير اتضح وهو جدير أن يفرد بالتصنيف وقد تعرض السلف لذلك في آيات: وأخرج عن قتادة في قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [آل عمران: ٥٥] قال: هذا من المقدم والمؤخر أي " رافعك إلي ومتوفيك" (١).

(١) الإقتان للسيوطي (٣/٣٨) .

القاعدة الثانية : العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به غالباً^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

من عادة العرب - أهل الفصاحة - إذا أخبرت عن مُخْبَرٍ ما - وأناطت به حكماً - وقد يشاركه غيره في ذلك الحكم ، أو فيما أخبر به عنه ، وقد عطف أحدهما على الآخر بالواو المقتضية عدم الترتيب - فإنهم مع ذلك إنما يبدؤون بالأهم والأولى في غالب الأحوال ، ويدخل فيه ما قُدِّم بسبب التشريف أو التعظيم ، أو قصد الحث عليه وغير ذلك^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ

الرَّكِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٣] المراد بهما - سواء كانت اللام للعهد أو للجنس - صلاة المسلمين وزكاتهم لأن غيرهما مما نسخه القرآن ملتحق بالعدم، والزكاة في الأصل النماء والطهارة وقدّم الأمر بالصلاة لشمول وجوبها ولما فيها من الإخلاص والتضرع للحضرة، وهي أفضل العبادات البدنية وقرنها بالزكاة لأنها أفضل العبادات المالية^(٤).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ [النساء:

١١] (وتقديم الوصية على الدين ذكراً مع أن الدين مقدم عليها حكماً كما قضى به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه علي كرم الله تعالى وجهه، وأخرجه عنه جماعة - لإظهار كمال العناية بتنفيذها لكونها مظنة للتفريط في أدائها حيث إنها تؤخذ كالميراث بلا عوض فكانت تشق عليهم ولأن الجميع مندوب إليها حيث لا عارض بخلاف الدين في المشهور مع ندرته أو ندرة تأخيرهِ إلى الموت، وقال ابن المنير: إن الآية لم يخالف فيها الترتيب الواقع شرعاً لأن أول ما يبدأ به إخراج الدين ثم الوصية، ثم اقتسام ذوي الميراث، فانظر كيف جاء إخراج الميراث آخرًا تلو إخراج الوصية والوصية تلو الدين فوافق قولنا قسمة الموارث بعد الوصية، والدين صورة الواقع شرعاً، ولو

(١) انظر فهم القرآن للحارث المحاسبي (٢٥٩)، ومعاني القرآن للزجاج (٢٤/٢)، ومعاني القرآن للنحاس (٣٣/٢)، والبرهان للزركشي (٢٦٥/٢)، والإتقان للسيوطي (٤٤/٢)، قواعد التفسير للسبب (٣٨٠/١) ..

(٢) قواعد التفسير للسبب (٣٨٠/١).

(٣) هذه القاعدة من القواعد التي يصعب حصر تطبيقاتها منها: قوله تعالى {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين} سورة البقرة (٢٤٨/١)، وقوله تعالى {من بعد وصية يوصى بها أو دين} سورة النساء (٤٣٦/٢).

(٤) روح المعاني للآلوسي (٢٤٨/١).

سقط ذكر بعد وكان الكلام أخرجوا الميراث والوصية والدين لأمكن ورود السؤال المذكور وهو من الحسن بمكان^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : للرازي في قوله : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ

الرَّكْعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٣] اعلم أن الله سبحانه وتعالى لما أمرهم بالإيمان أولاً ثم نهاهم عن لبس الحق بالباطل وكتمان دلائل النبوة ثانياً ، ذكر بعد ذلك بيان ما لزمهم من الشرائع وذكر من جملة الشرائع ما كان كالمقدم والأصل فيها وهو الصلاة التي هي أعظم العبادات البدنية والزكاة التي هي أعظم العبادات المالية^(٣).

المثال الثاني : للماوردي في قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾

[النساء: ١١] (فقدم الدين والوصية على الميراث ، لأن الدين حق على الميت ، والوصية حق له ، وهما مقدمان على حق وراثته ، ثم قدم الدين على الوصية وإن كان في التلاوة مؤخراً ، لأن ما على الميت من حق أولى أن يكون مقدماً على ما له من حق. وقد روى ابن إسحاق عن الحارث الأعور عن علي عليه السلام قال: إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية فإن قيل: فلم قدم ذكر الوصية على الدين إن كان في الحكم مؤخراً؟ قيل لأن {أو} لا توجب الترتيب وإنما توجب إثبات أحد الشئيين مفرداً أو مصحوباً ، فصار كأنه قال: من بعد أحدهما أو من بعدهما)^(٤).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ ﴾ ذكر الله تعالى

في هذه الآية ركنان من أركان الإسلام - الصلاة والزكاة - فقدم الصلاة على الزكاة لنكته بلاغية ، تتمثل هذه النكته على حسب رأي الآلوسي في ثلاث اعتبارات

(١) روح المعاني للآلوسي (٤٣٦/٢) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزجاج في معاني القرآن (٢٤/٢) ، والماوردي في النكت والعيون (٤٥٩/١) ، والسمعاني في تفسيره (٤٠٣/١) ، والراغب الأصفهاني في تفسيره (١١٢٧/٣) ، والبغوي في معالم التنزيل (٥٧٩/١) ، والزمخشري في الكشاف (٤٨٣/١) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (١٧/٢) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٣٧٩/١) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٤٨٥/٣) ، (٥١٨/٩) ، والقرطبي في أحكام جامع القرآن (٧٣/٥) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٥٤٢/٣) ، والشرييني في السراج المنير (٢١٦/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٥/٢) .

(٣) مفاتيح الغيب للرازي (٤٨٥/٣) .

(٤) النكت والعيون للماوردي (٤٥٩/١) .

: الأول : قدم الأمر بالصلاة لشمول وجوبها . **الثاني :** ولما فيها من الإخلاص والتضرع للحضرة . **الثالث :** وهي أفضل العبادات البدنية وقرنها بالزكاة لأنها أفضل العبادات المالية .

وتوجيه ذلك فالأول : وهو شمول وجوبها لأنها - أي الصلاة - لا تسقط في أي حال من الأحوال ، بينما الزكاة تسقط في حال عدم اكتمال النصاب مثلاً . **الثاني :** أن الصلاة تتطلب الخشوع وإحضار القلب عند إداؤها . **الثالث :** لما اجتمع أفضل عبادة بدنية مع أفضل عبادة مالية قدم العبادة البدنية ، ويؤيد ذلك نصوص أخرى من الكتاب والسنة^(١) .

ممن سائر على هذا نهج من المفسرين وذكر اعتبارات تقديم الصلاة على الزكاة الإمام الفخر الرازي : (ذكر بعد ذلك بيان ما لزمهم من الشرائع وذكر من جملة الشرائع ما كان كالمقدم والأصل فيها وهو الصلاة التي هي أعظم العبادات البدنية والزكاة التي هي أعظم العبادات المالية) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ هذا المثال أوضح دلالة للقاعدة من سابقه وقد ذكر المفسرون ثلاث اعتبارات : **الأول :** أثر علي بن أبي طالب الدال على سبب تقديم الوصية على الدين ، **الثاني :** المقاصد الشرعية ، **الثالث :** الدلائل اللغوية . نستعرض فيما يلي هذه الأمور بالتفصيل .

توجيه ذلك : الأول : (روى ابن إسحاق عن الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه قال: إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية^(٢))^(٣) ، **يقول الألويسي** (تقديم الوصية على الدين ذكرا مع أن الدين مقدم عليها حكما كما قضى به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه علي كرم الله تعالى وجهه، وأخرجه عنه جماعة -) وهذا الأثر هو الأصل في تقديم الوصية على الدين .

(١) كحديث جبريل وحديث ابن عمر الواردة في أركان الإسلام .

(٢) أورده البخاري معلقاً بصيغة التمريض بَابُ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} للنساء: ١١ وَيُذَكَّرُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ» (٤ / ٥) . وأخرجه الترمذي في سننه أَبْوَابُ الْفَرَائِضِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْإِحْوَةِ مِنَ الْأَبِّ وَالْأُمِّ (٤ / ٤١٦ / ٢٠٩٤) وأخرجه الطبري ٢٨١/٤ ، والبيهقي ٢٦٧/٦ من طريق يزيد بن هارون. قال الحافظ في الفتح (١ / ١٩) : وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مَوْضُوعًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيْعِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنِ عَلِيِّ وَالْحَارِثِ ضَعِيفٍ وَقَدْ اسْتَفْرَبَهُ التِّرْمِذِيُّ ثُمَّ حَكَى إِجْمَاعَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ.

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ورقم الحديث (١٧٥) (١٤٨/١) ، والإمام أحمد في مسنده ورقم الحديث (١٠٩١) (٢٣١/٢) ، وابن ماجه في سننه ورقم الحديث (٢٧١٥) (٩٠٦/٢) ..

الأمر الثاني : من مقاصد هذه الآية كما يقوله الآلوسي (لإظهار كمال العناية بتنفيذها لكونها مظنة للتفريط في أدائها حيث إنها تؤخذ كالميراث بلا عوض فكانت تشق عليهم ولأن الجميع مندوب إليها حيث لا عارض بخلاف الدين في المشهور مع ندرته أو ندرته تأخيره إلى الموت) مستندا بمقولة ابن المنير .

الأمر الثالث : الدلائل اللغوية : لم يتطرق لها الآلوسي أبداً ، وممن ذكرها صاحب النكت والعيون الماوردي يقول (فإن قيل: فلم قدم ذكر الوصية على الدين إن كان في الحكم مؤخرًا؟ قيل لأن {أو} لا توجب الترتيب وإنما توجب إثبات أحد الشئيين مفردا أو مصحوبا ، فصار كأنه قال: من بعد أحدهما أو من بعدهما) (١).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. العرب يبدعون بالأهم والأولى في الكلام وهذا في غالب الأحوال ، ويكون التقديم بسبب التشريف أو التعظيم ، أو قصد الحث عليه وغير ذلك .
٢. قوله تعالى : {من بعد وصية يوصي بها أو دين} من أكثر الأمثلة تطبيقا بين المفسرين ، لوجود اعتبارات قوية تساندها منها أثر علي بن أبي طالب .
٣. يُظهر الآلوسي في تطبيقاته اعتبارات تدل على صحة تطبيقه للقاعدة .
٤. يختتم الآلوسي تطبيقاته في بعض الأحيان بكلام المفسرين الذين طبقوا القاعدة مستندا عليه في تقوية رأيه كما فعل في المثال الثاني بذكر كلام ابن المنير (٢) .
٥. هذه القاعدة تبين مدى دقة كلام الله عز وجل ، فما يُقدم إلا لسبب ونكته بلاغية ، وما يُؤخر إلا لسبب ونكته بلاغية .

(١) النكت والعيون للماوردي (٤٥٩/١) .

(٢) أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم المعروف بابن المنير الإسكندراني المالكي القاضي ناصر الدين أبو العباس ولد سنة ٦٢٠هـ ، له من التصانيف اسرار الاسرار، الاقتفا في فضائل المصطفى - صلى الله عليه وسلم - ، الانتصاف في حاشية الكشاف، تفسير حديث الاسرا في مجلد ، وتوفى قتيلا سنة ٦٨٣هـ. ينظر تاريخ الإسلام (١٥ / ٤٩١)، فوات الوفيات (١ / ١٤٩)، الواجبات بالوفيات (٨ / ٨٤).

المبحث الثاني :

قواعد التوابع

ويشتمل على أربعة مطالب :

المطلب الأول : قواعد العطف .

المطلب الثاني : قواعد الوصف .

المطلب الثالث : قواعد التوكيد .

المطلب الرابع : قواعد الترادف .

المطلب الأول : العطف .

القاعدة الأولى : عطف العام على الخاص يدل على التعميم ، وعلى أهمية الأول^(١) .
أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم {عطف} : العين والطاء والفاء أصل واحد صحيح يدل على انشاء وعياج ، يقال عطف العودَ وغيره عطفاً فانعطف ، والقوس المعطوفة: القوس العربية ، وعطف الثوب: أي طواه ، وعطف عليه: أي كَرَّ^(٢) .

ثانياً : توضيح القاعدة :

معلوم أن الخاص جزء من العام ، فإذا ذُكر أحد أفراد العام ثم عطف العام عليه فإن ذلك يدل على التعميم ، كما يدل على أهمية الخاص المذكور قبل العام ، ذلك أن إفراده بالذكر قبل العام ثم عطف العام عليه يُشعر بمزيبته^(٣) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألو سي^(٤) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ الْمَرَّةَ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الرعد: ١] ﴿ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ ﴾
﴿ جعل غير واحد الكتاب بمعنى السورة..... والعطف من عطف العام على الخاص أو إحدى الصفتين على الأخرى كما قالوا في قوله: هو الملك القرم وابن الهمام البيت^(٥) ، وبعضهم يجعله من عطف الكل على الجزء أو من عطف أحد المترادفين على الآخر، ولكل وجهة ، وإذا أريد بالكتاب ما روي عن مجاهد^(٦) ، وقتادة^(٧) فأمر العطف ظاهر،

(١) انظر البرهان للزركشي (٣٠٣/١) ، والإتقان للسيوطي (٢٤١/٣) ، ومعتراك الأقران له أيضا (٢٧٢/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٤٢٩/١) .

(٢) انظر مقاييس اللغة لابن فارس (٣٥١/٤) ، وشمس العلوم للحميري (٤٦٠٩/٧) .

(٣) قواعد التفسير للسبب (٤٢٩/١) .

(٤) طبق الألو سي هذه القاعدة في اثنتا عشرة آية : في قوله تعالى {وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل} سورة البقرة (٤٩١/١) ، وقوله تعالى {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين} سورة الأنعام (٣١٢/٤) ، وقوله تعالى {فأمطر علينا حجارة من السماء} سورة الأنفال (١٨٧/٥) ، وقوله تعالى {إن المنافقين هم الفاسقون} سورة التوبة (٣٢٣/٥) ، وقوله تعالى {ألمر تلك آيات الكتاب والذي أنزل إليك من ربك الحق} سورة الرعد (٨٢/٧) ، وقوله تعالى {ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم} سورة الحجر (٣٢٢/٧) ، وقوله تعالى {إن الله يأمر بالعدل والإحسان وينهى عن الفحشاء والمنكر} سورة النحل (٤٥٥/٧) ، وقوله تعالى {إله مع الله قليلا ما تذكرون} سورة النمل (٢١٨/١٠) ، وقوله تعالى {واتبع ما يوحى إليك من ربك} سورة الأحزاب (١٤٢/١١) ، وقوله تعالى {فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم} سورة محمد (٢٢٦/١٣) ، وقوله تعالى {ولا تلمزوا أنفسكم} سورة الحجرات (٣٠٤/١٣) ، وقوله تعالى {قد افلح من تزكى} سورة الأعلى (٣٢١/١٥) .

(٥) هذا البيت بلا نسبة كما في خزانة الأدب للبغدادي (٤٥١/١) ، (١٠٧/٥) ، وحياة الحيوان الكبرى للدميري (٣٣٩/٢) .

(٦) رواية مجاهد رواها ابن جرير في جامعه (حدثني المشي، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا سفيان، عن مجاهد: {تلك آيات الكتاب} [الرعد: ١] قال: "التوراة والإنجيل") (٤٠٩/١٣) ..

(٧) ورواية قتادة رواها ابن جرير في جامعه (حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: " {المر. تلك آيات الكتاب} [الرعد: ١] الكتب التي كانوا قبل القرآن") (٤٠٦/١٣) ..

وجوز أبو البقاء كون الذي نعنا للكتاب بزيادة الواو في الصفة كما في: أتاني كتاب أبي حفص والفروق والنازليين والطيبين).^(١)

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾

﴿[الحجر: ٨٧]..... و﴿وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ بالنصب عطف على ﴿سَبْعًا﴾ فإن أريد بها الآيات أو السور أو الأمور السبع التي رويت عن زياد^(٢) فهو من عطف الكل على الجزء بأن يراد بالقرآن مجموع ما بين الدفتين أو من عطف العام على الخاص بأن يراد به المعنى المشترك بين الكل والبعض ، وفيه دلالة على امتياز الخاص حتى كأنه غيره كما في عكسه ، وإن أريد بها الأسباع فهو من عطف أحد الوصفين على الآخر كما في قوله: إلى الملك القرم وابن الهمام. البيت، بناء على أن القرآن في نفسه الأسباع أي ولقد آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم)^(٣).
رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤):

المثال الأول : للبيضاوي في قوله تعالى: ﴿الْمَرَّةَ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ

إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الرعد: ١] فقوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ﴾ (يعني بالكتاب السورة وتلك إشارة إلى آياتها أي: تلك الآيات آيات السورة الكاملة أو القرآن ﴿وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ هو القرآن كله ومحل الجبر بالعطف على الكتاب عطف العام على الخاص أو إحدى الصفتين على الأخرى، أو الرفع بالابتداء وخبره الحق والجملة كالحجة على الجملة الأولى)^(٥).

المثال الثاني : لأبي حيان في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي

وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]. (.... وقرأ الجمهور: والقرآن العظيم بالنصب ، فإن عنى بالسبع الفاتحة أو السبع الطوال لكان ذلك من عطف العام على الخاص، وصار

(١) روح المعاني للآلوسي (٨٢/٧) ..

(٢) ذكر ابن جرير رواية زياد بن أبي مريم وهذا نصه (حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حبيب الشهيد الشهيدي، قال: ثنا عتاب بن بشير، عن خصيف، عن زياد بن أبي مريم، في قوله: {سبعا من المثاني} [الحجر: ٨٧] قال: "لص: ١٢٠ أعطيتك سبعة أجزاء: مر، وأنه، وبشر، وأنذر، وأضرب الأمثال، واعدد النعم، وآتيتك نبأ القرآن".) جامع البيان لابن جرير (١١٩/١٤) ..

(٣) روح المعاني للآلوسي (٣٢٢/٧) ..

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٢٣٦/٢٣) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٨٠/٣) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٢١٠/٤) ، (٤٩٤/٦) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (٢٣٠/٤) ، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٢١٨/٦) ، (٤١٠/٦) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم القرآن (٥١٢/٣) ، (٣٧٠/٥) ، (٤٨٨/١١) ، والشربيني في السراج المنير (٢١١/٢) وغيرهم ..

(٥) أنوار التنزيل للبيضاوي (١٨٠/٣) .

الخاص مذكورا مرتين إحداهما: بجهة الخصوص، والأخرى: بجهة العموم؛ أو لأن ما دون الفاتحة أو السبع الطوال يطلق عليه لفظ القرآن، إذ هو اسم يقع على بعض الشيء، كما يقع على كله؛ وإن عنى الأسباع فهو من باب عطف الشيء على نفسه، من حيث إن المعنى: ولقد آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم أي: الجامع لهذين المعنيين وهو الشاء والتتبيه والعظم، وقرأت فرقة: والقرآن العظيم بالخفض عطفًا على المثاني، وأبعد من ذهب إلى أن الواو مقحمة، والتقدير: سبعا من المثاني القرآن العظيم^(١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿الْمَرَّةَ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الرعد: ١] من صور بلاغة القرآن المتعلقة بهذه الآية عطف اللفظ العام على الخاص، فعطف الخاص ﴿الْكِتَابِ﴾ على العام ﴿وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾، وقد ذكر الألوسي عدة أوجه في توجيهه للآية:

الأول: أنه من عطف العام على الخاص.

الثاني: من عطف إحدى الصفتين على الأخرى.

الثالث: من عطف الكل على الجزء.

الرابع: من عطف أحد المترادفين على الآخر.

ثم يقول الألوسي بعد ذكره هذه الأوجه (ولكل وجهة) من حيث الجملة، لأنها كلها متداخلة ومتقاربة، فلعل في تقديمه الوجه الأول وهو عطف العام على الخاص لأنها هي الأدق، وهو ما ذهب إليه أيضاً البيضاوي في تفسيره.

ومن الشواهد أيضاً ما ذكره المظهري^(٢) و﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى آياتها - أي تلك

الآيات آيات السورة الكاملة أو القرآن ﴿وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ﴾ يعنى القرآن كله ومحلّه الجر عطفًا على الكتاب عطف العام على الخاص أن كان المراد بالكتاب السورة - أو عطف إحدى الصفتين على الأخرى^(٣).

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٤١٠/٦) ..

(٢) ثناء الله الهندي الشيخ محمد مولوى ثناء الله المباني الهندي النقشبندى الفقيه الحنفي، كان فقيهاً أصولياً زاهداً مجتهداً، له اختيارات في المذهب، ومصنفات عظيمة في الفقه والتفسير والزهد، من كتبه بما لا بد منه في الفقه، تفسير المظهري، المتوفى سنة ١٢١٦هـ. ينظر نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (٩٤٢/٧)، معجم المؤلفين (١٤٤/٩)، هدية العارفين (٣٥٣/٢).

(٣) تفسير المظهري (٢١٢/٥).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾

﴿[الحجر: ٨٧]. تظهر وضوح دلالة القاعدة في هذا المثال أكثر من المثال السابق ، حيث يبين الألوسي أن ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ هي الفاتحة أو السبع الطوال فهي على كلا القولين من عطف العام على الخاص ، لأن القرآن كُـلُّ والسبع المثاني جزء فيحمل الكل وهو العام على الجزء وهو الخاص ، لذا يقول (...أو من عطف العام على الخاص بأن يراد به المعنى المشترك بين الكل والبعض وفيه دلالة على امتياز الخاص حتى كأنه غيره كما في عكسه) .

ورجح أبو حيان أيضاً هذا الوجه وهو حمل الآية على عطف العام على الخاص فقال (.... وقرأ الجمهور: والقرآن العظيم بالنصب ، فإن عُنِيَ بالسبع الفاتحة أو السبع الطوال لكان ذلك من عطف العام على الخاص، وصار الخاص مذكوراً مرتين إحداهما: بجهة الخصوص، والأخرى: بجهة العموم) ، فبهذا الترجيح يكون هذا الوجه أقرب وأقوى الأوجه .

وقد ذكر كل من ابن عادل صاحب اللباب والخطيب الشرييني هذه الأوجه

المحتملة في الآية يقول ابن عادل : (قوله: ﴿وَالْقُرْءَانَ﴾ فيه أوجه: أحدها: أنه من عطف بعض الصفات على بعض، أي: الجامع بين هذه النعتين. الثاني: أنه من عطف العام على الخاص، إذ المراد بالسَّبْعِ: إمَّا الفاتحة، أو الطوال، فكأنه ذكر مرتين بجهة الخصوص، ثم باندراجه في العموم. الثالث: أنَّ الواو مقحمة) (١).

ويقول الشرييني : (فيه أوجه أحدها: أنه من عطف بعض الصفات على بعض،

أي: الجامع بين هذين النعتين. الثاني: أنه من عطف العام على الخاص إذ المراد بالسبع إما الفاتحة وإما الطوال، فكأنه ذكر مرتين بجهة الخصوص ثم باندراجه في العموم. الثالث: أنَّ الواو مقحمة) (٢).

(١) اللباب لابن عادل الحنبلي (١١/٤٨٨) .

(٢) السراج المنير للشرييني (٢/٢١١) .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. من مباحث الإطناب عطف العام على الخاص ويكون لنكتة بلاغية .
٢. عطف العام على الخاص وجه من أربع أوجه يذكرها المفسرون ، وكلها متقاربة وهي :
 - الأول : عطف العام على الخاص .
 - الثاني : عطف إحدى الصفتين على الأخرى .
 - الثالث : عطف الكل على الجزء .
 - الرابع : عطف أحد المترادفين على الآخر .
٣. يتبين من خلال تطبيقات الألوسي أنه لا يرجح هذا وجهاً بشكل صريح ، حيث يعرض غالباً وجه القاعدة من بين أوجه أخرى .

القاعدة الثانية : من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه ، وإن خالف لفظه لفظه^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

من عادة العرب في كلامها أنها تعطف الكلام إذا كان المعنى واحداً ، حتى إذا وجد خلاف بين المعطوف والمعطوف عليه في اللفظ مادام المعنى متسق ، وقد جاءت جملة من الآيات على هذا السياق حملها أهل التفسير واللغة على هذا المحمل وفي مقدمتهم شيخ المفسرين ابن جرير الطبري .

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٢) :

مثال الوحيد : في قوله تعالى ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٩]. (عطف

على سابقه والكاف إما اسمية بمعنى مثل معمولة - لأرأيت - محذوفاً أي - أو أرأيت. مثل الذي مر وإلى ذلك ذهب الكسائي والفراء وأبو علي وأكثر النحويين وجيء بهذه الكاف للتبنيح على تعدد الشواهد وعدم انحصارها فيما ذكر كما في قولك - الفعل الماضي - مثل: نصر، وتخصيص هذا بذلك على ما قيل: لأن منكر الأحياء كثير، والجاهل بكيفيته أكثر من أن يحصى بخلاف مدعي الربوبية، وقيل: إنها زائدة - وإلى ذلك ذهب الأخفش - أي ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم أو كالذي مر إلخ، وقيل. إنه عطف محمول على المعنى كأنه قيل: ألم تر كالذي حاج، أو كالذي مر وقيل: إنه من كلام إبراهيم عليه السلام ذكره جواباً لمعارضة ذلك الكافر، وتقديره وإن كنت تحيي فأحيي كإحياء الذي مر، ولا يخفى ضعفه للفصل وكثرة التقدير، وإنما لم تجعل الكاف أصلية والعطف على الذي نفسه في الآية السابقة لاستلزامه دخول إلى على الكاف)^(٣).

(١) انظر معاني القرآن للنحاس (٢٧٩/١) ، وجامع البيان لابن جرير (٤٣٨/٥) ، والبرهان للزركشي (١١٣/٤) ، والإتقان للسيوطي (٢٨٢/٢) ، وقواعد التفسير للسبب (٤٣٦/١) .

(٢) لم أقف إلا على تطبيق وحيد لهذه القاعدة وهي في قوله تعالى {أو كالذي مر على قرية} سورة البقرة (٢٠/٢) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (٢٠/٢) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

المثال الأول : لابن جرير الطبري في قوله تعالى ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٩]. (قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ ، نظير الذي عنى بقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِمَ ﴾ ، من تعجيب محمد صلى الله عليه وسلم منه. وقوله: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ عطف على قوله ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِمَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] في ، وإنما عطف قوله: ﴿ أَوْ كَالَّذِي ﴾ على قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِمَ ﴾ ، وإن اختلف لفظاهما ، لتشابه معنيهما. لأن قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِمَ ﴾ ، بمعنى: هل رأيت ، يا محمد ، كالذي حاج إبراهيم في ربه؟ ثم عطف عليه بقوله: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ ، لأن من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه ، وإن خالف لفظه لفظه.

وقد زعم بعض نحويي البصرة أن "الكاف" في قوله، ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ ، زائدة ، وأن المعنى: ألم ترى إلى الذي حاج إبراهيم ، أو الذي مر على قرية. وقد بينا قبل فيما مضى أنه غير جائز أن يكون في كتاب الله شيء لا معنى له ، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع^(٢).

المثال الثاني : للبيضاوي في قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ ، (تقديره أو رأيت مثل الذي فحذف لدلالة ألم تر عليه ، وتخصيصه بحرف التشبيه لأن المنكر للإحياء كثير والجاهل بكيفيته أكثر من أن يحصى ، بخلاف مدعي الربوبية ، وقيل الكاف مزيدة وتقدير الكلام ألم تر إلى الذي حاج أو الذي مر. وقيل إنه عطف محمول على المعنى كأنه قيل: ألم تر كالذي حاج ، أو كالذي مر.)^(٣).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ ، حيث عطف على قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِمَ ﴾ يعتبر الإمام ابن جرير الطبري هو أول المفسرين تطبيقاً للقاعدة وهو من صاغ نصها ، لذلك نقدم تطبيقه على تطبيق الألويسي ، يقول ابن جرير (وإنما عطف قوله: ﴿ أَوْ كَالَّذِي ﴾ على قوله: ﴿ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِمَ ﴾ وإن اختلف

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن جرير في جامع البيان (٤٣٨/٥) ، والراغب الأصفهاني في تفسيره (٥٤٢/١) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٣٤٧/١) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٢٦/٧) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٢٨٨/٣) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٥٦/١) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٦٣٠/٢) ، والسمن الحلبي في الدر المصون (٥٥٦/٢) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٢٤/٢) وغيرهم . .

(٢) جامع البيان لابن جرير (٤٣٨/٥) .

(٣) أنوار التنزيل للبيضاوي (١٥٦/١) .

لفظاهما ، لتشابه معنييهما. لأن قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ ﴾ بمعنى: هل رأيت، يا محمد ، كالذي حاج إبراهيم في ربه؟ ثم عطف عليه بقوله: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ لأن من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظيره قد تقدمه، وإن خالف لفظه لفظه).

أما تطبيق الألوسي فلم يكن واضحاً في الدلالة على القاعدة حيث نص على تعاطف الآيتين ، ثم كان جُل كلامه على تقديرات الكاف مع ذكر مذاهب النحويين ، ثم ذكر أوجه تحتملها ومن تلك الأوجه هذا الوجه الذي يقول : (وقيل: إنه عطف محمول على المعنى كأنه قيل: ألم تر كالذي حاج، أو كالذي مر) وهذا مقصد القاعدة لكن عرضه بهذه الطريقة لا تدل على ترجيحه إياها .

ومن المفسرين الذي جمعوا كل ما قيل في هذه الآية الإمام الفخر الرازي (اختلف

النحويون في إدخال الكاف في قوله ﴿ أَوْ كَالَّذِي ﴾ وذكروا فيه ثلاثة أوجه :

الأول : أن يكون قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] في

معنى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ ﴾ وتكون هذه الآية معطوفة عليه، والتقدير: رأيت كالذي حاج إبراهيم، أو كالذي مر على قرية، فيكون هذا عطفاً على المعنى، وهو قول الكسائي والفراء وأبي علي الفارسي، وأكثر النحويين .

والقول الثاني: وهو اختيار الأخفش: أن الكاف زائدة، والتقدير: ألم تر إلى الذي

حاج والذي مر على قرية.

والقول الثالث: وهو اختيار المبرد: أنا نضمر في الآية زيادة، والتقدير: ألم تر إلى

الذي حاج إبراهيم، وألم تر إلى من كان كالذي مر على قرية) (١).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. يعتبر الإمام ابن جرير الطبري هو أول المفسرين تطبيقاً للقاعدة وهو من صاغ

نصها ، حيث يقول في تفسيره قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ لأن من شأن

العرب العطف بالكلام على معنى نظيره قد تقدمه، وإن خالف لفظه لفظه).

٢. المعتمد في تطبيق هذه القاعدة وهو التعاطف على المعنى ، لذلك عبر المفسرون

بقولهم : (عطف الآية محمول على المعنى) .

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٢٦/٧) .

المطلب الثاني : قواعد الوصف

القاعدة الأولى : إذا وقعت الصفة بعد متضايين أولهما عدد ، جاز إجراؤها على

المضاف أو المضاف إليه^(١).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم : {الصفة} : من الوصف الواو والصاد والفاء: أصل واحد ، هو تحلية الشيء. ووصفته أصفه وصفا ، وتواصفوا الشيء من الوصف ، واتصف الشيء ، أي صار متواصفاً، والصفة: الأمانة اللازمة للشيء، وهي كالعلم والسواد، وأما النحويون فليس يريدون بالصفة هذا ، لأن الصفة عندهم هي النعت^(٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

هذه القاعدة لا تحتاج إلى مزيد إيضاح ، فإذا وقعت الصفة بعد متضايين أولهما عدد جاز إجراؤها على المضاف أو المضاف إليه فمن الأول: ﴿سَبَعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ [الملك:

٣] ، ومن الثاني: ﴿سَبَعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾ [يوسف: ٤٣]

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣):

المثال الأول : (في المضاف) كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾

﴿[الملك: ٣]﴾ (طِبَاقًا) صفة لسبع وكون الوصف للمضاف إليه العدد ليس بلازم بل أكثرى وهو مصدر طابقت النعل بالنعل إذا خصفتها ، وصف به للمبالغة أو على حذف مضاف أي ذات طباق أو بتأويل اسم المفعول أي مطابقة ، وجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً مؤكداً محذوف أي طوبقت طباقاً ، والجملة في موضع الصفة^(٤).

المثال الثاني : (في المضاف إليه) كما في قوله تعالى: ﴿سَبَعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾

﴿[يوسف: ٤٣]﴾ (....) وأجرى سمان على المميز فجرى على أنه وصف له ، ولم ينصب على أن يكون صفة للعدد المميز لأن وصف تمييزه وصف له معنى ، وقد ذكروا أنه إذا وصف التمييز كان التمييز بالنوع وإذا وصف التمييز كان التمييز بالجنس ، ولا شك

(١) انظر الإتيان للسيوطي (٢٣٥/٣) ، وقواعد التفسير للسبت (٤٤١/١) .

(٢) انظر تاج اللغة للجوهرى (١٤٣٩/٤) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (١١٥/٦) .

(٣) طبق الآلوسي هذه القاعدة - على حسب بحثي - في آيتين في قوله تعالى {سبع بقرات سمان} سورة يوسف (٤٣٩/٦) ، وقوله تعالى {الذي خلق سبع سموات طباقاً} سورة الملك (٧/١٥) .

(٤) روح المعاني للآلوسي (٧/١٥) .

أن الأول أولى وأبلغ لاشتغال النوع على الجنس فهو أزيد في رفع الإبهام المقصود من التمييز، فلهذا رجح ما في النظم الكريم على غيره^(١).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : لأبي حيان (في المضاف) كما في قوله تعالى : ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ

سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ [المك: ٣] (وانتصب ﴿طِبَاقًا﴾ على الوصف لسبع، فيما أن يكون مصدر طابق مطابقة وطباقا لقولهم: النعل خصفها طبقا على طبق، وصف به على سبيل المبالغة، أو على حذف مضاف، أي ذا طباق وإما جمع طبق كجمل وجمال، أو جمع طبقة كرحبة ورحاب، والمعنى: بعضها فوق بعض)^(٣).

المثال الثاني : للسمن الحلبي (في المضاف إليه) كما قوله تعالى : ﴿سَبْعَ بَقَرَاتٍ

سِمَانٍ ﴿٤٣﴾﴾ [يوسف: ٤٣] (فقوله ﴿سِمَانٍ﴾: صفة لبقرات وهو جمع سمينة، ويُجمع سمين أيضاً عليه يقال: رجال سيمان كما يقال نساء كرام ورجال كرام. و "السمن" مصدر سَمِنَ يَسْمَنُ فهو سمين فالمصدر واسم [الفاعل] جاء على غير قياس، إذ قياسهما "سَمَن" بفتح الميم، فهو سَمِنَ بكسرها، نحو فَرِحَ فَرِحًا فهو فَرِحَ.

قال الزمخشري: هل من فرق بين إيقاع "سمان" صفة للمميز وهو "بقرات" دون المميز وهو "سبع"، وأن يقال: سبع بقرات سماناً؟ قلت: إذا أوقعتها صفة لـ"بقرات" فقد قصدت إلى أن تميز السبع بنوع من البقرات وهو السمان منهن لا بجنسهن، ولو وصفت بها السبع لقصدت إلى تمييز السبع بجنس البقرات لا بنوع منها، ثم رجعت فوصفت المميز بالجنس بالسمن^(٤).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : (في المضاف) كما في قوله تعالى : ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا

﴿هذه القاعدة متعلقة بإعراب الآية فبعرض الإعراب يتضح مدلول الآية (فقوله ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ ماض فاعله مستتر ﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ مفعول به

(١) روح المعاني للآلوسي (٤٣٨/٦ - ٤٣٩).

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الزمخشري في كشافه (٤٧٣/٢)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٢٨/٥)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢٨/٦)، (٢٢١/١٠)، والسمن الحلبي في الدر المصون (٥٠١/٦)، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٢٢٧/١٩)، (والشربيني في السراج المنير (٣٣٨/٤)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٣/٩) وغيرهم . .

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٢٢١/١٠).

(٤) الدر المصون للسمن الحلبي (٥٠١/٦).

مضاف إلى سموات والجملة صلة ﴿طَبَاقًا^ط﴾ صفة سبع) ، ونحن هذا أعرب الألوسي لفظة ﴿طَبَاقًا^ط﴾ حيث يقول : (طباقا صفة لسبع وكون الوصف للمضاف إليه العدد ليس بلازم بل أكثرى وهو مصدر طابقت النعل بالنعل إذا خصفتها، وصف به للمبالغة أو على حذف مضاف أي ذات طباق أو بتأويل اسم المفعول أي مطابقة وجوز أن يكون مفعولا مطلقا مؤكداً لمحذوف أي طويقت طباقا، والجملة في موضع الصفة) ، وهذا ما ذهب إليه أبو حيان أيضاً (وانتصب ﴿طَبَاقًا^ط﴾ على الوصف لسبع، فإما أن يكون مصدر طابق مطابقة وطباقا لقولهم: النعل خصفها طبقا على طبق، وصف به على سبيل المبالغة، أو على حذف مضاف، أي ذا طباق وإما جمع طبق كجمل وجمال، أو جمع طبقة كرحبة ورحاب، والمعنى: بعضها فوق بعض).

المثال الثاني : (في المضاف إليه) كما في قوله تعالى: ﴿سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ ﴿٤٣﴾﴾
 ﴿[يوسف: ٤٣] يقول الألوسي (وأجرى سمان على المميز فجرى على أنه وصف له ، ولم ينصب على أن يكون صفة للعدد المميز لأن وصف تمييزه وصف له معنى... الخ) ، وهو صحيح لأنك إذا أوقعت ﴿سِمَانٍ﴾ صفة للمميز وهو بقرات دون المميز وهو سبع فقد أردت أن تميز السبع بنوع من البقرات وهي السمان منهن خاصة لا بجنسهن ولو أوقعتها صفة لسبع فقد أردت أن تميز السبع بجنس البقرات لا بنوع خاص منها ثم رجعت فوصفت المميز بالجنس بالسمن. وكلاهما جائز في قواعد النحو^(١).

لكن الوجه الثاني غير جائز في القرآن لعدم صحة القراءة فيه يقول النحاس (ويجوز في غير القرآن: سبع بقرات سمانا نعت لسبع ، قال الفراء : ومثله ﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ طَبَاقًا^ط﴾ [نوح: ١١٥] ^(٢) وفي مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب القيسي^(٣) تأييد لكلام النحاس (قوله ﴿سِمَانٍ﴾ الخفض على النعت للبقرات وكذلك خضر خفضت على النعت لسنبلات ويجوز النصب في سمان وفي خضر على النعت لسبع كما قال

(١) إعراب القرآن وبيانه محي الدين درويش (٥٠٨/٤) .

(٢) إعراب القرآن للنحاس (٢٠٤/٢) .

(٣) مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار الأندلسي القيسي، أبو محمد: مقرئ، عالم بالتفسير والعربية. من أهل القيروان. ولد فيها، وطاف في بعض بلاد المشرق، وعاد إلى بلده، وأقرأ بها ، له كتب كثيرة، منها مشكل إعراب القرآن، و الكشف عن وجوه القراءات وعلاها، و الهداية إلى بلوغ النهاية، توفي سنة ٤٢٧ هـ. ينظر وفيات الأعيان (٥ / ٢٧٤)، تاريخ الإسلام (٩ / ٥٦٩) .

تَعَالَى ﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ على النَّعْتِ لسبع وَيَجُوزُ خَفْضُ طِبَاقٍ عَلَى النَّعْتِ لِسَمَوَاتٍ وَلَكِنْ لَا يَقْرَأُ إِلَّا بِمَا صَحَّتْ رِوَايَتُهُ وَوَافَقَ خَطَّ الْمُصْحَفِ (١).

لهذا رجح الألويسي الوجه الأول دون الثاني بينما نجد الزمخشري يعرض الوجهين على سبيل الجواز في القرآن (فإن قلت: هل من فرق بين إيقاع سمان صفة للميز وهو بقرات دون المميز وهو سبع وأن يقال: سبع بقرات سمانا؟ قلت: إذا أوقعتها صفة لبقرات. فقد قصدت إلى أن تميز السبع بنوع من البقرات وهي السمان منهن لا بجنسهن. ولو وصفت بها السبع لقصدت إلى تمييز السبع بجنس البقرات لا بنوع منها، ثم رجعت فوصفت المميز بالجنس بالسمن) (٢).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. مصدر هذه القاعدة كتاب البرهان للزركشي هو من نص عليها وذكر أمثلتها (فإذا وقعت الصفة بعد متضايفين أولهما عدد جاز إجراؤها على المضاف وعلى المضاف إليه فمن الأول: ﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ ، ومن الثاني: ﴿سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾ .
٢. لا يتبين مدلول القاعدة إلا بإعراب الآية .
٣. هناك أوجه نحوية جائزة في كلام العرب دون القرآن ، لأن القرآن يتوقف على صحة الرواية وتوافق خط المصحف .

(١) مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب (٣٨٨/١) .

(٢) الكشاف للزمخشري (٤٧٣/٢) .

القاعدة الثانية : الصفة إذا وقعت للنكرة فهي مخصصة ، وإن وجاءت للمعرفة فهي موضحة^(١) .

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {مخصصة} : من التخصيص هو تمييز بعض الجملة بحكم ؛ وقيل: إخراج بعض ما تناوله العموم ؛ وقيل: بيان المراد باللفظ العام^(٢) .

قولهم {موضحة} : من وضَحَ الأمر يَضِحُ وضوحاً وتَضَحُ ، أي بانَ . واستوضحت الشيء ، إذا وضعت يدك على عينك تنظر هل تراه . يقال: استَوْضِحَ عنه يا فلان . واستَوْضَحْتُهُ الأمر أو الكلامَ ، إذا سألته أن يُوَضِّحَهُ لك . وتَوْضَحَ مُلْكُ الطريق ، أي استبان^(٣) .
ثانياً : توضيح القاعدة :

الصفة تأتي لأسباب: أحدها: التخصيص في النكرة، نحو: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ

﴿[النساء: ٩٢]

الثاني: التوضيح في المعرفة أي زيادة البيان نحو: ﴿وَرَسُولِهِ النَّبِيُّ الْأُمِّيَّ ﴿١٥٨﴾

﴿[الأعراف: ١٥٨] ، وعلى سبيل المدح والثناء ومنه صفات الله تعالى ، نحو: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾

﴿[الفاتحة: ١ - ٤] ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ﴿١٣﴾﴾ [الحشر: ٢٣] ومنه: ﴿يَحْكُمُ

بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴿٤٤﴾﴾ فهذا الوصف للمدح وإظهار شرف الإسلام والتعريض

باليهود وأنهم بعداء عن ملة الإسلام الذي هو دين الأنبياء كلهم وأنهم بمعزل عنها^(٤) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٥) :

مثال الصفة المخصصة: في قوله تعالى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ ﴿٣٣﴾﴾ [البقرة:

٢٢١] (فقوله ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ﴾ تعليل للنهي وترغيب في مواصلة المؤمنات

(١) انظر البرهان للزركشي (٤٢٢/٢) ، والإتقان للسيوطي (٢٢٣/٣) ، ومعترك الأقران له أيضا (٢٥٦/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٤٤٠/١) .

(٢) انظر العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (١٥٥ / ١) ، قواطع الأدلة للسمعاني (١٧٤/١) ، والواضح في أصول الفقه لابن عقيل البغدادي (٦٣/١) ، والمحصول للرازي (٧/٣) ، وروضة الناظر لابن قدامة (٥٢/٢) ، وأصول الفقه لابن مفلح (٨٨٠/٣) ، والبحر المحيط للزركشي (٣٢٥/٤) .

(٣) انظر تاج اللغة للجهري (٤١٥ / ١) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (١١٩/٦) ، وتاج العروس للزبيدي (٢١٢/٧) .

(٤) انظر البرهان للزركشي (٢٢٤/٢) ، والإتقان للسيوطي (٢٢٣/٣) .

(٥) طبق الألويسي هذه القاعدة في أربع آيات : في قوله تعالى {ولأمة مؤمنة خير من مشركة} سورة البقرة (٥١٢/١) ، وقوله {فتحرير رقبة مؤمنة} سورة النساء (١٠٩/٢) ، وقوله {يحكم بها النبيون الذين أسلموا} سورة المائدة (٣١١/٣) ، وقوله {الذين يتبعون النبي الأمي} سورة الأعراف (٧٩/٥)

صدر بلام الابتداء الشبيهة بلام القسم في إفادة التأكيد مبالغة في الحمل على الانزجار . والظاهر أن المراد - بالأمة - ما تقابل الثانية الحرة وقيل: المراد - بالأمة - المرأة حرة كانت أو مملوكة فإن الناس كلهم عبيد الله تعالى وإماؤه، ولا تحمل على الرقيقة لأنه لا بد من تقدير الموصوف في مُشْرِكَةٍ فإن قدر "أمة" بقرينة السياق لم يقد خيرية الأمة المؤمنة على الحرة المشركة، وإن قدر حرة أو امرأة كان خلاف الظاهر، والمذكور في سبب النزول التزوج - بالأمة - بعد عتقها. (١).

مثال الصفة الموضحة : في قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا

﴿[المائدة: ٤٤]﴾ (فقوله : ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ صفة أجريت على النبيين - كما قيل - على سبيل المدح، والظاهر لهم، ونظر فيه ابن المنير بأن المدح إنما يكون غالباً بالصفات الخاصة التي يتميز بها الممدوح عن غيره، والإسلام أمر عام يتناول أمم الأنبياء ومتبعيهم كما يتناولهم، ألا ترى أنه لا يحسن في مدح النبي صلى الله عليه وسلم أن يقتصر على كونه رجلاً مسلماً فإن أقل متبعيه كذلك، ثم قال: فالوجه - والله تعالى أعلم - أن الصفة قد تذكر لتعظم في نفسها، ولينوه بها إذا وصف بها عظيم القدر، كما تذكر تنويها بقدر موصوفها، وعلى هذا الأسلوب جرى وصف الأنبياء عليهم السلام بالصالح في غير ما آية تنويها بمقدار الصلاح إذ جعل صفة للأنبياء عليهم السلام. (٢).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٣)

مثال الصفة المخصصة : لأبي حيان في قوله تعالى: ﴿وَلَأُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن

مُشْرِكَةٍ ﴿[البقرة: ٢٢١]﴾ (قوله: ﴿وَلَأُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ﴾ أي: ولرقيقة مؤمنة، وقيل: المراد بالأمة: الحرة، لأن الناس كلهم عبيد الله وإماؤه، والأول أولى، لأنه الظاهر من اللفظ، ولأنه أبلغ، فإن تفضيل الأمة الرقيقة المؤمنة على الحرة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرة المؤمنة على الحرة المشركة بالأولى. (٤).

(١) روح المعاني للألوسي (٥١٣/١).

(٢) روح المعاني للألوسي (٣١١/٣).

(٣) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة: ابن جرير الطبري في جامع البيان (٧١٦/٢)، وأبي حيان في البحر المحيط (٤١٧/٢)، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٥٩/٤)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٢٨/٢)، والنسفي في مدارك التنزيل (٤٤٩/١)، والرازي في مفاتيح الغيب (١٧٩/١)، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٨٠/٣)، وابن جزي التسهيل (٢٢٢/١)، والسمين الحلبي في الدر المنصور (٤٢٧/٢)، والنيسابوري في غرائب القرآن (٥١/١)، الشربيني في السراج المنير (٥٢٣/١)، والشوكاني في فتح القدير (٢٥٧/١).

(٤) فتح القدير للشوكاني (٢٥٧ / ١).

مثال الصفة الموضحة : للبيضاوي في قوله تعالى : ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ [المائدة: ٤٤] (فقوله : ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ صفة أجريت على النبيين مدحا لهم وتبويها بشأن المسلمين، وتعريضا باليهود وأنهم بمعزل عن دين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واقتفاء هديهم).^(١)

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

مثال الصفة المخصصة : في قوله تعالى : ﴿وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ﴾ [البقرة: ٢٢١] فالصفة هي لفظة "مؤمنة" وقعت للنكرة وهي لفظة "أمة" فهي مخصوصة بصفة الإيمان ، لذلك وقع اختلاف في المراد بالأمة على قولين: أحدهما: أنها المملوكة، وهو قول الأكثرين، فيكون المعنى: ولنكاح أمة مؤمنة خير من نكاح حرة مشركة. والثاني: أنها المرأة، وإن لم تكن مملوكة، كما يقال: هذه أمة الله، هذا قول الضحاك، والأول أصح^(٢).

وهذا ما نلاحظه في تطبيق الألوسي حيث أكد على أن الحكم مبني على تخصيص الأمة بالإيمان يقول - رحمه الله - (فقوله: ﴿وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ﴾ تعليل للنهي وترغيب في مواصلة المؤمنات صدر بلام الابتداء الشبيهة بلام القسم في إفادة التأكيد مبالغة في الحمل على الانزجار . والظاهر أن المراد - بالأمة - ما تقابل الثانية الحرة.... وقيل: المراد - بالأمة - المرأة حرة كانت أو مملوكة فإن الناس كلهم عبيد الله تعالى وإماؤه، ولا تحمل على الرقيقة لأنه لا بدّ من تقدير الموصوف في مشركة فإن قدر "أمة" بقرينة السياق لم يفد خيرية الأمة المؤمنة على الحرة المشركة، وإن قدر حرة أو امرأة كان خلاف الظاهر، والمذكور في سبب النزول التزوج - بالأمة - بعد عتقها).

واستبطن أبو حيان من إعمال القاعدة هذه الفائدة (وفي هذا دليل على جواز نكاح الأمة المؤمنة، ومفهوم الصفة يقتضي أنه لا يجوز نكاح الأمة الكافرة، كتابية كانت أو غيرها) ^(٣).

مثال الصفة الموضحة : في قوله تعالى : ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ [المائدة: ٤٤] فالصفة هنا "الذين أسلموا" وقعت للمعرفة وهو لفظ "النبيون" فهي موضحة

(١) أنوار التنزيل للبيضاوي (٢ / ١٢٨)

(٢) زاد المسير لابن الجوزي (١ / ١٨٨).

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٢ / ٤١٧).

على سبيل المدح ؛ وبيان ذلك عند الآلوسي (فقوله : ﴿ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ صفة أجريت على النبيين - كما قيل - على سبيل المدح ، والظاهر لهم) ثم ذكر الآلوسي تعقيب ابن المنير على الزمخشري الذي فسر الآية بقوله ﴿ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ صفة أجريت على النبيين على سبيل المدح ، كالصفات الجارية على القديم سبحانه لا للتفصلة^(١) فمما جاء في تعقيبه (أن الصفة قد تذكر لتعظم في نفسها ، ولينوه بها إذا وصف بها عظيم القدر ، كما تذكر تنويها بقدر موصوفها ، وعلى هذا الأسلوب جرى وصف الأنبياء عليهم السلام بالصلاح في غير ما آية تنويها بمقدار الصلاح إذ جعل صفة للأنبياء عليهم السلام)^(٢).

وقد أطل صاحب البرهان في بيان مقصد القاعدة عندما أراد توضيح

القاعدة ثم قال : (والتحقيق أن هذه الصفة للتمييز وقد أطلق الله وصف الإسلام على الأنبياء وأتباعهم والأصل في المدح التمييز بين الممدوح وغيره بالأوصاف الخاصة والإسلام وصف عام فوصفهم بالإسلام إما باعتبار الثناء عليه أو الثناء عليهم بعد النبوة تعظيماً وتشريفاً له أو باعتبار أنهم بلغوا من هذا الوصف غايته لأن معنى ذلك يرجع إلى معنى الاستسلام والطاعة الراجعين إلى تحقيق معنى العبودية التي هي أشرف أوصاف العباد فكذلك يوصفون بها في أشرف حالاتهم وأكمل أوقاتهم)^(٣).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الصفة تأتي لأسباب: أحدها: التخصيص في النكرة ، والثاني: التوضيح في المعرفة أي زيادة البيان .
٢. يبنى على تطبيق القاعدة توضيح بعض الأحكام الفقهية كما مر معنا في المثال ، أو بيان بعض الأوجه البلاغية للقرآن كما هو مبين في المثال الثاني .
٣. يسعى الآلوسي في تطبيقاته بنقل كل كلام يوضح مقصد القاعدة ، لذلك نجده ينقل كلام ابن المنير في تعقيبه على الزمخشري .
٤. في إعمال القاعدة دلالة واضحة على علو بلاغة القرآن وأنها في أعلى المقامات .

(١) الكشاف للزمخشري (١/٦٣٦) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (٣/٣١١) .

(٣) البرهان للزركشي (٢/٤٢٣) .

المطلب الثالث : التوكيد

القاعدة الأولى : التوكيد ينفي احتمال المجاز^(١).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم {التوكيد} التوكيد في اللغة :كلمة تدل على شد وإحكام. وأؤكد عقدك، أي شده^(٢). وتأتي بمعنى التقوية. يقال أكد كلامه باليمين، أي قواه به ؛ يعرفه الجرجاني بقوله : تابع يقرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول ، وقيل: عبارة عن إعادة المعنى الحاصل قبله^(٣).

قولهم {المجاز} : اسم لما أريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما كتسمية الشجاع أسدا ، وقيل : الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح التخاطب به مع قرينة مانعة عن إرادته أي عن إرادة معناها في ذلك الاصطلاح^(٤).

ثانياً : توضيح القاعدة :

من صور وأساليب التوكيد : تأكيد الفعل بمصدره، ويكون ذلك في الأمور التي يتوهم فيها المجاز، فيأتي الفعل لرفع هذا التوهم، وتأمل ذلك في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء ١٦٤]، فقد يطلق الكلام على الإيحاء، وينصرف الذهن إليه، فجاء المصدر لإزالة هذا التوهم^(٥).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٦):

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] (....) فقوله ﴿أَنْ يُمِلَّ﴾ والضمير البارز توكيد للضمير المستتر في- أن يمل- وفائدة التوكيد به رفع المجاز الذي كان يحتمله إسناد الفعل إلى الضمير والتنصيص على أنه غير مستطيع بنفسه، وقيل: إن الضمير فاعل- ليمل- وتغيير الأسلوب اعتناء بشأن النفي^(٧).

(١) انظر البرهان للزركشي (٢/٣٩١) ، والإتقان للسيوطي (٢/٢٢٣) ، ومعترك الأقران في إعجاز القرآن له أيضاً (١/٢٥٧) ، التفسير والمفسرون للذهبي (١/٢٦٨) ، من بلاغة القرآن لأحمد البدوي (١١٤) ، البدهيات في القرآن الكريم للرومي (٢٥) ..

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس (٦/١٣٨).

(٣) التعريفات للجرجاني (٥٠).

(٤) التعريفات للجرجاني (٢١٤).

(٥) من بلاغة القرآن لأحمد البدوي (١١٤) ..

(٦) طبق الآلوسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى {أن يمل هو فليمل وليه بالعدل} سورة البقرة (٢/٥٦) ، وقوله تعالى {وكلم الله موسى تكليماً} سورة النساء (٣/١٩٣) ..

(٧) روح المعاني للآلوسي (٢/٥٦) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ فقوله : ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ

مُوسَى﴾ برفع الجلالة ونصب موسى، وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب أنهما قرآ على القلب ، ﴿تَكْلِيمًا﴾ مصدر مؤكد رافع لاحتمال المجاز على ما ذكره غير واحد ، ونظر فيه الشهاب بأنه مؤكد للفعل فيرفع المجاز عنه، وأما رفعه المجاز عن الإسناد بأن يكون المكلم رسله من الملائكة كما يقال قال الخليفة كذا إذا قاله وزيره فلا، مع أنه أكد الفعل، والمراد به معنى مجازي كقول هند بنت النعمان^(١) في زوجها روح بن زنباع^(٢) وزير عبد الملك بن مروان.

بكى الخز من روح وأنكر جلده ... وعجت عجيجا من جذام المطارف^(٣)

فأكدت "عجت" مع أنه مجاز لأن الثياب لا تعج وما نقل عن الفراء من أن العرب تسمي ما وصل إلى الإنسان كلاما بأي طريق وصل ما لم يؤكد بالمصدر. فإذا أكد لم يكن إلا حقيقة الكلام لا يفي بالمقصود إذ نهاية ما فيه رفع المجاز عن الفعل في هذه المادة، ولا تعرض له لرفع المجاز عن الإسناد فللخصم أن يقول : التكليم حقيقة إلا أن إسناده إلى الله تعالى مجاز ولا تقوم الآية حجة عليه إلا بنفي ذلك الاحتمال، نعم إنها ظاهرة فيما ذهب إليه أهل السنة^(٤).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٥):

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا

أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] (فقوله ﴿ أَنْ يُمِلَّ هُوَ ﴾ وهو توكيد الضمير المستكن في: أن يمل، وفيه من الفصاحة ما لا يخفى، لأن في التأكيد به رفع المحاز الذي كان يحتمله إسناد الفعل إلى الضمير، والتخصيص على أنه غير مستطيع بنفسه)^(٦).

(١) هند (الصغرى) بنت النعمان بن المنذر ابن امرئ القيس اللخمية: نبيلة، فصيحة. ولدت ونشأت في بيت الملك بالحيرة. ولما غضب كسرى على أبيها النعمان وحبسه ومات في حبسه، ترهبت ولبست المسوح، وأقامت في دير بنته بين الحيرة والكوفة عُرف بدير هند الصغرى، وعاشت طويلاً، وعميت. وكان ممن زارها المغيرة بن شعبة وأعجب بحديثها، وماتت في دبرها سنة ٧٤هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٨/ ٩٨) ..
(٢) روح بن زنباع بن سلامة، الأمير الشريف، أبو زرة الجذامي، الفلسطيني، سيد قومه. وكان شبه الوزير للخليفة عبد الملك. وله دار بدمشق في البزوريين ولي جند فلسطين ليزيد. توفي سنة أربع وثمانين. ينظر سير أعلام النبلاء ط الحديث (٥/ ١٤٢).

(٣) انظر المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٥٠/١)، وسمط اللآلئ للبكري (١٨٠/١)، وحياة الحيوان الكبرى للدميري (٢٨٧/٢).

(٤) روح المعاني للآلوسي (١٩٣/٣).

(٥) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : السمعاني في تفسيره (٥٠٣/١)، والبيهقي في معالم التنزيل (٧٢٣/١)، وابن عطية في المحرر الوجيز (١٣٧/٢)، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (١٨/٦). وأبو حيان في البحر المحيط (٧٢٦/٢)، (١٣٩/٤)، والخازن في لباب التأويل (٤٤٩/١) والسمين الحلبي في الدر المصون (١٦٠/٤)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٢٥٦/٢).

(٦) البحر المحيط لأبي حيان (٧٢٦/٢).

المثال الثاني : للسمعاني في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (قال الفراء،

وثعلب: إن العرب تسمى ما توصل إلى الإنسان: كلاما، بأي طريق وصل إليه، ولكن لا تحققه بالمصدر، فإذا حقق الكلام بالمصدر، لم تكن إلا حقيقة الكلام، وهذا كالإرادة، يقال: أراد فلان إرادة، فيكون حقيقة الإرادة، ولا يقال: أراد الجدار أن يسقط إرادة، وإنما يقال: أراد الجدار، من غير ذكر المصدر؛ لأنه مجاز، فلما حقق الله كلامه موسى بالتكليم، عرف أنه حقيقة الكلام من غير واسطة، قال ثعلب: وهذا دليل من قول الفراء أنه ما كان يقول بخلق القرآن.

فإن قال قائل: بأي شئ عرف موسى أنه كلام الله؟ قيل: بتعريف الله - تعالى

- إياه، وإنزال آية عرف موسى بتلك الآية أنه كلام الله - تعالى - ، وهذا مذهب أهل السنة أنه سمع كلام الله حقيقة، بلا كيف^(١).
خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا

يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ فَلْيُمَلِّ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] لكي يفهم هذا المثال لابد من ذكر المعنى الإجمالي للآية ، فالآية تتحدث عن الإملال للسفيه ناقص العقل والضعيف سواء صبياً أو شيخاً مختلاً أو لا يستطيع أن يمل هو أو غير مستطيع للإملال بنفسه لخرس أو جهل باللغة ، فليمل وليه بالعدل أي الذي يلي أمره ويقوم مقامه "

ففي قوله ﴿ أَنْ يُمَلَّ هُوَ ﴾ تأكيد ، ما وجه هذا تأكيد ؟ يجيب الألوسي فيقول

(والضمير البارز تأكيد للضمير المستتر في- أن يمل- وفائدة التوكيد به رفع المجاز الذي كان يحتمله إسناد الفعل إلى الضمير والتنصيص على أنه غير مستطيع بنفسه) ، فلما أكد بالضمير - هو - رفع احتمال المجاز ، ولعل الألوسي استقى ما تقتضيه القاعدة من أبي حيان الذي يقول في تفسير الآية (وهو توكيد الضمير المستكن في: أن يمل، وفيه من الفصاحة ما لا يخفى، لأن في التأكيد به رفع المجاز الذي كان يحتمله إسناد الفعل إلى الضمير) .

واستقى أيضاً السمين الحلبي مقتضى القاعدة من أبي حيان : (قوله: ﴿ أَنْ يُمَلَّ

هُوَ ﴾ أن وما في حيزها في محل نصب مفعولاً به، أي: لا يستطيع الإملال، و { هُوَ }

(١) تفسير السمعاني (٥٠٣/١) .

تأكيد للضمير المستتر. وفائدة التوكيد به رفع المجاز الذي كان يحتمله إسناد الفعل إلى الضمير، والتصحيح على أنه غير مستطیع بنفسه، قاله الشيخ^(١) (٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ أجمع المفسرون في تطبيق القاعدة في هذه الآية وتعتبر هي الأصل في هذه القاعدة، وفيه رد على المتكلمين كالمعتزلة الذين لا يثبتون صفة الكلام .

سلك الألووسي والمفسرون من قبله في تطبيق القاعدة والرد على المعتزلة إظهار إعراب الآية ، حيث لا مفر من المدلول اللغوي ، لذا يُقال في إعراب الآية: ﴿ كَلَّمَ ﴾ فعل ماضي ﴿ اللَّهُ ﴾ لفظ الجلالة فاعل مرفوع ﴿ مُوسَى ﴾ مفعول به منصوب ﴿ تَكْلِيمًا ﴾ مصدر مؤكد رافع لاحتمال المجاز ، لو جاءت: كلم الله موسى مجردا لاحتمال ما قالوا به المعتزلة ، فلما جاءت: ﴿ تَكْلِيمًا ﴾ خرج الشك الذي كان يدخل في الكلام، وخرج احتمال التأويل ، والعرب تقول: إذا وكد الكلام لم يجز أن يكون التوكيد لغوا، والتوكيد بالمصدر دخل لإخراج الشك^(٣).

وهنا عدد من تطبيقات المفسرين الذين فسروا الآية في ضوء القاعدة :

نبدأ بتطبيق ابن عطية حيث يقول : ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ إخبار بخاصة موسى، وأن الله تعالى شرفه بكلامه ثم أكد تعالى الفعل بالمصدر، وذلك منبىء في الأغلب عن تحقيق الفعل ووقوعه، وأنه خارج عن وجوه المجاز والاستعارة^(٤).

ويقول القرطبي ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ مصدر معناه التأكيد، يدل على بطلان من يقول: خلق لنفسه كلاما في شجرة فسمعه موسى، بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلم^(٥).

ويقول الخازن^(٦) ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ يعني خاطبه مخاطبة من غير واسطة لأن تأكيد كلم بالمصدر يدل على تحقيق الكلام وأن موسى عليه السلام سمع كلام الله بلا شك لأن أفعال المجاز لا تؤكد بالمصادر فلا يقال أراد الحائط يسقط إرادة^(٧).

(١) يقصد أبو حيان الأندلسي .

(٢) الدر المنصون للسمين الحلبي (٦٥٤/٢) ..

(٣) انظر تهذيب اللغة للأزهري (١٤٨/١٠) ..

(٤) المحرر الوجيز لابن عطية (١٣٧/٢)

(٥) جامع أحكام القرآن للقرطبي (١٨/٦) ..

(٦) علي بن محمد بن إبراهيم الشبيحي المعروف بالخازن: عالم بالتفسير والحديث، من فقهاء الشافعية. بغدادي الأصل، نسبته إلى شبيحة بالحاء المهملة، من أعمال حلب. ولد ببغداد، وسكن دمشق مدة، وكان خازن الكتب بالمدرسة السمسماطية فيها. ، وتوفي بحلب سنة ٧٤١ هـ. ينظر الأعلام للزركلي (٥ / ٥)، معجم المؤلفين (١٧٧ / ٧)، هدية العارفين (١ / ٧١٨) .

(٧) لباب التأويل للخازن (٤٤٩/١).

ونختم بتطبيق أبي حيان وهو قريب من تطبيق الألويسي ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ هذا إخبار بأن الله شرف موسى بكلامه، وأكد بالمصدر دلالة على وقوع الفعل على حقيقته لا على مجازه، هذا هو الغالب. وقد جاء التأكيد بالمصدر في المجاز، إلا أنه قليل. فمن ذلك قول هند بنت النعمان بن بشير الأنصاري:

بكى الخز من عوف وأنكر جلده ... وعجت عجيجا من جذام المطارف
وقال ثعلب: لولا التأكيد بالمصدر لجاز أن تقول: قد كلمت لك فلانا بمعنى
كتبت إليه رقعة وبعثت إليه رسولا، فلما قال: تكلما لم يكن إلا كلاما مسموعا من
الله تعالى^(١).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. من صور وأساليب التوكيد : تأكيد الفعل بمصدره، ويكون ذلك في الأمور التي يتوهم فيها المجاز، فيأتي الفعل لرفع هذا التوهم .
٢. اقتصر الألويسي وأكثر المفسرين على المثالين السابقين ، خاصة آية النساء : ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ .
٣. في تطبيق هذه القاعدة رد على من يحملون الحقائق على المجاز بلا دليل ، ويعمدون إلى التكلف والتعسف .
٤. الأصل في الكلام حمله على الحقيقة ، ولا يحمل على المجاز إلا إذا وجدت قرينة .

القاعدة الثانية : إذا دار اللفظ بين حمله على التأسيس أو التوكيد، فالتأسيس

أولى^(١).

(١) البحر المحيط لأبي حيان (١٣٩/٤) .

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {التأسيس} التأسيس في اللغة : أسس البناء جعل له أساً وهو القاعدة والأساس^(٢)؛ وهو عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن أصلاً قبله^(٣). والمراد به هنا إفادة معنى جديد.

ثانياً : توضيح القاعدة :

الأصل في الكلام أن يفيد فائدة مستأنفة غير ما أفاده سابقة، لأن الاستئناف تأسيس، وإفادة ما أفاده الكلام السابق تأكيد، والتأسيس أولى من التأكيد، فإذا دار اللفظ بينهما تعين حمله على التأسيس؛ لأن فيه حمل الكلام على فائدة جديدة، وهو خير من حمله على الفائدة الأولى؛ وكما قالوا: (الإفادة خير من الإعادة)^(٤)؛ وهذه القاعدة تدخل تحت قاعدة "إعمال الكلام أولى من إهماله".

ولهذه القاعدة أفاض الأخرى ، ومن تلك الأفاض :

- التأسيس أولى من التأكيد^(٥).
- التأسيس خير من التأكيد^(٦).
- فضل التأسيس على التأكيد^(٧).
- إذا احتمل التأسيس والتأكيد معا وجب حمله على التأسيس^(٨).
- إذا دار الأمر بين التأسيس والتأكيد تعين الحمل على التأسيس^(٩).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(١٠) :

-
- (١) انظر الإحكام للآمدي (٢١٧/١) ، وشرح مختصر الروضة للطوفي (٣٧٥/٢) ، والتمهيد في تخرج الفروع على الأصول للأسنوي (١٦٧/١) ، والقواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام (٢٣٧/١) ، والبرهان للزركشي (١١/٣) ، والأشباه والنظائر للسيوطي (١٢٦/١) ، ومذكرة في أصول الفقه للعلامة الشنقيطي (١٦٦/١) ، وقواعد الترجيح عند المفسرين للحري (١٢٠/٢) .
 - (٢) مقاييس اللغة لابن فارس (١٤/١) .
 - (٣) التعريفات للجرجاني (٥٠/١) .
 - (٤) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه للغزي (٣٢٩/١) .
 - (٥) كما عند الألوسي في روح المعاني (١٤٩/٢) .
 - (٦) كما عند الألوسي أيضاً في روح المعاني (١٤٩/٢) ، والشوكاني في فتح القدير (٥٥/٢) .
 - (٧) كما عند الألوسي في روح المعاني (٣٩٠/١٥) .
 - (٨) أضواء البيان للعلامة الشنقيطي (٣١٨/٦) .
 - (٩) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة لمحمد مصطفى الزحيلي (٣٨٧/١) .

(١٠) طبق الألوسي هذه القاعدة في سبع وعشرين آية : في قوله تعالى {كلما رزقوا منها رزقاً} سورة البقرة (٢٠٥/١) ، وقوله تعالى {ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها} سورة البقرة (٢٩١/١) ، وقوله تعالى {ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم} سورة البقرة (٣٢٠/١) ، وقوله تعالى {فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم} سورة البقرة (٤٥٦/١) ، وقوله تعالى {ويسألونك عن اليتامى

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ

وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةً لَا شِيَةَ فِيهَا ۗ ﴾ [البقرة: ٧١] (فقوله ﴿ مُسَلَّمَةً لَا شِيَةَ فِيهَا ۗ ﴾ (أي سلمها الله تعالى من العيوب قاله ابن عباس ، أو أعفاها أهلها من سائر أنواع الاستعمال قاله الحسن ، أو مطهرة من الحرام لا غصب فيها ولا سرقة قاله عطاء ، أو أخلص لونها من الشيات قاله مجاهد ، والأولى ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لأن المطلق ينصرف إلى الكامل ولكونه تأسيسا ، وعلى آخر الأقوال يكون لا شية فيها أي لا لون فيها يخالف لونها تأكيدا) (١).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۗ ﴾ [الشرح: ٥] يحتمل أن

يكون تكريرا للجملة السابقة لتقرير معناها في النفوس وتمكينها في القلوب كما هو شأن التكرير ويحتمل أن يكون وعدا مستأنفا وأل والتتوين على ما سبق بيد أن المراد باليسر هنا ما تيسر لهم في أيام الخلفاء أو يسر الآخرة. واحتمال الاستئناف هو الراجح لما علم من فضل التأسيس على التأكيد وكيف وكلام الله تعالى محمول على أبلغ الاحتمالين وأوفاهما والمقام كما تقدم مقام التسلية والتنفيس والاستئناف نحوي وتجرده عن الواو أكثر من أن يحصى ، ولا يحتاج إلى بيان نكته لأنه الأصل ، وقال عصام الدين: لا يبعد أن تكون نكته الفصل كونه في صورة التكرير فاحفظه فإنه من البدائع وتعقب بنحو ما ذكرنا وكان الظاهر على ما سمعت من المراد باليسر تعريفه إلا أنه أوتر التكرير للتفخيم. وقد يقال: إن فائدته الظهور في التأسيس لأن النكرة المعادة ظاهرها التغاير والإشعار بالفرق بين العسر واليسر ، ويظهر مما ذكر وجه ما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير والحاكم والبيهقي عن الحسن قال: خرج رسول الله عليه الصلاة

قل إصلاح لهم خير} سورة البقرة (٥١١/١) ، وقوله تعالى {إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين} سورة آل عمران (١٤٩/٢) ، وقوله تعالى {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم} سورة آل عمران (١٨٦/٢) ، وقوله تعالى {ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين} سورة آل عمران (٣٠٣/٢) ، وقوله تعالى {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان} سورة آل عمران (٣١٢/٢) ، وقوله تعالى {وأخرجوا من ديارهم وأذوا في سبيلي} سورة آل عمران (٢٧٨/٢) ، وقوله تعالى {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة} سورة النساء (٢٩١/٢) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم وتعدوا} سورة المائدة (١٠/٤) ، وقوله تعالى {ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى} سورة الأنعام (٣١٢/٤) ، وقوله تعالى {وحبب ما صنعوا وباطل ما كانوا يعملون} سورة هود (٢٢٦/٦) ، وقوله تعالى {إني رأيت أحد عشر كوكبا رأيتهم لي ساجدين} سورة يوسف (٢٧١/٦) ، وقوله تعالى {أموات غير أحياء} سورة النحل (٣٦٢/٧) ، وقوله تعالى {ويعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رقبا} سورة النحل (٤٣٠/٧) ، وقوله تعالى {فيما لينذر بأسا شديدا} سورة الكهف (١٩٢/٨) ، وقوله تعالى {ولا يشعرون بكم أحد} سورة الكهف (٢٢٠/٨) ، وقوله تعالى {قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها} سورة النمل (١٩٢/١٠) ، وقوله تعالى {إننا نحن نحي الموتى} سورة يس (٣٩٠/١١) ، وقوله تعالى {أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما} سورة يس (٤٩/١٢) ، وقوله تعالى {إننا فتحنا لك فتحا مبينا} سورة الفتح (٢٤١/١٣) ، وقوله تعالى {واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون} سورة الحشر (٢٥٤/١٤) ، وقوله تعالى {قلوب يومئذ واجفة} سورة النازعات (٢٢٧/١٥) ، وقوله تعالى {إن مع العسر يسرا - إن مع العسر يسرا} (٣٩٠/١٥) .

(١) روح المعاني للألوسي (٢٩١/١) .

والسلام فرحا مسرورا وهو يضحك ويقول: "لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا"^(١)،^(٢).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٣) :

المثال الأول : للشوكاني في قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا ﴾ [البقرة: ٧١] وقوله: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ مرتفع على أنه من أوصاف البقرة، ويجوز أن يكون مرتفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف: أي هي مسلمة. والجملة في محل رفع على أنها صفة، والمسلمة: هي التي لا عيب فيها وقيل مسلمة من العمل، وهو ضعيف لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها، والتأسيس خير من التأكيد، والإفادة أولى من الإعادة^(٤).

المثال الثاني : للإيجي^(٥) في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ [الشرح: ٦] () جاز أن يكون هذا تأكيداً، أو جاز أن يكون تأسيساً مستأنفاً ، وهو راجح لفضل التأسيس عليه، وكلام الله محمول على أبلغ الاحتمالين، كيف لا والمقام مقام التسلية، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لن يغلب عسر يسرين " ، وذلك لأن المعرف المعاد عين الأول، والنكرة المعادة غيره وذكر إن " مع " للمبالغة في اتصال اليسر به اتصال المتقاربين^(٦).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ حملها على التأسيس تقتضي أن المسلمة هي البقرة التي لا عيب فيها ، وحملها على التوكيد تقتضي أنها

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢ / ٥٧٥ / ٣٩٥٠) عَنِ الْحُسَيْنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا} [الشرح: ٦] قَالَ: خَرَجَ... قَالَ الْحَاكِمُ فِي (٢ / ٥٧٥): وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ مُرْسَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" ووافقته الذهبي في (٢ / ٥٧٥ / ٣٩٥٠) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (١٥ / ٣٩٠) .

(٣) من المفسرين الذين طبقوا القاعدة : أبو حيان في البحر المحيط (١ / ٢٨٤) ، (٣ / ٢٣٤) ، (٢ / ٣٣٨) ، (٣ / ٥٨٧) ، (٤ / ٨٣) ، والسمين الحلبي في الدر المنصون (١ / ٢٨٩) ، (٣ / ٣٠٥) ، (٣ / ٢٨٠) ، (٤ / ١٠٢) ، والإيجي في جامع البيان (٤ / ٥٠٦) ، والشربيني في السراج المنير (١ / ٣٨) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٥ / ٢١٤) ، والشوكاني في فتح القدير (١ / ٧٥) ، (١ / ٨١) ، (٢ / ٥٥) ، (٢ / ٤٢١) ، (٢ / ٤٥٩) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٩ / ٢١٤) ، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٢١ / ٦٤) ، والشنيطي في أضواء البيان (١ / ١٢٧) .

(٤) فتح القدير للشوكاني (١ / ١١٦) .

(٥) عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي عالم بالأصول والمعاني العربية، من أهل أيج بفارس، ولي القضاء، من تصانيفه: المواقف في علم الكلام والعقائد العضدية والرسالة العضدية في علم الوضع وشرح مختصر ابن الحاجب في الأصول وغيرها، مات مسجوناً سنة ٧٥٦ هـ. ينظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٠ / ٤٦) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٣ / ٢٧) ، الأعلام للزركلي (٣ / ٢٩٥) ..

(٦) تفسير الإيجي جامع البيان (٤ / ٥٠٧) .

مسلمة من العمل، وهو ضعيف لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾^١ والتأسيس خير من التأكيد، والإفادة أولى من الإعادة؛ لهذا نلاحظ الآلوسي يرجح كلام ابن عباس المتوافقة لمقصد القاعدة وهو حملها على التأسيس.

وهو متوافق مع قول الشوكاني (وقوله: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ مرتفع على أنه من أوصاف البقرة، ويجوز أن يكون مرتفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف: أي هي مسلمة. والجملة في محل رفع على أنها صفة، والمسلمة: هي التي لا عيب فيها وقيل مسلمة من العمل، وهو ضعيف لأن الله سبحانه قد نفى ذلك عنها، والتأسيس خير من التأكيد، والإفادة أولى من الإعادة)^(١).

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ الآية تحتل احتمالين:

الأول: (يحتمل أن يكون تكريرا للجملة السابقة لتقرير معناها في النفوس وتمكينها في القلوب كما هو شأن التكرير).

الثاني: (ويحتمل أن يكون وعدا مستأنفا وأل والتتوين على ما سبق بيد أن المراد باليسر هنا ما تيسر لهم في أيام الخلفاء أو يسر الآخرة).

الترجيح: حيث رجح الآلوسي الاحتمال الأول فيقول: (واحتمال الاستئناف هو الراجح لما علم من فضل التأسيس على التأكيد كيف وكلام الله تعالى محمول على أبلغ الاحتمالين وأوفاهما) ثم يضيف الآلوسي (وقد يقال: إن فائدته الظهور في التأسيس لأن النكرة المعادة ظاهرها التغير والإشعار بالفرق بين العسر واليسر، ويظهر مما ذكر وجه ما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير والحاكم والبيهقي عن الحسن قال: خرج رسول الله عليه الصلاة والسلام فرحا مسرورا وهو يضحك ويقول: "لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا")^(٢).

وهذا ما فسر به الإمام الإيجي أيضاً: (جاز أن يكون هذا تأكيداً، أو جاز أن يكون تأسيساً مستأنفاً، وهو راجح لفضل التأسيس عليه، وكلام الله محمول على أبلغ الاحتمالين، كيف لا والمقام مقام التسلية، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لن يغلب عسر يسرين"، وذلك لأن المعرف المعاد عين الأول، والنكرة المعادة غيره وذكر إن "مع" للمبالغة في اتصال اليسر به اتصال المتقاربين)^(٣).

(١) فتح القدير للشوكاني (١١٦/١).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٣٩٠/١٥).

(٣) تفسير الإيجي جامع البيان (٥٠٧/٤).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. مفهوم القاعدة إذا دار اللفظ بين التأسيس والتأكيد تعين حمله على التأسيس؛ لأن فيه حمل الكلام على فائدة جديدة، وهو خير من حمله على الفائدة الأولى؛ وكما قالوا: (الإفادة خير من الإعادة).
٢. يعتبر الألوسي من المكثرين من تطبيقات هذه القاعدة وفي أكثرها انفرد الألوسي بتطبيقها ولم يتابع أحداً من المفسرين.
٣. من مرجحات حمل الآية على القاعدة ورود أدلة من السنة كما ظهر ذلك في المثال الثاني.

القاعدة الثالثة : الأصل أن الكلام يؤكد إذا كان المخاطب مُنكراً أو مُتردداً ، ويتفاوت التأكيد بحسب الحاجة إليه^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

حق الكلام أن يكون بقدر الحاجة ، لا زائداً عنها ، لئلا يكون عبثاً ، ولا ناقصاً عنها ، لئلا يخل بالغرض ، لهذا - يختلف الكلام باختلاف أحوال المخاطب :

أولاً : أن يكون المخاطب خالي الذهن من الخبر، غير متردد فيه ولا منكر له - وفي هذه الحال لا يؤكد له الكلام، لعدم الحاجة إلى التوكيد ، وقد يؤكد للحاجة إليه .

ثانياً : أن يكون المخاطب متردداً في الخبر، طالباً الوصول لمعرفة، والوقوف على حقيقته فيستحسن تأكيد الكلام الملقى إليه تقوية للحكم .

ثالثاً : أن يكون المخاطب منكرًا للخبر الذي يراد إلقاؤه إليه، معتقداً خلافه فيجب تأكيد الكلام له بمؤكد أو مؤكدين أو أكثر، على حسب حاله من الانكار، قوة وضعفاً، وأنه كما يكون التأكيد في الإثبات، يكون في النفي أيضاً^(٢)

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣):

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [المؤمنون : ١٥ - ١٦] فقوله : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴾ أي لصائرون إلى الموت لا محالة كما يؤذن به اسمية الجملة وإن اللام وصيغة النعت الذي هو للثبوت ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ عند النسخة الثانية ﴿ تُبْعَثُونَ ﴾ من قبوركم للحساب والمجازاة بالثواب والعقاب، ولم يؤكد سبحانه أمر البعث تأكيداً لأمر الموت مع كثرة المترددين فيه والمنكرين له اكتفاء بتقديم ما يغني عن كثرة التأكيد ولما تضمنت الجملة السابقة المبالغة في أنه تعالى شأنه أحكم خلق الإنسان وأتقنه بالغ سبحانه عز وجل في تأكيد الجملة الدالة على موته مع أنه غير منكر لما أن ذلك سبب لاستبعاد العقل إياه أشد استبعاد حتى يوشك أن ينكر وقوعه من لم يشاهده وسمع أن الله جل جلاله أحكم خلق الإنسان وأتقنه غاية الإتقان، وهذا وجه دقيق لزيادة

(١) انظر البرهان للزركشي (٢٩٠/١) ، الإتيان للسيوطي (٢١٧/٣) ، من بلاغة القرآن للبيدي (١١٤) ، جواهر البلاغة للهاشمي (٤٥) ، قواعد التفسير للسبب (٤٥٦/١) .

(٢) جواهر البلاغة لأحمد الهاشمي (٤٥) .

(٣) طبق الألوسي هذه القاعدة في آيتين فقوله تعالى ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ - ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ سورة المؤمنون (٢١٩/٩) ، وقوله تعالى ﴿ قَالُوا رَبَّنَا عَلِّمْنَا لَنَا لِيَكُونَ عِلْمُنَا كَعِلْمِ مَنْ رَزَقْتَنَا ﴾ سورة يس (٣٩٤/١١) .

التأكيد في الجملة الدالة على الموت وعدم زيادته في الجملة الدالة على البعث لم أر أني سبقت إليه^(١)(٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ

﴿يس : ١٦﴾ [.... وجاء كلام الرسل ثانيا في غاية التأكيد لمبالغة الكفرة في الإنكار جدا حيث أتوا بثلاث جمل وكل منها دال على شدة الإنكار كما لا يخفى على من له أدنى تأمل قال السكاكي: أكدوا في المرة الأولى لأن تكذيب الاثنين تكذيب للثالث لاتحاد المقالة فلما بالغوا في تكذيبهم زادوا في التأكيد، وقال الزمخشري: إن الكلام الأول ابتداء اخبار والثاني جواب عن إنكار، ووجه ذلك السيد السند بأن الأول ابتداء أخبار بالنظر إلى أن مجموع الثلاثة لم يسق منهم أخبار فلا تكذيب لهم في المرة الأولى فيحمل التأكيد فيها على الاعتناء والاهتمام منهم بشأن الخبر انتهى^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤):

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ

إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴿..... فإن قلت: الموت مقطوع به عند كل أحد، والبعث قد أنكرته طوائف واستبعدته وإن كان مقطوعاً به من جهة الدليل لإمكانه في نفسه ومجىء السمع به فوجب القطع به فما بال جملة الموت جاءت مؤكدة بأن وباللام ولم تؤكد جملة البعث إلا بيان؟ فالجواب: أنه بولغ في تأكيد ذلك تشبيها للإنسان أن يكون الموت نصب عينيه ولا يفضل عن ترقبه، فإن مآله إليه فكأنه أكدت جملة ثلاث مرار لهذا المعنى، لأن الإنسان في الحياة الدنيا يسعى فيها غاية السعي، ويؤكد ويجمع حتى كأنه مخلد فيها فنبه بذكر الموت مؤكداً مبالغا فيه ليقصر، وليعلم أن آخره إلى الفناء فيعمل لدار البقاء، ولم تؤكد جملة البعث إلا "بيان" لأنه أبرز في صورة المقطوع به الذي لا يمكن فيه نزاع ولا يقبل إنكار وإنه حتم لا بد من كيانه فلم يحتج إلى توكيد ثان^(٥).

(١) وقد سبقه الإمام أبي حيان في البحر المحيط ، كما سيأتي في تطبيقات المفسرين .

(٢) روح المعاني للألوسي (٢١٩/٩) .

(٣) روح المعاني للألوسي (٣٩٤/١١) .

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزمخشري في الكشاف (٩/٤) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٢٦١/٢٦) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٦٥/٤) ، وابن جزي في التسهيل (١٨٠/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٥٥٣/٧) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٥٢٨/٥) ، والشربيني في السراج المنير (٣٤٢/٣) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٦٢/٧) ، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٦٢/٢٢) .

(٥) البحر المحيط لأبي حيان (٥٥٣/٧) .

المثال الثاني : للنيسابوري في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ

لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ (قال أهل البيان: يجب زيادة المؤكدات في الجملة الخبرية بحسب تزايد الإنكار من السامع فلهذا قال الرسل **أولاً**: ﴿ إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ ﴾ مقتصرين على "أن".
وثانياً : ﴿ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ مجموعاً بين "أن" واللام وما يجري مجرى القسم. ولا يخفى أن اليمين بعد إظهار البينة وإفحام الخصم مؤكّد قوي) (١).
رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ تَبْعُونَ ﴿١٦﴾ ﴿ فكل آية من الآيتين فيها نوع من التأكيد مختلف عن الأخرى ، وقد وجه وبيّن محمل كل آية الزركشي في "البرهان" فهذا ملخصه : **الآية الأولى** ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴾ مثال للتأكيد مع عدم إنكار المخاطب ، إلا أن المخاطب لم يقع جريه على مقتضى إقراره فنزل منزلة المنكر ، حيث أكّد الموت بتأكيدين -
بان وباللام - ، مع أن الموت لم ينكره أحد ، وإنما وقع ذلك تنزيلاً للمخاطبين لتماديهم في الغفلة منزلة من ينكر الموت .

بينما الآية الثانية : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَبْعُونَ ﴾ مثال لما ترك فيه

التأكيد - مع إنكار المخاطب - لوجود أدلة ظاهرة تحمل المنكر على الرجوع بمجرد تأملها ، حيث أكد إثبات البعث تأكيداً واحداً وإن كان أكثر لأنه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديراً بالألا يتكرر ويتردد فيه حتا لهم على النظر في أدلته الواضحة (٢).

يقول الألوسي مبيناً سبب تفاوت التأكيدات ومؤكداً أنه لم يسبق إليه

(ولم يؤكد سبحانه أمر البعث تأكيداً لأمر الموت مع كثرة المترددين فيه والمنكرين له اكتفاء بتقديم ما يغني عن كثرة التأكيد ولما تضمنت الجملة السابقة المبالغة في أنه تعالى شأنه أحكم خلق الإنسان وأتقنه بالغ سبحانه عز وجل في تأكيد الجملة الدالة على موته مع أنه غير منكر لما أن ذلك سبب لاستبعاد العقل إياه أشد استبعاد حتى يوشك أن ينكر وقوعه من لم يشاهده وسمع أن الله جل جلاله أحكم خلق الإنسان وأتقنه غاية الإتيان، وهذا وجه دقيق لزيادة التأكيد في الجملة الدالة على الموت وعدم زيادته في الجملة الدالة على البعث لم أر أني سبقت إليه) (٣).

(١) غرائب القرآن للنيسابوري (٥/٥٢٨)

(٢) البرهان للزركشي (١/٣٩٠).

(٣) روح المعاني للألوسي (٩/٢١٩).

وقد سبقه أبو حيان حيث يقول في سبب التأكيدات (فإن قلت: الموت مقطوع به عند كل أحد، والبعث قد أنكرته طوائف واستبعدته وإن كان مقطوعاً به من جهة الدليل لإمكانه في نفسه ومجيء السمع به فوجب القطع به فما بال جملة الموت جاءت مؤكدة بأن وباللام ولم تؤكد جملة البعث بأن؟ فالجواب: أنه بولغ في تأكيد ذلك تشبيهاً للإنسان أن يكون الموت نصب عينيه ولا يفتل عن ترقبه، فإن مآله إليه فكأنه أكدت جملته ثلاث مرار لهذا المعنى، لأن الإنسان في الحياة الدنيا يسعى فيها غاية السعي، ويؤكد ويجمع حتى كأنه مغلد فيها فنبه بذكر الموت مؤكداً مبالغاً فيه ليقتصر، وليعلم أن آخره إلى الفناء فيعمل لدار البقاء، ولم تؤكد جملة البعث إلا بأن لأنه أبرز في صورة المقطوع به الذي لا يمكن فيه نزاع ولا يقبل إنكاراً وإنه حتم لا بد من كيانه فلم يحتج إلى تأكيد ثان) (١).

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ وهو مثال في تفاوت التأكيد بحسب قوة الإنكار وضعفه لدى المخاطب، حيث أخبر الله تعالى عن رسل القرية إذ قالوا في المرة الأولى: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾ فأكد بـ "إن" و"اسمية الجملة"؛ وقالوا في المرة الثانية: ﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ فأكد بالقسم ﴿رَبُّنَا يَعْلَمُ﴾ و"إن" و"اللام" و"اسمية الجملة" لمبالغة المخاطبين في الإنكار حيث قالوا: ﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ﴾ [يس: ١٥]

فاللوسي وضع سبب هذه التأكيدات فقال: (وجاء كلام الرسل ثانياً في غاية التأكيد لمبالغة الكفرة في الإنكار جدا حيث أتوا بثلاث جمل وكل منها دال على شدة الإنكار كما لا يخفى على من له أدنى تأمل) ثم ساق كلام كل من السكاكي والزمخشري في بيان وجه التكذيب (قال السكاكي: أكدوا في المرة الأولى لأن تكذيب الاثنين تكذيب للثالث لاتحاد المقالة فلما بالغوا في تكذيبهم زادوا في التأكيد، وقال الزمخشري: إن الكلام الأول ابتداء أخبار والثاني جواب عن إنكار، ووجه ذلك السيد السند بأن الأول ابتداء أخبار بالنظر إلى أن مجموع الثلاثة لم يسق منهم أخبار فلا تكذيب لهم في المرة الأولى فيحمل التأكيد فيها على الاعتناء والاهتمام منهم بشأن الخبر انتهى).

(١) غرائب القرآن للنيسابوري (٥٢٨/٥)

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. هذه القاعدة قاعدة بلاغية دالة على علو فصاحة القرآن وفي تطبيقها يظهر جمال أسلوب القرآن ، لذا أهتم بها عدد من المفسرين .
٢. يحسن تأكيد الكلام بها إذا كان المخاطب به منكراً أو متردداً وقد يؤكد بها والمخاطب به غير منكر لعدم جريه على مقتضى إقراره فينزل منزلة المنكر وقد يترك التأكيد وهو معه منكر لأن معه أدلة ظاهرة لو تأملها لرجع عن إنكاره وعلى ذلك يخرج قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾ .
٣. قد ينزل المنكر كغير المنكر وعكسه وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾﴾ .
٤. قد يتفاوت التأكيد بحسب قوة الإنكار وضعفه كقوله تعالى حكاية عن رسل القرية إذ كذبوا في المرة الأولى: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٥﴾﴾ فأكد بأن واسمية الجملة ، وفي المرة الثانية: ﴿قَالُوا رَبَّنَا عَلَّمْنَا مَا لَا كَلِمَةَ لَنَا وَعِنَّا أَلْتَمِسْ فَرِيقًا لَّنَبْنَأَ رَبُّنَا لَقَدْ عَلَّمْتَنَا لِقَاءَ رَبِّنَا إِنَّهُمْ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَشَاقِقِينَ ﴿١٦﴾﴾ فأكد بالقسم وإن واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الإنكار حيث قالوا: ﴿قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾﴾ .
٥. تطبيقات الألوسي متوافقة مع تطبيقات المفسرين ولو ادعى التفرد في تطبيق القاعدة في بعض المواضع (وهذا وجه دقيق لزيادة التأكيد في الجملة الدالة على الموت وعدم زيادته في الجملة الدالة على البعث لم أر أني سبقت إليه) (١).

(١) روح المعاني للألوسي (٢١٩/٩) .

المطلب الرابع : الترادف في القرآن

القاعدة الأولى : مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف فهو الأولى^(١).

أولاً : بيان ألفاظ القاعدة :

قولهم : {الترادف} : كل شيء تبع شيئاً فهو ردْفُه ، والرْدْفُ: الرْدِيفُ، وهو المرتدِفُ خلف الراكب ، والرديف: النجم الذي ينوء من المشرق إذا انغمس رقبته في المغرب: وأرداف الملوك في الجاهلية: الذين كانوا يخلفون الملوك. والترادف: التتابع. قال الأصمعي: تعاونوا عليه وترادفوا، بمعنى^(٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

هذه القاعدة اهتم العلماء ببيانها وبالحدِيث عنها ، الصحيح الراجح أن الترادف يجوز في غير السياق، بمعنى: أنني إذا قلت لك: ما معنى السبيل؟ تقول: الطريق، هذا المعنى أو هذا الترادف في بيان المعنى عام خارج السياق، أما داخل السياق لا بد أن تعي معنى الكلمة، فإنها تؤدي معنى لا يؤديه غيرها، لذلك اهتم العلماء اهتماماً بالغاً بهذه القضية، حتى أفرد الزركشي في "البرهان" باباً بعنوان: قاعدة هناك ألفاظ يظن بها الترادف وليست منه، فلا يقوم مرادفها فيما استعمل فيه مقام الآخر وأدى إلى القول بالقطع بعدم الترادف ما أمكن، فإن للتركيب معنى غير معنى الأفراد، وهذا ما ذكرناه من أن أكثر الأصوليين على ذلك، أنه لا ترادف في التراكيب، وإنما خارج التراكيب يجوز أن يكون للكلمة مرادف يستخدم، أما في الاستخدام لا تستخدم إلا ما يؤدي المراد في سياقه^(٣).

(١) انظر البرهان للزركشي (٧٨/٤) ، والإتقان للسيوطي (٢٢٩/٤) ، وجماليات المفردة القرآنية لأحمد ياسوف (٢٩٣) .
(٢) انظر تاج اللغة للجوهري (١٣٦٤/٤) ، ومقاييس اللغة لابن فارس (١٥٠٣/٢) ، وشمس العلوم للحميري (٢٤٦٦/٤) .
(٣) الأعجاز اللغوي في القرآن الكريم من مناهج جامعة المدينة العالمية (٢٥١) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ

بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴿١٧١﴾ [البقرة : ١٧١] (فقوله تعالى: ﴿إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً﴾
والدعاء والنداء بمعنى ، وقيل: إن الدعاء ما يسمع ، والنداء قد يسمع وقد لا يسمع ،
وقيل: إن الدعاء للقريب والنداء للبعيد^(٢) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَيَلْلُ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لَمْزَةٍ ﴿١﴾ [الهمزة : ١] (الهمزة

الكسر كالهزم واللمز الطعن كاللهز شاعا في الكسر من أعراض الناس والغض
منهم واغتيالهم والطعن فيهم ، وأصل ذلك كان استعارة لأنه لا يتصور الكسر والطعن
الحقيقيان في الأجسام فصار حقيقة عرفية ذلك وبناء فعلة يدل على الاعتياد فلا يقال:
ضحكة ولعنة إلا للمكثر المتعود قال زيادة الأعجم^(٣) :

إذا لقيتك عن شحط تكاشرني ... وإن تغيبت كنت الهامز للهمزة^(٤)

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وجماعة عن ابن عباس أنه سئل عن ذلك فقال: هو المشاء
بالنميمة المفروق بين الجمع المغربي بين الإخوان. وأخرج ابن أبي حاتم وعبد بن حميد
وغيرهما عن مجاهد: الهمزة الطعان في الناس واللمزة الطعان في الأنساب. وأخرج عبد
بن حميد عن أبي العالية الهمز في الوجه واللمز في الخلف ، وأخرج البيهقي في الشعب عن
ابن جريج الهمز بالعين والشدق واليد واللمز باللسان. وقيل غير ذلك وما تقدم أجمع^(٥) .

(١) طبق الألويسي هذه القاعدة في سبع آيات : الضوء والنور في قوله تعالى {مثلهم كمثل الذي أستوفد ناراً فلما أضاءات ما حوله} سورة
البقرة (١٦٨/١) ، الدعاء والنداء في قوله تعالى {ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء} سورة البقرة (٤٣٩/١) ،
المسح والغسل في قوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فغسلوا وجوهكم} سورة المائدة (٢٦٥/٣) ، اللب والعقل في قوله تعالى
{إنما يتذكر أولو الألباب} سورة الرعد (١٣٢/٧) ، الظل والفيء في قوله تعالى {أولم يروا إلى ما خلق الله من شيء يتقياً ظلاله} سورة
النحل (٣٩٢/٧) ، الفواحش والكبائر في قوله تعالى {الذين يجتنبون كبائر الأثم والفواحش إلا اللثم} سورة النجم (٦١/١٤) ، الهمزة
واللمزة في قوله تعالى {ويل لكل همزة لمزة} سورة الهمزة (٤٦١/١٥) .

(٢) روح المعاني للألويسي (٤٣٩/١) .

(٣) زياد بن سليمان الأعجم ، أبو أمامة العبدي ، مولى بني عبد القيس: من شعراء الدولة الأموية. جزل الشعر، فصيح الألفاظ، كانت في
لسانه عجمة فلقب بالأعجم. ولد ونشأ في أصفهان، وانتقل إلى خراسان، فسكنها وطال عمره، ومات فيها، وأكثر شعره في مدح أمراء
عصره وهجاء بخلاتهم. توفي سنة ١٠١هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٤٦ / ٣) ، إكمال تهذيب الكمال (١١٠ / ٥) فوات الوفيات (٢٩ / ٢) .

(٤) انظر ديوان زياد الأعجم ص (٧٨) ، وبهجة المجالس (٤٠٤/١) .

(٥) روح المعاني للألويسي (٤٦٠/١٥) .

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : للسمين الحلبي في قوله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ ﴿٣٧﴾ (...وهنا سؤال آخر: وهو هل هذا من باب التكرار لما اختلف اللفظ، فإن الدعاء والنداء واحدة؟ والجواب أنه ليس كذلك، فإن الدعاء طلب الفعل والنداء إجابة الصوت).^(٢)

المثال الثاني : لابن الجوزي في قوله تعالى : ﴿ وَيَلُّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٌ ﴾ (اختلفوا في الهمزة واللمزة هل هما بمعنى واحد ، أم مختلفان؟ على قولين: أحدهما: أنهما مختلفان. ثم فيهما سبعة أقوال: أحدها: أن الهمزة: المغتاب، واللمزة: العياب، قاله ابن عباس. والثاني: أن الهمزة: الذي يهمز الإنسان في وجهه. واللمزة: يلمزه إذا أدبر عنه، قاله الحسن، وعطاء، وأبو العالية. والثالث: أن الهمزة: الطعان في الناس، واللمزة: الطعان في أنساب الناس، قاله مجاهد. والرابع: أن الهمزة: بالعين، واللمزة: باللسان، قاله قتادة. والخامس: أن الهمزة: الذي يهمز الناس بيده ويضربهم، واللمزة: الذي يلمزهم بلسانه، قاله ابن زيد. والسادس: أن الهمزة: الذي يهمز بلسانه، واللمزة: الذي يلمز بعينه، قاله سفيان الثوري. والسابع: أن الهمزة: المغتاب، واللمزة: الطاعن على الإنسان في وجهه، قاله مقاتل.

والقول الثاني: أن الهمزة: العياب الطعان، واللمزة مثله. وأصل الهمز واللمز: الدفع، قاله ابن قتيبة، وكذلك قال الزجاج: الهمزة اللمزة: الذي يغتاب الناس ويعضهم، قال ابن فارس: والعضية الكذب والبهتان قال الشاعر:

إذا لقيتك عن كره تكاشرنى ... وإن تغيبت كنت الهامز اللمزة)^(٣).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ اختلف المفسرون في الدعاء والنداء هل هما بمعنى واحد يعني متردفين ، أم مختلفان يعني يحمل كل لفظ معنى غير معنى الآخر؟ ذكر الألويسي كلا

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الطبري في جامع البيان (٢٤/٦١٧) ، والماوردي في النكت والعيون (٦/٣٣٥) ، والسمعاني في تفسيره (٦/٢٨٠) ، والبغوي في معالم التنزيل (٥/٣٠٢) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٤/٤٨٨) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٢٢/٢٨٣) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٢٠/١٨٢) ، وابن كثير في تفسيره العظيم (٨/٤٨١) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٦/٥٦) ، والشرييني في السراج المنير (٤/٥٨٥) وغيرهم .

(٢) الدر المصون للسمين الحلبي (٢/٢٣٤) .

(٣) زاد المسير لابن الجوزي (٤/٤٨٨) .

القولين قدم القول بالترادف وآخر القول بعدم الترادف الذي هو مقتضى هذه القاعدة ، فالسياق دال على أنه ذكر الأقوال دون ترجيح قول على آخر ، (والدعاء والنداء بمعنى، وقيل: إن الدعاء ما يسمع، والنداء قد يسمع وقد لا يسمع، وقيل: إن الدعاء للقريب والنداء للبعيد) (١).

بينما يظهر الترجيح واضحاً عند السمين الحلبي : (وهنا سؤال آخر: وهو هل هذا من باب التكرار لما اختلف اللفظ، فإن الدعاء والنداء واحدة؟ والجواب أنه ليس كذلك، فإن الدعاء طلب الفعل والنداء إجابة الصوت.) (٢) ويُرجع ذلك إلى أن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف هو أولى من القول بالترادف .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَيَلْلِكُلُّ هُمَزَةٌ لُمَزَةٌ ﴾ اختلفوا في الهمزة واللمزة هل هما بمعنى واحد ، أم مختلفان؟ فالقول فيه كالقول في سابقه ، لكن في هذا المثال رجح الألووسي القول بعدم الترادف وهو المتوافق مع القاعدة ، وذكر جملة من آثار الصحابة والتابعين تقوي ما ذهب إليه ، حيث يقول ختام تفسير الآية (وقيل غير ذلك) يقصد القول بالترادف فسياقه دال على أنه مرجوح عنده ، ثم يقول (وما تقدم أجمع) يعني القول بعدم الترادف وهذا الذي ذهب إليه هو الصحيح .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

- ١ . حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف أولى من القول بالترادف .
- ٢ . اعتمد الألووسي في بعض الأمثلة على التفسير بالمأثور وذلك بذكر آثار عن الصحابة والتابعين تقوية لتطبيق للقاعدة .
- ٣ . هناك ألفاظ يظن بها الترادف وليست منه ، ذكر جملة منها الزركشي في البرهان كالخوف والخشية والشح والبخل .

(١) روح المعاني للألووسي (٤٣٩/١) .

(٢) الدر المنصور للسمين الحلبي (٢٣٤/٢) .

القاعدة الثانية : قد يختلف اللفظان المعبر بهما عن الشيء الواحد ، فيُستلج ذكرهما على وجه التأكيد^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

يُعد هذا التصرف في الكلام غاية البلاغة والفصاحة ، كقولهم "سحقاً
وبُعداً" و "كذب ومين" و "حرام وحرَج" و "حلال وطيب" ، وقد جاء هذا الاستعمال في
كلام الله عز وجل وفي كلام العرب ، وأن هذا الاستعمال يشتمل على التأكيد وزيادة
، ذلك أن كل لفظ يختص بمعنى زائد على ما في اللفظ الآخر .

ويعتبر من التوكيد الصناعي وهو قسمان : لفظي ومعنوي فاللفظي : تقرير معنى
الأول بلفظ أو مرادفه فمن المرادف: ﴿ فِجَاجًا سُبُلًا ﴾ [الأنبياء : ٣١] و ﴿ ضَيِّقًا
حَرَجًا ﴾ [الأنعام : ١٢٥] في قراءة كسر الراء ﴿ وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾ [فاطر : ٢٧] ،
وأما المعنوي فيكون بالنفس والعين وكل وجميع وعامة وكلا وكِلتا ، كقوله: ﴿ إِلَّا
ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الحجر: ٥٩] ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى حكاية عن يوسف:
﴿ وَأَتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [يوسف: ٩٣] ^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٣):

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا ﴾ [النساء: ٣٠]

﴿ عُدْوَانًا ﴾ أي إفراطاً في التجاوز عن الحد ، وقرئ "عدواناً" بكسر العين ﴿ وَظُلْمًا ﴾ أي
إيتاء بما لا يستحقه ، وقيل هما بمعنى فالعطف للتفسير ، وقيل: أريد بالعدوان التعدي
على الغير ، وبالظلم الظلم على النفس بتعريضها للعقاب^(٤).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا

وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾ [فاطر: ٢٧] (فقوله ﴿ وَغَرَابِيبُ ﴾ والغريب هو الذي أبعد في السواد
وأغرب فيه ومنه الغراب ، وكثر في كلامهم اتباعه للأسود على أنه صفة له أو تأكيد
لفظي فقالوا أسود غريب كما قالوا أبيض يقق وأصفر فاقع وأحمر قاني وقوله

(١) انظر البرهان للزركشي (٣/٢٨٥) ، والإتقان للسيوطي (٣/٢٢٢) ، وقواعد التفسير للسبب (١/٤٦٩) .

(٢) انظر البرهان للزركشي (٣/٢٨٥) ، وقواعد التفسير للسبب (١/٤٦٩) البدهيات في القرآن الكريم للرومي (٢٤) .

(٣) طبق الألويسي هذه القاعدة في خمس آيات : في قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا ﴾ سورة النساء (٣/١٧) ، وقوله تعالى ﴿ ضَيِّقًا
حَرَجًا ﴾ سورة الأنعام (٤/٢٦٧) ، وقوله تعالى ﴿ فِجَاجًا سُبُلًا ﴾ سورة الأنبياء (٩/٣٧) ، وقوله تعالى ﴿ وَلَوْ مَدْبَرِينَ ﴾ سورة النمل (١٠/٢٣١) ،
وقوله تعالى ﴿ وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾ سورة فاطر (١١/٣٦٢) .

(٤) روح المعاني للألويسي (٣/١٧) .

تعالى: ﴿سُودٌ﴾ بدل منه أو عطف بيان له وهو مفسر للمحذوف، ونظير ذلك قول النابغة^(١):

والمؤمن العائذات الطير يمسحها ... ركبان مكة بين الغيل والسند^(٢)

وفيه التفسير بعد الإبهام ومزيد الاعتناء بوصف السواد حيث دل عليه من طريق الإضمار والإظهار وقال الفراء: الكلام على التقديم والتأخير أي سود غرابيب^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤):

المثال الأول: للشوكاني في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾

(والعدوان: تجاوز الحد. والظلم: وضع الشيء في غير موضعه وقيل: إن معنى العدوان والظلم واحد، وتكريره لقصد التأكيد كما في قول الشاعر: وألفى قولها كذبا ومينا) ^(٥).

المثال الثاني: للزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَابِيْبُ سُودٌ﴾ ﴿وَعَرَابِيْبُ﴾ معطوف على بيض أو على جدد، كأنه قيل: ومن الجبال مخطط ذو جدد، ومنها ما هو على لون واحد غرابيب. وعن عكرمة رضى الله عنه: هي الجبال الطوال السود. فإن قلت: الغرابيب تأكيد للأسود. يقال: أسود غرابيب، وأسود حلكوك: وهو الذي أبعد في السواد وأغرب فيه. ومنه الغراب. ومن حق التأكيد أن يتبع المؤكد كقولك: أصفر فاقع، وأبيض يقق وما أشبه ذلك. قلت: وجهه أن يضمر المؤكد قبله ويكون الذي بعده تفسيراً لما أضمّر، كقول النابغة: والمؤمن العائذات الطير وإنما يفعل ذلك لزيادة التوكيد، حيث يدل على المعنى الواحد من طريقي الإظهار والإضمار جميعاً^(٦).

(١) زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني الغطفاني المصري، أبو أمامة: شاعر جاهلي، من الطبقة الأولى. من أهل الحجاز. كانت تضرب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ فتقصده الشعراء فتعرض عليه أشعارها، وهو أحد الأشراف في الجاهلية. شعره كثير، جمع بعضه في ديوان صغير. وكان أحسن شعراء العرب ديباجة، لا تكلف في شعره ولا حشو. مات نحو ١٨ ق هـ. ينظر التاريخ الكبير (١/ ٥٨٢)، تاريخ دمشق لابن عساکر (٢٢٢/ ١٩)، المؤلف والمختلف للدارقطني (٣/ ١٤٦٦).

(٢) انظر ديوان نابغة ص (٢٥)، وخزانة الأدب للبغدادي (٧١/٥).

(٣) روح المعاني للألوسي (٣٦٢/١١).

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة: الماوردي في النكت والعيون (٤٧٥/١)، والزمخشري في الكشاف (٦٠٩/٣)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٥٨/٤)، والنسفي في مدارك التنزيل (٨٦/٣)، وابن جزي في التسهيل (١٧٥/٢)، والباقعي في نظم الدرر (٤٦/١٦)، والشربيني في السراج المنير (٣٢٤/٣)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٥١/٧)، والشوكاني في فتح القدير (٥٢٧/١)، والقاسمي في محاسن التأويل (١٦٧/٨).

(٥) فتح القدير للشوكاني (٥٢٧/١).

(٦) الكشاف للزمخشري (٦٠٩/٣).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

عند التأمل لهذه الألفاظ المترادفة يستفاد ثلاثة أمور :

١. التوكيد .
٢. المعاني الدقيقة الزائدة التي يدل عليها أحد اللفظين دون الآخر .
٣. الدلالة الناتجة من مجموع اللفظين ، ويتضح هذا الأمر عند الاقتصار على أحد اللفظين دون الآخر^(١).

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ ولكي تتضح دلالة

القاعدة فلا بد من تحليل المثال من خلال الأمور الثلاثة السابقة :

أولاً : يظهر التوكيد إذا قلنا أن العدوان والظلم بمعنى واحد ، لذا يقول الألويسي

(وقيل هما بمعنى فالعطف للتفسير).

ثانياً : المعاني الدقيقة الزائدة التي يدل عليها أحد اللفظين دون الآخر ، يتبين

ذلك من حيث الجمع بين اللفظين العدوان والظلم ، إذ تدل كل منهما على معنى دقيق

زائد عن الآخر ، يقول الألويسي : ﴿عُدْوَانًا﴾ أي إفراطاً في التجاوز عن الحد ،

﴿وُظْلَمًا﴾ أي إيتاء بما لا يستحقه ، وقيل: أريد بالعدوان التعدي على الغير، وبالظلم

الظلم على النفس بتعريضها للعقاب).

ثالثاً : الدلالة الناتجة من مجموع اللفظين ، ويتضح هذا الأمر عند الاقتصار على

أحد اللفظين دون الآخر ، ولم يبين الألويسي هذا الأمر .

وفي تطبيق المفسرين نجد الشوكاني وضع تلك الدلالات بشكل مؤجر

(والعدوان: تجاوز الحد. والظلم: وضع الشيء في غير موضعه وقيل: إن معنى العدوان

والظلم واحد، وتكريره لقصد التأكيد كما في قول الشاعر: وألفى قولها كذبا

ومينا)^(٢).

المثال الثاني في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا

وَعَرَابِيْبٌ سُودٌ﴾

أولاً : يظهر التوكيد من حيث أن كلاً منهما يدلان على السواد ، والغرابيب لا

تكون إلا سوداً للتوكيد ، كما تقول: رأيت زيدا زيدا ، إذا أردت التوكيد ، وفي هذا

يقول الألويسي (وكثير في كلامهم اتباعه - أي الغرابيب - للأسود على أنه صفة له أو

تأكيد لفظي فقالوا أسود غريب كما قالوا أبيض يقق وأصفر فاقع وأحمر قاني)

(١) الكشاف للزمخشري (٦٠٩/٣) .

(٢) فتح القدير للشوكاني (٥٢٧/١) .

ثانياً : المعاني الدقيقة الزائدة التي يدل عليها أحد اللفظين دون الآخر ،
(والغريب هو الذي أبعد في السواد وأغرب فيه ومنه الغراب) .

ثالثاً : الدلالة الناتجة من مجموع اللفظين ، ويتضح هذا الأمر عند الاقتصار على
أحد اللفظين دون الآخر ، (وفيه التفسير بعد الإبهام ومزيد الاعتناء بوصف السواد حيث
دل عليه من طريق الإضمار والإظهار) .

**فأما تطبيق القاعدة عند المفسرين فنجد الزمخشري فاق غيره في تبين دلالات
القاعدة (فإن قلت: الغريب تأكيد للأسود. يقال: أسود غريب، وأسود حلكوك: وهو
الذي أبعد في السواد وأغرب فيه. ومنه الغراب. ومن حق التأكيد أن يتبع المؤكد
كقولك: أصفر فاقع، وأبيض يقق وما أشبه ذلك. قلت: وجهه أن يضمر المؤكد قبله
ويكون الذي بعده تفسيراً لما أضمر، كقول النابغة: والمؤمن العائذات الطير ... وإنما
يفعل ذلك لزيادة التوكيد، حيث يدل على المعنى الواحد من طريقي الإظهار والإضمار
جميعاً) (١).**

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تتضح بلاغة هذه القاعدة من حيث اشتغالها على تكرار المعنى الواحد بلفظين ،
وهذا الاشتغال فيه التأكيد وزيادة ، ذلك أن كل لفظ يختص بمعنى زائد على ما
في اللفظ الآخر .

٢. تميزت تطبيقاته بالجوانب البلاغية ، نظراً لإفادته من تفسيري الكشاف والبحر
المحيط ، واعتماده على أقوال أئمة اللغة في التفسير كالفراء وغيره ، مع ذكر
الشواهد الشعرية الموضحة لما يختار من الأوجه .

٣. عند التأمل لهذه الألفاظ المترادفة يستفاد ثلاثة أمور : الأول : التوكيد ، الثاني :
المعاني الدقيقة الزائدة التي يدل عليها أحد اللفظين دون الآخر ، الثالث : الدلالة
الناتجة من مجموع اللفظين ، ويتضح هذا الأمر عند الاقتصار على أحد اللفظين دون
الآخر .

(١) الكشاف للزمخشري (٦٠٩/٣) .

المبحث الثالث :

قواعد النفي والاستفهام .

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : قواعد النفي .

المطلب الثاني : قواعد الاستفهام

المطلب الأول : النفي .

القاعدة الأولى : نفي الخاص لا يستلزم نفي العام (١) .

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم : {نفي} : النون والفاء والحرف المعتل أصيل يدل على تعرية شيء من شيء وإبعاده منه. ونفيت الشيء أنفيه نفيًا ، وانتفى هو انتفاء ، والنفاية: الردي ينفى. ونفي الريح: ما تنفيه من التراب حتى يصير في أصول الحيطان. ونفي المطر: ما تنفيه الريح أو ترشه. ونفي الماء: ما تطاير من الرشاء على ظهر المائح (٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

معنى القاعدة ظاهر لا يحتاج إلى إيضاح .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي (٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ

الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] (الآية نفت أن تراه الأبصار وذلك يتناول جميع الأبصار بواسطة اللام الجنسية في مقام المبالغة في جميع الأوقات. لأن قولك فلان تدركه الأبصار لا يفيد عموم الأوقات فلا بد أن يفيد ما يقابله فلا يراه شيء من الأبصار لا في الدنيا ولا في الآخرة لما ذكر ولأنه تعالى تمدح بكونه لا يرى حيث ذكره في أثناء المدائح وما كان من الصفات عدمه مدحا كان وجوده نقصا يجب تنزيه الله تعالى عنه فظهر أنه يتمتع برؤيته سبحانه ، الرابع من الوجوه يجوز أن يكون المراد لا تدركه الأبصار على الوجه المعتاد في رؤية المحسوسات المشروطة بالشروط التسعة العادية على ما يشير إليه آخر الآية ، ومعلوم أن نفي الخاص لا يستلزم نفي العام فلا يلزم على هذا من الآية نفي الرؤية مطلقاً) (٤).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ

أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ [الأحزاب: ٣٩] وقد أخبر عز وجل عن موسى عليه

(١) انظر البرهان (٤٠٢/٣) والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (١٨٣/٧) ، والإتقان للسيوطي (٢٦٤/٣) ، والكليات للحنفي (٨٨٩/١) ، ودفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للشنقيطي (٢٧٢) .

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٥٦/٥) .

(٣) طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث آيات : في قوله تعالى {أنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده} سورة النساء (١٩٢/٣) ، وفي قوله تعالى {لا تدركه الأبصار} سورة الأنعام (٢٣٢/٤) ، وقوله تعالى {ويخشونه ولا يخشون أحد إلا الله} سورة الأحزاب (٢٠٨/١١) .

(٤) روح المعاني للآلوسي (٢٣٣/٤) .

السَّلام بأنه قال: ﴿ قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَقْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّغَى ﴾ [طه: ٤٥] وهل خوف ذلك إلا خشية غير الله تعالى فما وجه الجمع؟ قلت: أجيب بأن الخشية أخص من الخوف. قال الراغب: الخشية خوف يشوبه تعظيم وأكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه، وذكر في ذلك عدة آيات منها هذه الآية، ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام فقد يجتمع مع إثباته، وهذا أولى مما قيل في الجواب من أن الخشية أخص من الخوف لأنها الخوف الشديد والمنفي في الآية هاهنا هو ذلك لا مطلق الخوف المثبت فيما حكي عن موسى عليه السَّلام، وأجاب آخر بأن المراد بالخشية المنفية الخوف الذي يحدث بعد الفكر والنظر وليس من العوارض الطبيعية البشرية، والخوف المثبت هو الخوف العارض بحسب البشرية بادية الرأي وقيل: إن موسى عليه السَّلام إنما خاف أن يعجل فرعون عليه بما يحول بينه وبين إتمام الدعوة وإظهار المعجزة فلا يحصل المقصود من البعثة فهو خوف لله عز وجل، والمراد بما نفي عن المرسلين هو الخوف عنه سبحانه بمعنى أن يخاف غيره جل وعلا فيخل بطاعته أو يقدم على معصيته وأين هذا من ذاك فتأمل تولى الله تعالى هداك) (١).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٢):

المثال الأول : للنيسابوري في قوله تعالى: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ ۗ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ، (هذه الآية من مشهورات استدلالات المعتزلة على نفي رؤيته تعالى. قالوا: الإدراك بالبصر عبارة عن الرؤية بدليل أن قول القائل: أدركته ببصري وما رأيته متناقضان. ثم إن قوله ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ۗ ﴾ يقتضي أنه لا يراه شيء من الأبصار في شيء من الأحوال بدليل صحة الاستثناء الرؤية جنس والإدراك أي إدراك البصر رؤية مع الإحاطة. ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام، فلا يلزم من نفي إدراك البصر نفي الرؤية. سلمنا أن إدراك البصر عبارة عن الرؤية لكن قوله ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ۗ ﴾ لا يفيد إلا نفي العموم وأنتم تدعون عموم النفي فأين ذاك من هذا. وإنما قلنا إنه لا يفيد إلا نفي العموم لأن صيغة الجمع كما تحمل على الاستغراق فقد تحمل على المعهود السابق أيضاً) (٣).

(١) روح المعاني للألوسي (٢٠٨/١١) ..

(٢) المفسرون الذين طبقوا القاعدة : الرازي في مفاتيح الغيب (١٤٣/٢٨) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٦٩٩/٢) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (٦٢٣/٢) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم القرآن (٤٣٩/٤) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣٢٩/١) ، (١٣٧/٣) .

(٣) غرائب القرآن للنيسابوري (١٣٧/٣) .

**المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ لا يوجد من المفسرين من طبق القاعدة في هذه الآية سوى الآلوسي
خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:**

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ ﴾ فقوله سبحانه : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ نفي خاص ويحمل على أو رؤية المحسوسات العادية المؤقت بحياة الدنيا ، فلا يستلزم منه نفي العام وهو نفي الرؤية مطلقا كما يذهب إليه المعتزلة ، وهذا ظاهر في تفسير الآلوسي (الرابع من الوجوه يجوز أن يكون المراد لا تدركه الأبصار على الوجه المعتاد في رؤية المحسوسات المشروطة بالشروط التسعة العادية على ما يشير إليه آخر الآية ، ومعلوم أن نفي الخاص لا يستلزم نفي العام فلا يلزم على هذا من الآية نفي الرؤية مطلقا) .

وأيضاً من التطبيقات التي تظهر دلالة القاعدة بجلاء تطبيق الإمام النيسابوري (هذه الآية من مشهورات استدلالات المعتزلة على نفي رؤيته تعالى. قالوا: الإدراك بالبصر عبارة عن الرؤية بدليل أن قول القائل: أدركته ببصري وما رأيته متناقضان. ثم إن قوله ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ يقتضي أنه لا يراه شيء من الأبصار في شيء من الأحوال بدليل صحة الاستثناء الرؤية جنس والإدراك أي إدراك البصر رؤية مع الإحاطة. ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام، فلا يلزم من نفي إدراك البصر نفي الرؤية) .

وهناك من المفسرين من كان تفسيره متوافقاً مع مقصود القاعدة دون التخصيص عليها ومن هؤلاء : ابن جرير (...قالوا: فرؤية ما عاينه الرائي إدراك له دون ما لم يره. قالوا: وقد أخبر الله أن وجوها يوم القيامة إليه ناظرة، قالوا: فمحال أن تكون إليه ناظرة، وهي له غير مدركة رؤية. قالوا: وإذا كان ذلك كذلك، وكان غير جائز أن يكون في أخبار الله تضاد وتعارض، وجب وصح أن قوله: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ على الخصوص لا على العموم، وأن معناه: لا تدركه الأبصار في الدنيا، وهو يدرك الأبصار في الدنيا والآخرة، إذ كان الله قد استثنى ما استثنى منه بقوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ ، [القيامة: ٢٢] (١).

(١) جامع البيان لابن جرير (٤٦٤/٩) .

وفي المقابل نرى كيف فسر المعتزلة هذه الآية خاصة إذا ما علمنا أنهم نفاة

الصفات يقول مفسرهم - الزمخشري - (البصر: هو الجوهر اللطيف الذي ركبه الله في حاسة النظر، به تدرك المبصرات. فالمعنى أن الأبصار لا تتعلق به ولا تدركه، لأنه متعال أن يكون مبصرا في ذاته، لأن الأبصار إنما تتعلق بما كان في جهة أصلا أو تابعا، كالأجسام والهيئات وهو يدرك الأبصار وهو للطف إدراكه للمدركات يدرك تلك الجواهر اللطيفة التي لا يدركها مدرك وهو اللطيف يلطف عن أن تدركه الأبصار الخبير بكل لطيف فهو يدرك الأبصار، لا تلطف عن إدراكه وهذا من باب اللطف).^(١).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَحْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ

أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ نفي الخاص في عدم خشية الرسل إلا من الله جل جلاله ، فهذا لا يستلزم منه نفي العام وهو عدم الخوف مطلقا ، يبين الألوسي هذا بوضوح في تطبيقه للقاعدة (قال الراغب: الخشية خوف يشوبه تعظيم وأكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه، وذكر في ذلك عدة آيات منها هذه الآية، ونفي الخاص لا يستلزم نفي العام فقد يجتمع مع إثباته، وهذا أولى مما قيل في الجواب من أن الخشية أخص من الخوف لأنها الخوف الشديد والمنفي في الآية هاهنا هو ذلك لا مطلق الخوف المثبت فيما حكي عن موسى عليه السلام، وأجاب آخر بأن المراد بالخشية المنفية الخوف الذي يحدث بعد الفكر والنظر وليس من العوارض الطبيعية البشرية، والخوف المثبت هو الخوف العارض بحسب البشرية بادية الرأي وكم قد عرض مثله لموسى عليه السلام ولغيره من إخوانه وهو مما لا نقص فيه كما لا يخفى على كامل وهو جواب حسن).

ثم يضرب الألوسي مثلاً لتقريب مدلول القاعدة (وقيل: إن موسى عليه السلام

إنما خاف أن يعجل فرعون عليه بما يحول بينه وبين إتمام الدعوة وإظهار المعجزة فلا يحصل المقصود من البعثة فهو خوف لله عز وجل، والمراد بما نفي عن المرسلين هو الخوف عنه سبحانه بمعنى أن يخاف غيره جل وعلا فيخل بطاعته أو يقدم على معصيته وأين هذا من ذاك فتأمل تولى الله تعالى هداك)^(٢).

(١) الكشاف للزمخشري (٥٤/٢).

(٢) روح المعاني للألوسي (٢٠٨/١١).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. يستدل أصحاب الأهواء بالقرآن على آرائهم بالباطلة ، لأن القرآن حمّال وجوه ، لكن ثمة قواعد تبطل هذه الدعاوي والضلالات وتزيل كل لبس ، كقاعدتنا هذه .
٢. تطبيقات الألوسي تميزت بضرب الأمثلة التي تزيد من توضيح القاعدة .
٣. الألوسي يصرح بنص القاعدة في أغلب أمثله التي يوردها في تفسيره .

القاعدة الثانية : نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

حينما ينفي الشيء القليل فهو أبلغ من نفي الشيء الكبير ، وهو من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى ، وليس ميناه على كون الأدنى أخص كما في القاعدة السابقة^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣):

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَقَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ

الْعَالَمِينَ ﴿٦١﴾ [الأعراف: ٦١] (نفي للضلال عن نفسه الكريمة على أبلغ وجه فإن التاء للمرة لأن مقام المبالغة في الجواب لقولهم الأحق يقتضي ذلك ، والوحدة الاستفادة منه باعتبار أقل ما ينطلق فيرجع حاصل المعنى ليس بي أقل قليل من الضلال فضلاً عن الضلال المبين ، وما يتخيل من أن نفي الماهية أبلغ فإن نفي الشيء مع قيد الوحدة قد يكون بانتفاء الوحدة إلى الكثرة مضمحل بما حقق أن الوحدة ليست صفة مقيدة بل اللفظ موضوع للجزء الأقل ، وهو الواحد المتحقق مع الكثرة ودونها على أن ملاحظة قيد الوحدة في العام في سياق النفي مدفوع ، وكفالك لا رجل شاهدا فإنه موضوع للواحد من الجنس وبذلك فرق بينه وبين أسامة فإذا وقع عاما لا يلحظ ذلك. ولو سلم جواز أن يقال ليس به ضلالة أي ضلالة واحدة بل ضلالات متنوعة ابتداء لكن لا يجوز في مقام المقابلة كما نحن فيه قاله في الكشف وبه يندفع ما أورد على الكشاف في هذا المقام.)^(٤)

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴿٥٧﴾

[الذاريات: ٥٧] (وذكر في الآية لطائف: الرابعة : أنه جل وعلا خص الإطعام بالذكر لأن أدنى درجات الاستعانة أن يستعين السيد بعبده في تهيئة أمر الطعام ونفي الأدنى يتبعه نفي الأعلى بطريق الأولى فكأنه قيل: ما أريد منهم من عين ولا عمل)^(٥).

(١) انظر البرهان للزركشي (٢٦٩/٣) ، (٤٠٣/٣) ، والإتقان للسيوطي (٢٦٥/٣) ، وقواعد التفسير للسبب (٥٢٣/٢)..

(٢) انظر قواعد التفسير للسبب (٥٢٣/٢) .

(٣) طبق الألوسي هذه القاعدة خمس آيات : في قوله تعالى { انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون } سورة الأنعام (٢٢٣/٤) ، قوله تعالى { قال يا قوم ليس بي ضلالة } سورة الأعراف (٣٨٩/٤) ، وقوله تعالى {ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا احصاها} سورة الكهف (٢٧٦/٨) ، وقوله تعالى {أأخذ من دونه آلهة إن يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم شيئاً} سورة يس (٣٩٩/١١) ، وقوله تعالى {ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون} سورة الذاريات (٢٣/١٤) .

(٤) روح المعاني للألوسي (٣٨٩/٤) .

(٥) روح المعاني للألوسي (٢٣/١٤) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : لابن المنير في تعقيبه على الزمخشري كما في قوله تعالى : ﴿ قَالَ

يَقُومُ لَيْسَ بِى ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّى رَسُوْلٌ مِّن رَّبِّ الْعٰلَمِيْنَ ﴾ (قال محمود^(٢)) : "إن قلت لم قال ليس بى ضلالة ولم يقل ضلال كما قالوا؟ قلت: الضلالة أخص من الضلال، فكانت أبلغ في نفي الضلال عن نفسه، كأنه قال: ليس بى شيء من الضلال، كما لو قيل لك: ألك تمر، فقلت: مالى تمرة" قال أحمد: تعليقه كون نفيها أبلغ من نفي الضلال بأنها أخص منه، غير مستقيم والله أعلم، فإن نفي الأخص أعم من نفي الأعم، فلا يستلزمه ضرورة أن الأعم لا يستلزم الأخص، بخلاف العكس. ألا تراك إذا قلت: هذا ليس بإنسان، لم يستلزم ذلك أن لا يكون حيواناً. ولو قلت: هذا ليس بحيوان، لاستلزم أن لا يكون إنساناً، فنفي الأعم كما ترى أبلغ من نفي الأخص.

والتحقيق في الجواب أن يقال: الضلالة أدنى من الضلال وأقل، لأنها لا تطلق إلا على الفعلة الواحدة منه. وأما الضلال فينطلق على القليل والكثير من جنسه، ونفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى، لا من حيث كونه أخص، وهو من باب التثنية بالأدنى على الأعلى، والله أعلم.^(٣)

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى: ﴿ مَا أُرِيْدُ مِنْهُمْ مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيْدُ أَنْ يُطْعَمُوْنَ

﴿وفيه لطائف نذكرها في مسائل : **المسألة الرابعة:** إذا كان المعنى به ما ذكرت، فما فائدة الإطعام وتخصيصه بالذكر مع أن المقصود عدم طلب فعل منهم غير التعظيم؟ نقول لما عمم في المطلب الأول اكتفى بقوله ﴿ مِّن رِّزْقٍ ﴾ فإنه يفيد العموم، وأشار إلى التعظيم فذكر الإطعام، وذلك لأن أدنى درجات الأفعال أن تستعين السيد بعبده أو جاريته في تهيئة أمر الطعام، ونفي الأدنى يستتبعه نفي الأعلى بطريق الأولى فصار كأنه تعالى قال: ما أريد منهم من عين ولا عمل.^(٤)

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن المنير في الأنتصاف فيما تضمنه الكشاف (٨/١) ، (٥٠/٢) ، (١١٣/٢) ، (٢٢٩/٢) ، (١٩٧/٣) ، والرازي في مفاتيح الغيب (١٩٥/٢٨) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب (١٠٧/١٨) ، والشرييني في السراج المنير (١٠٩/٤) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٨٧/٣) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٤٤٤/٤) .

(٢) المقصود الزمخشري .

(٣) الأنتصاف مذيلاً بالكشاف لابن المنير (١١٣/٢) .

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (١٩٥/٢٨) .

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَقَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فقلوه : ﴿ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ ﴾ نفي لأي ضلالة أو نفي لأدنى ضلالة فهذا أبلغ من نفي كل الضلالات ، لذا نجد الألويسي يقول (نفي للضلال عن نفسه الكريمة على أبلغ وجه فإن التاء للمرة لأن مقام المبالغة في الجواب لقولهم الأحق يقتضي ذلك ، والوحدة المستفادة منه باعتبار أقل ما ينطلق فيرجع حاصل المعنى ليس بي أقل قليل من الضلال فضلا عن الضلال المبين ، وما يتخايل من أن نفي الماهية أبلغ فإن نفي الشيء).

وأظهر من هذا الكلام كلام ابن المنير في تفسير الآية معلقاً على كلام الزمخشري حيث يقول : (الضلالة أدنى من الضلال وأقل ، لأنها لا تطلق إلا على الفعلة الواحدة منه. وأما الضلال فينطلق على القليل والكثير من جنسه ، ونفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى ، لا من حيث كونه أخص ، وهو من باب التبيين بالأدنى على الأعلى ، والله أعلم).^(١)

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴾ في هذا المثال نقل الألويسي اللطائف التي ذكرها الفخر الرازي المتضمنة لتطبيق القاعدة ، فهو إذن ناقل ليس إلا ، فكان من الأولى إيضاح القاعدة بمزيد إضافة . (الرابعة : أنه جل وعلا خص الإطعام بالذكر لأن أدنى درجات الاستعانة أن يستعين السيد بعبده في تهيئة أمر الطعام ونفي الأدنى يتبعه نفي الأعلى بطريق الأولى فكأنه قيل : ما أريد منهم من عين ولا عمل).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. هذه القاعدة من القواعد الأسلوبية الدقيقة ، لا يتبين مدلولها إلا بعد إمعان النظر .
٢. من خلال تطبيقات الألويسي يظهر اعتماده أكثر من مرة على تعقيبات ابن المنير على الزمخشري لنفسها وعديد فوائدها .
٣. نقل كل من الخطيب الشربيني وأبي السعود والألويسي تطبيق القاعدة من تفسير الفخر الرازي في قوله تعالى : ﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴾ ، فالألويسي ليس وحيداً في نقل تطبيق هذا التطبيق .

(١) الأنتصاف مذيلاً بالكشاف لابن المنير (١١٣/٢) .

القاعدة الثالثة : نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

غاية ما يدل عليه نفي التفضيل هو أنه لا مزيد على وصف المذكور ، إلا أن ذلك لا يعني أنه لا يعادله ويساويه أحد في تلك المرتبة أو الصفة ، فإذا عُرف هذا انحلت كثير من الإشكالات التي ترد في التفسير^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء : ٩٥] [فضل الله المجاهدين في سبيله بأموالهم وأنفسهم على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر درجة لا يقادر قدرها ولا يبلغ كنهها ، وهذا تصريح بما أفهمه نفي المساواة فإنه يستلزم التفضيل إلى أنه لم يكتف بما فهم اعتناء به وليتمكن أشد تمكن وقد أخرج ابن المنذر من طريق ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن ابن أم مكتوم كان بعد نزول الآية يغزو ، ويقول : ادفعوا إلي اللواء وأقيموني بين الصفيين فإني لن أفر^(٤) ، وأخرج ابن منصور عن أنس بن مالك أنه قال : لقد رأيت ابن أم مكتوم بعد ذلك في بعض مشاهد المسلمين ومعه اللواء^(٥) ، ويعلم من نفي المساواة في صدر الآية المستلزم للتفضيل المصرح به بعد بين المجاهد بالمال والنفوس والقاعد نفيها بين المجاهد بأحدهما والقاعد ، واحتمال أن يراد من الآية نفي المساواة بين القاعد عن الجهاد بالمال والمجاهد به وبين القاعد عن الجهاد بالنفوس والمجاهد بها بأن يكون المراد بالمجاهدين في سبيل الله

(١) انظر البرهان للزركشي (١٣٧/٣) ، والإتقان (٩٨/٣) ، والإكليل في استبطاء التنزيل (٢٥٥) ، ومعترك الأقران (٨١/١) ، (٣٤٦/٢) كلها للسيوطي ، ودفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب (٢١) ، بيان المعاني لعبد القادر العاني (٣٧٩/٦) ، وقواعد التفسير للسبب .. (٥٢٨/٢) .

(٢) قواعد التفسير للسبب (٥٢٨/٢) .

(٣) الألوسي طبق هذه القاعدة في أربع عشرة آية وهي : في قوله تعالى {ومن أظلم ممن منع مساجد الله} سورة البقرة (٣٥٢/١) ، وقوله تعالى {ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة} سورة آل عمران (٢٤٨/٢) ، وقوله تعالى {إن ينصركم الله فلا غالب لكم} سورة آل عمران (٣٢٠/٢) ، وقوله تعالى {ومن أصدق من الله حديثاً} سورة النساء (١٠٢/٣) ، وقوله تعالى {لايستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر} سورة النساء (١١٨/٣) ، وقوله تعالى {أفحكم الجاهلية يبغون} سورة المائدة (٣٢٤/٣) ، وقوله تعالى {لايستوي الخبيث ولا الطيب} سورة المائدة (٣٦/٤) ، وقوله تعالى {ومن أظلم ممن أتى على الله كذباً} سورة الأنعام (١١٤/٤) ، وقوله تعالى {أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام} سورة التوبة (٢٦٢/٥) ، وقوله تعالى {إن الله أشتى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم} سورة التوبة (٢٩/٦) ، وقوله تعالى {ومن أظلم ممن أتى على الله كذباً} سورة يونس (٨٢/٦) ، وقوله تعالى {ضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم} سورة النحل (٤٣٤/٧) ، وقوله تعالى {قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون} سورة الزمر (٢٣٧/١٢) ، وقوله تعالى {لايستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون} سورة الحشر (٢٥٤/١٤) .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤ / ٢١٠) من طريق عفان بن مسلم ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، به وهو ضعيف لانقطاعه بين عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وابن أم مكتوم .

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (٤ / ١٣٦٠) قال : نا سفيان ، عن علي بن زبير ، عن أنس بن مالك ، «أنه رأى ابن أم مكتوم في بعض مواطن المسلمين ومعه لواء المسلمين» وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤ / ١٦٠) .

بأموالهم وأنفسهم المجاهدين فيه بأموالهم ، والمجاهدين فيه بأنفسهم وبالقاعدين أيضا
قسمي القاعد ، ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم من القاعد ومقابله بعيد جدا)
(١)

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ [التوبة : ١٩] (والمعنى أجعلتم أهل السقاية والعمارة في
الفضيلة وعلو الدرجة كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيله أو أجعلتموهما في
ذلك كالإيمان والجهاد وشتان ما بينهما فإن السقاية والعمارة وان كانتا في أنفسهما
من أعمال البر والخير لكنهما وإن خلتا عن القوادح بمعزل أن يشبه أهلها بأهل الإيمان
والجهاد أو يشبه نفسيهما بنفس الإيمان والجهاد وذلك قوله سبحانه: ﴿ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ
اللَّهِ ﴾ أي لا يساوي الفريق الأول الثاني وبظاهره يترجح التقدير الأول ، وإذا كان المراد لا
يستوون بأوصافهم يرجع إلى نفي المساواة في الأوصاف فيوافق الإنكار على التقدير
الثاني ، وإسناد عدم الاستواء إلى الموصوفين لأن الأهم بيان تفاوتهم ، وتوجيه النفي
هاهنا والإنكار فيما سلف إلى الاستواء والتشبيه مع أن دعوى المفتخرين بالسقاية
والعمارة من المشركين أو المؤمنين إنما هي الأفضلية دون التساوي والتشابه للمبالغة في
الرد عليهم فإن نفي التساوي والتشابه نفي للأفضلية بالطريق الأولى ، لكن ينبغي أن
يعلم أن الأفضلية التي يدعيها المشركون تشعر بثبوت أصل الأفضلية للمفضل عليه وهم
بمعزل عن اعتقاد ذلك ، وكيف يتصور منهم أن في جهادهم وقتلهم فضيلة أو أن في
الإيمان المستلزم لتسفيه رأيهم فيما هم عليه فضيلة ، فلا بد أن يكون ذلك من باب
المجارة فلا تغفل). (٢)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٣) :

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ

أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴿١٥﴾ [النساء : ٩٥] (ومناسبة
هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لما رغب المؤمنين في القتال في سبيل الله أعداء الله الكفار ،
واستطرد من ذلك إلى قتل المؤمن خطأ وعمدا بغير تأويل وبتأويل ، فنهى أن يقدم على

(١) روح المعاني للآلوسي (١١٨/٣ - ١٢٠) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (٢٦٢/٥) .

(٣) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الجصاص في أحكام القرآن (٧٤/٣) ، (٥٠/٥) ، وابن العربي في أحكام القرآن (٣٨٦/١) ،
(٥٣٥/٣) ، (٦٤/٤) ، (٢٢٣/٤) ، والرازي في مفاتيح الغيب (١٢/١٦) ، (٨/٢٢) ، (٤٣٠/٢٦) ، والقرطبي في أحكام القرآن (١٠٦/١٤) ،
وأبو حيان في البحر المحيط (٣٥/٤) ، (٣٨٨/٥) ، والسمن الحلبي في الدر المصون (٢١٢/٢) ، والشربيني في السراج المنير (٣٩٩/١) ، وأبو
السعود في إرشاد العقل السليم (٧٣/٢) ، (١٠٦/٢) ، (٤٧/٣) ، (٨٣/٣) ، (٢٣٠/٥) وغيرهم ..

قتله بتأويل أمر يحمله على الإسلام إذا كان ظاهره يدل على ذلك، ذكر بيان فضل المجاهد على القاعد، وبيان تفاوتهما، وأن ذلك لا يمنع منه كون الجهاد، مظنة أن يصيب المجاهد مؤمناً خطأ، أو من يلقي السلم فيقتله بتأويل فيتقاعس عن الجهاد لهذه الشبهة، فأتى عقيب ذلك بفضل الجهاد وفوزه بما ذكر في الآية من الدرجات والمغفرة والرحمة والأجر العظيم، دفعا لهذه الشبهة، ويستوي هنا من الأفعال التي لا تكفي بفاعل واحد، وإثباته لا يدل على عموم المساواة، وكذلك نفيه. وإنما عنى نفي المساواة في الفضل، وفي ذلك إبهام على السامع، وهو أبلغ من تحرير المنزلة التي بين القاعد والمجاهد^(١).

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى : ﴿ أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ [التوبة : ١٩] (ولما ذكر تعالى وصف الفريقين قال: لا يستوون ولكن لما كان نفي المساواة بينهما لا يفيد أن الراجح من هو؟ نبه على الراجح بقوله: ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ فبين أن الكافرين ظالمون لأنفسهم فإنهم خلقوا للإيمان وهم رضوا بالكفر وكانوا ظالمين، لأن الظلم عبارة عن وضع الشيء في غير موضعه وأيضا ظلموا المسجد الحرام، فإنه تعالى خلقه ليكون موضعا لعبادة الله تعالى، فجعلوه موضعا لعبادة الأوثان، فكان هذا ظلما.)^(٢).

رابعا : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ

أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ الآلوسي استحضر مفاد القاعدة من خلال عرضه لمعنى الآية لكنه عبر عن القاعدة " نفي المساواة فإنه يستلزم التفضيل، هو نفس لفظ الآخر "نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة" حيث يقول : (فضل الله المجاهدين في سبيله بأموالهم وأنفسهم على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر درجة لا يقادر قدرها ولا يبلغ كنهها، وهذا تصريح بما أفهمه نفي المساواة فإنه يستلزم التفضيل إلى أنه لم يكتف بما فهم اعتناء به وليتمكن أشد تمكن).

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٢٤/٤).

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٣/١٦).

ثم استدلل الألويسي على صحة التطبيق في هذا المقام بفهم الصحابي الجليل عبد الله ابن أم مكتوم من مدلول الآية ، وذكر قصة (وقد أخرج ابن المنذر من طريق ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن ابن أم مكتوم كان بعد نزول الآية يغزو، ويقول: ادفعوا إلي اللواء وأقيموني بين الصفيين فأني لن أفر، وأخرج ابن منصور عن أنس بن مالك أنه قال: لقد رأيت ابن أم مكتوم بعد ذلك في بعض مشاهد المسلمين ومعه اللواء) ^(١). هذا كل ما فعله الألويسي .

وأما تطبيقات المفسرين نختار منها تطبيق أبي حيان حيث أنه بيّن مقصد القاعدة بأخصر عبارة (وإنما عنى نفي المساواة في الفضل، وفي ذلك إبهام على السامع، وهو أبلغ من تحرير المنزلة التي بين القاعد والمجاهد) ^(٢).

ويقول البقاعي في نظم الدرر : (ولما ذكر القاعد أتبعه قسيمه المجاهد بقوله: ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي دين الملك الأعظم الذي من سلكه وصل إلى رحمته ﴿بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ ولما كان نفي المساواة سبباً لتقرب كل من الحزبين الأفضلية، لأن القاعد وإن فاته الجهاد فقد تخلف الغازي في أهله، إذ يحيي الدين بالاشتغال بالعلم ونحوه) ^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ [التوبة : ١٩] أظهر الألويسي تطبيق القاعدة من خلال بيان المعنى ، وهذه طريقة من طرق تبين القاعدة يقول -رحمه الله- (والمعنى أجعلتم أهل السقاية والعمارة في الفضيلة وعلو الدرجة كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيله أو أجعلتموهما في ذلك كالإيمان والجهاد وشتان ما بينهما فإن السقاية والعمارة وإن كانتا في أنفسهما من أعمال البر والخير لكنهما وإن خلتا عن القوادح بمعزل أن يشبه أهلها بأهل الإيمان والجهاد أو يشبه نفسيهما بنفس الإيمان والجهاد) .

ومن ثم وضع دلالة القاعدة فقال : (وذلك قوله سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ

اللَّهِ﴾ أي لا يساوي الفريق الأول الثاني وبظاهره يترجح التقدير الأول، وإذا كان المراد لا

(١) روح المعاني للألويسي (٣/١١٨ - ١٢٠) .

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٤/٣٤) .

(٣) نظم الدرر للبقاعي (٥/٣٧٠) .

يستون بأوصافهم يرجع إلى نفي المساواة في الأوصاف فيوافق الإنكار على التقدير الثاني، وإسناد عدم الاستواء إلى الموصوفين لأن الأهم بيان تفاوتهم، وتوجيه النفي هاهنا والإنكار فيما سلف إلى الاستواء والتشبيه مع أن دعوى المفتخرين بالسقاية والعمارة من المشركين أو المؤمنين إنما هي الأفضلية دون التساوي والتشابه للمبالغة في الرد عليهم فإن نفي التساوي والتشابه نفي للأفضلية بالطريق الأولى^(١).

وأما الفخر الرازي فقد ربط نفي المساواة بخاتمة الآية (ولما ذكر تعالى وصف الفريقين قال: (لا يستون) ولكن لما كان نفي المساواة بينهما لا يفيد أن الراجح من هو؟ نبه على الراجح بقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ فبين أن الكافرين ظالمون لأنفسهم فإنهم خلقوا للإيمان وهم رضوا بالكفر وكانوا ظالمين، لأن الظلم عبارة عن وضع الشيء في غير موضعه وأيضا ظلموا المسجد الحرام، فإنه تعالى خلقه ليكون موضعا لعبادة الله تعالى، فجعلوه موضعا لعبادة الأوثان، فكان هذا ظلما^(٢).

وكذلك كان تطبيق أبي حيان (ومعنى الآية: إنكار أن يشبه المشركون بالمؤمنين وأعمالهم المحبطة بأعمالهم المثبتة. ولما نفي المساواة بينهما أوضح بقوله: ﴿يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، من الراجح منهما وأن الكافرين بالله هم الظالمون ظلموا أنفسهم بترك الإيمان بالله، وبما جاء به الرسول، وظلموا المسجد الحرام إذ جعله الله متعبدا له فجعلوه متعبدا لأوثانهم. وذكر في المؤمنين إثبات الهداية لهم بقوله: فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين وفي المشركين هنا نفي الهداية بقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٣).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تعددت تطبيقات الألوسي للقاعدة لتصل أربع عشرة مرة ، وهذا يدل اهتمامه لهذه القاعدة .
٢. لا يتبين معنى الآية إلا بتطبيق القاعدة ، لذلك فهي مهمة لإبراز المعنى بشكل صحيح
٣. من أساليب القرآن أنه يذكر الأقيسة العقلية في المقارنة بين الأشياء ، فهذا ما يظهر جلياً في تطبيق الآية .
٤. الألوسي يظهر بصمته على بعض التطبيقات وفي بعضها نقل محض لا إضافة ولا تعليق .

(١) روح المعاني للألوسي (٢٦٢/٥) .

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٣/١٦) .

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٣٨٨/٥) .

القاعدة الرابعة : قد يرد النفي ، ويراد به النهي^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

تتعدد معاني النفي فيستعمل بمعنى النهي ، حيث يُفهم ذلك من خلال السياق وبقرائن تدل عليه ، ويدعو إليه عدة دواع بلاغية، منها التلطف بالمخاطب ، وشواهدا مليئة في الكتاب والسنة .

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٢) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة:

١٩٧] (فقوله : ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾ أي لا جماع، أو لا فحش من الكلام ﴿ وَلَا فُسُوقَ ﴾ ولا خروج عن حدود الشرع بارتكاب المحظورات، وقيل: بالسباب والتنازب بالألقاب ﴿ وَلَا جِدَالَ ﴾ ولا خصام مع الخدم والرفقة. في الحج أي في أيامه، والإظهار في مقام الإضمار لإظهار كمال الاعتناء بشأنه والإشعار بعلّة الحكم فإن زيارة البيت المعظم والتقرب بها إلى الله تعالى من موجبات ترك الأمور المذكورة المدنسة لمن قصد السير والسلوك إلى ملك الملوك، وإيثار النفي للمبالغة في النهي والدلالة على أنها حقيقة بأن لا تكون، فإن ما كان منكراً مستقبلاً في نفسه منهيًا عنه مطلقاً فهو للمحرم بأشرف العبادات وأشقها أنكر وأقبح كلبس الحرير في الصلاة وتحسين الصوت بحيث تخرج الحروف عن هيئاتها في القرآن، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو الأولين بالرفع حملاً لهما على معنى النهي أي لا يكون رفث ولا فسوق^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾ [البقرة:

١٩٧](والمعنى الزاني لا يوطأ في وقت زناه إلا زانية من المسلمين أو أخس منها وهي المشركة والزانية لا يوطأها حين زناها إلا زان من المسلمين أو أخس منه وهو المشرك وحرّم الله تعالى الزنا على المؤمنين. وتعقب بأنه لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزويج وبأنه يؤدي إلى قولك الزاني لا يزني إلا بزانية والزانية لا تزني إلا بزنان

(١) انظر البرهان للزركشي (٢١٣/٤) ، والإتقان للسيوطي (٢١٠/٢) ، وبيان المعاني للعاني (٢٤٦/٥) ، والموسوعة القرآنية لجعفر شرف الدين (١٢١/١) .

(٢) طبق الألويسي هذه القاعدة في ست آيات تقريباً : في قوله تعالى {ومن أظلم ممن منع مساجد الله} سورة البقرة (٣٦٢/١) ، وقوله تعالى {فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج} سورة البقرة (٤٨٢/١) ، وقوله تعالى {لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى} سورة النساء (٣٩/٣) ، وقوله تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة} سورة الأنفال (١٨١/٥) ، وقوله تعالى {الزاني لا ينكح إلا زانية} سورة النور (٢٨٥/٩) ، وقوله تعالى {لا يمسه إلا المطهرون} سورة الواقعة (١٥٣/١٤) ..

(٣) روح المعاني للألويسي (٤٨٢/١) .

وهو غير مسلم إذ قد يزني الزاني بغير زانية يعلم أحدهما بالزنا والآخر جاهل به يظن الحل، وإذا ادعى أن ذلك خارج مخرج الغالب كان من الأخبار بالواضحات، وإن حمل النفي على النهي كان المعنى نهي الزاني عن الزنا إلا بزانية وبالعكس وهو ظاهر الفساد.

وأجيب عن الأول بأن جل العلماء على أن النكاح في قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] بمعنى الوطاء دون العقد وردوا على من فسره بالعقد وزعم أن المطلقة ثلاثا تحل لزوجها الأول بعقد الثاني عليها دون وطاء، وعن الثاني بأنه إخبار خارج مخرج الغالب أريد به تشنيع أمر الزنا ولذلك زيدت المشتركة، والاعتراض بالوضوح ليس بشيء.

وقيل: النكاح بمعنى التزوج والنفي بمعنى النهي وعبر به عنه للمبالغة، وأيد بقراءة عمرو بن عبيد^(١) ﴿لَا يَنْكِحُ﴾^(٢). بالجزم والتحريم على ظاهره^(٣).
ثالثاً: تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤):

المثال الأول: لأبي حيان في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (وقد بقي الكلام على هذه الجملة: أهي مراد بها النفي حقيقة فيكون إخباراً؟ أو صورتها صورة النفي والمراد به النهي؟ اختلفوا في ذلك فقال في (المنتخب) قال أهل المعاني: ظاهر الآية نفي، ومعناها نهي. أي: فلا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا، كقوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى﴾ [البقرة: ١٢] أي: لا ترتابوا فيه، وذكر القاضي أن ظاهره الخبر، ويحتمل النهي، فإذا حمل على الخبر فمعناه: أن حجه لا يثبت مع واحدة من هذه الخلال، بل يفسد، فهو كالضد لها وهي مانعة من صحته، ولا يستقيم هذا المعنى، إلا

(١) عمرو بن عبيد بن باب التيمي بالولاء أبو عثمان البصري شيخ المعتزلة في عصره وأحد الزهاد المشهورين اشتهر بعلمه وزهده له رسائل وخطب وكتب منها "التفسير، والرد على القدرية، وسئل الحسن البصري عنه، فقال للسائل: لقد سألت عن رجل كأن الملائكة أدبته، وكان الأنبياء ربه، إن قام بأمر قعد به، وإن قعد بأمر قام به، وإن أمر بشيء كان ألزم الناس له، وإن نهي عن شيء كان أترك الناس له، ما رأيت ظاهراً أشبهه بباطن ولا باطناً أشبهه بظاهر منه. توفي بحران بقرب مكة سنة ١٤٤ هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٧/ ٢٠١)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٦/ ٣٥٢)، وفيات الأعيان (٣/ ٤٦٠) ..
(٢) انظر شواذ القراءات لابن خالويه (١٠٠)، وشواذ القراءات للكرماني (٣٣٩).
(٣) روح المعاني للأوسى (٩/ ٢٨٥) ..

(٤) المفسرون الذين طبقوا القاعدة: ابن جرير الطبري في جامع البيان (٣/ ٤٩١)، والجصاص في أحكام القرآن (١/ ٣٨٥)، والزمخشري في الكشاف (١/ ٢٤٣)، والرازي في مفاتيح الغيب (٥/ ٣١٧)، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٢/ ٤٠٧)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٤/ ٩٩)، والنسفي في مدارك التنزيل (١/ ١٦٩)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢/ ٢٨٧)، والسمين الحلبي في الدر المنصور (٢/ ٣٠٩)، واللباب في علوم القرآن لابن عادل الحنبلي (٣/ ٤٠٤)، والإيجي في جامع البيان (٣/ ١٠٧)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٥/ ١٧٠)، والشوكاني في فتح القدير (١/ ٥٧٤)، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٣/ ٥٨)، (١٠/ ٧٤) ..

إن أريد بالرفث: الجماع، والفسوق: الزنا، وبالجدال: الشك في الحج وفي وجوبه، لأن الشك في ذلك كفر ولا يصح معه الحج، وحملت هذه الألفاظ على هذه المعاني حتى يصح خبر الله، لأن هذه الأشياء لا توجد مع الحج، وإذا حمل على النهي، وهو خلاف الظاهر، صلح أن يراد بالرفث: الجماع، ومقدماته، وقول الفحش والفسوق والجدال جميع أنواعهما لإطلاق اللفظ، فيتناول جميع أقسامه، لأن النهي عن الشيء نهى عن جميع أقسامه^(١).

المثال الثاني: للبيضاوي في قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾
(الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك إذ الغالب أن المائل إلى الزنا لا يرغب في نكاح الصوالح والمسافحة لا يرغب فيها الصلحاء، فإن المشاكلة علة للألفة والتضام، والمخالفة سبب للنفرة والافتراق. وكان حق المقابلة أن يقال والزانية لا تنكح إلا من هو زان أو مشرك. لكن المراد بيان أحوال الرجال في الرغبة فيهن، لأن الآية نزلت في ضعفة المهاجرين لما هموا أن يتزوجوا بغايا يكرين أنفسهن لينفقن عليهم من أكسابهن على عادة الجاهلية ولذلك قدم الزاني: ﴿وَحَرَّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ لأنه تشبه بالفساق وتعرض للتهمة وتسبب لسوء القالة والطعن في النسب وغير ذلك من المفسد، ولذلك عبر عن التنزيه بالتحريم مبالغة. وقيل النفي بمعنى النهي^(٢).

رابعا : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] معنى الآية لا ترفثوا في الحج ولا تفسقوا ولا تجادلوا، فصورتها نفي إريد بها النهي وهو ظاهر من خلال السياق، فحيث نهى عن الجماع وبني عليه أشد الكفارات، ونهى فسوق وهو خروج عن حدود الشرع بارتكاب المحظورات، فكل ذلك دال على إرادة النهي.

إذن لماذا عبر عن النفي بالنهي؟

يجيب الألويسي فيقول: وإيثار النفي للمبالغة في النهي.

(١) البحر المحيط لأبي حيان (٢/٢٨٧).

(٢) أنوار التنزيل للبيضاوي (٤/٩٩).

وفي تطبيقات المفسرين نجد أبا حيان يوضح فيقول (..... وقد بقي الكلام على هذه الجملة: أهي مراد بها النفي حقيقة فيكون إخباراً؟ أو صورتها صورة النفي والمراد به النهي؟ اختلفوا في ذلك فقال في (المنتخب) قال أهل المعاني: ظاهر الآية نفي، ومعناها نهي. أي: فلا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا).

ووجد من المفسرين من خالف هذه القاعدة في هذا الموضع كابن العربي حيث يقول في تفسير الآية (أراد نفيه مشروعاً لا موجوداً، فإننا نجد الرفث فيه ونشأه ، وخبر الله سبحانه وتعالى لا يجوز أن يقع بخلاف مخبره، فإنما يرجع النفي إلى وجوده مشروعاً لا إلى وجوده محسوساً، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] ^(١). أوجب عنه فقيل : (الصيغة موضوعة للنفي الخبري، وقد استعملت في النهي عن هذه الأمور مجازاً، والعلاقة المسببية لأن حصول النفي في الواقع مسبب عن طاعة المؤمنين في الحج لما ينهى الله عنه، وهذا هو المنتظر منهم، فأطلق المسبب، وأريد سببه، واستعمال الخبر في مثل هذا المقام أبلغ من إنشاء النهي) ^(٢).
المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣] فكما تقرر سابقاً أن الآية فيها نفي وإيراد به النهي ، وبذلك يخرج من الإشكال الواقع في فهم الآية ، حيث وضع الآلوسي ذلك حينما عرض معنى الآية ذاكراً تعقيبات على مرادها .

ثم أجاب عنها فقال (وأوجب عن الأول : بأن جل العلماء على أن النكاح في قوله تعالى: ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ [البقرة: ٢٣٠] بمعنى الوطء دون العقد وردوا على من فسره بالعقد وزعم أن المطلقة ثلاثاً تحل لزوجها الأول بعقد الثاني عليها دون وطء، وعن الثاني : بأنه إخبار خارج مخرج الغالب أريد به تشنيع أمر الزنا ولذلك زيدت المشركة، والاعتراض بالوضوح ليس بشيء ؛ وقيل: النكاح بمعنى التزوج والنفي بمعنى النهي وعبر به عنه للمبالغة، وأيد بقراءة عمرو بن عبيد ﴿ لَا يَنْكِحُ ﴾ بالجزم والتحرير على ظاهره).

وممن ذكر في تفسيره نص القاعدة صاحب أنوار التنزيل: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ إذ الغالب أن المائل إلى الزنا لا

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/١٨٨).

(٢) البلاغة العربية لعبد الرحمن حسن حبكة الميداني (٢/٢٩١).

يرغب في نكاح الصوالح والمسافحة لا يرغب فيها الصلحاء، فإن المشاكلة علة للألفة والتضام، والمخالفة سبب للنفرة والافتراق وقيل النفي بمعنى النهي^(١).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تتعدد معاني النفي فيستعمل ويقصد به النهي أحيانا ، يُفهم ذلك من خلال السياق وبقرائن تدل عليه ، ويدعو إليه عدة دواع بلاغية، منها التلطف بالمخاطب .

٢. اتسمت تطبيقات الألوسي بالتحليل وذلك من خلال ذكر احتمالات الواردة في الآية ، وتجلية ذلك بذكر تطبيق القاعدة .

٣. يكثر تطبيقات المفسرين في تطبيق قوله تعالى : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾

٤. أهمية علم البلاغة للمفسر ، حيث لا يتبين أغوار القاعدة إلا من له إلمام في هذا الجانب .

(١) أنوار التنزيل للبيضاوي (٤/٩٩) .

المطلب الثاني : الاستفهام .

القاعدة الأولى : الاستفهام عقيب ذكر المعايير أبلغ من الأمر بتركها^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {الاستفهام} الاستخبار، وقيل: الاستخبار ما سبق أولاً ولم يفهم حق الفهم، فإذا سئل عنه ثانياً كان استفهاماً ، قال بعضهم: حقيقة الاستفهام طلب المتكلم من مخاطبة أن يحصل في ذهنه ما لم يكن حاصلًا عنده مما سأله عنه^(٢).

ثانياً: توضيح القاعدة :

الاستفهام الذي يعقب المناهي أبلغ دلالة من الأمر المباشر في الترك ، وهو من المعاني البلاغية التي تذكر في سياقات بيان العلة .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣) :

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ عَسَلِمْتُمْ

﴿٢٠﴾ [آل عمران: ٢٠] (والمعنى فإن حاجك أهل الكتاب فقابلهم بذلك فإن أجدى فعمم الدعوة وقل للأسود والأحمر أسلمتم متبعين لي كما فعل المؤمنون فإنه قد جاءكم من الآيات ما يوجبه ويقتضيه أم أنتم على كفركم بآيات الله تعالى وإصراركم على العناد - وهذا كما تقول إذا لخصت لسائل مسألة ولم تدع من طرق البيان مسلكاً إلا سلكته - فهل فهمتها على طراز ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ ﴿٩١﴾ [المائدة: ٩١] إثر تفصيل الصوارف عن تعاطي ما حرم تعاطيه ، وفي ذلك تعبير لهم بالمعاندة وقله الانصاف وتوبيخ بالبلادة وجمود القريحة ، والكثيرون على أن الاستفهام للتقرير وفي ضمنه الأمر^(٤).

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاةَ

وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحُمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضِدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ

﴿٩١﴾ [المائدة: ٩١] (ثم إنه سبحانه أعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الإنكاري

(١) انظر التبيان في إعراب القرآن للعكبري (٤٥٩/١) ، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب للفيروز آبادي (٢٣٧/٥) ، والبرهان للزركشي (٤٣٣/٤) ، وقواعد التفسير للسبب (٥٤١/٢) .

(٢) انظر الكليات لأبي البقاء الكفوي (٩٧)

(٣) طبق الآلوسي هذه القاعدة في خمس آيات تقريباً : في قوله تعالى ﴿وقل للذين أوتوا الكتاب والأمين أسلمتم﴾ سورة آل عمران (١٠٥/٢) ، وقوله تعالى ﴿فهل أنتم مسلمون﴾ سورة المائدة (١٧/٤) ، وقوله تعالى ﴿فهل أنتم مسلمون﴾ سورة هود (٢٢٤/٦) ، وقوله تعالى ﴿فهل أنتم شاكرون﴾ سورة الأنبياء (٧٤/٩) ، وقوله تعالى ﴿فهل أنتم مسلمون﴾ سورة الأنبياء (١٠١/٩) .

(٤) روح المعاني للآلوسي (١٠٥/٢) .

مع الجملة الاسمية مرتبا على ما تقدم من أصناف الصوارف فقال جل شأنه: {فهل أنتم منتهون} إيذانا بأن الأمر في الردع والمنع قد بلغ الغاية وأن الأعداء قد انقطعت بالكلية حتى أن العاقل إذا خلى ونفسه بعد ذلك لا ينبغي أن يتوقف في الانتهاء^(١).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : للزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسَلْتُمُ ۖ﴾ [آل عمران: ٢٠] (وقل للذين أوتوا الكتاب من اليهود والنصارى والأميين والذين لا كتاب لهم من مشركي العرب ﴿ءَأَسَلْتُمُ﴾ يعني أنه قد أتاكم من البيئات ما يوجب الإسلام ويقتضى حصوله لا محالة فهل أسلمتم أم أنتم بعد على كفركم؟ وهذا كقولك لمن لخصت له المسألة ولم تبق من طرق البيان والكشف طريقاً إلا سلكته: هل فهمتها لا أم لك، ومنه قوله عز وعلا ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ بعد ما ذكر الصوارف عن الخمر والميسر. وفي هذا الاستفهام استقصار وتعيير بالمعاندة وقلة الإنصاف، لأن المنصف إذا تجلت له الحجة لم يتوقف إذعانه للحق، وللمعاندة بعد تجلي الحجة ما يضرب أسداده بينه وبين الإذعان ، وكذلك في: هل فهمتها؟ توبيخ بالبلادة وكلة القريحة. وفي: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ بالتقاعد عن الانتهاء والحرص الشديد على تعاطى المنهي عنه^(٣).

المثال الثاني : للعكبري^(٤) في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ۗ﴾ [المائدة: ٩١] (قوله تعالى: ﴿فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾: ﴿فِي﴾ متعلقة بـ ﴿يُوقِعُ﴾، وهي بمعنى السبب؛ أي: بسبب شرب الخمر وفعل الميسر ويجوز أن تتعلق في

(١) روح المعاني للآلوسي (١٧/٤) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : ابن جرير الطبري في جامع البيان (٢٨٢/٦) ، والسمرقندي في بحر العلوم (٢٠٢/١) ، والماوردي في النكت والعيون (٣٨٠/١) ، والبغوي في معالم التنزيل (٤٢٢/١) ، والزمخشري في الكشاف (٣٤٧/١) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٢٦٨/١) ، (٥٨٢/١) ، والرازي في مفاتيح الغيب (١٧٥/٧) ، والقرطبي في أحكام القرآن (٤٥/٤) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٢٤٤/١) ، وأبو حيان في البحر المحیط (٧٤/٣) ، والسمن الحلبي في الدر المصون (٩٣/٢) ، والشربيني في السراج المنير (٢٠٤/١) ، والشوكاني في فتح القدير (٣٧٤/١) .

(٣) الكشاف للزمخشري (٣٤٧/١) .

(٤) عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي، أبو البقاء، محب الدين: عالم بالأدب واللغة والفرائض والحساب. أصله من عكبرا (بليدة على دجلة) ومولده ووفاته ببغداد. أصيب في صباه بالجدري، فعمي. وكانت طريقته في التأليف أن يطلب ما صنف من الكتب في الموضوع. فيقرأها عليه بعض تلاميذه، ثم يملي من آرائه وتمحيصه وما علق في ذهنه. توفي العلامة أبو البقاء: في ثامن ربيع الآخر، سنة ست عشرة وست مائة، وكان ذا حظ من دين وتعبد وأوراد. ينظر سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٩٣ / ٢٢) والأعلام للزركلي (٨٠ / ٤) .

بالعداوة، أو بالبغضاء؛ أي: أن تتعادوا وأن تتباغضوا بسبب الشرب، وهو على هذا مصدر بالألف واللام معمل، والهمزة في البغضاء للتأنيث، وليس مؤنث أفعل؛ إذ ليس مذكر البغضاء أبغض، وهو مثل البأساء والضراء. ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾: لفظه استفهام، ومعناه الأمر؛ أي: انتهوا؛ لكن الاستفهام عقيب ذكر هذه المعايب أبلغ من الأمر. (١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسَلْتُمُ

﴿﴾ [آل عمران: ٢٠] الاستفهام يتمثل في الهمزة ﴿ ءَأَسَلْتُمُ ﴾ حيث وضع الألويسي القاعدة بضرب مثال ومقارنة الآية بأية أخرى وذكر مقصد القاعدة ، هذا باختصار ما صنعه في هذه الآية : (- وهذا كما تقول إذا لخصت لسائل مسألة ولم تدع من طرق البيان مسلكا إلا سلكته- فهل فهمتها على طرز ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] إثر تفصيل الصوارف عن تعاطي ما حرم تعاطيه، وفي ذلك تعبير لهم بالمعاندة وقلة الانصاف وتوبيخ بالبلادة وجمود القريحة، والكثيرون على أن الاستفهام للتقرير وفي ضمنه الأمر (٢).

وقد اعتمد الألويسي في تطبيقه للقاعدة من إجماع المفسرين بتطبيقه في هذه

الآية ، منهم الزمخشري في الكشاف ﴿ ءَأَسَلْتُمُ ﴾ يعني أنه قد أتاكم من البيئات ما يوجب الإسلام ويقتضى حصوله لا محالة فهل أسلمتم أم أنتم بعد على كفركم؟ وهذا كقولك لمن لخصت له المسألة ولم تبق من طرق البيان والكشف طريقا إلا سلكته: هل فهمتها لا أم لك، ومنه قوله عز وعلا ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ بعد ما ذكر الصوارف عن الخمر والميسر).

ومنهم أيضاً السمرقندي (٣) صاحب بحر العلوم : ﴿ ءَأَسَلْتُمُ ﴾ يعني أخلصتم

بالتوحيد. ويقال: اللفظ لفظ الاستفهام، والمراد به الأمر، فكأنه يقول أسلموا، كما

(١) التبيان في إعراب القرآن للعكبري (١/٥٤١) ..

(٢) روح المعاني للألويسي (٢/١٠٥) .

(٣) نصر بن محمد بن أحمد بن ابراهيم السمرقندي أبو الليث الملقب بإمام الهدى من أئمة ال الحنفية له تصانيف نفيسة منها خزنة الفقه والمقدمة في الفقه وشرح الجامع الصغير في الحديث ومختلف الرواية في الخلافات بين أبي حنيفة ومالك والشافعي، توفي سنة ٣٧٥ هـ. ينظر تاريخ الإسلام (٨ / ٤٢١)، الواجبات بالوفيات (٢٧ / ٥٤)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢ / ١٩٦) .

قال في آية أخرى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ يعني انتهوا. (١)؛ والرازي في مفاتيح الغيب (قال الله تعالى ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ فهو استفهام في معرض التقرير، والمقصود منه الأمر قال النحويون: إنما جاء بالأمر في صورة الاستفهام (٢)؛ وسار على نهجهم النسفي فقال: ﴿أأسلمتم﴾ بهمزتين كوفى يعنى أنه قد أتاكم من البيئات ما يقتضي حصول الإسلام فهل أسلمتم أم انتم عبد على كفركم وقيل لفظه لفظ الاستفهام أم ومعناه الأمر أي أسلموا كقوله ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ أي انتهوا (٣)، ونختم بمثال السمين الحلبي: (قوله: ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ صورته استفهام ومعناه الأمر، أي: أسلموا، كقوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ أي: انتهوا) (٤).

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضِدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] أكثر المفسرون يطبقون القاعدة في هذه الآية، وتعتبر الأصل في القاعدة، ولتعدد مشابهاها في القرآن كقوله تعالى ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٨٠]، وبالنظر لكلام الألوسي في تفسير الآية لا نجد تطبيق للقاعدة ظاهراً، غير أن السياق فيه إشارة لمضمون القاعدة يقول - رحمه الله - ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ أيذانا بأن الأمر في الردع والمنع قد بلغ الغاية، ومن أفضل من طبق ونص على القاعدة الإمام العكبري لأن له عناية بإعراب الآيات ومضامين اللغوية ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾: لفظه استفهام، ومعناه الأمر؛ أي: انتهوا؛ لكن الاستفهام عقيب ذكر هذه المعايير أبلغ من الأمر).

ومن المفسرين طبقوا القاعدة الطبري يقول متسائلاً (فإن قال قائل: وكيف قيل: ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾ [آل عمران: ٢٠] عقيب الاستفهام؟ وهل يجوز على هذا في الكلام أن يقال لرجل: هل تقوم؟ فإن تقم أكرمك؟ قيل: ذلك جائز إذا كان

(١) بحر العلوم للسمرقندي (٢٠٢/١).

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (١٥٧/٧).

(٣) مدارك التنزيل للنسفي (٢٤٤/١).

(٤) الدر المنصون للسمين الحلبي (٩٣/٣).

الكلام مراداً به الأمر، وإن خرج مخرج الاستفهام، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَيَصُدَّكُمْ
عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] يعني انتهوا^(١).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الاستفهام الذي يعقب المناهي أبلغ دلالة من الأمر المباشر في الترك .
٢. ومثال قلائل الذين نصوا القاعدة الإمام العُكْبَرِي ، لهذا السبب قدمت تطبيقه مع
أن كتابه لا يعتبر كتاب تفسير .
٣. هذه القاعدة قاعدة تعليلية ، يساق في عرض ذكر علة حمل الاستفهام على الأمر .
٤. الألوسي كثير التأثير بتقريرات الزمخشري والمثال الأول أكبر شاهد .
٥. هناك قدر من التوافق بين المفسرين يقتضيه مدلولات القواعد لا على اقتباس أحدها
من الآخر .

(١) جامع البيان لابن جرير (٢٨٧/٥) .

القاعدة الثانية : استفهام الإنكار يكون مضمناً معنى النفي^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

توسعت العرب فأخرجت الاستفهام عن حقيقته لمعان أو أشربته تلك المعاني فمنها : الاستفهام الإنكاري والمعنى فيه على النفي وما بعده منفي ولذلك تصحبه "إلا" كقوله: ﴿ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ ﴾ [الأحقاف: ٣٥] ﴿ وَهَلْ نُجْزِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴾ [سبأ: ١٧] وعطف عليه المنفي في قوله: ﴿ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ [الروم: ٢٩] أي لا يهدي ، ومنه: ﴿ أَنْتُمْ لَكُمْ وَالْأَنْثَى ﴾ [النجم: ٢١] أي لا ﴿ [الشعراء: ١١١] ﴾ ﴿ أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا ﴾ [المؤمنون: ٤٧] أي لا تؤمن ﴿ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبُنُونَ ﴾ [الطور: ٣٩] ﴿ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى ﴾ [النجم: ٢١] أي لا يكون هذا ﴿ أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ ﴾ [الزخرف: ١٩] أي ما شهدوا ذلك ، وكثيرا ما يصحبه التكذيب وهو في الماضي بمعنى "لم يكن" وفي المستقبل بمعنى "لا يكون" نحو: ﴿ أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ ﴾ [الإسراء: ٤٠] الآية أي لم يفعل ذلك ﴿ أَنْزَلْنَاكُمْوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كِرَاهُونَ ﴾ [هود: ٢٨] أي لا يكون هذا الإلزام الثاني: التوبيخ وجعله بعضهم من قبيل الإنكار إلا أن الأول إنكار إبطال وهذا إنكار توبيخ^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٣):

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ ﴾ [التوبة : ٧] (والاستفهام لانكار الوقوع، ويكون تامة وكيف في محل النصب على التشبيه بالحال أو الظرف ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَلَّمْتُمْ ﴾ وهم المستثنون فيما سلف والخلاف هو الخلاف والمعتمد هو المعتمد، والتعرض لكون المعاهدة عند المسجد الحرام لزيادة بيان أصحابها والاشعار بسبب وكادتها، والاستثناء منقطع وهو بمعنى

(١) انظر البرهان للزركشي (٢/٢٢٨) ، الإتيان للسيوطي (٣/٢٦٨) ، والكليات لأبي البقاء الحنفي (٩٨) ، بيان المعاني للعاني (٥/٢٢٤) ، الأساليب والإطلاقات العربية لأبي المنذر (٣٦) ، وقواعد التفسير لسبب (٥٤١/٢) .
(٢) الإتيان للسيوطي (٣/٢٦٨) .

(٣) طبق الألويسي هذه القاعدة في أكثر من عشر آيات : في قوله تعالى {ألا إنهم هم المفسرون} سورة البقرة (١/١٥٦) ، وقوله تعالى {إن ينصركم الله فلا غالب لكم} سورة آل عمران (٢/٣٢٠) ، وقوله تعالى {أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب} سورة المائدة (٣/٢٨٧) ، وقوله تعالى {كيف يكون للمشركين عهد} سورة التوبة (٥/٢٤٩) ، وقوله تعالى {ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم} سورة التوبة (٥/٢٥٥) ، وقوله تعالى {أكان للناس عجباً} سورة يونس (٦/٥٨) ، وقوله تعالى {أفمن هو قائم على كل نفس} سورة الرعد (٧/١٥١) ، وقوله تعالى {أفي قلوب مرض} سورة النور (٩/٣٨٧) ، وقوله تعالى {أليس في جهنم مثوى للكافرين} سورة العنكبوت (١١/١٥) ، وقوله تعالى {هل لكم من ما ملكت} سورة الروم (١١/٣٨) ، وقوله تعالى {هل أتى على الإنسان} سورة الإنسان (١٥/١٦٨) .

الاستدراك من النفي المفهوم من الاستفهام الإنكاري المتبادر شموله بجميع المعاهدين)
(١)

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس : ٨١] (وقوله ﴿أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ إلخ استئناف مسوق من جهته تعالى لتحقيق مضمون الجواب الذي أمر صلى الله عليه وسلم أن يخاطبهم به ويلزمهم الحجة ، والهمزة للإنكار والنفي والواو للعطف على مقدر يقتضيه المقام أي أليس الذي أنشأها أول مرة.... ﴿بَلَىٰ﴾ جواب من جهته تعالى وتصريح بما أفاده الاستفهام الإنكاري من تقرير ما بعد النفي من القدرة على الخلق وإيدان بتعيينه للجواب نطقوا به أو تلعثوا فيه مخافة الالتزام^(٢).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٣) :

المثال الأول : للباقعي^(٤) في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة : ٧] أي أهل العرابة في الشرك الذين توجب عراقتهم فيه ومحبتهم لظهوره نكث العهد الذي لا أقبح منه عند العرب ولا أشنع ﴿عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي المستجمع لصفات الكمال، فهو لا يحب النقض من أوليائه فكيف به من أعدائه ﴿وَعِنْدَ رَسُولِهِ﴾ أي الذي هو أكمل الخلق وأوفاهم وأحفظهم للعهود وأرعاهم فهم أصداده فأعمالهم أصداد أعماله، وقد بدا منهم الغدر. ولما كان استفهام الإنكار في معنى النفي، صح الاستثناء منه، فكأنه قيل: لا يكون للمشركين عهد ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾ أي منهم كما تقدم^(٥).

المثال الثاني : لأبي السعود في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس : ٨١] (فقوله: ﴿أَوْ

(١) روح المعاني للآلوسي (٢٤٩/٥).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٥٥/١٢).

(٣) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : السمين الحلبي في الدر المصون (١٢٧/٢) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٥٠٤/٢) ، والباقعي في نظم الدرر (١١٢/٧) ، (٣٨٣/٨) ، (١٣٨/٩) ، (١١٤/١٣) ، والشربيني في السراج المنير (٥٨٨/٢) ، (١٧٢/٣) ، (١٩/٤) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٨٠/١) ، (١٠٦/٢) ، (٢٤٨/٣) ، ، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٦٣/٢٦) ، (٧٣/٢٧) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٣١٢/١) ، (٥٩/٦) .

(٤) إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّيَّاط بن علي بن أبي بكر الباقعي، أبو الحسن برهان الدين: مؤرخ أديب. أصله من البقاع في سورية، وسكن دمشق ورحل إلى بيت المقدس والقاهرة، وتوفي بدمشق. له عنوان الزمان في تراجم الشيوخ والأقران، الباحة في علمي الحساب والمساحة، وأخبار الجلال في فتح البلاد، و نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، توفي سنة ٨٨٥ هـ. ينظر معجم المؤلفين (٧١ / ١) ، هدية العارفين (٢١ / ١) ، الأعلام للزركلي (٥٦ / ١) ..

(٥) نظم الدرر للبقاعي (٣٨٣/٨) .

لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴿ الخ استئناف مسوق من جهته عز وجل لتحقيق مضمون الجواب الذي امر صلى الله عليه وسلم بأن يخاطبهم بذلك ويلزمهم الحجة والهمزة للإنكار والنفي والواو للعطف على مقدر يقتضيه المقام أي أليس الذي أنشأها أول مرة وليس الذي جعل لهم من الشجر الاخضر نارا وليس الذي خلق السموات والأرض مع كبر جرمهما وعظم شأنهما ﴿ بِقَدْرِ عَلَيَّ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾ في الصغر والقماء بالنسبة إليهما فإن بديهية العقل قاضية بأن من قدر على خلقهما فهو على خلق الأناسي أقدر كما قال تعالى ﴿ خَلَقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ ﴾ [غافر : ٥٧] وقرىء يقدر وقوله تعالى ﴿ بَلَى ﴾ جواب من جهته تعالى وتصريح بما أفاده الاستفهام الإنكاري من تقرير ما بعد النفي وإيدان بتعين الجواب نطقوا به أو تلعثموا فيه مخافة الإلزام^(١).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ ﴾ [التوبة : ٧] فالاستفهام في كيف لانكار الوقوع وهو متفق بين المفسرين لذا يقول الآلوسي (والاستفهام لانكار الوقوع) ، لكن هل هذا الاستفهام بمعنى النفي ؟ ذهب الآلوسي وابن عادل الحنبلي وأبو السعود وابن عاشور إلى أن الاستفهام بمعنى النفي ، وجه ذلك عند الآلوسي ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ ﴾ ... والاستثناء منقطع وهو بمعنى الاستدراك من النفي المفهوم من الاستفهام الانكاري المتبادر شموله بجميع المعاهدين) ؛ ووجه عند ابن عادل الحنبلي : (كيف يوجد عهدٌ للمشركين عند الله؟ والاستفهام هنا بمعنى النفي، ولذلك وقع بعده الاستثناء بـ ﴿ إِلَّا ﴾^(٢) ، فهو متوافق مع الآلوسي في وجه الدلالة ، ومن المفسرين أيضا أبا السعود : (والاستفهام لإنكار الوقوع ونفيه بالكلية كما في قوله تعالى كيف يكون للمشركين عهد عند الله الآية لإنكار الواقع واستبعاده مع وقوعه كما في قوله تعالى كيف تكفرون بالله إـخ)^(٣)؛ وابن عاشور (واستثناء إلا الذين عاهدتم، من معنى النفي الذي استعمل فيه الاستفهام ب كيف يكون للمشركين عهد)^(٤).

(١) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١٨٢/٧) .

(٢) اللباب في علوم الكتاب لابن عادل (٢٢/١٠) .

(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١٥٥/٣) .

(٤) التحرير والتوير لابن عاشور (١٢١/١٠) .

فالإخلاصة لا يظهر معنى النفي في الاستفهام إلا بدلالة الاستثناء (إلا) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ

عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴾ [يس : ٨١] أولاً : الاستفهام في قوله أو ﴿ لَيْسَ ﴾ للإنكار والنفي ، وأثره في المعنى يظهر في الجواب ﴿ بَلَىٰ ﴾ يقول الألوسي ﴿ بَلَىٰ ﴾ جواب من جهته تعالى وتصريح بما أفاده الاستفهام الإنكاري من تقرير ما بعد النفي من القدرة على الخلق وإيدان بتعيينه للجواب نطقوا به أو تلعثموا فيه مخافة الالتزام).

ثانياً : لم يطبق القاعدة في هذا الموضع من المفسرين غير أبي السعود ، وأن

الألوسي نقل تطبيق أبي السعود بحروفه ، لذلك كان لم يكن لتطبيق الألوسي أي ميزة لأنه محض نقل .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. العرب تخرج الاستفهام من معناه الحقيقي إلى معاني آخر كالنفي طلباً للإيجاز وتفناً في الكلام .

٢. هذه القاعدة الأسلوبية وغيرها من القواعد لها تأثير كبير في معنى الآية .

٣. ينقل الألوسي تطبيقات المفسرين نقلاً محضاً دون مزيد إيضاح أو تعليق .

القاعدة الثالثة : إذا دخل حرف الاستفهام على فعل الترجي أفاد تقرير ما هو متوقع ، وأشعر بأنه كائن^(١) .

أولاً : توضيح القاعدة :

أفعال الترجي هي (عسى ، وحرى ، واخولق) ، وأصل الترجي مأخوذ من الرجاء ومعناه : الطمع في الأمر المحبوب ، والمراد به هنا : ما يعم الطمع في الخير محبوباً ، والإشفاق - أي الخوف منه - مكروهاً ، ففيه تغليب .

والترجي المشار إليه هنا إنما هو بالنسبة للمخلوقين ، لقصور علمهم ، أما إن صدر شيء من ذلك عن الله عز وجل فإنه يحمل على معنى الجزم والوجوب ، ولذا قالوا : "عسى من الله واجبة" و "لعل من الله واجبة" .

والمقصود أن الأفعال الدالة على الترجي إذا دخل عليها حرف الاستفهام غير معناها ، فارتفع عنها الترجي وصارت في معنى المجزوم به^(٢) .

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ [البقرة : ٢٤٦] (عسى من النواسخ وخبرها ﴿ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ وفصل بالشرط اعتناء به ، والمعنى هل قاربتم أن لا تقاتلوا كما أتوقعه منكم ، والمراد تقرير أن المتوقع كائن وتثبيته على ما قيل ، واعتراض بأن عسيتم أن لا تقاتلوا معناه توقع عدم القتال . وهل لا يستفهم بها إلا عما دخلته فيكون الاستفهام عن التوقع لا المتوقع ولا يلزم من تقرير الاستفهام أن المتوقع ثابت بل إن التوقع كائن وأين هذا من ذلك؟! وأجيب بأن الاستفهام دخل على جملة مشتملة على توقع متوقع ولا سبيل إلى الأول لأن الرجل لا يستفهم عن توقعه فتعين أن يكون عن المتوقع ، ولما كان الاستفهام على سبيل التقرير كان المراد أن المتوقع كائن ، وقيل : لما كانت عسى لإنشاء التوقع ولا تخرج عنه جعل الاستفهام التقريري متوجهاً إلى المتوقع وهو الخبر الذي هو محل الفائدة فقرره وثبته وكون المستفهم عنه يلي الهمزة ليس أمراً كلياً^(٤) .

(١) انظر البرهان للزركشي (٢٨٨/٤) ، والإتقان للسيوطي (٢٤١/٢) ، (٢٧٤/٣) ، ومعترك الأقران (٣٣٣/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٥٤٣/٢) .

(٢) انظر قواعد التفسير للسبب (٥٤٣/٢) .

(٣) طبق الألويسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى ﴿ هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا ﴾ سورة البقرة (٥٥٦/١) ، وقوله تعالى ﴿ هل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ﴾ سورة محمد (٢٢٤/١٣) .

(٤) روح المعاني للألويسي (٥٥٦/١) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢] (فقوله ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ ﴾ خطاب لأولئك الذين في قلوبهم مرض بطريق الالتفات لتأكيد التوبيخ وتشديد التقريع ، وهل للاستفهام والأصل فيه أن يدخل الخبر للسؤال عن مضمونه والإنشاء الموضوع له عسى ما دل عليه بالخبر أي فهل يتوقع منكم وينتظر إن توليتم أمور الناس وتأمرتم عليهم فهو من الولاية والمفعول به محذوف وروي ذلك عن محمد بن كعب وأبي العالية والكلبي ﴿ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ تتاحرا على الولاية وتكالبا على جيفة الدنيا والمتوقع كل من يقف على حالهم إلا الله عز وجل إذ لا يصح منه سبحانه ذلك ، والاستفهام أيضا بالنسبة إلى غيره جل وعلا ، فالمعنى إنكم لما عهد منكم من الأحوال الدالة على الحرص على الدنيا حيث أمرتم بالجهاد الذي هو وسيلة إلى ثواب الله تعالى العظيم فكرهتموه ، وظهر عليكم ما ظهر أحقاء بأن يقول لكم كل من ذاقكم وعرف حالكم يا هؤلاء ما ترون هل يتوقع منكم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض إلخ.)^(١)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢)

المثال الأول : للشوكاني في قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ [البقرة : ٢٤٦] (وقوله: ﴿ هَلْ عَسَيْتُمْ ﴾ بالفتح للسين وبالكسر لغتان ، وبالثانية قرأ نافع ، وبالأولى قرأ الباقر. قال في الكشاف: وقراءة الكسر ضعيفة ؛ وقال أبو حاتم: ليس للكسر وجه. انتهى. وقال أبو علي: وجه الكسر قول العرب ، هو عس بذلك ، مثل حر وشج ، وقد جاء فعل وفعل في نحو نقم ونقم ، فكذلك عسيت وعسيت ، وكذا قال مكي. وقد قرأ بالكسر أيضا الحسن وطلحة ، فلا وجه لتضعيف ذلك ، وهو من أفعال المقاربة ، أي: هل قاربتم ألا تقاتلوا ، وإدخال حرف الاستفهام على فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده ، والإشعار بأنه كائن ، وفصل بين

(١) روح المعاني للألوسي (٢٢٤/١٣) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزمخشري في الكشاف (٢٩١/١) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (١١٨/٥) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٥٠٢/٦) ، (٥٤/٢٨) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٥٠/١) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٢٠٣/١) ، والخازن في لباب التأويل (١٤٧/٤) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٦٦٥/١) ، وتفسير الجلالين (٣٥) ، والشربيني في السراج المنير (١٦٠/١) ، الشوكاني في فتح القدير (٣٠٣/١) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٤٨٥/٢) .

عسى وخبرها بالشرط للدلالة على الاعتناء به. قال الزجاج: أن لا تقاتلوا في موضع نصب: أي: هل عسيتم مقاتلة. (١).

المثال الثاني : لابن عطية في قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢] (مخاطبة لهؤلاء الذين في قلوبهم مرض أي قل لهم يا محمد. وقرأ نافع وأهل المدينة ﴿ عَسَيْتُمْ ﴾ بكسر السين. وقرأ أبو عمرو والحسن وعاصم وأبو جعفر وشيبة: ﴿ عَسَيْتُمْ ﴾ بفتح السين، والفتح أفصح، لأنه من عسى التي تصحبها {أن} . والمعنى: فهل عسى أن تفعلوا إن توليتم غير أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم، وكأن الاستفهام الداخلة على عسى غير معناها بعض التغيير كما يغير الاستفهام قولك: أو لو كان كذا وكذا. (٢).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ حيث دخل حرف الاستفهام "هل" على فعل الترجي "عسى" أفاد على معنى الآية تقرير ما هو متوقع وأشعر بأنه كائن ، فالألويسي وضم مقصود القاعدة في تطبيقه للقاعدة يقول : (عسى من النواسخ وخبرها ﴿ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ وفصل بالشرط اعتناء به، والمعنى هل قاربتم أن لا تقاتلوا كما أتوقعه منكم، والمراد تقرير أن المتوقع كائن) .

وأما تطبيقات المفسرين فهي متماثلة في الجملة مع تطبيق الألويسي ، فهذه بعض تطبيقاتهم :

نبدأ بتفسير الزمخشري حيث يقول : (وخبر عسيتم ألا تقاتلوا والشرط فاصل بينهما. والمعنى: هل قاربتم أن لا تقاتلوا؟ يعني هل الأمر كما أتوقعه أنكم لا تقاتلون؟ أراد أن يقول: عسيتم أن لا تقاتلوا، بمعنى أتوقع جبنكم عن القتال، فأدخل هل مستفهما عما هو متوقع عنده ومظنون. وأراد بالاستفهام التقرير، وتشببت أن المتوقع كائن، وأنه صائب في توقعه) (٣).

وجاء بعده الرازي ونقل نفس كلام الزمخشري (خبر هل عسيتم وهو قوله: ألا تقاتلوا والشرط فاصل بينهما، والمعنى هل قاربتم أن تقاتلوا بمعنى أتوقع جبنكم عن

(١) فتح القدير للشوكاني (٣٠٣/١) .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية (١١٨/٥) .

(٣) الكشاف للزمخشري (٢٩١/١) .

القتال فأدخل (هل) مستفهما عما هو متوقع عنده ومظنون، وأراد بالاستفهام التقرير وثبت أن المتوقع كائن له، وأنه صائب في توقعه^(١).

ومثله كان تطبيق النسفي ﴿ هَلْ عَسَيْتُمْ ﴾ عسيتم حيث كان نافع ﴿ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾ شرط فاصل بين اسم عسى وخبره وهو ﴿ أَلَا تَقْتُلُوا ﴾ والمعنى هل قاربتم أن لا تقاتلوا يعني هل الأمر كما أتوقعه أنكم لا تقاتلون وتجنبون فأدخل هل مستفهماً عما هو متوقع عنده وأراد بالاستفهام التقرير وتثبيت أن المتوقع كائن وأنه صائب في توقعه^(٢).

ومن المفسرين المطبقين للقاعدة أبي السعود : (فصل بين عسى وخبره بالشرط للاعتناء به أي هل قاربتم ان لا تقاتلوا كما أتوقعه منكم والمراد تقرير أن المتوقع كائن)^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ حرف الاستفهام هنا أيضاً "هل" دخل على فعل الترجي "عسى" أفاد على معنى الآية تقرير ما هو متوقع وأشعر بأنه كائن ، ففي هذا المثال لم يكن تطبيق الألوسي ولا تطبيقات المفسرين صريحة بمقصود القاعدة ، غير أن المعنى العام فيه دلالة على استحضار مقتضى القاعدة ، يقول الألوسي: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ) خطاب لأولئك الذين في قلوبهم مرض بطريق الالتفات لتأكيد التوبيخ وتشديد التقرير، وهل للاستفهام والأصل فيه أن يدخل الخبر للسؤال عن مضمونه والإنشاء الموضوع له عسى ما دل عليه بالخبر أي فهل يتوقع منكم وينتظر إن توليتم أمور الناس وتأمرتم عليهم فهو من الولاية) .

وغير بعيد من هذا التطبيق جاء تطبيق الزمخشري والذي عرضه بإسلوب السؤال والجواب (فإن قلت: ما معنى: فهل عسيتم... أن تفسدوا في الأرض؟ قلت: معناه: هل يتوقع منكم الإفساد؟ فإن قلت: فكيف يصح هذا في كلام الله عز وعلا وهو عالم بما كان وما يكون؟ قلت: معناه إنكم- لما عهد منكم- أحقاء بأن يقول لكم كل من ذاقكم وعرف تمريضكم ورخاوة عقدكم في الإيمان: يا هؤلاء، ما ترون؟ هل يتوقع

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٥٠٢/٦) .

(٢) مدارك التنزيل للنسفي (٢٠٣/١) .

(٣) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢٣٩/١) .

منكم إن توليتم أمور الناس وتأمرتهم عليهم لما تبين منكم من الشواهد ولاح من المخايل أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم تتاحرا على الملك وتهالكا على الدنيا؟ (١).
ومنهم ابن جزي الكلبي (هذا خطاب للمناققين المذكورين خرج من الغيبة إلى الخطاب، ليكون أبلغ في التوبيخ والمعنى هل يتوقع منكم، إلّا فساد في الأرض وقطع الأرحام إن توليتم) (٢).

قال الكسائي: كل ما في القرآن من " عسى " على وجه الخبر فهو موحد كالأية السابقة ووجه على معنى عسى الأمر أن يكون كذا. وما كان على الاستفهام فإنه يجمع، نحو: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ ﴾. قال أبو عبيدة: معناه: هل عرفتم ذلك، وهل جزتموه؟ (٣).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. الأصل إذا دخل حرف الاستفهام على فعل الترجي أفاد على معنى الآية تقرير ما هو متوقع وأشعر بأنه كائن .
٢. الأمثلة الواردة في القرآن كلها جاءت بفعل "عسى" واقتربت بحرف الاستفهام "هل" .
٣. تطبيقات الألوسي متوافقة مع تطبيقات الزمخشري والرازي والنسفي وأبي السعود وابن جزي الكلبي .

(١) الكشاف للزمخشري (٣٢٥/٤) .

(٢) التسهيل لابن جزي (٢٨٣/٢) .

(٣) البرهان للزركشي (٢٤١/٢) .

المبحث الرابع :

قواعد الضمائر ، وقواعد لغوية عامة

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : قواعد الضمائر .

المطلب الثاني: قواعد لغوية عامة .

المطلب الأول : الضمائر .

القاعدة الأولى : إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى ، بدئ باللفظ ثم

بالمعنى^(١).

أولاً : بيان أفاظ القاعدة :

قولهم : {الضمائر} جمع ضمير ، والضمير المضمرة وما تضمنه في نفسك ويصعب الوقوف عليه واستعداد نفسي لإدراك الخبيث والطيب من الأعمال والأقوال والأفكار والتفرقة بينها واستحسان الحسن واستقباح القبيح منها و (عند النحاة) ما دل على متكلم كأننا أو مخاطب كأنت أو غائب كهو^(٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بدئ باللفظ ثم بالمعنى هذا هو الجادة في القرآن قال تعالى : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [البقرة : ٨] ثم قال : ﴿ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة : ٨] أفرد أولاً باعتبار اللفظ ثم جمع باعتبار المعنى وكذا : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ [الأنعام : ٢٥] ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَئِذْنَ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ [التوبة : ٤٩] ^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٤) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [البقرة : ٨] (وفي قوله تعالى ﴿ يَقُولُ آمَنَّا ﴾ مراعاة للفظ {من} ومعناها ولو راعى الأول فقط لقال آمنت أو الثاني فقط لقال يقولون ولما روعيا جميعاً حسن مراعاة اللفظ أولاً إذ هو في الخارج قبل المعنى والواحد قبل الجمع ولو عكس جاز)^(٥).

(١) انظر الإتيان للسيوطي (٢/ ٣٤٢) ، ومعتك الأقران (٢/ ٤٦٩) ، الكليات لأبي البقاء (٤٧) .

(٢) المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة (١/ ٥٤٤) .

(٣) انظر الإتيان للسيوطي (٢/ ٣٤٢) .

(٤) طبق الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات وهي : قوله تعالى {ومن الناس من يقول آمنا بالله} سورة البقرة (١/ ١٤٦) ، وقوله : {ومنهم من يستمع إليك وجعلنا على قلوبهم} سورة الأنعام (٤/ ١١٨) ، وقوله {ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني} سورة التوبة (٥/ ٣٠٤) وقوله {ومنهم من يستمع إليك حتى إذا خرجوا من عندك} سورة محمد (١٣/ ٢٠٦) ..

(٥) روح المعاني للآلوسي (١/ ١٤٦) .

المثال الثاني في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ

أَكِنَّةً ﴾ [الأنعام: ٢٥] (وأفرد ضمير ﴿مَنْ﴾ في ﴿يَسْتَمِعُ﴾ وجمعه في قوله سبحانه ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ نظرا إلى لفظه ومعناه وعن الكرخي إنما قيل: هنا ﴿يَسْتَمِعُ﴾ وفي ﴿يَسْتَمِعُونَ﴾ ﴿٤٢﴾ [يونس: ٤٢] لأن ما هنا في قوم قليلين فنزلوا منزلة الواحد وما هناك في جميع الكفار فناسب الجمع).

رابعا : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١):

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ

وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة : ٨] (فقوله ﴿ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ عائد على معنى (من) ، إذ أعاد أولا على اللفظ فأفرد الضمير في ﴿ يَقُولُ ﴾ ، ثم أعاد على المعنى فجمع. وهكذا جاء في القرآن أنه إذا اجتمع اللفظ والمعنى بديء باللفظ ثم أتبع بالحمل على المعنى. قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَسْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ [التوبة : ٤٩] ، ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنِ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ ﴾ [التوبة :

٧٥] الآية ، ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَّلْ صَالِحًا ﴾ [الأحزاب : ٣١].

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى

قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ [الأنعام: ٢٥] (أنه تعالى قال: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ ﴾ فذكره بصيغة الإفراد ثم قال: ﴿ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ فذكره بصيغة الجمع. وإنما حسن ذلك لأن صيغة (من) واحد في اللفظ جمع في المعنى)^(٢).

خامسا : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي:

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة : ٨] القاعدة تقتضي أنه إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بُدئ باللفظ ثم بالمعنى ، وهذا المقتضى ظاهر في تطبيق الألويسي ، حيث سار على جادة القرآن فقال (في قوله تعالى ﴿ يَقُولُ ءَامَنَّا ﴾ مراعاة للفظ ﴿ وَمِنَ ﴾ ومعناها

(١) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الأخفش في معاني القرآن (٣٦/١) ، (١١٢/١) ، والواحي في الوسيط (٨٦/١) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (١٢٢/٣) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٣٠٢/٢) ، (٥٠٦/١٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٩٠/١) ، واللباب لابن عادل الحنبلي (٣٢٢/١) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (١٦٢/١) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٤٠٤/٦) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (١٤٨/٤).

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (٥٠٦/١٢)

ولو راعى الأول فقط لقال آمنت أو الثاني فقط لقال يقولون ولما روعيا جميعا حسن مراعاة اللفظ أولا إذ هو في الخارج قبل المعنى والواحد قبل الجمع ولو عكس جاز^(١).

وهذا المثال متواتر بين كل من تكلم عن القاعدة ، كأبي البقاء في

الكليات (وإذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بدئ باللفظ ثم بالمعنى هذا هو الجادة في القرآن: [كقوله]: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْيَوْمَ الْأَخِيرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢) ، والسيوطي في معترك الأقران في إعجاز القرآن : (إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بدئ باللفظ ثم بالمعنى، هذا هو الجادة في القرآن، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ﴾ ، ثم قال: ﴿ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ أفرد أولاً باعتبار اللفظ، ثم جمع باعتبار المعنى)^(٣).

لكن أبو حيان نقل عن شيخه مثالا يخالف القاعدة (وذكر شيخنا الإمام

علم الدين أبو محمد عبد الكريم بن علي بن عمر الأنصاري الأندلسي الأصل المصري المولد والمنشأ، المعروف بابن بنت العراقي^(٤)، رحمه الله تعالى، أنه جاء موضع واحد في القرآن بدئ فيه بالحمل على المعنى أولا ثم أتبع بالحمل على اللفظ، وهو قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَرْوَاجِنَا ﴾ [الأنعام: ١٣٩] ^(٥).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ

أَكِنَّةً ﴾ [الأنعام: ٢٥] هذا المثال كسابقه حيث (وأفرد ضمير ﴿مَنْ﴾ في ﴿ يَسْتَمِعُ ﴾ وجمعه في قوله سبحانه ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ نظرا إلى لفظه ومعناه).

وبمثله كان تطبيق الفخر الرازي (أنه تعالى قال: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ

﴿ فذكره بصيغة الإفراد ثم قال: ﴿ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ فذكره بصيغة الجمع. وإنما حسن ذلك

(١) روح المعاني للألوسي (١/٤٦٦).

(٢) الكليات لأبي البقاء ص(٥٦٨).

(٣) معترك الأقران للسيوطي (٣/٤٦٩).

(٤) عبد الكريم بن علي الأنصاري علم الدين ابن بنت العراقي ، ولد بديار مصر سنة (٦٢٣) وتوفي سنة أربع وسبع مائة وأصله من وادي آش من الأندلس وجده أبو أمه ليس من العراق وإنما رحل إلى العراق ثم قدم مصر وهي بلده فسمي العراقي وكان من المعدودين في علماء مصر وكانت له مشاركة في الفقه وأصوله والأدب والتفسير، وكان حسن المفاكهة، مليح الملقى بالملق والمواجهة، لا يسأم المذاكرة، ولا يمل طول المحاضرة، كثير الحكايات والنوادر " ينظر أعيان العصر وأعوان النصر (٢/١٣٨) ، والواي في الوفيات (١٩/٦٥) .

(٥) البحر المحيط لأبي حيان (١/٩٠).

لأن صيغة (من) واحد في اللفظ جمع في المعنى^(١)، والنيسابوري في غرائب القرآن (والإفراد في ﴿يَسْتَمِعُ﴾ والجمع في ﴿عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ اعتبار اللفظ من تارة ولمعناه أخرى)^(٢).
وقد يعتمد الألوسي في تطبيق القاعدة على القراءات الشاذة كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أُنْذِنَ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾^(٣) [التوبة: ٤٩] (وفي مصحف أبي {سقط} ^(٣) بالإفراد مراعاة للفظ)^(٤).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أمثلة هذه القاعدة محدودة في كتب علوم القرآن ، فكل ما ذكره طبقه الألوسي
٢. سار الألوسي على جادة القرآن في تطبيقاته للقاعدة ، حتى في القراءات الشاذة كما في قراءة أبي .
٣. أهمية معرفة ما ترجع إليه الضمائر ، لأن المعنى ما تكتمل إلا بمعرفتها .
٤. تنوع ضمائر القرآن من حيث الإفراد والجمع إنما جاءت لمراعاة اللفظ أولاً ثم المعنى لأنها هي المراد في الأخير .
٥. قد يكون للقاعدة استثناءات كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِلَّذِينَ كُفِرْنَا وَمَحْرَمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا﴾^(٤) [الأنعام: ١٣٩] .

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٥٠٦/١٢) .

(٢) غرائب القرآن للنيسابوري (٦٤/٣) .

(٣) انظر لم أجد هذه القراءة في كتب شواذ القراءات ، أول من أوردها الزمخشري في الكشاف (١٩٤/٢) .

(٤) روح المعاني للألوسي (٣٠٤/٥) .

القاعدة الثانية : ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به ، كالذي يفسره سياق

الكلام^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

لا بد لضمير الغائب من مرجع يعود إليه ويكون ملفوظا به سابقا مطابقا به نحو: ﴿ وَنَادَى نُوحٌ أَبْنَاهُ ۖ ﴾ [هود: ٤٢] ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ ۖ ﴾ [طه: ١٢١] ﴿ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْذِبْ يَرْهَأ ۖ ﴾ [النور: ٤٠]: أو متضمنا له نحو: ﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ ﴾ [المائدة: ٨] فإنه عائد على العدل المتضمن له "اعدلوا". ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِّنْهُ ﴾ [النساء: ٨] أي المقسوم لدلالة القسمة عليه ؛ أو دالا عليه بالالتزام، نحو: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾ [القدر: ١] أي القرآن لأن الإنزال يدل عليه التزاما. أو متأخرا لفظا لا رتبة مطابقا نحو: ﴿ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ﴾ [الذاريات: ٤٠] ﴿ وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ [القصص: ٧٨] ﴿ [الرحمن: ٣٩] أو متأخرا دالا بالالتزام، نحو: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴾ [الواقعة: ٨٣] ﴿ كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴾ [القيامة: ٢٦] أضممر الروح أو النفس لدلالة الحلقوم والتراقي عليها ﴿ حَتَّىٰ تَوَارَّتْ بِالْحِجَابِ ﴾ [ص: ٣٢] أي الشمس لدلالة الحجاب عليها. وقد يدل عليه السياق فيضممر ثقة بفهم السامع نحو ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن: ٢٦] ﴿ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا ﴾ [فاطر: ٤٥] أي الأرض أو الدنيا ﴿ وَلَا بَوَّيْهِ ﴾ [النساء: ١١] أي الميت ولم يتقدم له ذكر^(٢).

(١) انظر البرهان للزركشي (٥٢/٤) ، والإتقان للسيوطي (٣٣٤/٢) ، ومعتك الأقران للسيوطي (٤٦٣/٣) ، والفوز الكبير في أصول التفسير للدهلوي (١٠٩/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٤١١/١) .

(٢) انظر الإتقان للسيوطي (٣٣٤/٢)

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ [الواقعة: ٨٣]

(- ولولا- للتحضيض بإظهار عجزهم ، وإذا ظرفية ، والحلقوم مجرى الطعام وضمير {بلغت} للنفس لانفهامها من الكلام وإن لم يجر لها ذكر قبل ، والمراد بها الروح)^(٢) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ [القدر: ١]

[الضمير عند الجمهور للقرآن وادعى الإمام فيه إجماع المفسرين وكأنه لم يعتد بقول من قال منهم برجوعه لجبريل عليه السلام أو غيره لضعفه ، قالوا : وفي التعبير عنه بضمير الغائب مع عدم تقدم ذكره تعظيم له أي تعظيم لما أنه يشعر بأنه لعلو شأنه كأنه حاضر عند كل أحد فهو في قوة المذكور وكذا في إسناد إنزاله إلى نون العظمة مرتين وتأکید الجملة.)^(٣) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : لابن عطية في قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ

﴿٨٣﴾ [الواقعة: ٨٣] (توقيف على موضع عجز يقتضي النظر فيه أن الله تعالى ملك كل

شيء ، والضمير في: ﴿بَلَغَتِ﴾ لنفس الإنسان والمعنى يقتضيها وإن لم يتقدم لها ذكر ، و ﴿الْحُلُقُومَ﴾ مجرى الطعام ، وهذه الحال هي نزاع المرء للموت.)^(٥) .

المثال الثاني : للزجاج في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ (الهاء

ضمير القرآن ولم يجر له ذكر في أول السورة ولكنه جرى ذكره فيما قبلها ، وهو

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى {فأسرها يوسف في نفسه} سورة يوسف (٣١/٧) ، وقوله تعالى {ما ترك على ظهرها من دابة} سورة فاطر (٣٧٨/١١) ، وقوله تعالى {حتى توارت بالحجاب} سورة ص (١٨٧/١٢) ، وقوله تعالى {كل من عليها فان} سورة الرحمن (١٠٧/١٤) ، وقوله تعالى {فلولا إذا بلغت الحلقوم} سورة الواقعة (١٥٧/١٤) ، وقوله تعالى {كلا إذا بلغت التراقي} سورة القيامة (١٦٢/١٥) ، وقوله تعالى {إنا أنزلناه في ليلة القدر} سورة القدر (٤١١/١٥) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (١٥٧/١٤)

(٣) روح المعاني للآلوسي (٤١١/١٥) .

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزجاج في معاني القرآن (٣٤٧/٥) ، والزمخشري في الكشاف (٧٨٠/٤) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٢٥٣/٥) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٤٣٥/٢٩) ، وابن جزي في التسهيل (٢٤١/٢) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (٢٣٠/١٧) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٣٢٧/٥) ، والخازن في نباب التنزيل (٥٤٦/٢) ، وأبو حيان في البحر المحیط (٥١٣/١٠) ، والسمين الحلبي في الدر المنصون (٤٢٤/٧) ، والشوكاني في فتح القدير (٥٧٥/٥) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٤٥٦/٣٠) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٣٠/٩) .

(٥) المحرر الوجيز لابن عطية (٢٥٣/٥) ..

قوله: ﴿ حَمَّ ① وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ② إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ ③ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ④ ﴾ [الدخان : ١ - ٣] ، وهي لَيْلَةُ الْقَدْرِ ① .

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ⑤ فَالضمير الغائب في

كلمة ﴿ بَلَغَتِ ⑤ ﴾ تعود على النفس وقيل الروح مع أنها لم يتقدم لها ذكر ، فالسياق دلت عليه مع كونها غير ملفوظ به ، فالألويسي يقول (وضمير { بَلَغَتِ } للنفس لانفهامها من الكلام وإن لم يجر لها ذكر قبل ، والمراد بها الروح) ، فهو ارجع الضمير إلى النفس والروح بالترادف ، وبه قال الرازي (والضمير في { بَلَغَتِ } للنفس أو الحياة أو الروح) ② .

وقال ابن جزى الكلبي ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ⑤ ﴾ لولا هنا عرض والضمير

في بلغت للنفس ، لأن سياق الكلام يقتضي ذلك) ③ . وقال القرطبي : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ⑤ ﴾ أي فهلا إذا بلغت النفس أو الروح الحلقوم) ④ . فالتوافق ظاهر لكل من أعمل القاعدة .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ⑤ ﴾ (ففي هذه الآية

حكى الألويسي الإجماع على أن المراد بالضمير الغائب في كلمة ﴿ أَنْزَلْنَاهُ ⑤ ﴾ القرآن بناء على مقصود القاعدة ، يقول صاحب الأضواء عن تطبيق الألويسي (الضمير في { أَنْزَلْنَاهُ } للقرآن قطعاً ، وحكى الألويسي عليه الإجماع ، وقال: ما يفيد أن هناك قولاً ضعيفاً لا يعتبر من أنه لجبريل ، وما قاله عن الضعف لهذا القول ، يشهد له السياق ، وهو قوله تعالى: ﴿ تَنْزِيلُ الْمَلَكِ وَالرُّوحُ فِيهَا ⑥ ﴾ [القدر: ٤] والمشهور: أن الروح هنا هو جبريل عليه السلام ، فيكون الضمير في أنزلنا لغيره) ⑤ .

وأضاف الألويسي سبب تطبيق القاعدة (وفي التعبير عنه بضمير الغائب مع

عدم تقدم ذكره تعظيم له أي تعظيم لما أنه يشعر بأنه لعلو شأنه كأنه حاضر عند كل أحد فهو في قوة المذكور وكذا في إسناد إنزاله إلى نون العظمة مرتين وتأکید الجملة).

(١) معاني القرآن للزجاج (٣٤٧/٥) ..

(٢) مفاتيح الغيب للرازي (٤٣٥/٢٩) .

(٣) التسهيل لابن جزى (٣٤١/٢) .

(٤) جامع أحكام القرآن للقرطبي (٢٣٠/١٧) .

(٥) أضواء البيان للشنقيطي (٣٠/٩) .

لهذا يقول الزمخشري (عظم القرآن من ثلاثة أوجه: أحدها: أن أسند إنزاله إليه وجعله مختصا به دون غيره ، والثاني: أنه جاء بضميره دون اسمه الظاهر شهادة له بالنباهة والاستغناء عن التبيه عليه ، والثالث: الرفع من مقدار الوقت الذي أنزل فيه) (١).

ومن أحسن من فصل في توضيح مقصد القاعدة بشيء من التفصيل والتمثيل الإمام السمين الحلبي في الدر المصون (والضمير في {أنزلناه} الظاهر عوده للقرآن: إما المفوظ به في قوله قبل ذلك ﴿ عَلَيَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ ﴾ ، [الإسراء: ٨٨] ، ويكون ذلك جريا على قاعدة أساليب كلامهم ، وهو أن يستطرد المتكلم في ذكر شيء لم يسبق له كلامه أولا ، ثم يعود إلى كلامه الأول ، وإما للقرآن غير المفوظ أولا؛ لدلالة الحال عليه كقوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر: ١] (٢).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. هذه القاعدة تؤكد على أهمية معرفة سياقات الآيات ، لأن الضمائر تعود على معاني مضمنة في الآيات وليست ظاهرة .
٢. عظمة هذا الكتاب وتكامله من حيث أن المفسر لا يستطيع التفسير من تلقاء نفسه دون النظر إلى محيط الآية من أسباب نزول والآيات المشابهة .
٣. الألوسي يشير في تطبيقاته إلى سبب تطبيقه للقاعدة ، فكثير ما يقول (وفي التعبير عنه بضمير الغائب مع عدم تقدم ذكره) .
٤. تطبيقات الألوسي متوافقة مع تطبيقات جمهور المفسرين .

(١) الكشاف للزمخشري (٧٨٠/٤) .

(٢) الدر المصون للسمين الحلبي (٤٢٤/٧) .

القاعدة الثالثة : الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

المراد بهذه القاعدة أن الضمائر إذا احتمل عودها إلى أكثر من مذكور، فالأصل عودها إلى أقرب مذكور ، إلا أن يكون مضافاً ومضافاً إليه، فالأصل عودها للمضاف، لأنه المحدث عنه، نحو قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم : ٣٤] وقد يعود على المضاف إليه، نحو قوله تعالى : ﴿فَأَطَّلِعَ إِلَىٰ إِلَهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا﴾ [غافر : ٣٧]. واختلف في قوله تعالى : ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ [الأنعام : ١٤٥]، فمنهم من أعاده على المضاف، ومنهم من أعاده إلى المضاف إليه^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [البقرة : ٢٣٣] ،

(والمراد بالوارث وارث الولد فإنه يجب عليه مثل ما وجب على الأب من الرزق والكسوة بالمعروف إن لم يكن للولد مال وهو التفسير المأثور عن عمر وابن عباس وقتادة ومجاهد وعطاء وإبراهيم والشعبي^(٤)) وعبد الله بن عتبة وخلق كثير، ويؤيده أن آل كالعوض من المضاف إليه ، ورجوع الضمير لأقرب مذكور وهو الأكثر في الاستعمال^(٥).

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [نوح : ٢٤] ،

﴿وقد أضلوا أي الرؤساء كثيرا خلقا كثيرا أي قبل هؤلاء الموصين بأن يتمسكوا بعبادة الأصنام فهم ليسوا بأول من أضلوهم ويشعر بذلك المضي والافتتان بقدر حيث أشعر ذلك بأن الإضلال استمر منهم إلى زمن الإخبار بإضلال الطائفة الأخيرة، وجوز أن

(١) انظر البرهان للزركشي (٣٩/٤) ، والإتقان للسيوطي (٢٣٨/٢) ، ومعترك الأقران للسيوطي (٤٦٥/٣) ، والكلبيات لأبي البقاء (٥٦٩) ، واصول في التفسير لابن عثيمين (٥٧) ، وفضول في أصول التفسير (١٥٥) ، وقواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٢٤٨/٢) .

(٢) انظر معترك الأقران للسيوطي (٤٦٥/٣) ، وفضول في أصول التفسير للطيار (١٥٥) .

(٣) طبق الآلوسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى {ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون} سورة البقرة (٢٥٣/١) ، وقوله تعالى {ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله} سورة البقرة (٤٧٧/١) ، وقوله تعالى {وعلى الوارث مثل ذلك} سورة البقرة (٥٤٠/١) ، وقوله تعالى {والنخل والزروع مختلفا أكله} سورة الأنعام (٢٨١/٤) ، وقوله تعالى {إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس} سورة الأنعام (٢٩٠/٤) ، وقوله تعالى {وقد أضلوا كثيراً} سورة نوح (٨٧/١٥) ، وقوله تعالى {وأنه على ذلك شهيد} سورة العاديات (٤٤٥/١٥) ..

(٤) عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي الحميري، أبو عمرو، رواية، من التابعين، يضرب المثل بحفظه. وكان ضئيلاً نحيفاً، ولد لسبعة أشهر. وسئل عما بلغ إليه حفظه، فقال: ما كتبت سوداء في بيضاء، ولا حدثني رجل بحديث إلا حفظته. وهو من رجال الحديث الثقات، توفي سنة ١٠٢ هـ. ينظر الطبقات الكبرى (٢٥٩ /٦)، طبقات الفقهاء (٨١)، تاريخ الإسلام (٧٠ /٢).

(٥) روح المعاني للآلوسي (٥٤٠/١) .

يراد بالكثير هؤلاء الموصين، وكان الظاهر وقد أضل الرؤساء إياهم أي الموصين المخاطبين بقوله ﴿لَا تَذُرْنَّ ءَالِهَتَكُمْ﴾ [نوح : ٢٣]، فوضع كثيرا موضع ذلك على سبيل التجريد ، وقال الحسن وقد أضلوا أي الأصنام فهو كقوله تعالى : ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنَّا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وضمير العقلاء لتزييلها منزلتهم عندهم وعلى زعمهم ويحسنه على ما في البحر عود الضمير على أقرب مذكور ولا يخفى أن عوده على الرؤساء أظهر إذ هم المحدث عنهم والمعنى فيهم أمكن^(١)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢) :

المثال الأول : للقرطبي في قوله تعالى : ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [البقرة:

٢٣٣] ، (لا يرجع إلى جميع ما تقدم، وإنما يرجع إلى تحريم الإضرار، والمعنى: وعلى الوارث من تحريم الإضرار بالأم ما على الأب، وهذا هو الأصل، فمن ادعى أنه يرجع العطف فيه إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل. قلت: قوله: " وهذا هو الأصل" يريد في رجوع الضمير إلى أقرب مذكور، وهو صحيح، إذ لو أراد الجميع الذي هو الإرضاع والإنفاق وعدم الضرر لقال: وعلى الوارث مثل هؤلاء، فدل على أنه معطوف على المنع من المضارة، وعلى ذلك تأوله كافة المفسرين)^(٣).

المثال الثاني : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ (فقوله ﴿وَقَدْ

أَضَلُّوا﴾: أي الرؤساء المتبوعون، كثيرا: من أتباعهم وعامتهم، وهذا إخبار من نوح عليه السلام عنهم بما جرى على أيديهم من الضلال. وقال الحسن: وقد أضلوا: أي الأصنام، عاد الضمير عليها كما يعود على العقلاء، كقوله تعالى: ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنَّا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ ويحسنه عوده على أقرب مذكور، ولكن عوده على الرؤساء أظهر، إذ هم المحدث عنهم والمعنى فيهم أمكن^(٤).

(١) روح المعاني للألوسي (٨٧/١٥)

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الماوردي في النكت والعيون (١١٦/١) ، (١٤٦/١) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٢١٣/١) ، (١٦٢/٥) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (١٣٥/٢) ، (١٦٩/٣) ، (١١٢/٥) ، وابن جزي في التسهيل (١٨٩/١) ، (٣٣٩/٢) ، والخازن في لباب التأويل (١٢٨/١) ، (٤٤٦/١) ، (١٣١/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٣٠٨/١) ، (٢٥٨/٢) ، والسمين الحلبي في الدر المنصور (٢٣٨/١) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٥٠١/٢) ، والشرييني في السراج المنير (١٩٨/٢) ، والشوكاني في فتح القدير (١٦٨/١) ، وابن عاشور في التحرير والتشوير (٤٣٦/٢) ، والشنقيطي في أضواء البيان (٢٤٩/٤) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦٩/٣) .

(٤) البحر المحيط لأبي حيان (٢٨٧/١٠) .

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنِ ۗ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدَيْهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] ، فهل الضمير في { ذلك } يرجع إلى النفقة والكسوة أم يرجع إلى المضارة ، أم هما معنا ، أقوال للمفسرين ، ذكرها الفخر الرازي فقال : (أما قوله تعالى : { مِثْلُ ذَلِكَ } فقيل من النفقة والكسوة عن إبراهيم ، وقيل : من ترك الإضرار عن الشعبي والزهري والضحاك ، وقيل : منهما عن أكثر أهل العلم)^(١) . وابن الجوزي أيضاً : ﴿ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ ثلاثة أقوال : أحدها : أنه الإشارة إلى أجرة الرضاع والنفقة ، روي عن عمر ، وزيد بن ثابت ، والحسن ، وعطاء ، ومجاهد ، وإبراهيم ، وقتادة ، وقبيصة بن ذؤيب^(٢) ، والسدي . واختاره ابن قتيبة . والثاني : أن الإشارة بذلك إلى النهي عن الضرر ، روي عن ابن عباس والشعبي والزهري واختاره الزجاج . والثالث : أنه إشارة إلى جميع ذلك ، روي عن سعيد بن جبير ومجاهد ومقاتل وأبي سليمان الدمشقي واختاره القاضي أبو يعلى . ويشهد لهذا أنه معطوف على ما قبله ، وقد ثبت أن على المولود له النفقة والكسوة ، وأن لا يضار ، فيجب أن يكون قوله : مثل ذلك مشيراً إلى جميع ما على المولود له)^(٣) .

من خلال التمعن فيما سبق يظهر أن الذين قالوا أن الضمير يرجع إلى المضارة رأيهم قوي ووجيه لأنهم استدلوا بالقاعدة وهي رجوع الضمير إلى أقرب مذكور ، ومن هؤلاء الكيا الهراس (يمكن أن يحمل على أقرب مذكور ، وهو نفي المضارة . وعن ابن عباس والشعبي : وعلى الوارث أن لا يضار في تفسير هذه الآية)^(٤) ، والزجاج ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ أي عليه ترك الإضرار .)^(٥) ، وابن عاشور (قال مالك وعلى الوارث مثل ذلك أي ألا يضار . واختاره ابن العربي بأنه الأصل ، فقال القرطبي : يعني في الرجوع إلى أقرب مذكور ، ورجحه ابن عطية بأن الأمة أجمعت على ألا يضار الوارث)^(٦)

(١) روح المعاني للألويسي (٨٧/١٥)

(٢) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة بن عمرو بن كليب بن أصرم ذكر نسبه عن أبيه ، وهو خزاعي كعبي ، ولد أول سنة من الهجرة ، وقيل : ولد عام الفتح ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث مراسيل ، لا يصح سماعه منه ، روى عن : أبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وزيد بن ثابت ، وغيرهم من الصحابة ، روى عنه : الزهري ، ورجاء بن حيوة ، ومكحول ، وغيرهم ، وكان من علماء هذه الأمة ، وكان على خاتم عبد الملك بن مروان . توفي سنة ٨٦ هـ . ينظر أسد الغابة (٤ / ٣٦٣) ، تاريخ الإسلام (٢ / ٩٨٩) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٥ / ٣٩٠) .

(٣) زاد المسير لابن الجوزي (٢٠٨/١) ..

(٤) أحكام القرآن للكيا الهراسي (١٨٨/١) .

(٥) معاني القرآن للزجاج (٣١٣/١) .

(٦) التحرير والتنوير لابن عاشور (٤٣٦/٢) .

ولكن الأقرب إلى الصواب في المرجع الضمير هو قول من قال أنها ترجع إليهما - النفقة والمضارة - خاصة بعد هذه المرجحات التي يذكرها الجصاص (قال أبو بكر قولهما عليه أن لا يضار لا دلالة فيه على أنهما لم يريا النفقة واجبة على الوارث لأن المضارة قد تكون في النفقة كما تكون في غيرها فعوده على المضارة لا ينفي إلزامه النفقة ولولا أن عليه النفقة ما كان لتخصيصه بالنهاي عن المضارة فائدة إذ هو في ذلك كالأجنبي ويدل على أن المراد المضارة في النفقة وفي غيرها) (١).

فبالرجوع إلى تطبيق الألوسي نلاحظ أنه ذكر القاعدة دون الإشارة إلى أي من الأقوال الثلاثة (والمراد بالوارث وارث الولد فإنه يجب عليه مثل ما وجب على الأب من الرزق والكسوة بالمعروف إن لم يكن للولد مال وهو التفسير المأثور عن عمر وابن عباس وقتادة ومجاهد وعطاء وإبراهيم والشعبي وخلق كثير، ويؤيده أن ال كالعوض من المضاف إليه ، ورجوع الضمير لأقرب مذكور وهو الأكثر في الاستعمال) (٢). فلو أنه نص على المضارة لحمل قوله على قول من الأقوال السابقة .

المثال الثاني : في قوله تعالى ﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ اختلف المفسرون في مرجع الضمير على قولين : الأول بناء على القاعدة (أنها ترجع للأصنام وهو مروى عن الحسن ، فهو كقوله تعالى ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وضمير العقلاء لتزليلها منزلتهم عندهم وعلى زعمهم)، وهو قول مرجوح . القول الثاني : أنها ترجع للرؤساء ، يقول الألوسي في هذا السياق (وقد أضلوا أي الرؤساء كثيرا خلقا كثيرا أي قبل هؤلاء الموصين بأن يتمسكوا بعبادة الأصنام فهم ليسوا بأول من أضلوهم ويشعر بذلك المضي والاقتران بقدر حيث أشعر ذلك بأن الإضلال استمر منهم إلى زمن الإخبار بإضلال الطائفة الأخيرة) ثم رجح هذا القول فقال (ولا يخفى أن عوده على الرؤساء أظهر إذ هم المحدث عنهم والمعنى فيهم أمكن) ، متبعا في ذلك برأي أبي حيان **خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :**

١. هذه القاعدة ليست على إطلاقها ، فالأصل فيها أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور ، لأن إعادته للقريب أولى من إعادته للبعيد ، هذا إذا لم يرد دليل أو قرينة بخلافه .
٢. قوة ترابط جُمل القرآن إذ أنها مترابطة فيما بينها بالضمائر والمعاني الخفية ، التي تحتاج إلى تدبر وإعمال الذهن .

(١) أحكام القرآن للجصاص (١٠٩/٢) .

(٢) روح المعاني للألوسي (٥٤٠/١) ..

القاعدة الرابعة : إذا تعاقبت الضمائر ، فالأصل أن يتحد مرجعها^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

المراد بهذه القاعدة أن الضمائر التي يحتمل رجوعها إلى مرجع واحد ، ويحتمل توزيعها على أكثر من مرجع ، فإن الأولى رجوعها إلى مرجع واحد ؛ لأن في توزيعها على أكثر من مرجع تفكيكاً للنظم.

ولأن الأصل توافق الضمائر في المرجع حذر التشتت ، وقد يخالف بين الضمائر حذرا من التنافر ، وتفكيك الضمائر إنما يكون مغلا بحسن النظام إذا كان كل منها راجعا إلى غير ما يرجع إليه الباقي أو يرجع ما في الوسط منها إلى غير ما يرجع إليه ما في الطرفين فلا بد من صون الكلام الفصيح عنه ؛ وأما التفكيك الذي لا يفضي إليه كما إذا رجع الأول أو الآخر منها إلى غير ما يرجع إليه الباقي كالذي وقع في آية الوصية وهي قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأِنَّمَا إِثْمُهُ وَعَلَى الَّذِينَ بَدَّلُونَهُ ﴾ [البقرة: ١٨١] ^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْذِفِهِ فِي أَلِيْمٍ فَلْيُلْقِهِ

أَلِيْمٌ بِالسَّاحِلِ ﴾ [طه: ٣٩] (....والضمائر كلها لموسى عليه السلام إذ هو المحدث عنه والمقذوف في البحر والملقى بالساحل وإن كان هو التابوت أصالة لكن لما كان المقصود بالذات ما فيه جعل التابوت تبعاً له في ذلك ، وقيل: الضمير الأول لموسى عليه السلام والضميران الأخيران للتابوت ، ومتى كان الضمير صالحاً لأن يعود على الأقرب وعلى الأبعد كان عوده على الأقرب راجحاً كما نص عليه النحويون ، وبهذا رد على أبي محمد بن حزم في دعواه عود الضمير في قوله تعالى ﴿ فَإِنَّهُ رَجَسَ ﴾ [الأنعام: ١٤٥] على لحم لأنه المحدث عنه لا على خنزير فيحل شحمه وغضروفه وعظمه وجلده عنده

(١) انظر الإتيان للسيوطي (٢٣٨/٢) ، ومعترك الأقران للسيوطي (٤٦٦/٣) ، والكلبيات لأبي البقاء (٥٦٩/١) ، وفصول في أصول التفسير للطبار (١٥٧) ، وقواعد التفسير للسبب (٤١٤/١) .

(٢) انظر الكلبيات لأبي البقاء (٥٦٩) ، وفصول في أصول التفسير للطبار (١٥٧) .

(٣) طبق الألوسي هذه القاعدة في ست آيات وهي : قوله تعالى { حتى إذا أخذت الأرض زخرفها } سورة يونس (٩٦/٦) ، وقوله تعالى { حتى إذا استبشس الرسل } سورة يوسف (٦٥/٧) ، وقوله تعالى { أن أقذفيه في التابوت فأقذفيه في اليم فليلقه اليم بالساحل } سورة طه (٥٠٢/٨) ، وقوله تعالى { وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله } سورة الأحقاف (١٦٩/١٣) ، وقوله تعالى { لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً } سورة الفتح (٢٥١/١٣) ، وقوله تعالى { أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم } سورة الحديد (١٨٢/١٤) .

لذلك، والحق أن عدم التفكيك فيما نحن فيه أولى، وما ذكره النحويون ليس على إطلاقه كما لا يخفى^(١).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ

وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ [الفتح : ٩] (....) والضمير لله عز وجل، ونصرته سبحانه بنصرة دينه ورسوله صلى الله عليه وسلم وتوقروه أي تعظموه كما قال قتادة وغيره، والضمير له تعالى أيضا، وقيل: كلا الضميرين للرسول صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس، وزعم بعضهم أنه يتعين كون الضمير في تعزروه للرسول عليه الصلاة والسلام لتوهم أن التعزيز لا يكون له سبحانه وتعالى كما يتعين عند الكل كون الضمير في قوله تعالى : ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ ﴾ لله سبحانه وتعالى، ولا يخفى أن الأولى كون الضميرين فيما تقدم لله تعالى أيضا لئلا يلزم فك الضمائر من غير ضرورة^(٢).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٣) :

المثال الأول : للزمخشري في قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْذِفِيهِ فِي

الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ ﴾ [طه : ٣٩] (....) والضمائر كلها راجعة إلى موسى. ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت: فيه هجنة، لما يؤدي إليه من تنافر النظم. فإن قلت: المقذوف في البحر هو التابوت، وكذلك الملقى إلى الساحل. قلت: ما ضرك لو قلت: المقذوف والملقى هو موسى في جوف التابوت، حتى لا تفرق الضمائر فيتنافر عليك النظم الذي هو أم إعجاز القرآن^(٤).

المثال الثاني : للنسفي في قوله تعالى : ﴿ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ

وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ [الفتح : ٩] (....) والضمائر لله عز وجل والمراد بتعزيز الله تعزيز دينه ورسوله ومن فرق الضمائر فجعل الأولين للنبي صلى الله عليه وسلم فقد أبعد^(٥).

(١) روح المعاني للآلوسي (٥٠٢/٨).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٢٥١/١٣).

(٣) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الزمخشري في الكشاف (٦٣/٣) ، وابن عطية في المحرر الوجيز (٢٩٥/٢) ، (٤٢٦/٣) ، وابن العربي في أحكام القرآن (٢٧٣/٤) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٤٨/٢٢) ، والقرطبي في جامع أحكام القرآن (١٨١/٧) ، (٢٦٧/١٦) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٧/٤) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٣٦٤/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٣٦٦/٢) ، والسمين الحلبي في الدر المنثور (٣٥/٨) ، وابن عادل الحنبلي في اللباب (٢٢١/١١) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (١٤٢/٦) ، والشرييني في السراج (٤٦١/٢) ، وابو السعود في إرشاد العقل السليم (١٥/٦) ، والشوكاني في فتح القدير (٥٦/٥) .

(٤) الكشاف للزمخشري (٦٣/٣) .

(٥) مدارك التنزيل للنسفي (٣٣٥/٣) .

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْذِفِهِ فِي أَلْيَمٍ فَلْيُلْقِهِ أَلْيَمٌ بِالسَّاحِلِ﴾ [طه: ٣٩] ففي هذه الآية ثلاث ضمائر متعاقبة ، اختلف المفسرون إلى مرجع كل ضمير ، فذهب بعضهم - كما حكاها الألوسي - إلى أن الضمير الأول في لفظة {أقذفيه} يرجع لموسى ، والضميران الأخيران يرجعان إلى للتابوت ، فهذا القول مرجوح يلزم منه تفكيك الضمائر الواردة في سياق واحد يقول الألوسي : (وقيل: الضمير الأول لموسى عليه السلام والضميران الأخيران للتابوت، ومتى كان الضمير صالحاً لأن يعود على الأقرب وعلى الأبعد كان عوده على الأقرب راجحاً كما نص عليه النحويون) لذا كان الصحيح المبني على هذه القاعدة أن كل الضمائر راجعة إلى موسى يقول الألوسي ذاكراً سبب اختياره لهذا القول : (والضمائر كلها لموسى عليه السلام إذ هو المحدث عنه والمقذوف في البحر والملقى بالساحل وإن كان هو التابوت أصالة لكن لما كان المقصود بالذات ما فيه جعل التابوت تبعاً له في ذلك والحق أن عدم التفكيك فيما نحن فيه أولى ، وما ذكره النحويون ليس على إطلاقه كما لا يخفى) .

وهذا القول والتطبيق من اختيار كل من الزمخشري والفخر الرازي والبيضاوي والنسفي ، يقول الرازي (قال صاحب "الكشاف" الضمائر كلها راجعة إلى موسى عليه السلام ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت يؤدي إلى تناقض النظم فإن قيل المقذوف في البحر هو التابوت وكذلك الملحق إلى الساحل قلنا لا بأس بأن يقال المقذوف والملقى هو موسى عليه السلام في جوف التابوت حتى لا تتفرق الضمائر ولا يحصل التناقض) (١).

وقال البيضاوي في أنوار التنزيل : (والأولى أن تجعل الضمائر كلها لموسى مراعاة للنظم ، فالمقذوف في البحر والملقى إلى الساحل وإن كان التابوت بالذات فموسى بالعرض) (٢)؛ وقال النسفي مرجحاً للقاعدة (والضمائر كلها راجعة على موسى ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت يفضي إلى تناقض النظم والمقذوف في البحر والملقى إلى الساحل) (٣).

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٤٨/٢٢) ..

(٢) أنوار التنزيل للبيضاوي (٢٧/٤) .

(٣) مدارك التنزيل للنسفي (٣٦٤/٢) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ

وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ [الفتح : ٩] وهنا أيضا وقع الخلاف بين المفسرين في

الضمائر ﴿ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ ﴾ ، فقال بعضهم : كلا الضميرين - الأولين -

لِلرَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، والسبب في ذلك كما يقوله

الآلوسي لتوهم أن التعزيز لا يكون له سبحانه وتعالى ، وقد نسب ابن عطية هذا القول

للجمهور فقال : (قال بعض المتأولين: الضمائر في قوله: ﴿ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ

﴿ هي كلها لله تعالى. وقال الجمهور: ﴿ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ هما للنبي عليه

السلام، ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ هي لله، وهي صلاة البردين) (١).

والصحيح أن قول الجمهور خلاف ذلك حيث أن كثير من المفسرين ذهبوا

لمدلول القاعدة وقالوا الأولى عود الضمائر كلها لله تعالى ، وبينوا السبب في ذلك لئلا

يلزم فك الضمائر من غير ضرورة .

والآلوسي في مقدمة من وافق الجمهور حيث يقول (يتعين عند الكل كون

الضمير في قوله تعالى:، ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ لله سبحانه وتعالى، ولا يخفى أن الأولى كون

الضميرين فيما تقدم لله تعالى أيضا لئلا يلزم فك الضمائر من غير ضرورة) ، وقال

الزمخشري أيضا : (والضمائر لله عز وجل والمراد بتعزيز الله: تعزيز دينه ورسوله صلى

الله عليه وسلم. ومن فرق الضمائر فقد أبعد) (٢) ، ووافقه النسفي فقال : (والضمائر لله

عز وجل والمراد بتعزيز الله تعزيز دينه ورسوله ومن فرق الضمائر فجعل الأولين للنبي

صلى الله عليه وسلم فقد أبعد) (٣) ، وأما الرازي فقد عرض المسألة بشكل موجز

(الكنايات المذكور في قوله تعالى: وتعزروه وتوقروه وتسبحوه راجعة إلى الله تعالى أو

إلى الرسول عليه الصلاة والسلام؟ والأصح هو الأول) (٤) . ولعل فيما سبق يظهر أهمية

قواعد التفسير في حسم القضايا التفسيرية المشككة .

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (١٢٩/٥) ..

(٢) الكشاف للزمخشري (٣٣٥/٤) .

(٣) مدارك التنزيل للنسفي (٣٣٥/٣) .

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (٧٣/٢٨) .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. المراد بهذه القاعدة أن الضمائر التي يحتمل رجوعها إلى مرجع واحد ، ويحتمل توزيعها على أكثر من مرجع ، فإن الأولى رجوعها إلى مرجع واحد؛ لأن في توزيعها على أكثر من مرجع تفكيكاً للنظم .
٢. تطبيقات الألوسي لا تخرج عن تقارير جمهور المفسرين .
٣. عادة الألوسي في تطبيقاته ينص على القاعدة ويذكر أوجه ترجيحه لها .
٤. أهمية قواعد التفسير في حسم القضايا التفسيرية المشكلة .
٥. يعلل المطبقون للقاعدة بقولهم لئلا يلزم فك الضمائر من غير ضرورة ، وهذا التعليل وجيه لأن القرآن معجز بفصاحته .
٦. يمكن القول بأن "أيّ قول في الغالب غير معتمد على قاعدة تفسيرية فهو قول مرجوح" .

المطلب الثاني : قواعد لغوية عامة

القاعدة الأولى : مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة الأحاد بالأحاد^(١) .(٢)

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {الجمع} والجمع : من جمعت الشيء المتفرق فاجتمع ، والرجلُ المُجْتَمِعُ : الذي بلغ أشدّه^(٣) ، والمراد به هنا ما يقابل الأحاد .

قولهم {الأحاد} الأحاد : الأحد بمعنى الواحد ، وهو أول العدد^(٤) ، والمراد به لفظ المفرد ضد الجمع.

ثانياً : توضيح القاعدة :

مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة الأحاد بالأحاد يعني : أي أن كل فرد يقابل فرداً آخر ويتعلق به دون التعلق بالجميع ؛ كما تقول : ركب القوم دوابهم ولبسوا ثيابهم والمعنى : أن كل فرد لبس ثوبه ، وكل فرد ركب دابته.^(٥)

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٦) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدُنُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ [النحل : ٣٧] (فقوله : ﴿وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ ينصرونهم في الهداية أو يدفعون العذاب عنهم ، وهو تتميم بإبطال ظن أن آلهتهم تنفعهم شيئاً ، وضمير لهم عائد على معنى من ، وصيغة الجمع في الناصرين باعتبار الجمعية في الضمير

(١) انظر البرهان للزركشي (٣/٤) ، الإتيان للسيوطي (٣٦٢/٢) ، المحصول للإمام الفخر الرازي (٩٨/٦) ، الفروق للفرايبي (١٧٦/٤) ، المنشور في القواعد الفقهية للزركشي (١٧٨/٣) ، قواعد التفسير للسبب (٥٨٨/٢) .

(٢) وزاد صاحب كتاب قواعد التفسير : مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة الأحاد بالأحاد ، وتارة تقتضي مقابلة الكل لكل فرد ، وتارة تحتمل الأمرين ، فتفتقر إلى دليل يعين أحدهما (٥٨٨/٢) ..

(٣) تاج اللغة للفاربي (١١٩٨/٣) ..

(٤) تاج العروس للزبيدي (٣٧٨/٧) .

(٥) انظر قواعد التفسير للسبب (٥٨٨/٢) .

(٦) طبق الألويسي هذه القاعدة في سبع عشر آية : في قوله تعالى {درجات منه ومغفرة ورحمة} سورة النساء (١١٩/٣) ، وقوله تعالى {ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات} الأعراف (١٦/٥) ، وقوله تعالى {ثم بعثنا من بعده رسلاً إلى قومهم فجاءهم بالبينات} يونس (١٥٢/٦) ، وقوله تعالى {وقال لفتياناه اجعلوا بضاعتهم في رحالهم} يوسف (٧/٢٨) ، وقوله تعالى {فبدأ بأوعيتهم قبل وعاء أخيه} يوسف (٣٧٩/٧) ، وقوله تعالى {إن تحرص على هداهم} النحل (٣٧٩/٧) ، وقوله تعالى {من يهدي الله فهو المهتد} الإسراء (١٦٥/٨) ، وقوله تعالى {هذان خصمان اختصموا في ربهم} الحج (١٢١/٩) ، وقوله تعالى {ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنه تقوى القلوب} الحج (١٤٥/٩) ، وقوله تعالى {ولا تبخسوا الناس أشياءهم} الشعراء (١١٧/١٠) ، وقوله تعالى {وما لكم من ناصرين} العنكبوت (٣٥٧/١٠) ، وقوله تعالى {وما لهم من ناصرين} الروم (٢٩/١١) ، وقوله تعالى {إن كل إلا كذب الرسل} ص (١٦٤/١٢) ، وقوله تعالى {وليس له من دونه أولياء} الأحقاف (١٨٩/١٣) ، وقوله تعالى {إن الذين ينادوك من وراء الحجرات} الحجرات (٢٩٢/١٣) ، وقوله تعالى {والمؤتصكات بالخاطئة} الحاقة (٤٨/١٥) ، وقوله تعالى {وخلقناكم أزواجاً} النبأ (٢٠٦/١٥) ..

فإن مقابلة الجمع بالجمع تفيد انقسام الأحاد على الأحاد لا لأن المراد نفي طائفة من الناصرين من كل منهم) (١).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ الرَّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ﴾ [ص :

١٤] (استئناف جيء به تقريراً لتكذيبهم على أبلغ وجه وتمهيداً لما يعقبه، فإن نافية ولا عمل لها لانتقاض النفي بالا، وكل مبتدأ والاستثناء مفرغ من أعم العام وهو الخبر أي ما كل حزب من الأحزاب محكوماً عليه بحكم إلا محكوماً عليه بأنه كذب الرسل أو مخبراً عنه بخير إلا مخبراً عنه بأنه كذب الرسل لأن الرسل يصدق كل منهم الكل وكلهم متفقون على الحق فتكذيب كل واحد منهم تكذيب لهم جميعاً، وجوز أن يكون من مقابلة الجمع بالجمع أي ما كلهم محكوماً عليه بحكم أو مخبراً عنه بشيء إلا محكوماً عليه أو إلا مخبراً عنه بأنه كذب رسوله) (٢).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٣):

المثال الأول : لأبي السعود في قوله تعالى : ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا

يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٣٧﴾ [النحل : ٣٧] ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ ينصرونهم في الهداية أو يدفعون العذاب عنهم وصيغة الجمع في الناصرين باعتبار الجمعية في الضمير فإن مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الأحاد إلى الأحاد لا لأن المراد نفي طائفة من الناصرين من كل منهم) (٤).

المثال الثاني : للبيضاوي في قوله تعالى : ﴿إِنْ كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ الرَّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ﴾

(بيان لما أسند إليهم من التكذيب على الإبهام مشتمل على أنواع من التأكيد ليكون تسجيلاً على استحقاقهم للعذاب، ولذلك رتب عليه: فحق عقاب وهو إما مقابلة الجمع بالجمع أو جعل تكذيب الواحد منهم تكذيب جميعهم) (٥).

(١) روح المعاني للألوسي (٣٧٩/٧).

(٢) روح المعاني للألوسي (١٦٤/١٢).

(٣) من المفسرين الذين طبقوا القاعدة : الفخر الرازي في مفاتيح الغيب (٦١/٧) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٤٨/٤) ، وأبي حيان في البحر المحيط (١٢٧/١) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٣٩١/٢) ، وأبي السعود في إرشاد العقل (٥٤/٤) ، وإسماعيل حقي في روح البيان (١٩٥/٤) ، والمظهري في تفسيره (٤٩/٣) ، والشوكاني في فتح القدير (٤٨٦/٤) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٢٤٤/٨) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (١٦٧/٢) .

(٤) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١١٣/٥) .

(٥) أنوار التنزيل للبيضاوي (٢٥/٥) .

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ إِن كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ الرَّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ۗ ﴾ [ص

: ١٤] فوجه تطبيق القاعدة في قوله : ﴿ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ ﴾ ، فالجمع الأول في الضمير { لَهُمْ } ، يقابله الجمع في قوله { نَّاصِرِينَ } فإنها تفيد انقسام الآحاد على الآحاد فالمراد كما يقوله الألوسي: نفي طائفة من الناصرين من كل منهم .

فهذا التطبيق مطابق لتطبيق أبي السعود فإنه يقول ﴿ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ ﴾ ، ينصرونهم في الهداية أو يدفعون العذاب عنهم وصيغة الجمع في الناصرين باعتبار الجمعية في الضمير فإن مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الآحاد إلى الآحاد لا لأن المراد نفي طائفة من الناصرين من كل منهم) ، فيكون الألوسي نقل تطبيق أبو السعود بحروفه دون الإفصاح عنه .

ومما يضاف للألوسي أنه طبق القاعدة في أكثر من آية مشابهة لهذه الآية ، ففي قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ ﴾ من سورة الروم حيث يقول (أي خلق فيه الضلال وجعله كاسباً له باختياره { وَمَا لَهُمْ } أي لمن أضله الله تعالى، والجمع باعتبار المعنى { مِّن نَّاصِرِينَ } يخلصونهم من الضلال ويحفظونهم من تبعاته وآفاته على معنى ليس لواحد منهم ناصر واحد على ما هو المشهور في مقابلة الجمع بالجمع)^(١) .

وفي سورة العنكبوت من قوله تعالى ﴿ وَمَا لَكُمْ مِّن نَّاصِرِينَ ﴾ [العنكبوت

: ٢٥] قال (يخلصونكم منها كما خلصني ربي من النار التي ألقيتموني فيها، وجمع الناصرين لوقوعه في مقابلة الجمع، أي ما لأحد منكم من ناصر أصلاً)^(٢) .

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿ إِن كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ الرَّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ۗ ﴾

﴿ فالجمع الأول في { كُلُّ } يرجع للأحزاب ، والجمع الثاني { الرَّسُلَ } فيكون المراد تكذيب كل حزب لرسوله ، يقول الألوسي (أي ما كل حزب من الأحزاب محكوماً عليه بحكم إلا محكوماً عليه بأنه كذب الرسل أو مخبراً عنه بخير إلا مخبراً عنه بأنه كذب الرسل لأن الرسل يصدق كل منهم الكل وكلهم متفقون على الحق فتكذيب كل واحد منهم تكذيب لهم جميعاً، وجوز أن يكون من مقابلة الجمع بالجمع) ، وهذا يطابق تطبيق كل من البيضاوي وأبو السعود والشوكاني .

يقول أبو السعود : (أي ما كل أحد من آحاد أولئك الأحزاب أو الأحزاب أو

ما كل حزب منهم كذب الرسل لأن تكذيب واحد منهم تكذيب لهم جميعاً لاتفاق

(١) روح المعاني للألوسي (٢٩/١١) .

(٢) روح المعاني للألوسي (٣٥٧/١٠) .

الكل على الحق وقيل ما كل حزب إلا كذب رسوله على نهج مقابلة الجمع بالجمع)
(١)

والشوكاني أيضاً : (إن كل إلا كذب الرسل إن: هي النافية، والمعنى: ما

كل حزب من هذه الأحزاب إلا كذب الرسل، لأن تكذيب الحزب لرسوله المرسل إليه
تكذيب لجميع الرسل أو هو من مقابلة الجمع بالجمع) (٢).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. طبق الآلوسي هذه القاعدة في سبع عشرة آية ، أربعة منها مطابقة لتطبيقات
المفسرين والباقي مما تفرد به .

٢. مما امتاز به الآلوسي أنه يطبق القاعدة في الآيات المتشابهة في السور الأخرى كما مر
معنا في المثال الأول .

٣. هناك تطابق بين تطبيقات الآلوسي وتطبيقات أبي السعود في بعض الأمثلة مما يدل
على نقله منه ، خاصة إذا علمنا أنه أكثر من الأخذ منه .

٤. هذه القاعدة تدل على أن كل فرد يقابل فرداً آخر ويتعلق به دون التعلق بالجميع ؛
كما تقول : ركب القوم دوابهم ولبسوا ثيابهم ، أي أن كل فرد لبس ثوبه ، وكل
فرد ركب دابته .

(١) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (٢١٧/٧) .

(٢) فتح القدير للشوكاني (٤٨٦/٤) .

القاعدة الثانية : الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت ، والجملة الفعلية تدل على التجدد^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

من المعلوم أن الفعل يدل على التجدد والحدوث، أما الاسم فيدل على الثبوت والدوام ، فالجملة الاسمية موضوعة للإخبار بثبوت المسند للمسند إليه بلا دلالة على تجدد أو استمرار، وإذا كان خبرها اسماً فقد يقصد به الدوام والاستمرار الثبوتي بمعونة القرائن، وإذا كان خبرها مضارعاً فقد يفيد استمراراً تجديدياً إذا لم يوجد داع إلى الدوام فليس كل جملة اسمية مفيدة للدوام فإن (زيد قائم) يفيد تجدد القيام لا دوامه والجملة الظرفية تحتملها .

والجملة الفعلية موضوعة لإحداث الحدث في الماضي أو الحال فتدل على تجدد سابق أو حاضر وقد يستعمل المضارع للاستمرار بلا ملاحظة التجدد في مقام خطابي يناسبه^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٣):

مثال الجملة الاسمية : في قوله تعالى : ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ

﴿٥٦﴾ [الأنعام : ٥٦] (فقوله ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا ﴾ أي إن اتبعت أهواءكم فقد ضللت ، وهو استئناف مؤكد لانتهاؤه عليه الصلاة والسلام عما نهي عنه مقرر لكونه في غاية الضلال ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ عطف على ما قبله ، والعدول إلى الاسمية للدلالة على الدوام والاستمرار أي دوام النفي واستمراره لا نفي الدوام والاستمرار^(٤).

(١) انظر البرهان للزركشي (٢١/٣) ، ومعترك الأقران للسيوطي (٤٩٦/٣) ، والكيليات لأبي البقاء (٣٤١/١) ، وقواعد التفسير للسبت (٢٥٥/١) .

(٢) انظر الكيليات لأبي البقاء (٣٤١) ..

(٣) طبق الألويسي هذه القاعدة في أكثر من عشرين آية : في قوله تعالى { الحمد لله رب العالمين } الفاتحة (٧٧/١) ، وقوله تعالى { ختم الله على قلوبهم } البقرة (١٣٩/١) ، وقوله تعالى { ولهم فيها أزواج مطهرة } البقرة (٢٠٦/١) ، وقوله تعالى { فله أجره عند ربه } البقرة (٣٥٩/١) ، وقوله تعالى { صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة } البقرة (٣٩٥/١) ، وقوله تعالى { ولله على الناس حج البيت } آل عمران (٢/٢) ، وقوله تعالى { هم فيها خالدون } آل عمران (٢٥٢/٢) ، وقوله تعالى { وما هم بخارجين منها } المائدة (٣٠/٣) ، وقوله تعالى { قد ضللت إذا وما أنا من المهتدين } الأنعام (٤/١٦٠) ، وقوله تعالى { وما أنتم بمعجزين } الأنعام (٤/٢٧٤) ، وقوله تعالى { فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها كافرين } الأعراف (٤/٣٦٢) ، وقوله تعالى { براءة من الله ورسوله } التوبة (٥/٢٢٩) ، وقوله تعالى { وآخر دعواهم الحمد لله رب العالمين } يونس (٦/٧٢) ، وقوله تعالى { وأنا من المسلمين } يونس (٦/١٧١) ، وقوله تعالى { وحبط عنهم ما كانوا يعملون } هود (٦/٢٢٦) ، وقوله تعالى { وما بكم من نعمة فمن الله } النحل (٧/٤٠٤) ، وقوله تعالى { وأتيناها الحكم صبيهاً } مريم (٨/٣٩٣) ، وقوله تعالى { أولئك هم الفاسقون } النور (٩/٣٠٠) ، وقوله تعالى { ويوم يرجعون إليه فينبتهم بما عملوا } النور (٩/٤١٧) ، وقوله تعالى { إن الله وملائكته يصلون على النبي } الأحزاب (١١/٢٥٢) .

(٤) روح المعاني للألويسي (١٦٠/٤) ..

مثال الجملة الفعلية : في قوله تعالى : ﴿ وَيَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ

خُشُوعًا ﴿١٧٩﴾ [الأسراء: ١٠٩] (كرر الخرور للأذقان لاختلاف السبب فإن الأول لتعظيم أمر الله تعالى أو الشكر لإنجاز الوعد والثاني لما أثر فيهم من مواظب القرآن، والجار والمجرور إما متعلق بما عنده أو بمحذوف وقع حالا مما قبل أو مما بعد أي ساجدين، وجملة يبكون حال أيضا أي باكين من خشية الله تعالى، ولما كان البكاء ناشئا من الخشية الناشئة من التفكير الذي يتجدد جيء بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد) (١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين (٢) :

مثال الجملة الاسمية : للشوكاني في قوله تعالى : ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنْ

الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ [الأنعام : ٥٦] (قوله: ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا ﴾ أي اتبعت أهواءكم فيما طلبتموه من عبادة معبوداتكم وطرده من أردتم طرده ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ إن فعلت ذلك، وهذه الجملة الاسمية معطوفة على الجملة التي قبلها، والمجيء بها اسمية عقب تلك الفعلية للدلالة على الدوام والثبات) (٣).

مثال الجملة الفعلية: لأبي حيان في قوله تعالى ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنْ

الْمُهْتَدِينَ ﴾ (ونكر الخرور لاختلاف حالي السجود والبكاء، وجاء التعبير عن الحالة الأولى بالاسم وعن الحالة الثانية بالفعل لأن الفعل مشعر بالتجدد، وذلك أن البكاء ناشئ عن التفكير فهم دائما في فكرة وتذكر، فناسب ذكر الفعل إذ هو مشعر بالتجدد، ولما كانت حالة السجود ليست تتجدد في كل وقت عبر فيها بالاسم) (٤).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

مثال الجملة الاسمية : في قوله تعالى : ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾

فلا بد أولاً قبل دراسة القاعدة من التأكد هل الجملة اسمية أو فعلية ؟ فقوله: ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ جملة اسمية بدلالة (و﴿ وَمَا ﴾ نافية حجازية تعمل عمل ليس، و﴿ أَنَا ﴾

(١) روح المعاني للآلوسي (١٧٩/٨) .

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة : الرازي في مفاتيح الغيب (٤٣١/١٥) ، (١٧٥/٢٨) ، والنسفي في مدارك التنزيل (١٨٨/١) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٨١/١) ، (٣٧٨/١) ، والسمين الحلبي في الدر المصون (٣٧٢/٢) ، (٣١٠/٤) ، وابن عادل في اللباب (٤٣٤/٣) ، (٨٣/١٨) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٥٦/١) ، ونظم الدرر للبقاعي (١١٩/٦) ، (٥٩/١٥) ، وأبو السعود في إرشاد العقل (٤٠/١) ، والشوكاني في فتح القدير (٢٣/١) ، (١٣٩/٢) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٢٨٥/١) ، (٣٧٨/١) .

(٣) فتح القدير للشوكاني (١٣٩/٢) .

(٤) البحر المحيط لأبي حيان (١٢٥/٧) .

اسمها ، و﴿ مِنْ الْمُهْتَدِينَ ﴾ جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبرها^(١) ، فهي جملة مؤكدة لقوله ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا ﴾ وجاءت تلك فعلية لتدل على التجدد ، وهذه اسمية لتدل الدوام والاستمرار ، وهو ظاهر في تطبيق الألووسي حيث يقول في قوله : ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ عطف على ما قبله ، والعدول إلى الاسمية للدلالة على الدوام والاستمرار أي دوام النفي واستمراره لا نفي الدوام والاستمرار) .

ومن المفسرين الذين طبقوا القاعدة في هذا المثال أبو حيان ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ

الْمُهْتَدِينَ ﴾ مؤكدة لقوله قد ضللت وجاءت تلك فعلية لتدل على التجدد ، وهذه اسمية لتدل على الثبوت فحصل نفي تجدد الضلال وثبوته وأفاد الدوام والاستمرار^(٢) .

والشوكاني ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ إن فعلت ذلك ، وهذه

الجملة الاسمية معطوفة على الجملة التي قبلها ، والمجيء بها اسمية عقب تلك الفعلية للدلالة على الدوام والثبات^(٣) .

مثال الجملة الفعلية : في قوله تعالى : ﴿ وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ

خُشُوعًا ﴾ [الأسراء: ١٠٩] فقوله ﴿ يَبْكُونَ ﴾ جملة فعلية حال أي باكين من خشية الله تعالى ، ولما كان البكاء ناشئاً من الخشية الناشئة من التفكير الذي يتجدد جيء بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد) ، هكذا كان تطبيق الألووسي فهو فسر وفق ما تقتضيه القاعدة .

وأما أظهر تطبيقات المفسرين فهو تطبيق أبي حيان فقال (ونكر الخرور

لاختلاف حالي السجود والبكاء ، وجاء التعبير عن الحالة الأولى بالاسم وعن الحالة الثانية بالفعل لأن الفعل مشعر بالتجدد ، وذلك أن البكاء ناشئ عن التفكير فهم دائماً في فكرة وتذكر ، فناسب ذكر الفعل إذ هو مشعر بالتجدد ، ولما كانت حالة السجود ليست تتجدد في كل وقت عبر فيها بالاسم) .

ومنهم أيضاً : الفخر الرازي (ثم قال: ويخرون للأذقان يبكون والفائدة في

هذا التكرير اختلاف الحاليين وهما خرورهم للسجود وفي حال كونهم باكين عند استماع القرآن ويدل عليه قوله: ويزيدهم خشوعاً ويجوز أن يكون تكرار القول دلالة على تكرار الفعل منهم وقوله: يبكون معناه الحال: ويزيدهم خشوعاً أي تواضعاً)^(٤) .

(١) إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين درويش (١٢٧/٣) ..

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٥٣٠/٤) .

(٣) فتح القدير للشوكاني (١٣٩/٢)

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (٤١٨/٢١)

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. أكثر الألوسي من تطبيق هذه القاعدة لما لها من أثر في تذوق معاني الآيات .
٢. أهمية معرفة إعراب الآية لأن القاعدة تستند إليها في صحة التطبيق .
٣. في أكثر الأمثلة وجدت هناك ترابط بين الجملة الاسمية مع الجملة الفعلية ، فكثيراً ما يكون بينهما تعاطف .
٤. استقلالية تطبيقات الألوسي من اقتباس كلام المفسرين على غير العادة .

القاعدة الثالثة : إذا اختلف المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فإن المقدم المعنى

الشرعي^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {المعنى الشرعي} : اللفظ التي استفيد من الشرع وضعها للمعنى.

قولهم {المعنى اللغوي} : اللفظ المستعمل فيما وضع له في أصل اللغة^(٢).

ثانياً : توضيح القاعدة :

تقدم المعنى الشرعي على المعنى اللغوي إذا تنازعهما اللفظ، إلا إذا دل الدليل على إرادة المعنى اللغوي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع لا لبيان اللغة. فالصلاة في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا ﴾ [التوبة: ٨٤] تحتمل الدعاء، وتحتمل صلاة الجنازة، وهذا هو المقدم؛ لأنه المعنى الشرعي. وفي قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالصلاة هنا هي الدعاء، وهو المعنى اللغوي، لقوله صلى الله عليه وسلم: "اللهم صل على آل أبي أوفى"^(٣).^(٤)

فلهذا يقسم أصوليو المعاني إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون أحد المعنيين مستعملاً في اللغة، والآخر مستعملاً في الشرع، فيكون حمله على المعنى الشرعي أولى من حمله على المعنى اللغوي، لأن الشرع ناقل. والقسم الثاني: أن يكون أحد المعنيين مستعملاً في اللغة، والآخر مستعملاً في العرف، فيكون حمله على المعنى العرفي أولى من حمله على معنى اللغة، لأنه أقرب معهود.

والقسم الثالث: أن يكون أحد المعنيين مستعملاً في الشرع، والآخر مستعملاً في العرف، فيكون حمله على معنى الشرع أولى من حمله على معنى العرف لأن الشرع ألزم^(٥).

(١) انظر البرهان للزركشي (٣٦٧/٢)، والإتقان للسيوطي (٢١٨/٤)، ومناهل العرفان للزرقاني (٦١/٢)، وفضول في أصول التفسير (٢) انظر الإحكام للآمدي (٢٧/١)، والبحر المحيط للزركشي (١٨٥/٢)، وإرشاد الفحول للشوكاني (٢١/١)، (٣) أخرجه البخاري في باب صلاة الإمام، ودعائه لصاحب الصدقة (١٤٩٧)، (٤١٦٦)، (٦٣٣٢)، (٦٣٥٩) (٢٩ / ٢)، ومسلم في كتاب الزكاة باب الدعاء لمن أتى بصدقته (١٧٦).
(٤) انظر فضول في أصول التفسير (٦٢)، وقواعد التفسير للسبب (١٥١/١)
(٥) انظر تفصيل ذلك في شرح المحلي (٣٠٢ / ١)، البرهان للجويني (١٧٥ / ١)، حاشية الجرجاني على شرح العضد (١ / ١٦٥)، المسودة لابن تيمية (٥٦١)، الإحكام للآمدي (٢٧ / ١)، المحصول للغزالي (٤١٤ / ١)، شرح الورقات في أصول الفقه - للمحلي (٩٨) إرشاد الفحول للشوكاني (٢٢ / ١).

وقد نازع في هذه القاعدة الإمام أبو حنيفة وبعض الأصوليين فذهبوا إلى تقديم الحقيقة اللغوية على الحقيقة الشرعية ، وحجتهم أن المعنى الشرعي مجاز ، واللغوي على الحقيقة ؛ فيجاب عنهم بأن يقال أن اللفظ لما نقل من العرف اللغوي إلى العرف الشرع ترك المعنى اللغوي ، وصار حقيقة شرعية ؛ لأن المتبادر عند إطلاقه هو المعنى الشرعي ، والمتبادر من إطلاقه الحقيقة^(١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٢) :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا اِلَّا اِبْلِيسَ اَبٰى وَاَسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ ﴾ [البقرة: ٣٤] ، (والسجود في الأصل تذلل مع انخفاض بانحناء وغيره، وفي الشرع وضع الجبهة على قصد العبادة - وفي المعنى المأمور به هنا خلاف - فقول: المعنى الشرعي، والمسجود له في الحقيقة هو الله تعالى - وآدم إما قبله أو سبب - واعترض بأن لو كان كذلك ما امتنع إبليس، وبأنه لا يدل على تفضيله عليه السلام عليهم. وقوله تعالى: ﴿ قَالَ اَرَاَيْتَكَ هٰذَا الَّذِي كَرَّمْت عَلٰٓى ۙ ﴾ [الإسراء: ٦٢] يدل عليه - ألا ترى أن الكعبة ليست بأكرم ممن سجد إليها - وأجيب بالتباس الأمر على إبليس، وبأن التكريم يجعله جهة لهذه العبادة دونهم، ولا يخفى ما فيه من الدلالة على عظمة الشأن - كما في جعل الكعبة قبله من بين سائر الأماكن - ومن الناس من جوز كون المسجود له آدم عليه السلام حقيقة مدعياً أن السجود للمخلوق - إنما منع في شرعنا - وفيه أن السجود الشرعي عبادة، وعبادة غيره سبحانه شرك محرم في جميع الأديان والأزمان - ولا أراها حلت في عصر من الأعصار. وقيل: المعنى اللغوي - ولم يكن فيه وضع الجباه - بل كان مجرد تذلل وانقياد)^(٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَاِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوٰى ﴾ [البقرة:

١٩٧] ، (فالتزود - بمعناه الحقيقي - وهو اتخاذ الطعام للسفر - والتقوى بالمعنى

(١) انظر قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٥٩/٢) .

(٢) طبق الألويسي هذه القاعدة في إحدى عشر آية : في قوله تعالى { هدى للمتقين } سورة البقرة (١١١/١) ، وقوله تعالى { الذين يؤمنون بالغيب } سورة البقرة (١١٤/١) ، وقوله تعالى { وإذا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم } سورة البقرة (٢٣٠/١) ، وقوله تعالى { أفنتطمعون أن يؤمنوا لكم } سورة البقرة (٢٩٨/١) ، وقوله تعالى { فمن تمتع بالعمرة إلى الحج } سورة البقرة (٤٧٨/١) ، وقوله تعالى { وتزودوا فإن خير الزاد التقوى } سورة البقرة (٤٨٢/١) ، وقوله تعالى { يردوكم من بعد إيمانكم كافرين } سورة آل عمران (٢٠٧/٢) ، وقوله تعالى { وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها } سورة إبراهيم (٢١٥/٧) ، وقوله تعالى { ما كان محمد أباً أحد من رجالكم } سورة الأحزاب (٢١٩/١١) ، وقوله تعالى { الذين لا يؤتون الزكاة } سورة فصلت (٢٥١/١٢) ، وقوله تعالى { وعنده علم الساعة } سورة الزخرف (١٠٦/١٣) .

(٣) روح المعاني للألويسي (٢٣٠/١) .

اللغوي- وهو الاتقاء من السؤال- وقيل: معنى الآية اتخذوا التقوى زادكم لمعادكم فإنها خير زاد، فمفعول تزودوا محذوف بقرينة خبر إن- وهو التقوى بالمعنى الشرعي- وكان مقتضى الظاهر أن يحمل خير الزاد على التقوى فإن المسند إليه والمسند إذا كانا معرفتين يجعل ما هو مطلوب الإثبات مسندا، والمطلوب هنا إثبات خير الزاد للتقوى لكونه دليلا على تزودها إلا أنه أخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للمبالغة لأنه حينئذ يكون المعنى إن الشيء الذي بلغكم أنه خير الزاد وأنتم تطلبون نعتة هو التقوى فيفيد اتحاد خير الزاد بها^(١).

رابعا : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٢):

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٣٤]، (والسجود المأمور به والمفعول إيماء وخضوع، قاله الجمهور، أو وضع الجبهة على الأرض مع التذلل، أو إقرارهم له بالفضل واعترافهم له بالمزية، وهذا يرجع إلى معنى السجود اللغوي، قال: فإن من أقر لك بالفضل فقد خضع لك. لآدم: من قال بالسجود الشرعي قال: كان السجود تكرامة وتحية له، وهو قول الجمهور: علي وابن مسعود وابن عباس، كسجود أبوي يوسف، لا سجود عبادة، أو لله تعالى، ونصبه الله قبلة لسجودهم كالكعبة، فيكون المعنى إلى آدم، قاله الشعبي، أو لله تعالى، فسجد وسجدوا مؤتمين به، وشرفه بأن جعله إماما يقتدون به. والمعنى في: لآدم أي مع آدم. وقال قوم: إنما أمر الله الملائكة بالسجود لآدم قبل أن يخلقه، فالسجود امتثال لأمر الله، والسجود له، قاله مقاتل، والقرآن يرد هذا القول. وقال قوم: كان سجود الملائكة مرتين. قيل: والإجماع يرد هذا القول، والظاهر أن السجود هو بالجبهة لقوله: فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعدوا له ساجدين". وقيل: لا دليل في ذلك، لأن الجاثي على ركبتيه واقع، وأن السجود كان لآدم على سبيل التكرمة، وقال بعضهم: السجود لله بوضع الجبهة، وللشعر بالانحناء، انتهى^(٣).

(١) روح المعاني للآلوسي (٤٨٢/١).

(٢) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة: الرازي في مفاتيح الغيب (٦٨/٤)، (٤٢٠/٦)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٧١/١)، وأبو حيان في البحر المحيط (٢٤٧/١)، (٤٢٥/٢)، وابن عادل في اللباب (٧٧/٤)، والنيسابوري في غرائب القرآن (٩٢/٥)، والشربيني في السراج المنير (٤٨/١)، والشوكاني في فتح القدير (٤٢/١)، (٦٨/١)، (٢٥٨/٤)، والقاسمي في محاسن التأويل (١٤١/٢)، وابن عاشور في (٢٢٨/١)، (١٣٤/٥)، والشنقيطي في أضواء البيان (٢١٩/٢)، (٢٣٨/٢).

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٢٤٧/١) ..

المثال الثاني : للرازي في قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾

(وتزودوا من التقوى والتقوى في عرف الشرع والقرآن عبارة عن فعل الواجبات وترك المحظورات قال: فإن أردنا تصحيح هذا القول ففيه وجهان أحدهما: أن القادر على أن يستصحب الزاد في السفر إذا لم يستصعبه عصى الله في ذلك، فعلى هذا الطريق صح دخوله تحت الآية والثاني: أن يكون في الكلام حذف ويكون المراد: وتزودوا لعاجل سفركم وللأجل فإن خير الزاد التقوى).^(١)

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

لما كان القرآن نازلاً بلغة العرب، فإنه قد وقع فيه من الألفاظ ما لها دلالات خاصة في الشرع لم تكن معروفة قبل عند العرب، وهذه الألفاظ هي مصطلحات وأسماء شرعية، ومن هذه الألفاظ الجنة والنار، الصلاة والزكاة، العمرة والحج، البعث والنشور، وغيرها من الكلمات التي صار لها مدلول خاص عند المسلم، فإذا سمع أحد هذه الألفاظ تبادر إلى ذهنه المعنى الشرعي لها. والمقصود هنا أنه إذا اختلف المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فإن المقدم المعنى الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع لا لبيان اللغة، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي، فيؤخذ به^(٢).

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا

إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ [البقرة: ٣٤] اختلف المفسرون بالمقصود بالسجود هنا هل هو التذلل والخضوع والتي يقتضيه المعنى اللغوي، أو هو السجود بالجبهة - سجود العبادة - والتي تدل عليه قوله تعالى ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾ [الحجر: ٢٩] وهو مبني على المعنى الشرعي ، قولان أرجحهما قول الثاني وعليه ينزل كلام أكثر المفسرين .

لكن الألوسي أظهر إشكالا آخر في من المقصود بالسجود له ، هل هو لله أم السجود لآدم كما هو ظاهر القرآن؟ الصحيح أن السجود كان لآدم على سبيل التكرمة وليس للعبادة ، لهذا يقول الألوسي (من جوز كون المسجود له آدم عليه السلام حقيقة مدعياً أن السجود للمخلوق - إنما منع في شرعنا - وفيه أن السجود الشرعي عبادة، وعبادة غيره سبحانه شرك محرم في جميع الأديان والأزمان - ولا أراها حلت في

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٣٢١/٥) .

(٢) انظر فصول في أصول التفسير (١٣٩)

عصر من الأعصار.) وهذا رد على من يقول أن السجود كان عبادة ؛ واختتم أبو حيان هذه المسألة بقوله (وأن السجود كان لأدم على سبيل التكرمة ، وقال بعضهم: السجود لله بوضع الجبهة ، وللبشر بالانحناء) .

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ اختلف في

المراد من التقوى ، فمعناه اللغوي هو الاتقاء من السؤال ، وأما معناه الشرعي اتخذوا التقوى زادكم لمعادكم فإنها خير زاد ، فعلى هذا يُقدم المعنى الشرعي لأنه إذا تنازع اللفظ الحقيقة الشرعية والحقيقة اللغوية؛ قَدِّمَتِ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ مَعْنِيٌّ ببيان الشرع لا ببيان اللغة. لذا يقول الألويسي (والمطلوب هنا إثبات خير الزاد للتقوى لكونه دليلاً على تزودها إلا أنه أخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للمبالغة لأنه حينئذ يكون المعنى إن الشيء الذي بلغكم أنه خير الزاد وأنتم تطلبون نعتة هو التقوى فيفيد اتحاد خير الزاد بها) .

ويؤيد هذا القول ما قاله أبو حيان : (فإن خير الزاد التقوى والتقوى في عرف

الشرع والقرآن عبارة عن ما يتقى به النار) ، وقال الفخر الرازي أيضاً (وتزودوا من التقوى والتقوى في عرف الشرع والقرآن عبارة عن فعل الواجبات وترك المحظورات) ، وقال في موضع آخر (فإن خير الزاد التقوى وتحقيق الكلام فيه أن الإنسان له سفران: سفر في الدنيا وسفر من الدنيا، فالسفر في الدنيا لا بد له من زاد، وهو الطعام والشراب والمركب والمال، والسفر من الدنيا لا بد فيه أيضاً من زاد، وهو معرفة الله ومحبته والإعراض عما سواه، وهذا الزاد خير من زاد الأول)^(١).

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. إذا ورد في الكتاب أو السنة لفظ مشترك ينظر فيه، فإن كان مشتركاً بين معنيين أحدهما لغوي، والآخر شرعي، وجب حمله على المعنى الشرعي؛ لأنه المقصود بالحكم.

٢. إذا اختلف المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فإن المقدم المعنى الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع لا لبيان اللغة، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي، فيؤخذ به .

٣. هذه القاعدة ترجيحية يوتى بها حال التعارض والتنازع بين دلالة اللغة والشرع والعرف.

(١) مفاتيح الغيب للرازي (٣٢١/٥) .

القاعدة الرابعة : لكل حرف من حروف المعاني وجه هو به أولى من غيره ، فلا يجوز تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة^(١).

أولاً: توضيح القاعدة :

يحسن بنا أن نفرق بين حروف المعاني وحروف المباني؛ وذلك بأن حروف المباني هي التي يتكون منها الكلام، أما حروف المعاني فهي الحروف التي يؤتى بها معنى، وتكون رابطاً بين أجزاء الكلام، فهي تربط بين الأسماء والأفعال، ويحاء بها معنى، وهذه الحروف هي مناط كبير من أساليب الفصاحة التي جاء القرآن الكريم بأبرع الأساليب في استخدامها، وتعددت تلك المعاني، بحسب السياقات والتراكيب.

وأصل هذه القاعدة مبنية على مسألة في غاية الأهمية (وهي تناوب حروف المعاني، خصوصاً حروف الجرّ، وذلك بمجيء الحرف بمعنى الآخر، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَلَأَصْلِبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾^(٦١) لطفه: [٧١]، أي: على جذوع النَّخْلِ، فهذا ممّا اختلف فيه أئمة العربيّة من البصريّين مع أكثر الكوفيّين ومن تبعهم من المتأخّرين، فمذهب البصريّين: أنّ حروف المعاني لا ينوب بعضها عن بعض، ولكلّ حرف معناه، ويتأوّلون الفعل الذي تعلق به الحرف على تضمينه معنى فعل يتعدّى بذلك الحرف، والآخرون قالوا بصحّة ذلك. ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾^(٧٧) [الأنبياء: ٧٧]، فعند البصريّين: ونجّيناه من القوم، وعند الكوفيّين: ونصرناه على القوم. وتأوّل البصريّون الآية الأولى على: أنّه شبه المصلوب لتمكّنه من الجذع بالحال في الشّيء؛ وفي الجملة، فهذه مسألة حريّة بأن يلاحظ المتدبّر فيها الخلاف، ومذهب البصريّين أعمق في المعاني، ومذهب الكوفيّين أسهل^(٢).

لا يرى بعض المحققين من أهل العلم أن حروف المعاني ينوب بعضها عن بعض، فدائماً يحملونها على التضمين، ومن هؤلاء إمام المفسرين ابن جرير الطبري وابن العربي وشيخ الإسلام ابن تيمية، فهذه أقوالهم: قال ابن جرير الطبري: (لأن لكل حرف من حروف المعاني وجهها هو به أولى من غيره فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم بها)^(٣).

(١) انظر جامع البيان لابن جرير الطبري (١٩٩/١)، قواعد التفسير للسبب (٣٨٤/١)، والتضمين النحوي في القرآن لمحمد نديم فاضل (٢٣/١ - ١١٤).

(٢) المقدمات الأساسية في علوم القرآن للجديع (٤٢٢).

(٣) جامع البيان للطبري (١٩٩/١) ..

ويقول ابن العربي^(١): (وكذلك عادة العرب أن تحمل معاني الأفعال على الأفعال لما بينهما من الارتباط والاتصال، وجهلت النحوية هذا فقال كثير منهم: إن حروف الجر يبدل بعضها من بعض، ويحمل بعضها معاني البعض، فخفي عليهم وضع فعل مكان فعل وهو أوسع وأقيس، ولجؤوا بجهلهم إلى الحروف التي يضيق فيها نطاق الكلام والاحتمال)^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (والعرب تضمن الفعل معنى الفعل، ومن هنا غلط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض كما يقولون في قوله: {لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه} أي مع نعاجه و ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] أي مع الله ونحو ذلك والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمن فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها إلى نعاجه وكذلك قوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] ضمن معنى يزيغونك ويصدونك)^(٣).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٤):

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤] (من خلوت به، وإليه إذا انفردت معه، أو من قولهم في المثل: اطلب الأمر وخالك ذم- أي عداك- ومضى عنك ومنه ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ [آل عمران: ١٣٧] وعلى الثاني المفعول الأول هاهنا محذوف لعدم تعلق الغرض به أي إذا خلوهم، وتعديته إلى المفعول الثاني لما في الماضي عن الشيء معنى الوصول إلى الآخر واحتمال أن يكون من خلوت به أي سخرت منه، فمعنى الآية إذا أنها السخرية معهم وحدثوهم، كما يقال: أحمد إليك فلانا وأذمه إليك، مما لا ينبغي أن يخرج عليه كلام رب العزة وإن ذكره الزمخشري والبيضاوي وغيرهما، إذ لم يقع صريحاً- خلا- بمعنى سخر في كلام من يوثق به، وقولهم: خلا فلان بعرض فلان يعبث به ليس بالصريح إذ يجوز أن يكون خلا على حقيقته أو بمعنى تمكن منه على ما قيل، والبدال على السخرية يعبث به،

(١) محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بابن المغربي ويقال ابن العربي القاضي أبو بكر المعافى الأشبيلي الاندلسي، صنّف من الكتب احكام القرآن، اعيان الاعيان، الامد الاقصى باسماء الله الحسنی وصفاته العلی، الانصاف في مسائل الخلاف، وتوفى سنة ٥٤٣هـ. ينظر وفيات الأعيان (٤/ ٢٩٦)، تاريخ الإسلام (١١/ ٨٣٤)، طبقات الحفاظ للسيوطي (٤٦٨).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٢٤٢/١)

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٣/ ٣٤٢).

(٤) طبق الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات تقريباً: في قوله تعالى {وإذا خلوا إلى شياطينهم} سورة البقرة (١٥٩/١)، وقوله تعالى {ثم قست قلوبكم من بعد ذلك} سورة القرة (٢٩٥/١)، وقوله تعالى {واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان} سورة البقرة (٢٢٧/١)، وقوله تعالى {قال من أنصاري إلى الله} آل عمران (١٦٨/٢).

وزعم النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ^(١) أن "إلى" هنا بمعنى "مع" ولا دليل عليه كالتقول بأنها بمعنى "الباء" على أن سيبويه والخليل لا يقولان بنباية الحرف عن الحرف، نعم إن الخلوة كما في التاج تستعمل بـ"إلى، والباء، ومع" بمعنى واحد، ويفهم من كلام الراغب أن أصل معنى الخلو فراغ المكان والحيز عن شاغل وكذا الزمان وليس بمعنى المضي، وإذا أريد به ذلك كان مجازاً وظاهر كلام غيره أنه حقيقة، وضعيفان يغلبان قويا^(٢).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ﴾ [البقرة : ١٠٢] ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ متعلق بـ﴿تتلوا﴾ وفي الكلام مضاف محذوف أي عهد ملكه وزمانه، أو الملك مجاز عن العهد، وعلى التقديرين "على" بمعنى "في"، كما أن "في" بمعنى "على" في قوله تعالى : ﴿ وَلَا صَلِّبَتْكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ﴾ [طه : ٧١] وقد صرح في التسهيل بمجيئها للظرفية ومثل له بهذه الآية، لأن الملك وكذا العهد لا يصلح كونه مقروءا عليه، ومن الأصحاب من أنكروا مجيء "على" بمعنى "في" وجعل هذا من تضمين ﴿تتلوا﴾ معنى تتقول، أو الملك عبارة عن الكرسي لأنه كان من آيات ملكه، فالكلام على حد قرأت على المنبر، والمراد بما يتلونه السحر^(٣).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٤) :

المثال الأول : لابن جرير الطبري في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ [البقرة : ١٤]) فإن قال لنا قائل: رأيت قوله ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ ﴾ فكيف قيل: ﴿ خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ ﴾، ولم يقل خلوا بشياطينهم؟ فقد علمت أن الجاري بين الناس في كلامهم: "خلوت بفلان" أكثر وأفشى من: "خلوت إلى فلان"؛ ومن قولك: إن القرآن أفصح البيان لقيل: قد اختلف في ذلك أهل العلم بلغة العرب، فكان بعض نحويي البصرة

(١) النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد المازني التميمي، أبو الحسن: أحد الأعلام بمعرفة أيام العرب ورواية الحديث وفقه اللغة. ولد بمر وانتقل إلى البصرة مع أبيه، فأقام زمناً، وعاد إلى مرو فولي قضاءها. واتصل بالمأمون العباسي فأكرمه وقربه، توفي سنة ٢٠٣ هـ. ينظر التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (٨ / ٩٠)، تهذيب الأسماء واللغات (٢ / ١٢٧) وفيات الأعيان (٥ / ٣٩٧) ..

(٢) روح المعاني للآلوسي (١٥٩/١) ..

(٣) روح المعاني للآلوسي (٢٣٧/١) ..

(٤) المفسرون الذين طبقوا هذه القاعدة: ابن جرير الطبري في جامع البيان (١٩٩/١)، (٣٠٩/١)، والزجاج في معاني القرآن (٧١/١)، وابن العربي في أحكام القرآن (٢٨٤/٤)، والزمخشري في الكشاف (٤/١)، وابن عطية في المحرر الوجيز (٩٦/١)، والقرطبي في أحكام القرآن (٦٧/١)، (١٣٣/١)، وأبو حيان في البحر المحيط (١٠١/١)، والشربيني في السراج المنير (٥/١)، والشوكاني في فتح القدير (٤٦٤/٤)، والقاسمي في محاسن التأويل (١٨٨/١)، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٢٨/١٨) ..

يقول: يقال "خلوت إلى فلان" إذا أريد به: خلوت إليه في حاجة خاصة ، لا يحتمل - إذا قيل كذلك - إلا الخلاء إليه في قضاء الحاجة ، فأما إذا قيل: "خلوت به" احتتمل معنيين: أحدهما الخلاء به في الحاجة ، والآخر في السخرية به ، فعلى هذا القول ، ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ ﴾ ، لا شك أفصح منه لو قيل ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ ﴾ ، لما في قول القائل: ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ ﴾ من التباس المعنى على سامعيه ، الذي هو منتف عن قوله: ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ ﴾ فهذا أحد الأقوال.

والقول الآخر: أن توجيه معنى قوله ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ ﴾ ، "وإذا خلوا مع شياطينهم" ، إذ كانت حروف الصفات يعاقب بعضها بعضا ، كما قال الله مخبرا عن عيسى ابن مريم أنه قال للحواريين: ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [سورة الصف: ١٤] ، يريد: مع الله ، وكما توضع "على" في موضع "من" ، و"في" و"عن" و"الباء" ، كما قال الشاعر:

إذا رضيت علي بنو قشير ... لعمر الله أعجبتني رضاها^(١)

بمعنى عني ، وأما بعض نحويي أهل الكوفة ، فإنه كان يتأول أن ذلك بمعنى: وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ، وإذا صرفوا خلاءهم إلى شياطينهم - فيزعم أن الجالب لـ "إلى" ، المعنى الذي دل عليه الكلام: من انصرف المنافقين عن لقاء المؤمنين إلى شياطينهم خالين بهم ، لا قوله "خلوا" ، وعلى هذا التأويل لا يصلح في موضع "إلى" غيرها ، لتغير الكلام بدخول غيرها من الحروف مكانها.

وهذا القول عندي أولى بالصواب ، لأن لكل حرف من حروف المعاني وجها هو به أولى من غيره فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها ، ولـ "إلى" في كل موضع دخلت من الكلام حكم ، وغير جائز سلبها معانيها في أماكنها^(٢).

المثال الثاني : لابن عطية في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ

سُلَيْمَانَ ﴾ (فقوله : ﴿ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ ﴾ أي على عهد ملك سليمان ، وقيل المعنى "في" ملك سليمان بمعنى "في" قصصه وصفاته وأخباره ، وقال الطبري: ﴿ تَتْلُوا ﴾ بمعنى فضلوا ، و﴿ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ ﴾ أي على شرعه ونبوته وحاله)^(٣).

(١) وهو للشاعر القحيف في أدب الكاتب ص(٥٠٧) ، وخزانة الأدب للبغدادي (١٠/ ١٢٢) ، ولسان العرب (١٤/ ٣٢٣).

(٢) جامع البيان لابن جرير الطبري (١/ ١٩٩).

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ١٥٨).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الألويسي :

المثال الأول : قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ ﴾ قال الألويسي في سياق مناقشته للأقوال المسألة (وزعم النضر بن شميل أن "إلى" هنا بمعنى "مع" ولا دليل عليه كالقول بأنها بمعنى "الباء") فهو يرى أن حملة على "إلى" أولى من حملها على وجه آخر ثم يقول (على أن سيبويه والخليل لا يقولان بنباية الحرف عن الحرف) ثم ذكر أوجهاً محتملة لحروف المعاني في هذا الموضع (نعم إن الخلوة كما في التاج تستعمل بـ(إلى، والباء، ومع) بمعنى واحد) .

وقد تبع في ذلك إلى ما بسطه شيخ المفسرين ابن جرير عند تطبيقه للقاعدة حيث يقول (وأما بعض نحوي أهل الكوفة، فإنه كان يتأول أن ذلك بمعنى: وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا، وإذا صرفوا خلاءهم إلى شياطينهم - فيزعم أن الجالب لـ "إلى"، المعنى الذي دل عليه الكلام: من انصرف المنافقين عن لقاء المؤمنين إلى شياطينهم خالين بهم، لا قوله "خلوا"، وعلى هذا التأويل لا يصلح في موضع "إلى" غيرها، لتغير الكلام بدخول غيرها من الحروف مكانها. وهذا القول عندي أولى بالصواب، لأن لكل حرف من حروف المعاني وجهاً هو به أولى من غيره فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها، ولـ "إلى" في كل موضع دخلت من الكلام حكم، وغير جائز سلبها معانيها في أماكنها) .

ومن المفسرين الذين أعملوا القاعدة في هذه الآية الزجاج في تفسيره للآية (ويقال خلوت إليه ومع، ويقال خلوت به، وهو على ضربين: أحدهما جعلت خلوتي معه، كما قال: خلوتُ إليه (أي جعلت خلوتي معه)، وكذلك يقال خلوتُ إليه، ويصلح أن يكون خلوت به سخرت منه) (١) .

والزمخشري حيث يقول : (وخلوت بفلان وإليه، إذا انفردت معه. ويجوز أن يكون من "خلا" بمعنى: مضى، وخلاك ذم: أي عداك ومضى عنك.) (٢) .

المثال الثاني : قوله تعالى: ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ ﴾ يقول الألويسي ﴿ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ ﴾ متعلق بـ { تَتْلُوا } وفي الكلام مضاف محذوف أي عهد ملكه وزمانه، أو الملك مجاز عن العهد، وعلى التقديرين "على" بمعنى "في"، كما أن

(١) معاني القرآن للزجاج (٨٨/١) .

(٢) الكشاف للزمخشري (٦٥/١) .

"في" بمعنى "على" في قوله تعالى: ﴿وَأَصْلِبَنَّاكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ ﴿٧١﴾ [طه: ٧١] فأولى الأوجه عنده أن "على" بمعنى "في".

وفي المقابل يرى مفسرون آخرون أن أولى الأوجه هي حملها على التضمين كابن جرير وابن كثير وأبي حيان ، ففي تفسير القرآن العظيم (على ملك سليمان وعداه بعلی؛ لأنه تضمن تتلو: تكذب ، وقال ابن جرير: "على" هاهنا بمعنى "في" ، أي: تتلو في ملك سليمان ، ونقله عن ابن جريج، وابن إسحاق ، قلت: والتضمين أحسن وأولى، والله أعلم) ^(١) ، وكعادة أبي حيان يحرر أقوال النحويين ليخرج بالقول الأوجه لغوياً إذ يقول (زعم بعض النحويين أن "على" تكون بمعنى "في" ، أي تتلو في ملك سليمان وقال أصحابنا: لا تكون "على" في معنى "في" بل هذا من التضمين في الفعل ضمن تتقول ، فعديت بعلی لأن تقول: تعدى بها ، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ﴾ [الحاقة: ٤٤] ^(٢) .

والقول بالتضمين هو الأقرب خلافاً للآلوسي الذي اختار التناوب .

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. حروف المعاني هي الحروف التي يؤتى بها لمعنى ، وتكون رابطاً بين أجزاء الكلام ، فهي تربط بين الأسماء والأفعال ، ويحاء بها لمعنى .
٢. الآلوسي يرجح تناوب حروف المعاني ويرجح بذلك كما هو ظاهر في المثال الثاني .
٣. لترجيح وجه من حروف المعاني على وجه آخر ، لابد من النظر إلى أولى الأوجه ويعرف ذلك من خلال دلائل لغوية بلاغية .
٤. هناك كلمات تستعمل في أكثر من حرف من حروف المعاني فكلمة (الخلوة كما في التاج تستعمل بـ(إلى ، والباء ، ومع) بمعنى واحد) .
٥. لا يرى بعض المحققين من أهل العلم أن حروف المعاني ينوب بعضها عن بعض ، فدائماً يحملونها على التضمين ، ومن هؤلاء إمام المفسرين ابن جرير الطبري وابن العربي وشيخ الإسلام ابن تيمية .

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٣٥٠) .

(٢) البحر لمحيط لابن عطية (١/٥٣٢) ..

القاعدة الخامسة : إذا جاءت (مِنْ) قبل المبتدأ ، أو الفاعل ، أو المفعول ، فهي لتأكيد النفي وزيادة التنكير ، والتنصيص في العموم^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم { التنصيص } مأخوذة من النص والنص: أصله أن يتعدى بنفسه لأن معناه الرفع البالغ ، ومنه منصة العروس ، ثم نقل في الاصطلاح إلى الكتاب والسنة وإلى ما لا يحتمل إلا معنى واحدا ، وإذا قيل: نص عليه كذا: إذا عينه ، والنص قد يطلق على كلام مفهوم المعنى سواء كان ظاهرا أو نصا أو مفسرا اعتبارا منه للغالب لأن عامة ما ورد من صاحب الشريعة نصوص ، والتنصيص: مبالغة في النص.^(٢)

ثانياً : توضيح القاعدة :

القاعدة لا تحتاج إلى مزيد توضيح ، ولكن لها شروط لا بد من تحققها ، فقد أوردها الأزهري في كتابه "شرح التصريح على التوضيح" (و" مِنْ " الزائدة لها ثلاثة شروط عند الجمهور: أحدها: " أن يسبقها نفي " بأي أداة كانت ، أو نهي " بـ" لا " ، أو استقهام بـ" هل " . والثاني: " أن يكون مجرورها نكرة " . والثالث: " أن يكون " مجرورها المنكر " إما فاعلا نحو: ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ ٱلرَّسُولِ ﴾ [الأنبياء: ٢] فذكر فاعل " يأتيتهم " ، " أو مفعولاً " به " نحو: ﴿ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ ٱلَّذِي ٱتَّخَذَ ٱلْحَيَاةَ ٱلْءَاخِرَةَ ٱلْءَوَّلَىٰ ﴾ [مريم: ٩٨] ف" أحد " مفعول " تحس " ، " أو مبتدأ " نحو: ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ ٱللَّهِ ﴾ [فاطر: ٣] ف" خالق " مبتدأ ، و" غير الله " نعتة على المحل ، والخبر محذوف ، تقديره: لكم ، وليس " يرزقكم " الخبر؛ لأن " هل " لا تدخل على مبتدأ مخبر عنه بفعل على الأصح .^(٣)

(١) انظر البرهان للزركشي (٤/٤٢١) ، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لولي الدين العراقي (٢٢٨) ، شرح التصريح على التوضيح للأزهري (١٣٦/١) ، وقواعد التفسير للسبب (٣٩٣/١)

(٢) الكلبيات لأبي البقاء الحنفي (٩٠٨)

(٣) شرح التصريح على التوضيح للأزهري (١٣٦/١) .

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(١) :

المثال الأول : في مجيء "من" قبل المبتدأ كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود:٦] (كلام مستأنف مسوق - كما قال الطبرسي^(٢) وغيره - لبيان كمال قدرته عز وجل وحسن تدبيره وحكمته وشمول علمه سبحانه وتعالى فهو كالدليل على أنه تعالى قادر على الإنزال وإنما لا ينزل محافظة على الحكم الباهرة ، وقيل : إنه دليل على أنه سبحانه وتعالى قادر على البعث والحشر والأول أنسب ، وزيدت "مِنْ" تنصيحا على الاستغراق^(٣) .

المثال الثاني : في مجيء "من" قبل الفاعل كما في قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ [المائدة: ١٩] تعليل لمجيء الرسول بالبيان أي كراهة أن تقولوا - كما قدره البصريون - أو لئلا تقولوا - كما يقدر الكوفيون - معتذرين من تفريطكم في أحكام الدين يوم القيامة ﴿ مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ وقد انطمست آثار الشريعة السابقة وانقطعت أخبارها ، وزيادة "مِنْ" في الفاعل للمبالغة في نفي المجيء^(٤) .

المثال الثالث : في مجيء "من" قبل المفعول كما في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [الفرقان: ١٨] ما كان أي ما صح وما استقام لنا ﴿ أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [أي أولياء على أن (مِنْ) مزيدة لتأكيد النفي ، ويحسن زيادتها بعد النفي والمنفي وإن كان {كَانَ} لكن هذا معمول معمولها فينسحب النفي عليه ، والمراد نفي أن يكونوا هم مضليهم على أبلغ وجه كأنهم قالوا :

(١) طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية وهي : في قوله تعالى {أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ} سورة المائدة (٢٧٥/٣) ، وقوله تعالى {وما من دابة في الأرض} سورة الأنعام (١٣٥/٤) ، وقوله تعالى {ما سبقكم بها من أحد من العالمين} سورة الأعراف (٤٠٧/٤) ، وقوله تعالى {وما أرسلنا في قرية من نبي} سورة الأعراف (١٠/٥) ، وقوله تعالى {وما تكون في شأن وما تتلوا منه من قرآن} سورة يونس (١٣٥/٦) ، وقوله تعالى {وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة} سورة يونس (١٣٦/٦) ، وقوله تعالى {إن عندكم من سلطان} سورة يونس (١٤٦/٦) ، وقوله تعالى {وما لهم به من علم} سورة الكهف (١٩٥/٨) ، وقوله تعالى {قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء} سورة النور (٤٢٨/٩) ، وقوله تعالى {هل لكم من ما ملكت أيمانكم من شركاء} سورة الروم (٣٨/١١) ، وقوله تعالى {فمن يهدي من أضل الله} سورة الروم (٣٩/١١) ، وقوله تعالى {وما أنزلنا على قومه من بعده من جند من السماء} سورة يس (٣/١٢) ، وقوله تعالى {ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت} سورة الملك (٧/١٥) .

(٢) الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي ، أمين الدين ، أبو علي : مفسر محقق لغوي . من أجلاء الإمامية . نسبته إلى طبرستان . له " مجمع البيان في تفسير القرآن والفرقان ، و " جوامع الجامع . ومن كتبه " تاج الموالييد " و " غنية العابد " و " مختصر الكشاف " و " إعلام الوري بأعلام الهدى " . توفي في سبزوار ، ونقل إلى المشهد الرضوي . ينظر الأعلام للزركلي (١٤٨ / ٥) .

(٣) روح المعاني للآلوسي (١٣٥/٤) .

(٤) روح المعاني للآلوسي (٢٧٥/٣) .

ما صح وما استقام لنا أن نتخذ متجاوزين إياك أولياء نعبدهم لما بنا من الحالة المنافية له ، فأنى يتصور أن نحمل غيرنا على أن يتخذ وليا غيرك فضلا أن يتخذونا وليا ، وجوز أن يكون المعنى ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك أتباعا ، فإن الولي كما يطلق على المتبوع يطلق على التابع ومنه أولياء الشيطان أي أتباعه وذهب ابن جني^(١) إلى جواز زيادة (من) في المفعول الثاني فيقال: ما اتخذت زيدا من وكيل على معنى ما اتخذته وكيلاً أي وكيل كان من أصناف الوكلاء ، ومعنى الآية على هذا المنوال ما ينبغي لنا أن يتخذونا من دونك أولياء - أي أولياء - أي ما يقع عليه اسم الولاية.^(٢)

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٣):

المثال الأول : لأبي السعود في مجيء (من) قبل المبتدأ كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ [هود: ٦] (إلخ كلام مستأنف مسوق لبيان كمال قدرته عز وجل وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالدليل على أنه تعالى قادر على تنزيل الآية وإنما لا ينزلها محافظة على الحكم البالغة ، وزيادة "من" لتأكيد الاستغراق وفي متعلقة بمحذوف هو وصف لدابة مفيد لزيادة التعميم كأنه قيل وما فرد من أفراد الدواب يستقر في قطر من أقطار الأرض وكذا زيادة الوصف في قوله تعالى: ﴿ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ﴾ [الأنعام: ٣٨] مع ما فيه من زيادة التقرير أي ولا طائر من الطيور يطير في ناحية من نواحي الجو بجناحيه كما هو المشاهد المعتاد)^(٤).

المثال الثاني : للخطيب الشربيني في مجيء (من) قبل الفاعل كما في قوله تعالى: ﴿ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ [المائدة: ١٩] ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾ أي: إذا حشرتم وسئلتهم عن إهمالكم ﴿ مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ ﴾ أي بشير فمن زائدة لتأكيد النفي أي: يبشرنا لنرغب فنعمل بما يسعدنا فنفوز ﴿ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ أي: يحذرنا لنرهب فنترك ما يشقينا

(١) عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح: من أئمة الأدب والنحو، وله شعر. ولد بالموصل وتوفي ببغداد، عن نحو ٦٥ عاماً. وكان أبوه مملوكاً رومياً لسليمان بن فهد الأزدي الموصلي. من تصانيفه رسالة في من نسب إلى أمه من الشعراء وشرح ديوان المتنبى و المبهج في اشتقاق أسماء رجال الحماسة، و المحتسب في شواذ القراءات، و سر الصناعة في اللغة، و الخصائص، توفي سنة ٣٩٢ هـ. ينظر تاريخ العلماء النحويين للتوحي (٢٤)، وفيات الأعيان (٣/ ٢٤٦)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧)..

(٢) روح المعاني للأوسى (٤٣٨/٩).

(٣) طبق هذه القاعدة من المفسرين: الزمخشري في الكشاف (٥٥٣/٣)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٢٢/٣)، (١٢٠/٤)، والنسفي

مدارك التنزيل (٣٣٥/٢)، والسمين الحلبي في الدر المصون (١٤١/١)، وأبو حيان في البحر المحيط (٤٣٦/٤)، والبيضاوي في نظم الدرر

(٩٨/٤)، (١٨٠/١٣)، وابن كثير في تفسيره (٥٥/١)، والشربيني في السراج المنير (٣٦٥/١)، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم

(١٣١/٣)، (٤/٩)، والقاسمي في محاسن التاويل (٢٧٢/٤)، وابن عاشور في التحرير والتنوير (١٣٤/٧).

(٤) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١٣١/٣) ..

فنسلم وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بِشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ متعلق بمحذوف أي: لا تعتذروا بما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١).

المثال الثالث : للإمام البيضاوي في مجيء (من) قبل المفعول كما في قوله

تعالى: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الفرقان: ١٨]: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا تَعْجَباً مِمَّا قِيلَ لَهُمْ لِأَنَّهُمْ إِمَّا مَلَائِكَةٌ أَوْ أَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ، أَوْ جَمَادَاتُ لَا تَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ أَوْ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُمْ الْمَوْسُومُونَ بِتَسْبِيحِهِ وَتَوْحِيدِهِ فَكَيْفَ يَلِيقُ بِهِمْ إِضْلَالٌ عَبِيدِهِ، أَوْ تَنْزِيهَاً لِلَّهِ تَعَالَىٰ عَنِ الْأُنْدَادِ. ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا﴾ ما يصح لنا. ﴿أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ للعصمة أو لعدم القدرة فكيف يصح لنا أن ندعو غيرنا أن يتولى أحداً دونك، وقرئ {نَتَّخِذُ} على البناء للمفعول من اتخذ الذي له مفعولان كقوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] ومفعوله الثاني ﴿مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ (من) للتبعيض وعلى الأول مزيدة لتأكيد النفي^(٢).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي:

المثال الأول : في مجيء "من" قبل المبتدأ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي

الْأَرْضِ﴾ [هود: ٦] نقل الألوسي كلام الطبرسي في تفسير الآية مذيلاً بذكر القاعدة فيقول: (كلام مستأنف مسوق - كما قال الطبرسي وغيره - لبيان كمال قدرته عز وجل وحسن تدبيره وحكمته وشمول علمه سبحانه وتعالى فهو كالدليل على أنه تعالى قادر على الإنزال وإنما لا ينزل محافظة على الحكم الباهرة، ووزيدت "من" تنصيهاً على الاستغراق) ولعله استند على تفسير أبي السعود فالمعروف عنه أنه كثير النقل عن أبي السعود ففي كلامه توضيح أكثر إذ يقول: (كلام مستأنف مسوق لبيان كمال قدرته عز وجل وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالدليل على أنه تعالى قادر على تنزيل الآية وإنما لا ينزلها محافظة على الحكم البالغة، وزيادة "من" لتأكيد الاستغراق وفي متعلقة بمحذوف هو وصف لدابة مفيد لزيادة التعميم)

فتشابه واضح بين التفسيرين، مما يدل على أن الألوسي استفاد من أبي السعود

بتطبيق القاعدة، وهو تطبيق في محله إذ أن (من) معانيه إفادة الاستغراق وهذا على حسب السياق الوارد فيه.

(١) السراج المنير للشرييني (١/٣٦٥) ..

(٢) أنوار التنزيل للإمام البيضاوي (٤/١٢٠) .

ففي آية هود: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا
وَمُسْتَوْدَعَهَا ﴾ [هود: ٦] يقول ابن عاشور (والتقدير: وما من دابة إلا يعلم مستقرها
ومستودعها ، وإنما نظم الكلام على هذا الأسلوب تفننا لإفادة التخصيص على العموم
بالنفي المؤكد ب (من) ، ولإدماج تعميم رزق الله كل دابة في الأرض في أثناء إفادة عموم
علمه بأحوال كل دابة...) (١).

**المثال الثاني : في مجيء "من" قبل الفاعل في قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ
بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ [المائدة: ١٩] لا يظهر حسن تطبيق هذه القاعدة إلا بمعرفة إعراب
الآية فقوله {أَنْ تَقُولُوا} المصدر المنسبك من أَنْ والفعل بعدها مفعول لأجله على حذف
مضاف، أي: كراهة قولكم، أو منصوب بنزع الخافض، مع تقدير النفي، أي: لئلا
تقولوا، وجملة ما جاءنا في محل نصب مقول القول، ومن حرف جر زائد، وبشير فاعل
محلا لجاءنا، ولا نذير عطف على من بشير (٢).**

فإذن من معاني حرف الجر إفادة المبالغة في النفي ، ف(من) في قوله ﴿ مِنْ بَشِيرٍ
﴿حرف جر زائد تفيد المبالغة في النفي ، وهذا ما ذهب إليه الآلوسي بقوله (وزيادة "من"
في الفاعل للمبالغة في نفي المجيء) .

وقال أبو زهرة في تفسيره (و" مِنْ " في قوله تعالى: ﴿ مِنْ بَشِيرٍ ﴾ لتأكيد النفي،
والتكبير في بشير ونذير للتصغير لئلا للتكبير، وإنما كان للتصغير لأن النفي بعمومه
شامل، والمعنى: ما جاءنا أي بشير ولو صغيرا، ولا نذير ولو كان ضئيلا) (٣).

ويكون معنى العام للآية على هذا الأساس ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا
يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ [المائدة: ١٩]: ثم علل ذلك {أَنْ} أي كراهة أن ﴿أَنْ
تَقُولُوا﴾ أي إذا حشرتم وسلتتم عن أعمالكم ﴿مَا جَاءَنَا﴾ ولتأكيد النفي قيل: {مَنْ
بَشِيرٍ} أي يبشرنا لنرغب فتعمل بما يسعدنا فننوز ﴿وَلَا نَذِيرٍ﴾ أي يحذرنا لنرهب فنترك
ما يشقينا فنسلم، لأن الإنسان موزع النقصان بين الرغبة والرغبة، ... ولما كان المعنى:

(١) التحرير والتوير لابن عاشور (٥/١٢) ..

(٢) إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين درويش (٤٤٠/٢).

(٣) زهرة التفاسير لأبي زهرة (٤/٢١٠٣ - ٢١٠٥) ..

فلا تقولوا ذلك ، سبب عنه قوله: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ﴾ أي من هو متصف بالوصفين معاً فهو ﴿بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ أي كامل في كل من الوصفين وإن تباينا... (١).

المثال الثالث: في مجيء "من" قبل المفعول كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا

كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴿١٨﴾ [الفرقان: ١٨] فيقول الألوسي: ﴿مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ أي أولياء على أن (مِنْ) مزيدة لتأكيد النفي ، ويحسن زيادتها بعد النفي والمنفي وإن كان (كان) لكن هذا معمول معمولها فينسحب النفي عليه) فتطبيق القاعدة أوضح في هذا المثال ؛ وعلى نفس المنوال سار الإمام البيضاوي في تفسيره للآية كما سبق في المثال الثاني .

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

- ١ . اعتنى بتطبيق القاعدة من المفسرين من له عناية بالجوانب النحوية والبلاغية .
- ٢ . لا يظهر حسن تطبيق هذه القاعدة إلا بمعرفة إعراب الآية .
- ٣ . هذه القاعدة مبنية على معاني حروف الجر والتي تفيد تأكيد النفي ، وزيادة التنكير وتنصيب في العموم .
- ٤ . تطبيقات الألوسي متوافقة مع من طبق القاعدة من المفسرين .

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٧٠/٦).

القاعدة السادسة : التعبير عن الماضي بالمضارع ، لإفادة تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث^(١).

أولاً : بيان أفاض القاعدة :

قولهم {الماضي} وهو الدال على اقتران حدث بزمان قبل زمانك. وهو مبني على الفتح. إلا أن يعترضه ما يوجب سكونه أو ضمه. فالسكون عند الإعلال ولحوق بعض الضمائر. والضم مع واو الضمير^(٢).

قولهم {المضارع} هو كل فعل يدل على حصول عمل في الزمن الحاضر أو المستقبل ولا بد أن يكون مبدوءاً بحرف من أحرف المضارعة وهي مجموعة في كلمة "أنيت". وذلك قولك للمخاطب أو الغائبة تفعل، وللغائب يفعل، وللمتكلم أفعل. وله إذا كان مع غيره واحداً أو جماعة نفع. واللام في قولك إن زيداً ليفعل مخصصة للحال، كالسین أو سوف للإستقبال. وبدخولهما عليه قد ضارع الأسم فأعرب بالرفع والنصب والجزم مكان الجر^(٣).

ثانياً : توضيح القاعدة :

يأتي الفعل الماضي بصيغة المضارع لإفادة تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث، يقول الطوفي : "موضعه ما إذا كان بعض أحوال القضية الخبرية مشتملاً على نوع تميز وخصوصية ، لاستغراب أو أهمية ، فيُعدل فيها إلى المضارع المستعمل للحال ، إيهاماً للسامع حضورها حال الإخبار ، ومشاهدتها ، ليكون أبلغ في تحققها له " اهـ^(٤).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند الآلوسي^(٥) :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ

الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴿٦٣﴾ [الحج: ٦٣] (والعدول عن الماضي إلى المضارع لإفادة بقاء أثر المطر

(١) انظر الكليات لأبي البقاء (٨٤١/١) ، والبحر المحيط للزركشي (٨٠/٣) ، والبرهان له أيضا (٣٢١/٣) ، والإتقان للسيوطي (٣٧٧/٢) ، وفضول في أصول التفسير للطيار (٩٣) ، وقواعد التفسير للسبب (٢٩٠/١) ..

(٢) انظر الفصل في صنعة الإعراب للزمخشري ص (٣١٩) ، النحو الواضح لعلي جارم ومصطفى أمين (٣٢/١) ..

(٣) انظر نفس المصدرين الفصل ص (٣٢١) ، النحو الواضح (٣٢/١) .

(٤) الإكسير للطوفي (١٤٥)

(٥) طبق الآلوسي هذه القاعدة في عشر آيات : في قوله تعالى {فلم تقتلون أنبياء الله} سورة البقرة (٢٢٤/١) ، وقوله تعالى {ثم قال له كن فيكون} سورة آل عمران (١٧٩/٢) ، وقوله تعالى {يحرثون الكلم عن مواضعه} سورة المائدة (٢٦٢/٣) ، وقوله تعالى {يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي} سورة الأنعام (٢١٤/٤) ، وقوله تعالى {قال أحدهما إنني أراني أعصر خمرا} سورة يوسف (٤٢٩/٦) ، وقوله تعالى {لولا أنزل عليه آية} سورة الرعد (١٠٢/٧) ، وقوله تعالى {فتصبح الأرض مخضرة} سورة الحج (١٨٢/٩) ، وقوله تعالى {فهم في روضة يحبرون} سورة الروم (٢٨/١١) ، وقوله تعالى {لقد رضي الله عن المؤمنين} سورة الفتح (٢٦١/١٣) .

زمانا بعد زمان كما تقول: أنعم على فلان عام كذا فأروح وأغدو شاكرا له ، ولو قلت: فرحت وغدوت لم يقع ذلك الموقع أو لاستحضر الصورة البديعة^(١).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾ [فاطر:

٩]وصيغة المضارع في قوله تعالى: { فَتُثِيرُ سَحَابًا } لحكاية الحال الماضية استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة على كمال القدرة والحكمة وكثيرا ما يفعلون ذلك بفعل فيه نوع تميز وخصوصية بحال تستغرب أو تهم المخاطب أو غير ذلك، ومنه قول تأبط شرا^(٢):

ألا من مبلغ فتیان فهم ... بما لاقيت عند رحى بطنان
بأنی قد رأیت الغول تهوي ... بسهب كالصحيفة صحصحان
فقلت لها كلانا نضو أرض ... أخو سفر فخلي لي مكاني
فشدت شدة نحوي فأهوت ... لها كفي بمصقول يمانني
فأضربها بلا دهش فخرت ... صريعا لليدين وللجـران^(٣)

ولأن الإثارة خاصية للرياح وأثر لا ينفك في الغالب عنها فلا يوجد إلا بعد إيجادها فيكون مستقبلا بالنسبة إلى الإرسال، وعلى هذا يكون استعمال المضارع على ظاهره وحقيقته من غير تأويل لأن المعتبر زمان الحكم لا زمان التكلم^(٤).

رابعاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٥):

المثال الأول : للزمخشري في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً

فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ [الحج: ٦٣] (فإن قلت: هلا قيل: فأصبحت؟ ولم صرف إلى لفظ المضارع؟ قلت: لنكتة فيه، وهي إفادة بقاء أثر المطر زمانا بعد زمان، كما تقول: أنعم على فلان عام كذا، فأروح وأغدو شاكرا له. ولو قلت: فرحت وغدوت، لم يقع ذلك الموقع^(٦).

(١) روح المعاني للألوسي (١٨٢/٩)

(٢) ثابت بن جابر بن سفيان ، وكنيته أبو زهير، وهو من بني فهم. وكان أحد العدائين، وإنما لقب: تأبط شرا؛ لأنه تأبط سكيننا ذات يوم وخرج، فسئلت عنه أمه، فقالت: لا أدري إنه تأبط شرا وخرج! انظر " المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ت الحوي في (٢ / ١٤٧)

(٣) انظر التذكرة الحمدونية لابن حمدون (٣٤٨/٧) ، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لابن الأثير (١٤٧/٢)

(٤) روح المعاني للألوسي (٣٤٤/١١)

(٥) طبق هذه القاعدة من المفسرين : الزمخشري في الكشاف (١٦٢/١) ، (١٦٨/٣) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٤٥١/٢) ، وابن جزي في التسهيل (٤٥/٢) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٥٣١/٧) ، والسمين الحلبي في الدرر المصون (٣٠١/٨) ، والبقاعي في نظم الدرر (٨٢/١٣) ، وأبي السعود في إرشاد العقل السليم (١٤٥/٧) ، والإيجي في جامع البيان (٦٨/٣) ، والقاسمي في محاسن التأويل (٢٠٨/٤) ، والتحرير والتوير لابن عاشور (٣١٨/١٧) .

(٦) الكشاف للزمخشري (١٦٨/٣) .

المثال الثاني : لأبي السعود في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ

سَحَابًا ﴿٩﴾ فاطر : ٩] وصيغة المضارع في قوله تعالى ﴿ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾ لحكاية الحال الماضية استحضارا لعلك الصورة البديعة الدالة على كمال القدرة والحكمة ولأن المراد بيان إحداثها لتلك الخاصية ولذلك أسند إليها أو للدلالة على استمرار الإثارة (١).

خامساً : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ

الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴿٦٣﴾ [الحج: ٦٣] ففي هذه الآية عدل عن لفظ "أصبحت" إلى {تصبح} قصداً للمبالغة في تحقيق اخضرار الأرض لأهميته ، إذ هو المقصود بالإنزال ، لذا يقول الألوسي (والعدول عن الماضي إلى المضارع لإفادة بقاء أثر المطر زمانا بعد زمان كما تقول: أنعم على فلان عام كذا فأروح وأغدو شاكرا له ، ولو قلت: فرحت وغدوت لم يقع ذلك الموقع أو لاستحضر الصورة البديعة) .

وبهذا فسر كل من طبق القاعدة من المفسرين كالزمخشري (فإن قلت:

هلا قيل: فأصبحت؟ ولم صرف إلى لفظ المضارع؟ قلت: لنكتة فيه، وهي إفادة بقاء أثر المطر زمانا بعد زمان، كما تقول: أنعم على فلان عام كذا، فأروح وأغدو شاكرا له. ولو قلت: فرحت وغدوت، لم يقع ذلك الموقع) .

وتبعه النسفي ﴿ فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ بالنبات بعد ما كانت مسودة يابسة

وإنما صرف إلى لفظ المضارع ولم يقل فأصبحت ليفيد بقاء أثر المطر زمانا بعد زمان كما تقول أنعم عليّ فلان فاروح وأغدو شاكرا له ولو نصب لبطل الغرض وهذا لأن معناه إثبات الاخضرار (٢).

وابن عاشور (وإنما عبر عن مصير الأرض خضراء بصيغة تصبح مخضرة مع

أن ذلك مفرع على فعل أنزل من السماء ماء الذي هو بصيغة الماضي لأنه قصد من المضارع استحضار تلك الصورة العجيبة الحسنة، وإفادة بقاء أثر إنزال المطر زمانا بعد زمان كما تقول: أنعم فلان علي فأروح وأغدو شاكرا له) (٣).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴿٩﴾

﴿[غافر : ٩] فقوله {تثير} مضارعا ، وما قبله وما بعده ماضيا ، مبالغة في تحقيق إثارة

(١) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١٤٥/٧) .

(٢) مدارك التنزيل للنسفي (٤٥١/٢) .

(٣) التحرير والتبوير لابن عاشور (٣١٨/١٧) .

الرياح السحاب للسامعين ، وتقدير تصويره في أذهانهم . وقد وصف الألويسي ذلك بقوله (وصيغة المضارع في قوله تعالى: ﴿ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾ لحكاية الحال الماضية استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة على كمال القدرة والحكمة وكثيرا ما يفعلون ذلك بفعل فيه نوع تميز وخصوصية بحال تستغرب أو تهم المخاطب أو غير ذلك) ثم استدل بأبيات تأبط شرا فقال عقبها : (وعلى هذا يكون استعمال المضارع على ظاهره وحقيقته من غير تأويل لأن المعتبر زمان الحكم لا زمان التكلم) (١).

ومن بين المفسرين الذين أوضحوا تطبيق القاعدة الزمخشري (فإن قلت: لم جاء فتثير على المضارعة دون ما قبله، وما بعده؟ قلت: ليحكى الحال التي تقع فيها إثارة الرياح السحاب، وتستحضر تلك الصور البديعة الدالة على القدرة الربانية، وهكذا يفعلون بفعل فيه نوع تمييز وخصوصية، بحال تستغرب، أو تهم المخاطب، أو غير ذلك، كما قال تأبط شرا:

بأنى قد لقيت الغول تهوى ... بسهب كالصحيفة صحصحان

فأضربها بلا دهش فخرت ... صريعا لليدين وللجران (٢)

ومنهم أبو حيان الذي نقل من الزمخشري (جاء بالمضارع حكاية حال يقع فيها إثارة الرياح السحاب، ويستحضر تلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الربانية، ومنه ﴿ فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ قال الزمخشري: وكذا يفعلون بكل فعل فيه نوع تمييز خصوصية بحال يستغرب، أو يتهم المخاطب، أو غير ذلك، كما قال تأبط شرا:

بأنى قد لقيت الغول تهوي ... بشهب كالصحيفة صحصحان

فأضربها بلاد هش فخرت ... صريعا لليدين وللجران

لأنه قصد أن يصور لقومه الحالة التي يشجع فيها ابن عمه على ضرب الغول، كأنه يبصرهم إياهم ويطلعهم على كنهها، مشاهدة للتعجب من جراته على كل هول، وثباته عند كل شدة. وكذلك سوق السحاب إلى البلد الميت، وإحياء الأرض بالمطر بعد موتها) (٣).

ونختم بالشوكاني ﴿ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾ (جاء بالمضارع بعد الماضي استحضارا

للصورة، لأن ذلك أدخل في اعتبار الاعتبارين، ومعنى كونها: تثير السحاب أنها تزعجه

(١) روح المعاني للألويسي (١١/٣٤٤).

(٢) الكشاف للزمخشري (٣/٦٠١).

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٩/١٦).

من حيث هو ﴿فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾ قال أبو عبيدة: سبيله فسوقه، لأنه قال: فتشير

سحابا. قيل النكته في التعبير بالماضيين بعد المضارع: الدلالة على التحقق^(١)

سادساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. القرآن حوى على أبلغ أساليب العرب في الكلام .
٢. معرفة معاني الآيات مبنية على معرفة الإعراب .
٣. هذه القاعدة مبنية على نكته بلاغية وهي تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث .

(١) فتح القدير للشوكاني (٤/٣٩٠) .

القاعدة السابعة : التعبير بالماضي عن المستقبل ، تنبيهاً على تحقق الوقوع^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

يعبر المضارع بالماضي للإشارة إلى استحضار التحقق وإنه من شأنه لتحقيقه

أن يعبر عن بالماضي وإن لم يرد معناه ، عكس ما دُكر في القاعدة السابقة^(٢).

ثانياً: تطبيقات القاعدة عند الألوسي^(٣):

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۗ ﴾ [النحل : ١]

(.... وبعضهم أبى الفعل على معناه الحقيقي وزعم أن المعنى أتى أمر الله وعدا فلا تستعجلوه وقوعا وهو كما ترى ، وظاهر صنيع الكثير يشعر باختيار أن الماضي بمعنى المضارع على طريق الاستعارة بتشبيه المستقبل المتحقق بالماضي في تحقق الوقوع والقرينة عليه قوله سبحانه ﴿ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۗ ﴾ فإنه لو وقع ما استعجل. وهو الذي يميل إليه القلب (٤).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ

يَنْسِلُونَ ۗ ﴾ [يس : ٥١] ونفخ في الصور هي النفخة الثانية بينها وبين الأولى أربعون أي النفخ فيه ، وصيغة الماضي للدلالة على تحقق الوقوع^(٥).

(١) انظر البرهان للزركشي (٣/٢٧٣) ، والإتقان للسيوطي (٢/٢٩٥) ، وقواعد التفسير للسبب (١/٢٩٢).

(٢) البرهان للزركشي (٣/٢٧٣).

(٣) طبق الألوسي هذه القاعدة في اثنا عشر آية : في قوله تعالى {كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم} سورة البقرة (١/٢١٥) ، وقوله تعالى {ربنا ما خلقت هذا باطلا} سورة آل عمران (٢/٢٧٧) ، وقوله تعالى {وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة} سورة يونس (٦/١٣٥) ، وقوله تعالى {ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين} سورة الحجر (٧/٢٥٤) ، وقوله تعالى {أتى أمر الله فلا تستعجلوه} سورة النحل (٧/٣٣٤) ، وقوله تعالى {وترى الأرض بارزة وحشرتها} سورة الكهف (٨/٢٧٣) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين الناس ضرب مثل فستمعوا له} سورة الحج (٩/١٩١) ، وقوله تعالى {حتى إذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب شديد إذا هم مبلسون} سورة المؤمنون (٩/٢٥٦) ، وقوله تعالى {ونفخ في الصور فإذا هم من الأجداث} سورة يس (١٢/٣١) ، وقوله تعالى {ونفخ في الصور فصعق} سورة الزمر (١٢/٢٨٢) ، وقوله تعالى {إنا فتحنا لك فتحنا مبينا} سورة الفتح (١٣/٢٤٢) ، وقوله تعالى {فلا أفتحم العقبة} سورة البلد (١٥/٣٥٥).

(٤) روح المعاني للألوسي (٧/٣٣٤) .

(٥) روح المعاني للألوسي (١٢/٣١).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(١) :

المثال الأول : لأبي حيان في قوله تعالى : ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۗ ﴾ [النحل : ١] (وأتى قيل: باق على معناه من الماضي، والمعنى: أتى أمر الله وعدا فلا تستعجلوه وقوعا. وقيل: أتى أمر الله، أتت مبادئه وأماراته. وقيل: عبر بالماضي عن المضارع لقرب وقوعه وتحققه، وفي ذلك وعيد للكفار)^(٢).

المثال الثاني : للشوكاني في قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ۗ ﴾ [يس : ٥١] (ونفخ في الصور وهي النفخة التي يبعثون بها من قبورهم، ولهذا قال: ﴿ فَإِذَا هُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ ﴾ أي: القبور إلى ربهم ﴿ يَنسِلُونَ ﴾ أي: يسرعون، وبين النفختين: أربعون سنة. وعبر عن المستقبل بلفظ الماضي حيث قال: ونفخ تنبيها على تحقق وقوعه كما ذكره أهل البيان)^(٣).

رابعا : دراسة تطبيقات الإمام الألوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۗ ﴾ عبر { أَتَىٰ } بالفعل الماضي لتحقيق وقوع ذلك الأمر ، والآية جاءت في سياق الوعيد فدلّت على أبلغ أساليب التهديد والوعيد ، والألوسي حكى قولين في توجيه الآية حيث ضعف قول من يبقى الفعل على حقيقته وقوى ما تؤيده القاعدة فقال (وبعضهم أبقى الفعل على معناه الحقيقي وزعم أن المعنى أتى أمر الله وعدا فلا تستعجلوه وقوعا وهو كما ترى، وظاهر صنيع الكثير يشعر باختيار أن الماضي بمعنى المضارع على طريق الاستعارة بتشبيه المستقبل المتحقق بالماضي في تحقق الوقوع والقرينة عليه قوله سبحانه ﴿ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾ فإنه لو وقع ما استعجل. وهو الذي يميل إليه القلب)^(٤).

وما رجحه الألوسي سار عليه جمع من المفسرين كالحافظ ابن كثير حيث يقول (يخبر تعالى عن اقتراب الساعة ودنوها معبرا بصيغة الماضي الدال على التحقق

(١) طبق هذه القاعدة من المفسرين : الزمخشري في الكشاف (٣/٢٨٦) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (٥/١٤١) ، وابن جزي في التسهيل (٤٢٢/١) ، وأبو حيان في البحر المحيط (٢/٣٤٥) ، وابن كثير في تفسيره (٤/٥٥٥) ، والبقاعي في نظم الدرر (١١/١٠٢) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٦/١٧٥) ، والشوكاني في فتح القدير (٤/٤٢٩) ، وابن عاشور في التحرير والتوير (٢٣/٣٦) ، والشنقيطي في أضواء البيان .. (٣/٤١٦).

(٢) البحر المحيط لأبي حيان (٦/٥٠٣)

(٣) فتح القدير للشوكاني (٤/٤٢٩)

(٤) روح المعاني للألوسي (٧/٣٣٤)

والوقوع لا محالة كما قال تعالى: ﴿ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴾ [الأنبياء: ١] ، وقال: ﴿ أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١] (١).

ومنهم ابن جزي صاحب التسهيل (أتى أمر الله قيل: النصر على الكفار، وقيل: عذاب الكفار في الدنيا، ووضع الماضي موضع المستقبل لتحقيق وقوع الأمر ولقربه) (٢).

وكذا صاحب نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (وعبر عن الآتي بالماضي إشارة إلى تحقيقه تحقق ما وقع ومضى، وإلى أن كل آتٍ ولا بد قريب) (٣).

وأيضاً الشوكاني في فتح القدير (قوله: ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أي: عقابه لمشركين، وقال جماعة من المفسرين: القيامة. قال الزجاج: هو ما وعدهم به من المجازاة على كفرهم، وعبر عن المستقبل بلفظ الماضي تنبيهاً على تحقق وقوعه) (٤).

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ ﴾ [يس: ٥١] عبر ﴿ نُفِخَ ﴾ بالفعل الماضي لتحقيق وقوع ذلك الأمر، وهو ظاهر بيّن في دلالاته على مقتضى القاعدة، لهذا يقول الألوسي (ونفخ في الصور هي النفخة الثانية بينها وبين الأولى أربعون أي النفخ فيه، وصيغة الماضي للدلالة على تحقق الوقوع) (٥).

وسار عليه عدد من المفسرين كأبي السعود ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ هي النفخة الثانية بينها وبين الأولى أربعون سنة أي ينفخ فيه وصيغة الماضي للدلالة على تحقق الوقوع) (٦). وابن عاشور (والماضي مستعمل في تحقق الوقوع مثل ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ ﴾ [النحل: ١] (٧).

وأفضل من توسع في بيان أمثلة القاعدة صاحب أضواء البيان (أنه عبر بالماضي عما سيقع في المستقبل تنزيلاً لتحقيق الوقوع منزلة الوقوع، ونظائره في القرآن كثيرة، كقوله تعالى: ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٥٥/٤).

(٢) التسهيل لابن جزي (٤٢٢/١).

(٣) نظم الدرر للبقاعي (١٠٢/١١).

(٤) فتح القدير للشوكاني (١٧٦/٣).

(٥) روح المعاني للألوسي (٣١/١٢).

(٦) إرشاد العقل السليم لأبي السعود (١٧١/٧).

(٧) لتحرير والتوير لابن عاشور (٣٦/٢٣).

فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴿٦٨﴾ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجَاءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾ [الزمر : ٦٨ - ٦٩] إلى قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فهذه الأفعال الماضية المذكورة في الآيات بمعنى المستقبل، تنزيلاً لتحقيق وقوعه منزلة الوقوع بالفعل، ونظائرها كثيرة في القرآن^(١).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. تنوع أساليب القرآن في دعوة المكذبين لبيان تحقق وقوع الوعيد وقربه .
٢. عظم بلاغة القرآن حيث صور أهوال يوم القيامة كأنها وقعت ، في ذلك دلالة على قرب وقوعها .
٣. غلب على تطبيقات الألوسي أسلوب الترجيح لما تقتضيه القاعدة فيقول أحياناً (وهو الذي يميل إليه القلب) .
٤. هذه القاعدة مشهورة ومتداولة بين جُلِّ المفسرين الذين لهم عناية بلاغة المعاني .

(١) أضواء البيان للشنقيطي (٤١٦/٣) .

القاعدة الثامنة : من شأن العرب أن تخبر عن غير العاقل بخبر العاقل ، إذا نسبت إليه شيئاً من أفعال العقلاء^(١).

أولاً : توضيح القاعدة :

لا يخفى أن بعض الحروف - حروف المعاني - وصيغ الجموع والضمائر تختص بالعقلاء دون غيرهم ؛ وقد يرد استعمال تلك الحروف أو الصيغ أو الضمائر مع غير العقلاء في حالات مخصوصة ، كالتغليب ، أو نسبة شيء من أفعال العقلاء إلى غير العقلاء فينزلون منزلة من يعقل ؛ وهي على عادة لغة العرب فحينما يوصف غير العاقل بصفة تختص بالعاقل أجري عليه حكمه ، ومنه قوله تعالى: **إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ** ﴿٤﴾ [يوسف:٤] ، لما كان السجود في الظاهر من خواص العقلاء أجري حكمهم على الشمس والقمر والكواكب لوصفها به ، ونظيره قوله تعالى: ﴿ **قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَنْظِلُ لَهَا عَاكِفِينَ** ﴾ ﴿٧١﴾ **قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُم إِذْ تَدْعُونَ** ﴿٧٢﴾ **أَوْ يَنْفَعُونَكُم أَوْ يَضُرُّونَ** ﴾ ﴿٧٣﴾ [الشعراء: ٧٠ - ٧٣] فأجري على الأصنام حكم العقلاء لتزليل الكفار لها منزلتهم ، ومن هذا المعنى قول قيس بن الملوح :

أسرب القطا هل من يعير جناحه البيت.

فإنه لما طلب الإعارة من القطا ، وهي من خواص العقلاء أجري على القطا اللفظ المختص بالعقلاء لذلك ووجه تذكير الجمع أن السماوات والأرض تأنيثها غير حقيقي^(٢).

ثانياً : تطبيقات القاعدة عند الألويسي^(٣) :

المثال الأول : في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾ [يوسف:٤] (....) وإنما أجريت هذه المتعاطفات مجرى العقلاء في الضمير جمع الصفة لوصفها بوصف العقلاء أعني السجود سواء كان المراد منه التواضع أو السجود الحقيقي وإعطاء الشيء الملابس لآخر من

(١) انظر البرهان للزركشي (٢/٢٤٦) ، والإتقان (٣/٣٤٣) ، ومعتك الأقران للسيوطي (١/٣٠) ، ودفع إيهام الاضطراب للشنقيطي (٢٠٤) ، وقواعد التفسير للسبت (١/٣٠٧) ..

(٢) انظر دفع إيهام الاضطراب للشنقيطي (٢٠٤) ، وقواعد التفسير للسبت (١/٣٠٧) ..

(٣) طبق الألويسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى { الحمد لله رب العالمين } سورة الفاتحة (١/٨١) ، وقوله تعالى { أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون } سورة البقرة (١/٤٢٦) ، وقوله تعالى { والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين } سورة يوسف (٦/٣٧٢) ، وقوله تعالى { يا أيها النمل أدخلوا مساكنكم } سورة النمل (١٠/١٧١) ، وقوله تعالى { كل في فلك يسبحون } سورة يس (١٢/١٤) ، وقوله تعالى { قالتا آتينا طائعين } سورة فصلت (١٢/٣٥٦) ، وقوله تعالى { وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا } سورة فصلت (١٢/٣٦٨) ..

بعض الوجوه حكما من أحكامه إظهارا لأثر الملابس والمقاربة شائع في الكلام القديم والحديث ، وفي الكلام على ما قيل: استعارة مكنية بتشبيه المذكورات بقوم عقلاء ساجدين والضمير والسجود قرينة أو أحدهما قرينة تخيلية والآخر ترشيح^(١).

المثال الثاني : في قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لِحُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾ [فصلت

: ٢١] (وصيغة جمع العقلاء في شهدتم وما بعد مع أن المراد منه ليس من ذوي العقول لوقوع ذلك في موقع السؤال والجواب المختصين بالعقلاء)^(٢).

ثالثاً : تطبيقات القاعدة عند المفسرين^(٣) :

المثال الأول : للزمخشري في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي

رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ (فإن قلت. فلم أجريت مجرى العقلاء في رأيتهم لي ساجدين؟ قلت: لأنه لما وصفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود. أجرى عليها حكمهم، كأنها عاقلة، وهذا كثير شائع في كلامهم، أن يلبس الشيء الشيء من بعض الوجوه، فيعطى حكما من أحكامه إظهارا لأثر الملابس والمقاربة)^(٤).

المثال الثاني : للبقاعي في قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لِحُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾ [فصلت : ٢١] (ولما فعلت فعل العقلاء خاطبوها مخاطبتهم فقالوا : ﴿ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾ ولما كان هذا محل عجب منهم، وكان متضمناً لجهلهم بظنهم أنه كان لها قدرة على السكوت، وكان سؤالهم عن العلة ليس على حقيقته وإنما المراد به اللوم، أجيب من تشوف إلى الجواب بقوله معبراً لنطقها بصيغة ما يعقل)^(٥).

رابعاً : دراسة تطبيقات الإمام الآلوسي :

المثال الأول : في قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ

كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ جاء القرآن بكل أسلوب بليغ من ذلك إجراء ما لا عقل لها مجرى العقلاء إذا وصفت بصفة من صفات العقلاء كما وصفت في

(١) روح المعاني للآلوسي (٣٧٢/٦).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٣٦٨/١٢).

(٣) طبق هذه القاعدة من المفسرين : السمرقندي في بحر العلوم (١٧٩/٢) ، والومخشري في الكشاف (٤٤٤/٢) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٤١٨/١٨) ، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١٥٥/٣) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٩٥/٢) ، وابن جزي في التسهيل (٣٨١/١) ، والسمين الحلبي في الدر المنصون (٤٣٧/٦) ، والنيسابوري في غرائب القرآن (٤٤٨/١) ، وأبو السعود في إرشاد العقل السليم (٢٥٢/٤) ، والشوكاني في فتح القدير (٧/٣) ، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٢٠٨/١٢) ..

(٤) الكشاف للزمخشري (٤٤٤/٢) ..

(٥) نظم الدرر للبقاعي (١٧٠/١٧) ..

هذه الآية الكواكب والشمس والقمر بالسجود ، وبيّن وجه ذلك الألوسي فقال (....) وإنما أجريت هذه المتعاطفات مجرى العقلاء في الضمير جمع الصفة لوصفها بوصف العقلاء أعني السجود سواء كان المراد منه التواضع أو السجود الحقيقي وإعطاء الشيء الملابس لآخر من بعض الوجوه حكما من أحكامه إظهارا لأثر الملابس والمقاربة شائع في الكلام القديم والحديث ، وفي الكلام على ما قيل: استعارة مكنية بتشبيه المذكورات بقوم عقلاء ساجدين والضمير والسجود قرينة أو أحدهما قرينة تخيلية والآخر ترشيح) (١).

وما ذكره الألوسي هو ما اتفق عليه كل من طبق القاعدة من المفسرين ومن هؤلاء السمرقندي (فإن قيل قوله: رأيتهم هذا اللفظ يستعمل في العقلاء ولا يستعمل في غير العقلاء، يقال: رأيتها ورأيتها، فكيف قال هاهنا: رأيتهم؟ قيل له: لأنه حكى عنها الفعل الذي يكون من العقلاء، وهي السجدة. فذكر باللفظ الذي يوصف به العقلاء) (٢).

ومنهم النسفي (وأجريت مجرى العقلاء في ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ لأنه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود) (٣).

ومنهم السمين الحلبي و﴿سَاجِدِينَ﴾ صفة جمع جمع العقلاء. فقيل: لأنه لما عاملهم معاملة العقلاء في إسناد فعلهم إليهم جمعهم جمعهم، والشيء قد يعامل معاملة شيء آخر إذا شاركه في صفة ما) (٤).

وكذا منهم النيسابوري (وإنما أجريت الكواكب مجرى العقلاء في عود الضمير إليها لأن السجود من شأن العقلاء كقوله للأصنام: ﴿وَتَرَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٨] (٥).

وأيضاً الخطيب الشربيني (فإن قيل: قوله: ﴿رَأَيْتُهُمْ﴾ وقوله: ﴿سَاجِدِينَ﴾ لا يليق إلا بالعقلاء والكواكب جمادات فكيف جاءت اللفظة المخصوصة بالعقلاء في حق الجمادات؟ أجيب: بأنها لما وصفت بالسجود صارت كأنها تعقل وأخبر عنها كما أخبر

(١) روح المعاني للألوسي (٣٧٢/٦).

(٢) بحر العلوم للسمرقندي (١٧٩/٢).

(٣) مدارك التنزيل للنسفي (٩٥/٢).

(٤) الدر المصون للسمين الحلبي (٤٣٧/٦).

(٥) غرائب القرآن للنيسابوري (٦٦/٤).

عمن يعقل كما قال تعالى في صفة الأصنام: ﴿وَتَرْنَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾ [الأعراف: ١٩٨] وكما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمٌ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٨﴾ [النمل: ١٨] (١).

المثال الثاني : في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ (وصيفة

جمع العقلاء في شهدتم وما بعد مع أن المراد منه ليس من ذوي العقول لوقوع ذلك في موقع السؤال والجواب المختصين بالعقلاء) (٢).

وعلى هذا سار أبا حيان (ثم سألوا جلودهم عن سبب شهادتها عليهم، فلم تذكر سببا غير أن الله تعالى أنطقها. ولما صدر منها ما صدر من العقلاء، وهي الشهادة، خاطبوها بقولهم: لم شهدتم؟ مخاطبة العقلاء) (٣).

وكذلك الخطيب الشربيني: ﴿وَقَالُوا﴾ أي: الكفار الذين يحشرون إلى النار

﴿جُلُودِهِمْ﴾ مخاطبين لها مخاطبة العقلاء لما فعلت فعل العقلاء ﴿لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا﴾ (٤).

وابن عاشور (وإنما قالوا لجلودهم لم شهدتم علينا دون أن يقولوه لسمعهم وأبصارهم لأن الجلود مواجهة لهم يتوجهون إليها باللامامة. وإجراء ضمائر السمع والبصر والجلود بصيغتي ضمير جمع العقلاء لأن التحاور معها صيرها بحالة العقلاء يومئذ) (٥).

خامساً : نتيجة دراسة القاعدة :

١. العرب توصف غير العاقل بصفة تختص بالعقلاء ، إذا صدر منها ما يصدر من العقلاء .

٢. هذه القاعدة من القواعد المشتهرة بين المفسرين ، ولا يوجد من يعارضها .

٣. الآلوسي طبق القاعدة في جميع الآيات التي حوت عليها .

٤. تدخل تطبيقات القاعدة في الأسماء الظاهرة والضمائر .

(١) السراج المنير للشربيني (٨٩/٢) .

(٢) روح المعاني للآلوسي (٣٦٨/١٢) ..

(٣) البحر المحيط لأبي حيان (٢٩٨/٩)

(٤) السراج المنير للشربيني (٥١٣/٣).

(٥) التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٦٧/٢٤)

الخاتمة :

نتائج البحث وتوصياته .

نتائج البحث :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد .

فإنني أحمد الله تعالى الذي منَّ عليَّ بإتمام هذه الرسالة ، وتفضل عليَّ بهذه الرحلة الطويلة بين كتب تفسير و كتب علوم القرآن وأصول الفقه ، حيث أثمرت هذه الجولة دراسةً (٦٩) قاعدة تفسيرية ، منها (١٥) قاعدة متعلقة بعلوم القرآن ، و (١٩) قاعدة متعلقة بأصول الفقه ، و (٣٥) قاعدة متعلقة بلغة العرب ؛ وفي هذا المقام تحسن الإشارة إلى أهم النتائج المستفادة من هذا البحث ، وأبرز التوصيات العلمية له ، ويمكن تلخيصها كما يأتي :

- ١ . في تطبيق قواعد التفسير بيان لمدى دقة وإعجاز كلام الله عز وجل .
- ٢ . أهمية قواعد التفسير في حسم القضايا التفسيرية المشككة .
- ٣ . لا يتبين معاني بعض الآيات إلا بتطبيق قواعد التفسير ، لذلك فهي مهمة لإبراز المعنى بشكل صحيح .
- ٤ . أي قول في الغالب غير معتمد على قاعدة تفسيرية فهو قول مرجوح .
- ٥ . المفسرون لم يتركوا مجالاً لأهل الأهواء الطعن في القرآن ، وذلك بتطبيقهم هذه القواعد التي تهدم لهم كل شبهاتهم .
- ٦ . الإمام الألوسي يُسخر ملكاته التفسيرية في تطبيق القواعد ، فهو يحرص على إيراد نص القاعدة ، ويوضح دلالتها ، ويذكر من قال به من المفسرين ، ويستدل بالأحاديث والآثار ، ويقوي قوله بذكر أقوال الفقهاء ، ويعلل رأيه ببيان شافٍ .
- ٧ . تطبيقات الألوسي اتسمت بالتنوع في الاستدلال ، وإيراد الاعتبارات التي تقوي صحة تطبيقاته ، وتميزت بضرب الأمثلة التي تزيد من توضيح القواعد .
- ٨ . لا يظهر الألوسي في تطبيق القواعد بثوب المقلد الناقل عن غيره من المفسرين ، بل له تقريرات وترجيحات تدل على مكانته العلمية.

- ٩ . هناك قواعد مبنية على إعراب الآية لا تتضح دلالتها إلا بها ، فهو يعرب الآية لكي تفهم القاعدة على حقيقتها .
- ١٠ . من خلال تحليل تطبيقات الألوسي نلاحظ تميزه في الجوانب البلاغية ، نظراً لإفادته من تفسيري الكشاف والبحر المحيط ، واعتماده على أقوال أئمة اللغة في التفسير كالفراء وغيره ، مع ذكر الشواهد الشعرية الموضحة لما يختار من الأوجه .
- ١١ . من خلال تطبيقات الألوسي يتبين أنه تارة ناقلٌ للقواعد نقلاً محضاً دون إيضاح أو تعليق ، وتارة مقلد للمفسرين في عرضها ، وتارة يذكرها أصالة .
- ١٢ . يغلب على تطبيقات الألوسي الاعتماد على تقارير الزمخشري والرازي وأبي حيان ، لذلك هو يستند عليها في ترجيح القواعد .
- ١٣ . يختتم الألوسي تطبيقاته في بعض الأحيان بكلام المفسرين الذين طبقوا القاعدة مستندا عليه في تقوية رأيه ، فتطبيقاته متوافقة مع تطبيقات جمهور المفسرين في الجملة .
- ١٤ . يصعب حصر القواعد اللغوية في تفسير الألوسي لاعتبارات عدة من أهمها كثرة مناقشاته اللغوية ، حتى أعتبر البعض كتابه كتاب لغة .

توصيات البحث :

- أهم التوصيات التي يوصي بها الباحث هي :
- ١ . ضرورة عناية المتخصصين في الدراسات القرآنية بعلم قواعد التفسير ، وذلك لما له من أثر كبير في معاني القرآن وإزالة المفاهيم الخاطئة .
 - ٢ . ضرورة عمل دراسات أكاديمية في تحرير قواعد التفسير ، وإظهار الحد الفاصل بينها وبين القواعد الفقهية والأصولية واللغوية .
 - ٣ . أوصي الجامعات والكليات والمعاهد بتدريس علم قواعد التفسير بمادة مستقلة .
 - ٤ . أوصي ببحث عدد من القضايا المتعلقة بهذا الموضوع ومنها :
- أ - دراسة تطبيقات قواعد التفسير عند كل من الزمخشري والفخر الرازي والبيضاوي وأبي حيان وأبي السعود والشنقيطي .
- ب - دراسة الآيات التي تكون بمثابة الأصل في القاعدة .
- ج - دراسة المسائل المستثناة من قواعد التفسير ، أو ما يقال عنها خلاف الأصل .
- د - دراسة ترجيحات الألوسي في المسائل اللغوية والفقهية والأصولية .

فهارس البحث

ويشتمل على سبع فهارس :

- الأول : فهرس الآيات القرآنية .
- الثاني : فهرس الأحاديث النبوية .
- الثالث : فهرس الأعلام .
- الرابع : فهرس الأبيات الشعرية .
- الخامس : فهرس قواعد التفسير .
- السادس : فهرس المصادر والمراجع .
- السابع : فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٥٥ - ٢٥٦ - ، - ، - ، - ٢٥٧ - ٢٥٨ -	١	الفاتحة: ١	﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾
- ٢٩٠ -	١	الفاتحة: ١-٤	﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ ﴾
- ٣٣٢ -	٢	البقرة: ٢	﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى ﴾
- ٣٥١ - ٣٥٢ - ، - ، - - ٣٥٣	٢	البقرة: ٨	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾
- ٣٨٣ - ٣٨٥ - ، - ، - - ٣٨٦	٢	البقرة: ١٤	﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَءُونَ ﴿١٤﴾ ﴾
- ٣٤ -	٢	البقرة: ٢٢	﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٠ -	٢	البقرة: ٢٦	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾ ﴿٣٦﴾
- ٣٧٨ - ٣٧٩ - ، - ، - - ٣٨٠ -	٢	البقرة: ٣٤	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿٣٤﴾
- ١٦٣ - ١٦٤ - ، - ، - - ١٦٥ -	٢	البقرة: ٣٥	﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾
، - ٤٥ - - ٢٣٧ - ٢٧٣ - ، - ، - - ٢٧٤ -	٢	البقرة: ٤٣	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ ﴿٤٣﴾
- ٣٤ -	٢	البقرة: ٤٤ - ٤٥	﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ﴿٤٤﴾ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ ﴿٤٥﴾
- ٢٧٠ -	٢	البقرة: ٥٨	﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا﴾ ﴿٥٨﴾
- ٢٧١ -	٢	البقرة: ٥٨	﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾
، - ٩٦ - ، - ٩٧ - - ٩٩ -	٢	البقرة: ٦٤	﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ﴿٦٤﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٩٦ - ١٩٨ ، - ، - - ١٩٩	٢	البقرة : ٦٧	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾ ﴿٦٧﴾
- ٢٠٢ - ٢٠٣ ، - ، - ٢٠٤ ، - ٣٠٠ - ٣٠١ ، - ، - - ٣٠١	٢	البقرة : ٧١	﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةً لَا شَيْءَ فِيهَا ﴾ ﴿٧١﴾
- ١٢٨ -	٢	البقرة : ٧٣	﴿ فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ﴾ ﴿٧٣﴾
- ٣٨٤ - ٣٨٦ ، - ، - - ٣٨٧	٢	البقرة : ١٠٢	﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ﴾
، - ٥٨ - ، - ٥٩ - ، - ٦١ - - ٦٢ -	٢	البقرة : ١٠٦	﴿: مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٣ - ، - ٢١٦ ٢١٧ - ، -	٢	البقرة : ١٢٧	﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ إِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ ﴾
- ١٠٦ -	٢	البقرة: ١٣٢	﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾
- ١٢٠ - ١٢١ - ، - ، - - ١٢٢	٢	البقرة: ١٥٠	﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴿١٥٠﴾ ﴾
- ١١٤ -	٢	البقرة: ١٥٧	﴿ صَلَّاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴿١٥٧﴾ ﴾
- ٣٦ -	٢	البقرة: ١٥٨	﴿ إِنَّ الْأَصْفَاءَ وَالْمُرُوءَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾
- ٧٩ -	٢	البقرة: ١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ﴾
- ٢٥٩ - ٢٦٠ - ، - ، - - ٢٦١	٢	البقرة: ١٦٥	﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٦٥﴾ ﴾
- ٣١٠ - ٣١١ - ، -	٢	البقرة : ١٧١	﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴿١٧١﴾ ﴾
- ٣٦٤ -	٢	البقرة: ١٨١	﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ بَدَّلُونَهُ ﴿١٨١﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٦٣ - ١٦٤ ، - ، - ١٦٥ - ، - ١٦٨ - ١٦٩ ، -	٢	البقرة: ١٨٧	﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾
- ٤٦ -	٢	البقرة: ١٨٩	﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ ﴿١٨٩﴾
- ١٩٦ - ١٩٨ ، - ، - - ٢٠٠	٢	البقرة: ١٩٦	﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾
- ٢٢٥ -	٢	البقرة: ١٩٦	﴿ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ ﴿١٩٦﴾
- ١٨٦ - ٣٣١ ، - ، - ٣٣٢ - ، - ٣٣٣ - ٣٣٥ ، -	٢	البقرة: ١٩٧	﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٧٩ - ٣٨٠ ، - ، - - ٣٨١	٢	البقرة: ١٩٧	﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ (١٩٧)
- ٣٣١ - ٣٣٣ ، -	٢	البقرة: ١٩٧	﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾
- ٣٣٣ -	٢	البقرة: ١٩٧	﴿ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾
- ١٨٦ -	٢	البقرة: ١٩٧	﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ ﴾ (١٩٧)
، - ٩٦ - - ٩٨ -	٢	البقرة: ٢١٣	﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾
- ٤١ -	٢	البقرة: ٢١٩	﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾ (٢١٩)
- ٤١ -	٢	البقرة: ٢٢٠	﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾
- ٢٩٠ - ٢٩١ ، - ، - - ٢٩٢	٢	البقرة: ٢٢١	﴿ وَلَا مَآئِمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ ﴾ (٢٢١)
، - ٤١ - - ١٦٨ -	٢	البقرة: ٢٢١	﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾ (٢٢١)
- ٢٠٢ -	٢	البقرة: ٢٢١	﴿ وَلَا تُنكِحُوا ﴾ (٢٠٢)

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٦٤ - ١٦٥ - ، -	٢	البقرة: ٢٢٢	﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ ۗ ﴾
- ٤١ -	٢	البقرة: ٢٢٢	﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۗ ﴾
- ٢٣٢ - ٢٣٤ - ، - ، - - ٢٣٥ -	٢	البقرة: ٢٢٢- ٢٢٣	﴿ فَأَنوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ۗ ﴾ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۗ ﴿
- ٣٣٤ -	٢	البقرة: ٢٢٨	﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ۗ ﴾
- ٣٣٢ - ٣٣٤ - ، -	٢	البقرة: ٢٣٠	﴿ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ۗ ﴾
- ٣٥٩ - ٣٦٠ - ، - ، - - ٣٦١ -	٢	البقرة: ٢٣٣	﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ ۗ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّرُ وَالدُّةُ بِوَالِدَيْهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدَيْهِ ۗ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ۗ ﴾
- ٣٢ -	٢	البقرة: ٢٣٦	﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ ۗ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ۗ ﴾
- ٣٣ -	٢	البقرة: ٢٤١	﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ ۗ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٤٥ - ٣٤٦ - ، - ، - - ٣٤٧	٢	البقرة: ٢٤٦	﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُنِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ ﴿٢٤٦﴾
- ٥٩ -	٢	البقرة: ٢٥١	﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾ ﴿٢٥١﴾
- ٢٠ -	٢	البقرة: ٢٥٣	﴿ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ﴾ ﴿٢٥٣﴾
- ٣٧ -	٢	البقرة: ٢٥٦	﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾
- ٢٨٤ - ٢٨٥ - ، -	٢	البقرة: ٢٥٨	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ ﴾ ﴿٢٥٨﴾
- ٢٨٣ - ٢٨٤ - ، - ، - - ٢٨٥	٢	البقرة: ٢٥٩	﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ ﴿٢٥٩﴾
- ٣٠ -	٢	البقرة: ٢٦٩	﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ ﴾
- ١٠١ -	٢	البقرة: ٢٧٣	﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ﴿٢٧٣﴾
- ٢٢١ - ٢٢٢ - ، - ، - - ٢٢٣	٢	البقرة: ٢٧٥	﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ﴿٢٧٥﴾
- ٢٥٣ -	٢	البقرة: ٢٧٩	﴿ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ﴿٢٧٩﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٢٧ - ٢٢٨ ، - ، - - ٢٢٩	٢	البقرة: ٢٨٣	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾
- ٢٩٤ - ٢٩٥ ، - ، - - ٢٩٦	٢	البقرة: ٢٨٣	﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾
- ٢٢٧ - ٢٢٨ ، - ، - - ٢٢٩	٢	البقرة: ٢٨٣	﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾
- ١٧٤ - ١٧٦ ، -	٢	البقرة: ٢٨٤	﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
- ١٤٥ - ١٤٦ ، - ، - ١٤٧ ، - ١٤٨ - ١٤٩ ، -	٣	آل عمران : ٧	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٩٢ - ١٩٣ ، - -	٣	آل عمران : ١٧	﴿ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَنِتَّةِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾ ﴾
، - ٨٦ - - ١٢١ - ١٢٣ ، - -	٣	آل عمران: ١٨	﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾
- ١٠٦ -	٣	آل عمران: ١٩	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾
- ٣٣٩ -	٣	آل عمران: ٢٠	﴿ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴿٢٠﴾ ﴾
- ٣٣٦ - ٣٣٧ ، - - ، - - ٣٣٨	٣	آل عمران: ٢٠	﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴿٢٠﴾ ﴾
- ١٧٤ -	٣	آل عمران: ٢٩	﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾
- ١١٤ - ١١٥ ، - - ، - ، - ١١٦ - ١١٧ -	٣	آل عمران: ٤١	﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴿٤١﴾ ﴾
- ٣٨٣ -	٣	آل عمران: ٥٢	﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴿٥٢﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٦٨ - ٢٦٩ - ، - ، - ، - ٢٧٠ - ٢٧٢ -	٣	آل عمران: ٥٥	﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ لَا تَهَيَّأْ لِلْحَيَاةِ الدُّنْيَا بَلْ هِيَ الْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ ۗ وَمَنْ يَرْغَبْ بِمِلْكٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَلْيَافُقْهُ ۗ إِنَّهُ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ أَكْبَرَ ۗ ﴿٥٥﴾
- ٩٥ -	٣	آل عمران: ٧٤	﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ ۗ ﴿٧٤﴾
- ٩٧ -	٣	آل عمران: ٨٤	﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ ۗ ﴿٨٤﴾
- ١٠٢ - ١٠٦ - ، -	٣	آل عمران: ٨٥	﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿٨٥﴾
، - ٩٤ - - ٩٨ -	٣	آل عمران: ١٠٤	﴿ وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴿١٠٤﴾
- ١١٩ -	٣	آل عمران: ١٠٥	﴿ وَأَخْتَلَفُوا ﴿١٠٥﴾
، - ٩٦ - - ٩٨ -	٣	آل عمران: ١٠٧	﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ أُبَيِّضَتْ وُجُوهُهُمْ فَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴿١٠٧﴾
- ٢٩ -	٣	آل عمران: ١٣٣	﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴿١٣٣﴾
- ٣٨٣ -	٣	آل عمران: ١٣٧	﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ ﴿١٣٧﴾
- ٢١٢ -	٤	النساء: ٢	﴿ وَعَاتُوا يَتَيْمَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴿٢﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢١١ - ٢١٢ ، - ، - - ٢١٣	٤	النساء : ٤	﴿ وَابْتُلُوا النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾
- ٣٥٥ -	٤	النساء : ٨	﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾
- ٢٧٣ - ٢٧٤ ، - ، - - ٢٧٥	٤	النساء : ١١	﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ ﴾
- ٣٥٥ -	٤	النساء : ١١	﴿ وَلَا بُوَيْهٍ ﴾
، - ٨٠ - ، - ٨١ - - ٨٢ -	٤	النساء : ١٢	﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ ﴾
- ١٧٣ -	٤	النساء : ٢٣	﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾
- ٣٠ -	٤	النساء : ٢٥	﴿ فَإِذَا أَحْصِنَ ﴾
- ٣١٣ - ٣١٤ ، - ، - - ٣١٥	٤	النساء : ٣٠	﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَنَا وَظُلْمًا ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٤٠ - ١٤٢ ، -	٤	النساء : ٤٢	﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾
- ١٩٢ -	٤	النساء : ٤٨	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ۗ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿٤٨﴾﴾
- ١٣٩ - ١٤٨ ، -	٤	النساء : ٨٢	﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾
- ٣٣ -	٤	النساء : ٨٣	﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴿٨٣﴾﴾
- ٢٩٠ -	٤	النساء : ٩٢	﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴿٩٢﴾﴾
- ٢٩ -	٤	النساء : ٩٣	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾
- ٣٢٦ - ٣٢٧ ، - ، - ٣٢٨ ، - ٣٢٩ -	٤	النساء : ٩٥	﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴿٩٥﴾﴾
- ٢٣٣ - ٢٣٤ ، - ، - - ٢٣٦	٤	النساء : ١٠١	﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿١٠١﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٧ -	٤	النساء: ١٠٥	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبْنَاكَ اللَّهُ ﴾ ﴿١٠٥﴾
- ٢٨ -	٤	النساء: ١١٤	﴿ أَوْ إِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ ﴿١١٤﴾
- ٣٩٢ -	٤	النساء: ١٢٥	﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ ﴿١٢٥﴾
- ٢٩٤ - ٢٩٥ - ، - ، - ٢٩٦ - ، - ٢٩٧ - ٢٩٨ - ، -	٤	النساء: ١٦٤	﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ ﴿١٦٤﴾
- ١٥٧ - ١٥٨ - ، - ، - - ١٦٠	٥	المائدة: ٢	﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ ﴿٢﴾
- ٢٠٢ -	٥	المائدة: ٣	﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ﴿٣﴾
- ٣٥٥ -	٥	المائدة: ٨	﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ ﴾ ﴿٨﴾
- ٣٩٠ - ٣٩١ - ، - ، - - ٣٩٣	٥	المائدة: ١٩	﴿ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ ﴿١٩﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٩٣ -	٥	المائدة: ١٩	﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ ﴿١٩﴾ ﴾
- ١٧٤ - ٣٩٢ - ، -	٥	المائدة: ١٩	﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾
- ٢١١ - ٢١٢ - ، - ، - - ٢١٣	٥	المائدة: ٣٢	﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾
- ٢٩١ - ٢٩٢ - ، -	٥	المائدة: ٤٤	﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴿٤٤﴾ ﴾
، - ٥٧ - ، - ٥٨ - - ٦٠ -	٥	المائدة: ٨٩	﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّعْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴿٨٩﴾ ﴾
- ١٠١ -	٥	المائدة: ٨٩	﴿ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ ﴿٨٩﴾ ﴾
- ٣٣٦ - ٣٣٧ - ، - ، - ، - ٣٣٨ - ٣٣٩ -	٥	المائدة: ٩١	﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضِدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٦٣ - ٢٦٤ ، - ، - - ٢٦٥	٦	الأنعام: ١٣	﴿ وَ لَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾
- ١٤٠ - ١٤٢ ، -	٦	الأنعام: ٢٣	﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾
- ٣٥١ - ٣٥٢ ، - ، - - ٣٥٣	٦	الأنعام: ٢٥	﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾
- ٢٦٠ - ٢٦١ ، -	٦	الأنعام: ٢٧	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا ﴾
- ٢٦١ -	٦	الأنعام: ٣٠	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ ﴾
- ٣٩١ -	٦	الأنعام: ٣٨	﴿ وَلَا ظَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ﴾
- ٣٧٣ - ٣٧٤ ، -	٦	الأنعام: ٥٦	﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾
- ٢٦٠ -	٦	الأنعام: ٩٣	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣١٨ - ٣١٩ - ، - ، - - ٣٢٠	٦	الأنعام: ١٠٣	﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ ﴿١٠٣﴾
- ١٤٩ -	٦	الأنعام: ١٠٣	﴿ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾
- ٣١٣ -	٦	الأنعام: ١٢٥	﴿ ضَيْقًا حَرَجًا ﴾ ﴿١٢٥﴾
- ٣٥٣ - ٣٥٤ - ، -	٦	الأنعام: ١٣٩	﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ﴾ ﴿١٣٩﴾
- ٣٥٩ - ٣٦٤ - ، -	٦	الأنعام: ١٤٥	﴿ أَوْ لَحْمٍ خَنِزِيرٍ فَنَاءَهُ رِجْسٌ ﴾ ﴿١٤٥﴾
- ١٩١ -	٦	الأنعام: ١٥١	﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ﴿١٥١﴾
- ٢٢٠ -	٦	الأنعام: ١٥١	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ ﴿١٥١﴾
- ١٦٤ - ١٦٥ - ، -	٦	الأنعام: ١٥٢	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ﴿١٥٢﴾
- ١٩١ -	٦	الأنعام: ١٥٢	﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ﴿١٥٢﴾
- ١٩١ -	٦	الأنعام: ١٥٣	﴿ لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ ﴾ ﴿١٥٣﴾
- ٢٢٣ -	٧	الأعراف: ١٢	﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ ﴿١٢﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٥ -	٧	الأعراف: ١٩	﴿وَيَعَادِمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾
- ١٤٩ -	٧	الأعراف: ٢٣	﴿لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾
- ١٦٤ - ١٦٥ - -	٧	الأعراف: ٢٣	﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾
- ١١٩ -	٧	الأعراف: ٥٥ - ٥٦ -	﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾
- ٢٦ -	٧	الأعراف: ٥٦	﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾
- ٩٥ - - ٩٧ -	٧	الأعراف: ٥٧	﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴿٥٧﴾﴾
- ٣٢٣ - ٣٢٤ - - - ٣٢٥ -	٧	الأعراف: ٦١	﴿قَالَ يَقَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦١﴾﴾
- ٢٩٠ -	٧	الأعراف: ١٥٨	﴿وَرَسُولِهِ النَّبِيُّ الْأُمِّيَّ ﴿١٥٨﴾﴾
- ٢٦٩ - ٢٧٠ - - - ٢٧١ -	٧	الأعراف: ١٦١	﴿وَإذ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةً وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴿١٦١﴾﴾
- ٢١٥ -	٧	الأعراف: ١٨٠	﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ﴿١٨٠﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٤٠٦ - ٤٠٧ ، -	٧	الأعراف: ١٩٨	﴿ وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾ ﴾
- ١٢٧ -	٨	الأنفال: ٦٠	﴿ ءآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴿٦٠﴾ ﴾
- ٢٤٣ - ٢٤٤ ، - ، - - ٢٤٦	٨	الأنفال: ٦٥	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا ﴿٦٥﴾ ﴾
- ٢٤٣ - ٢٤٦ ، -	٨	الأنفال: ٦٦	﴿ أَلَمْ نَحَقِّقْ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ﴿٦٦﴾ ﴾
- ١٦١ -	٨	الأنفال: ٦٩	﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴿٦٩﴾ ﴾
- ١٧٨ - ١٨٠ ، -	٨	الأنفال: ٧٠	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا ﴾
- ٢٥٢ - ٢٥٣ ، -	٩	التوبة: ١	﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾
- ٢٣٩ - ٢٤٠ ، -	٩	التوبة: ٥	﴿ فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴿٥﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٤١ - ٣٤٢ ، - ، - - ٣٤٣	٩	التوبة : ٧	﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ ﴾ (٧)
- ٣٢٧ - ٣٢٨ ، - ، - ٣٢٩ ، - - ٣٣٠ -	٩	التوبة : ١٩	﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٩)
- ٤٥ -	٩	التوبة : ٣٧	﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ (٣٧)
- ١٧٤ -	٩	التوبة : ٣٩	﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾
- ٣٥١ - ٣٥٢ ، - ، - - ٣٥٤	٩	التوبة : ٤٩	﴿ وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَتَذَن لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ (٤٩)
- ١٠١ - ١٠٢ ، - ، - - ١٠٣	٩	التوبة : ٦٠	﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ (٦٠)
- ٢٨ -	٩	التوبة : ٧٢	﴿ فِي جَنَّتِ عَدْنٍ ﴾ (٧٢)
- ٣٥٢ -	٩	التوبة : ٧٥	﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ ﴾ (٧٥)
- ٣٧٧ -	٩	التوبة : ٨٤	﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا ﴾ (٨٤)

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٧٤ - ١٧٥ ، - ، - - ١٧٦	٩	التوبة : ٩١	﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩١﴾ ﴾
- ١٢٥ - ١٢٦ ، - ، - - ١٢٧	٩	التوبة : ١٠١	﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴿١٠١﴾ ﴾
- ٣٧٧ -	٩	التوبة : ١٠٣	﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴿١٠٣﴾ ﴾
- ١٤٨ -	١٠	يونس : ١	﴿ الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ ﴾
- ١٩٤ -	١٠	يونس : ٢٥	﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ ﴿٢٥﴾ ﴾
- ٣٥٢ -	١٠	يونس : ٤٢	﴿ يَسْتَمِعُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾
، - ٩٥ - - ٩٧ -	١٠	يونس : ٥٨	﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴿٥٨﴾ ﴾
- ١٤٥ - ١٤٧ ، - ، - ، - ١٤٨ - ١٤٩ -	١١	هود : ١	﴿ الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ﴿١﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٩٠ - ٣٩١ ، - ، - - ٣٩٣	١١	هود: ٦	﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْذَعَهَا ﴿٦﴾ ﴾
، - ٩٤ - ، - ٩٦ - - ٩٨ -	١١	هود: ٨	﴿ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ ﴿٨﴾ ﴾
- ٣٤١ -	١١	هود: ٢٨	﴿ أَنْزَلْنَا مَكُّمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَاهُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾
، - ٩٥ - ، - ٩٧ - - ٩٩ -	١١	هود: ٢٨	﴿ وَعَاتَنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ ﴿٢٨﴾ ﴾
- ١٢٩ -	١١	هود: ٣٨	﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ ﴿٣٨﴾ ﴾
- ٣٥٥ -	١١	هود: ٤٢	﴿ وَنَادَى نُوحٌ أَبْنَاهُ ﴿٤٢﴾ ﴾
- ٢٦ -	١١	هود: ٦١	﴿ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ ﴾
- ٤٠ -	١١	هود: ٧١	﴿ فَبَشَّرْنَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ ﴾
- ٤٠ -	١١	هود: ٧٣	﴿ رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾ ﴾
- ١٢٦ - ١٢٦ ، -	١١	هود: ٨٦	﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴿٨٦﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١١٦ - ١١٧ - ، -	١١	هود: ١١٤	﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ ﴿١١٤﴾ ﴾
- ٤٠٤ - ٤٠٥ - ، - ، - - ٤٠٦	١٢	يوسف: ٤	﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾ ﴾
- ٦١ -	١٢	يوسف: ٢٣	﴿ وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابَ ﴿٢٣﴾ ﴾
- ٢٨٦ - ٢٨٧ - ، - ، - ، - ٢٨٨ - ٢٨٩ -	١٢	يوسف: ٤٣	﴿ سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ ﴿٤٣﴾ ﴾
، - ٩٤ - ، - ٩٦ - - ٩٨ -	١٢	يوسف: ٤٥	﴿ وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴿٤٥﴾ ﴾
- ٣١٣ -	١٢	يوسف: ٩٣	﴿ وَأُنذِرُنِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾
- ٢٧٨ - ٢٧٩ - ، - ، - - ٢٨٠	١٣	الرعد: ١	﴿ الْمَرَّةَ تِلْكَ ءَايَاتِ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٧٩ - ١٨٠ ، - ، - - ١٨١	١٣	الرعد : ٣١	﴿ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ ﴿٣١﴾
- ٢٦٠ -	١٣	الرعد : ٣١	﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْحِبَالُ ﴾ ﴿٣١﴾
- ٨٦ -	١٤	إبراهيم : ٣	﴿ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾
، - ٧٣ - ، - ٧٤ - - ٧٥ -	١٤	إبراهيم : ٢١	﴿ وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا ﴾ ﴿٢١﴾
- ٣٥٩ -	١٤	إبراهيم : ٣٤	﴿ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ ﴿٣٤﴾
- ٣٦٠ - ٣٦٢ ، -	١٤	إبراهيم : ٣٦	﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ ﴿٣٦﴾
- ١٨٢ -	١٤	إبراهيم : ٤٧	﴿ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفًا وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴾
- ٣٨٠ -	١٥	الحجر : ٢٩	﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ ﴿٢٩﴾
- ٣١٣ -	١٥	الحجر : ٥٩	﴿ إِلَّا عَال لُوطٍ إِنَّا لَمَنَجُّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ ﴿٥٩﴾
- ١٣٣ -	١٥	الحجر : ٦٦	﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَوْلَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ ﴾ ﴿٦٦﴾
- ٢٧ -	١٥	الحجر : ٧٤	﴿ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ﴾ ﴿٧٤﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٧٩ - ٢٨١ - ، -	١٥	الحجر: ٨٧	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾
- ٤٠٠ - ٤٠١ - ، - ، - - ٤٠٢	١٦	النحل: ١	﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴿١﴾﴾
- ٢٦٤ -	١٦	النحل: ٥	{لكم فيها دفء}
- ٤٣ -	١٦	النحل: ٢٦	﴿فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾
- ٣٦٩ - ٣٧٠ - ، -	١٦	النحل: ٣٧	﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾
- ٢٣٥ -	١٦	النحل: ٤٤	﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ
- ٢٦٣ - ٢٦٤ - ، - ، - ، - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٦٧ - ، -	١٦	النحل: ٨١	﴿وَجَعَلَ لَكُم سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
، - ٩٤ - ، - ٩٦ - - ٩٨ -	١٦	النحل: ١٢٠	﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ ﴿١٢٠﴾
- ١٣٧ -	١٧	الإسراء: ٩	﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ ﴿٩﴾
- ١٨٦ -	١٧	الإسراء: ٢٣	﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ ﴿٢٣﴾
، - ٩٧ - ، - ٩٨ - - ١٠٠ -	١٧	الإسراء: ٢٨	﴿ أَبْتَغَاءَ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ ﴿٢٨﴾
- ٢٢٠ -	١٧	الإسراء: ٣٢	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ ﴾
- ٧٠ -	١٧	الإسراء: ٣٣	﴿ فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ ﴾ ﴿٣٣﴾
- ١٦٤ -	١٧	الإسراء: ٣٨	﴿ كُلُّ ذَلِكُ كَانَ سَيِّئُهُ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴾ ﴿٣٨﴾
- ٣٤١ -	١٧	الإسراء: ٤٠	﴿ أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ ﴾ ﴿٤٠﴾
- ٣٧٨ -	١٧	الإسراء: ٦٢	﴿ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ ﴾ ﴿٦٢﴾
- ٣٨٣ -	١٧	الإسراء: ٧٣	﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ ﴿٧٣﴾
- ٣٥٨ -	١٧	الإسراء: ٨٨	﴿ عَلَيَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ ﴾ ﴿٨٨﴾
- ٣٧٤ - ، - ٣٧٥ - -	١٧	الأسراء: ١٠٩	﴿ وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ ﴿١٠٩﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٨٧ - ١٨٨ ، -	١٨	الكهف: ٢٣	﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَأَىٰ ۖ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٣٣﴾ ﴾
- ١٨٧ -	١٨	الكهف: ٢٤	﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴿١٧﴾ ﴾
- ١٠٤ -	١٨	الكهف: ٧٩	﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْلُكِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾
، - ٩٦ - - ١٠٠ -	١٨	الكهف: ٨٢	﴿ وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴿٨٢﴾ ﴾
- ٢٠٧ -	١٩	مريم: ١٦	﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ ﴿١٦﴾ ﴾
- ٢٢٧ - ٢٢٨ ، - ، - - ٢٢٩	١٩	مريم: ٢٦	﴿ فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴿٢٦﴾ ﴾
- ٢٠٧ -	١٩	مريم: ٤١	﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ كَانَ صَدِيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ ﴾
- ٢٨ -	١٩	مريم: ٦١	﴿ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ ﴿٦١﴾ ﴾
، - ٦٥ - ، - ٦٧ - - ٦٨ -	١٩	مريم: ٩٠	﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ ﴾
- ٣٨٩ -	١٩	مريم: ٩٨	﴿ هَلْ نَحِيسُ مِنْهُمْ مِّنْ أَحَدٍ ﴿٩٨﴾ ﴾
- ٢٠ -	٢٠	طه: ٥	﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٦٤ - ٣٦٥ - ، - ، - - ٣٦٦	٢٠	طه: ٢٩	﴿أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيَلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ ﴿٣٩﴾﴾
- ٣١٩ -	٢٠	طه: ٤٥	﴿قَالَ رَبَّنَا إِنَّنا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى ﴿٤٥﴾﴾
- ٢٦٧ -	٢٠	طه: ٤٩	﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَىٰ ﴿٤٩﴾﴾
- ٣٨٢ - ٣٨٤ - ، - ، - - ٣٨٧	٢٠	طه: ٧١	﴿وَلَأَصْلَبَنَّاكُمْ فِي جُدُوعِ النَّحْلِ ﴿٧١﴾﴾
- ٧٠ -	٢٠	طه: ٧٧	﴿طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا ﴿٧٧﴾﴾
- ٢٠٧ - ٢٠٨ - ، - ، - - ٢٠٩	٢٠	طه: ١١٦	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴿١١٦﴾﴾
- ٣٥٥ -	٢٠	طه: ١٢١	﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ ﴿١٢١﴾﴾
- ٢٤٩ - ٢٥٠ - ، -	٢٠	طه: ١٢٣	﴿فَأَمَّا يَا تَبِينَكُمْ مِنِّي هُدَىٰ فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾﴾
- ٤٠٢ -	٢١	الأنبياء: ١	﴿أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴿١﴾﴾
- ٣٨٩ -	٢١	الأنبياء: ٢	﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ ﴿٢﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٥٥ - ٢٥٦ ، - ، - - ٢٥٧	٢١	الأنبياء: ١٩	﴿ وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ ﴾
- ٣١٣ -	٢١	الأنبياء: ٣١	﴿ فَجَاجًا سُبُلًا ﴿٣١﴾ ﴾
- ٣٨٢ -	٢١	الأنبياء: ٧٧	﴿ وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ﴿٧٧﴾ ﴾
- ٣٣٩ -	٢١	الأنبياء: ٨٠	﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾
- ١٠١ -	٢١	الأنبياء: ٨٩	﴿ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا ﴿٨٩﴾ ﴾
، - ٩٥ - ، - ٩٦ - - ٩٩ -	٢١	الأنبياء: ٩٢	﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ ﴿٩٢﴾ ﴾
- ٢٧ -	٢٢	الحج: ٢٤	﴿ وَهَدُّوْا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ ﴿٢٤﴾ ﴾
- ٣٩٥ - ٣٩٦ ، - ، - ، - ٣٩٧ - ٣٩٨ -	٢٢	الحج: ٦٣	﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴿٦٣﴾ ﴾
- ٣٠٤ - ٣٠٥ ، - ، - ، - ٣٠٦ - ٣٠٨ -	٢٣	المؤمنون: ١٥ - ١٦	﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٤١ -	٢٣	المؤمنون: ٤٧	﴿أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾
- ٣٨ -	٢٣	المؤمنون: ٧٧ - ٦٤	﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمُ ﴿٦٦﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿مُبْلِسُونَ ﴿٧٧﴾﴾
- ١٤٠ - ١٤٢ - ، -	٢٣	المؤمنون: ١٠١	﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾
- ٢٥٣ - ٢٥٤ - ، -	٢٤	النور: ١	﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا ﴿١﴾﴾
- ٣٣٥ -	٢٤	النور: ٣	﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾
- ١٣٤ - ١٣٥ - ، -	٢٤	النور: ١٤	﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾﴾
- ١٠٨ -	٢٤	النور: ٣٥	﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾
- ٣٥٥ -	٢٤	النور: ٤٠	﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا﴾
- ١٥٣ - ١٥٤ - ، - ، - - ١٥٥	٢٤	النور: ٦٣	﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٩٠ - ٣٩٢ ، - ، - - ٣٩٤	٢٥	الفرقان: ١٨	﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴾
، - ٦٧ - - ٦٨ -	٢٥	الفرقان: ٢٥	﴿ وَيَوْمَ تَشَقُّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّ ﴾
- ٤٤ -	٢٥	الفرقان: ٣٣	﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾
- ١٠٩ -	٢٦	الشعراء: ٨	﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾
- ١٠٩ -	٢٦	الشعراء: ٨ - ٩	﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٩﴾
- ١٣٧ -	٢٦	الشعراء: ١٩	﴿ وَفَعَلْتَ فَعَلْتَكِ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾
- ٤٠٤ -	٢٦	الشعراء: ٧٣ - ٧٠	﴿ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَنْزِلُ لَهَا عَاقِبِينَ ﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ ﴿٧٣﴾
- ٣٤١ -	٢٦	الشعراء: ١١١	﴿ أَنْتُمْ مِنْ لَدُنِّي وَأَتَّبِعْكَ الْأَرْدَلُونَ ﴾
- ١٢٦ - ١٢٦ ، -	٢٦	الشعراء: ١١٢	﴿ قَالَ وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾
- ٧٥ -	٢٦	الشعراء: ١٧٦	﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ ﴾
- ٧٣ -	٢٦	الشعراء: ١٩٧	﴿ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٤٠٧ -	٢٧	النمل: ١٨	﴿يَأْتِيهَا اللَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَنُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٨﴾﴾
- ١٠٧ -	٢٧	النمل: ٣١	﴿أَلَا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾﴾
- ٢٠٣ - ٢٠٤ - ، -	٢٧	النمل : ٨٩	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِمَّنْ فَزَعِ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾﴾
، - ٨٦ - ، - ٨٧ - ، - ٨٩ - - ٨٩ -	٢٨	القصص: ٢٣	﴿قَالَ مَا خَطْبُكُمْ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾
- ٣٥٥ -	٢٨	القصص: ٧٨	﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾﴾
- ٣٧١ -	٢٩	العنكبوت: ٢٥	﴿وَمَا لَكُمْ مِّنْ نَّلصِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾
- ١١٥ - ، خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.، - - ١١٦	٣٠	الروم: ١٧	﴿فَسَبَّحَنَ اللَّهُ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾
- ٣٤١ -	٣٠	الروم: ٢٩	﴿فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّلصِرِينَ ﴿٢٩﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٨٧ - ١٨٨ ، - -	٣٢	السجدة: ١٧	﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ﴾
- ٣٥٢ -	٣٣	الأحزاب: ٣١	﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا ﴿٣١﴾ ﴾
- ٣١٨ - ٣٢٠ ، - - ، - - ٣٢١	٣٣	الأحزاب: ٣٩	﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾ ﴾
، - ٧٢ - ، - ٧٣ - - ٧٤ -	٣٤	سبأ: ٩	﴿ إِنْ تَشَأْ نُخِيفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِم كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴿٩﴾ ﴾
- ٣٤١ -	٣٤	سبأ: ١٧	﴿ وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ ﴿١٧﴾ ﴾
- ٢٦٠ - ٢٦١ ، - -	٣٤	سبأ: ٥١	﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَعُوا فَلَا قَوَّةَ ﴿٥١﴾ ﴾
، - ٦٦ - ، - ٦٧ - ، - ٦٩ - - ٣٨٩ -	٣٥	فاطر: ٣	﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴿٣﴾ ﴾
- ٣٩٦ - ٣٩٧ ، - -	٣٥	فاطر: ٩	﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴿٩﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٩٩ -	٣٥	فاطر: ٩	{فَسَقْتَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ}
- ٣١٣ - ٣١٤ ، - ، - - ٣١٥	٣٥	فاطر: ٢٧	﴿ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَايِبُ سُودٌ ﴾
- ٢٧ -	٣٥	فاطر: ٣٣ - ٣٤	﴿ جَنَّتْ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ ﴾
- ٢٧ -	٣٥	فاطر: ٣٤ - ٣٥	﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾ ﴾
- ٣٥٥ -	٣٥	فاطر: ٤٥	﴿ مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا ﴿٤٥﴾ ﴾
- ٣٠٧ - ٣٠٨ ، - -	٣٦	يس: ١٥	﴿ قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾ ﴾
- ٣٠٥ - ٣٠٦ ، - ، - ، - ٣٠٧ - ٣٠٨ -	٣٦	يس: ١٦	﴿ قَالُوا رَبَّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٤٠٠ - ٤٠١ - ، - ، - - ٤٠٢	٣٦	يس : ٥١	﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ ﴿٥١﴾ ﴾
- ١٤١ - ١٤١ - ، -	٣٦	يس : ٥٢	﴿ مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَرْقَدٍ نُنَّا ﴿٥٢﴾ ﴾
- ٣٤٢ - ٣٤٤ - ، -	٣٦	يس : ٨١	﴿ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴿٨١﴾ ﴾
- ١٤١ - ١٤٢ - ، -	٣٧	الصفات : ٢٧	﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾
- ١٤١ -	٣٧	الصفات : ٢٨	﴿ قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ ﴿٢٨﴾ ﴾
- ١٤١ -	٣٧	الصفات : ٥٠	﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾
- ١٤١ -	٣٧	الصفات : ٥١	﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿٥١﴾ ﴾
- ٣٧٠ - ٣٧١ - ، -	٣٨	ص : ١٤	﴿ إِنَّ كُلَّ إِلَّا كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾ ﴾
- ٣٨٣ -	٣٨	ص : ٢٤	{ لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه }
- ٣٥٥ -	٣٨	ص : ٢٢	﴿ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٢٢﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٥٨ -	٣٨	ص: ٤٥	﴿ وَادْكُرْ عَبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ ﴾
- ٢٢٣ -	٣٨	ص: ٧٦	﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾
- ٢٥٣ -	٣٨	ص: ٨٧	﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾
- ٢٥٢ -	٣٨	ص: ٨٨	﴿ وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ ﴾
- ٢٥٢ - ٢٥٣ - ، - ، - - ٢٥٤	٣٩	الزمر: ١	﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾
- ١٤٥ - ١٤٧ - ، - ، - ١٤٨ - ، - ١٤٩ -	٣٩	الزمر: ٢٣	﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا ﴾
- ١٩٢ - ١٩٣ - ، - ، - - ١٩٤	٣٩	الزمر: ٥٣	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾
- ١٧٣ -	٣٩	الزمر: ٦٢	﴿ خَلِقُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٤٠٢ -	٣٩	الزمر: ٦٨ - ٦٩	﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴿٦٨﴾ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِئَتْ بِالَّتَّيِّبِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾
- ٢٠٨ -	٤٠	غافر: ٤	﴿ فَلَا يَغْرُرُكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبَلَدِ ﴿٤﴾ ﴾
- ٣٩٧ - ٣٩٨ - ، -	٤٠	غافر: ٩	﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴿٩﴾ ﴾
- ٢٠٨ -	٤٠	غافر: ١٨	﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَرْفَةِ ﴿١٨﴾ ﴾
- ٣٩ -	٤٠	غافر: ٣٥	﴿ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ ﴿٣٥﴾ ﴾
- ٣٥٩ -	٤٠	غافر: ٣٧	﴿ فَأَطَّلَعَ إِلَىٰ إِلَهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذِبًا ﴿٣٧﴾ ﴾
- ٢٠٨ -	٤٠	غافر: ٤٧	﴿ وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ ﴿٤٧﴾ ﴾
- ٢٠٨ -	٤٠	غافر: ٤٧	﴿ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴿٤٧﴾ ﴾
- ٣٨ -	٤٠	غافر: ٥٥	﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ ﴿٥٥﴾ ﴾
- ٣٤٣ -	٤٠	غافر: ٥٧	﴿ لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ ﴿٥٧﴾ ﴾
- ١٧٥ - ١٧٦ - ، -	٤١	فصلت: ٢١	﴿ قَالُوا أَنْظِقْنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٤٠٥ - ٤٠٧ ، -	٤١	فصلت: ٢١	﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ۗ ﴾
- ٢٥٦ - ٢٥٧ ، - ، - - ٢٥٨	٤١	فصلت: ٤٦	﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ ۗ ﴾
- ١٧٤ -	٤١	فصلت: ٩١	﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ۗ ﴾
- ٢١٦ - ٢١٨ ، -	٤٢	الشورى: ١١	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۗ ﴾
- ٣٤١ -	٤٣	الزخرف: ١٩	﴿ أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ ۗ ﴾
، - ٩٤ - ، - ٩٦ - - ٩٩ -	٤٣	الزخرف: ٢٢	﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ ۗ ﴾
- ٩٥ -	٤٣	الزخرف: ٣٢	﴿ أَهْمٌ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۗ ﴾
- ٦٩ -	٤٣	الزخرف: ٨٧	﴿ وَلَئِنِ أَلْتَهُمُ ۗ ﴾
- ٣٥٧ -	٤٤	الدخان : ٣ - ١	﴿ حَمَّ ۗ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۗ ﴾ ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَرَّكَةٍ ۗ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۗ ﴾
، - ٣١ - - ٨٦ -	٤٦	الأحقاف: ١٥	﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۗ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٦٩ -	٤٦	الأحقاف: ١٧	﴿ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾
- ١٧٣ - ١٧٤ - ، -	٤٦	الأحقاف: ٢٥	﴿ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ عِندَهُ ﴾
- ٣٤١ -	٤٦	الأحقاف: ٣٥	﴿ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ ﴾
- ٣٤٦ - ٣٤٧ - ، - ، - ٣٤٨ - ، - ٣٤٩ -	٤٧	محمد: ٢٢	﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾
- ٣٣ -	٤٧	محمد: ٢٤	﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾
- ٣٦٥ - ٣٦٧ - ، -	٤٨	الفتح: ٩	﴿ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾
- ٢٠ -	٤٨	الفتح: ١٠	﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾
- ١٨٧ - ١٨٨ - ، - ، - - ١٨٩ -	٤٩	الحجرات: ٦	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٠٢ - ١٠٣ - ، - ، - ، - ١٠٥ - ١٠٦ -	٤٩	الحجرات: ١٤	﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾
- ١١٠ -	٥٠	ق: ٢٤	﴿الْفِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلِّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ﴾
- ١٣٤ - ١٣٥ - ، -	٥٠	ق: ٤١	﴿وَأَسْمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾
- ٢٧ -	٥١	الذاريات: ٣٣	﴿حِجَارَةً مِّنْ طِينٍ﴾
- ١٠٣ -	٥١	الذاريات: ٣٥ - ٣٦	﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾
- ٣٥٥ -	٥١	الذاريات: ٤٠	﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾
- ٣٢٣ - ٣٢٤ - ، - ، - - ٣٢٥	٥١	الذاريات: ٥٧	﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾
- ٣١ -	٥٢	الطور: ٤	﴿وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ﴾
- ١٤١ -	٥٢	الطور: ٢٥	﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾
- ٣٤١ -	٥٢	الطور: ٣٩	﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٤١ -	٥٣	النجم: ٢١	﴿ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿١١﴾ ﴾
- ٤٠٢ -	٥٤	القمر: ١	﴿ أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾ ﴾
- ١٠٨ - ١٠٩ - ، - ، - ١١٠ - ، - ١١١ - ١١٢ - ، -	٥٥	الرحمن: ١٣	﴿ فَبِأَيِّ آيَاتِنَا يُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾ ﴾
- ٣١ -	٥٥	الرحمن: ١٥	﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ ﴾
- ١٠٩ - ٣٥٥ - ، -	٥٥	الرحمن: ٢٦	﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ ﴾
- ٣٥٥ -	٥٥	الرحمن: ٣٩	﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴿٣٩﴾ ﴾
- ٣٥٥ - ٣٥٦ - ، - ، - - ٣٥٧	٥٦	الواقعة: ٨٣	﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ ﴾
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.	٥٧	الحديد: ٢٤	﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢٤﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٠٢ - ١٠٤ ، - ، - ٢٢١ - ، - ٢٢٢ - ٢٢٤ ، -	٥٨	المجادلة: ٤	﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ ^٤
- ٢٤٣ - ٢٤٥ ، - ، - - ٢٤٦	٥٨	المجادلة: ١٢	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَلِكُمْ صَدَقَةً﴾ ^{١٢}
- ٢٤٥ -	٥٨	المجادلة: ١٣	﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ^{١٣}
- ٢٤٤ - ٢٤٦ ، -	٥٨	المجادلة: ١٣	﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَلِكُمْ صَدَقَاتٍ﴾ ^{١٣}
- ٢٩٠ -	٥٩	الحشر: ٢٣	﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ ^{٢٣}
- ٢١٦ - ٢١٧ ، - ، - - ٢١٨	٥٩	الحشر: ٢٤	﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ^{٢٤}
- ٣٨٥ -	٦١	الصف: ١٤	﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ ^{١٤} سورة

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٥٧ -	٦٢	الجمعة : ٩ - ١٠	﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ ﴾
- ١٥٨ - ١٥٩ - ، - ، - - ١٦٠	٦٢	الجمعة : ١٠	﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾
- ١٦٨ - ١٦٩ - ، -	٦٥	الطلاق: ١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾
- ٦٥ -	٦٥	الطلاق: ١٢	﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾
- ١٠٦ -	٦٦	التحريم: ٥	﴿ عَسَىٰ رَبُّهُوَ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّنْكَنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَنِبَاتٍ تَلْبَسَاتِ عِلْبَاتٍ سَلِيحَاتٍ تَتَّبِعَاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾
- ٣٧ -	٦٦	التحريم: ٩	﴿ جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾
- ٢٨٦ - ٢٨٧ - ، -	٦٧	الملك: ٣	﴿ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٢٥٠ - ٢٥٠ - ، - ، - - ٢٥١	٦٩	الحاقة: ١ - ٢	﴿ الْحَاقَّةُ ﴿١﴾ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٢﴾ ﴾
- ١٤١ -	٦٩	الحاقة: ١٣	﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ ﴾
- ٣٨٧ -	٦٩	الحاقة: ٤٤	﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ ﴾
- ٢٨٨ - ٢٨٩ - ، -	٧١	نوح: ١٥	﴿ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ ﴾
- ٣٦٠ -	٧١	نوح: ٢٣	﴿ لَا تَدْرُءُ عَالِهَتِكُمْ ﴿٢٣﴾ ﴾
- ٣٥٩ - ٣٦٠ - ، - ، - - ٣٦٢	٧١	نوح: ٢٤	﴿ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾
- ١١٤ -	٧٤	المدثر: ٢٨	﴿ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴿٢٨﴾ ﴾
- ٣٢٠ -	٧٥	القيامة: ٢٢	﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ ﴾
- ١٤٩ -	٧٥	القيامة: ٢٣	﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾
- ٣٥٥ -	٧٥	القيامة: ٢٦	﴿ كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴿٢٦﴾ ﴾
، - ٨٦ - ، - ٨٨ - - ٩٠ -	٧٦	الإنسان: ٢١	﴿ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ﴿٢١﴾ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٠٩ - ١١٠ ، - ، - ١١١ - ، - ١١٢ -	٧٧	المرسلات: ١٥	﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٥﴾﴾
- ١٥٣ - ١٥٤ - ، - ، - - ١٥٥	٧٧	المرسلات : ٤٨	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴿٤٨﴾﴾
- ٦٢ -	٨٠	عبس: ٢١	﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ ﴿٢١﴾﴾
، - ٦٧ - - ٦٨ -	٨٤	الانشقاق: ١	﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿١﴾﴾
- ٦٩ -	٨٥	البروج: ٢١	﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾﴾
- ٤٠ -	٨٦	الطارق: ١٢	﴿وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّدْعِ ﴿١٢﴾﴾
- ٤٠ -	٨٧	الأعلى: ٢	﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴿٢﴾﴾
- ٤٦ -	٨٩	الفجر: ١٤	﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾
- ١٠٥ -	٨٩	الفجر: ١٧- ١٨	﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحَافِظُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿١٨﴾﴾
- ١٠٥ -	٨٩	الفجر: ١٨	﴿وَلَا تَحَافِظُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿١٨﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ١٨٣ - ١٨٤ - ، -	٨٩	الفجر: ٢٧ - ٣٠	﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾ وَادْخُلِي جَنَّتِي ﴿٣٠﴾﴾
- ١٣٩ -	٩٠	البلد : ١	﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾﴾
- ١٠٤ -	٩٠	البلد: ١٦	﴿أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾﴾
، - ٨٠ - - ٨٣ -	٩٢	الليل: ١	﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴿١﴾﴾
، - ٨٠ - - ٨١ -	٩٢	الليل: ٣	﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿٣﴾﴾
- ١٩٤ -	٩٢	الليل: ٥	﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾﴾
- ١٩٤ -	٩٣	الضحى: ٥	﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴿٥﴾﴾
- ٩٨ -	٩٣	الضحى: ١٠	﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿١٠﴾﴾
- ٣٠٠ - ٣٠١ - ، - ، - - ٣٠٢ -	٩٤	الشرح: ٥	﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾﴾
- ١٣٩ -	٩٥	التين: ٣	﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴿٣﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
- ٣٥٥ - ٣٥٦ - ، - ، - ، - ٣٥٧ - ٣٥٨ -	٩٧	القدر: ١	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ ﴾
- ٣٥٧ -	٩٧	القدر: ٤	﴿ تَنْزِيلُ الْمَلَكِ وَالرُّوحُ فِيهَا ﴿٤﴾ ﴾
- ٣١٠ - ٣١١ - ، - ، - - ٣١٢	١٠ ٤	الهمزة: ١	﴿ وَيَلُّ لِكُلِّ هَمَزَةٍ لُحْمَةٌ ﴿١﴾ ﴾
- ١٠٥ -	١٠ ٧	الماعون: ٣	﴿ وَلَا يَخْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾ ﴾

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

م	الحديث	الرواي	الصفحة
١	ادفعوا إلي اللواء وأقيموني بين الصفيين فإنني لن أفر	عبد الرحمن بن أبي ليلى	٣٢٦ - - ، - ٣٢٩ -
٢	أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء يريدوني على أن أقرأ : ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾	أبو الدرداء	٨٠ - ٨٣ ، -
٣	أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أنا الرازق ذو القوة المتين	عبد الله بن مسعود	٨٢ - -
٤	ألا إنني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته ...	المقدام بن معدي كرب	- ، ٢٧ - ٢٣٥ -
٥	ألا تسألوني مم ضحكت؟ قالوا: مم ضحكت يا رسول الله؟ قال: " عجبت من مجادلة العبد ربه يوم القيامة	أنس بن مالك	١٧٧ - -
٦	أمرت بالصمت، لأنها لم تكن لها حجة عند الناس، فأمرت بالكف عن الكلام ليكفيها الكلام ولدها بما يبرئ به ساحتها	ابن مسعود	٢٢٨ - -
٧	إن الإسلام هدم هذا فتكلمي	أبو بكر الصدديق	٢٢٩ - -
٨	أن الأغنياء كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيكثرون مناجاته ويغلبون الفقراء على المجالس	مقاتل	٢٤٤ - -
٩	إن القيامة أحوال ومواطن ففي مواطن يشد عليهم الخوف فيسغلهم عظم الأمر عن التساؤل فلا يتساءلون، وفي مواطن يفيقون إفاقة فيتساءلون	ابن عباس	١٤٢ - -
١٠	أن الله تعالى رفع عيسى عليه السلام إلى السماء وهو نائم رفقا به	الربيع	٢٦٩ - -
١١	أن رجلا من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان هو رجلا مسلما	ابن عباس	٣٧ - -
١٢	إن عيسى لم يموت وإنه راجع إليكم قبل يوم القيامة	-	٢٦٩ - - ، - ٢٧١ -

م	الحديث	الرواي	الصفحة
١٣	أن في كل سماء بحيال الكعبة بيتا حرمة كحرمتها وعمارتها بكثرة الواردين عليه من الملائكة عليهم السلام	مجاهد وقتادة وابن زيد	٣١ - -
١٤	أن قوما من المسلمين كثرت مناجاتهم للرسول عليه الصلاة والسلام في غير حاجة إلا لتظهر منزلتهم	ابن عباس وقتادة	٢٤٤ - -
١٥	إنك رجل أحقق، أتجد الظهر في كتاب الله أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا،	عمران بن حصين	٢٣٥ - -
١٦	إنكم تقرؤون هذه الآية ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية	علي بن أبي طالب	٢٧٤ - - ، - ٢٧٥ -
١٧	أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مال البحرين ثمانون ألفاً فتوضأ صلى الله عليه وسلم وما صلى حتى فرقه	-	١٨١ - -
١٨	أنه كان فداؤهم مائة أوقية والأوقية أربعون درهما وستة دنانير	محمد بن سيرين	١٧٩ - -
١٩	أنها نزلت في عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه حين اشترى بئر رومة وجعلها سقاية للناس	الضحاك	١٨٣ - -
٢٠	إني رأيت سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا يصنع وتلا هذه الآية: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾	عبد الله بن بسر المازني	١٥٨ - -
٢١	الآية نزلت فيمن أحصر بالمرض لا بالعدو	علقمة وعروة	٢٠٠ - -
٢٢	حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني	-	١٩٧ - -
٢٣	سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنا نضرب في الأرض فكيف نصلي؟	علي بن أبي طالب	٢٣٣ - - ، - ٢٣٦ -
٢٤	عدن دار الله تعالى لم ترها عين ولم تخطر على قلب بشر لا يسكنها غير ثلاثة: النبيون والصديقون والشهداء	أبو الدرداء	٢٨ - -
٢٥	قصر الصلاة إن لقيت العدو وقد حانت الصلاة أن تكبر الله تعالى وتخف رأسك إيماء راكبا كنت أو ماشيا	ابن عباس	٢٣٣ - -
٢٦	كان الرجل يعتكف فيخرج إلى امرأته فيباشرها ثم يرجع فنهوا عن ذلك	قتادة	١٦٤ - - ، - ١٦٨ -

م	الحديث	الرواي	الصفحة
٢٧	كان المجتهد من بني إسرائيل يصوم عن الكلام كما يصوم عن الطعام، إلا من ذكر الله عز وجل	ابن زيد	٢٢٨ - -
٢٨	كنا نخابر أربعين سنة ولا نرى بذلك بأسا حتى أخبرنا رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة	ابن عمر	١٦٢ - -
٢٩	لزوال الدنيا وما فيها أهون عند الله تعالى من قتل مؤمن	البراء بن عازب	٢٩ - -
٣٠	لقد رأيت ابن أم مكتوم بعد ذلك في بعض مشاهد المسلمين ومعه اللواء	أنس بن مالك	٣٢٦ - - ، - ٣٢٩ -
٣١	لما نزلت إن يكن منكم عشرون إلخ شق ذلك على المسلمين	ابن عباس	٢٤٣ - -
٣٢	اللهم إن كان لي عندك خير فحول وجهي نحو قبلتك فحول الله تعالى وجهه نحوها فلم يستطع أحد أن يحوله بعد	خبيب بن عدي	١٨٤ - - ، - ١٨٥ -
٣٣	اللهم صل على آل أبي أوفى	-	٣٧٧ - -
٣٤	اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان	-	١٠٦ - -
٣٥	لو ذبحوا أي بقرة أرادوا لأجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله تعالى عليهم	ابن عباس	١٩٦ - - ، - ١٩٩ -
٣٦	ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا	أم كلثوم بنت عقبة	٢٨ - -
٣٧	فلما نزلت ﴿عَاشِقْتُمْ﴾ الآية قال صلى الله تعالى عليه وسلم: "خفف الله عن هذه الأمة"	علي بن أبي طالب	٢٤٤ - - ، - ٢٤٦ -
٣٨	من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة آيس من رحمة الله تعالى	ابن عمر	٢٩ - -
٣٩	من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ	-	٣٣ - -
٤٠	من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد	عائشة	١٦٧ - -
٤١	من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار	-	٣٣ - -

الصفحة	الرواي	الحديث	م
٢٣٤ - -	أبو أيوب الأنصاري	نزل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ ثم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد حول فنزل: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ الخ	٤٢
١٧٩ - -	-	نزلت في جميع أسارى بدر وكان فداء العباس منهم أربعين أوقية وفداء سائرهم عشرين أوقية	٤٣
٢٤٥ - -	ابن أبي نجيح	نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصدقوا ، فلم يناجيه إلا علي بن أبي طالب ، قدم ديناراً صدقة تصدق به	٤٤
١٨١ - -	العباس	هذا خير مما أخذ مني وأرجو المغفرة	٤٥
٢٦٨ - - ، - - ٢٧٠	قتادة	هذا من المقدم والمؤخر أي رافعك إلي ومتوفيك	٤٦
٨٢ - -	أبو الدرداء	وأنا والله هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها ، ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ وما خلق فلا أتابعهم	٤٧
١٣٥ - - ، - - ١٣٦	-	يا معاذ اسمع ما أقول لك	٤٨

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	العلم	م
- ٨٧ - ، - ٨٦ -	أبان	١
٢٢٨ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٠ - - ، - ٣٦١ - ، - ٣٥٩ - ، - ٢٩٥ - ، - - ٣٦٢	إبراهيم النخعي	٢
١٨٣ - ، - ١٤٦ - ، - ١٢٧ - ، - ٣٩ - - ، - ٢٧٠ - ، - ٢٦٨ - ، - ٢٦٠ - ، - - ٣١٠	ابن أبي حاتم	٣
- ١٩٧ -	ابن أبي شيبه	٤
- ٨٧ -	ابن أبي عبله	٥
- ٢٤٥ -	ابن أبي نجيح	٦
- ١٣٩ -	أبي هريره	٧
- ٣٨٧ - ، - ٢٧٥ - ، - ٢٧٤ -	ابن إسحاق	٨
- ١٤٣ -	ابن الأزرق	٩
- ١٤٣ -	ابن الأنباري	١٠
- ٨٥ - ، - ٧٧ -	ابن الجزري	١١

م	العلم	الصفحة
١٢	ابن الجوزي	- ٨٨ - ، - ٩٠ - ، - ٩١ - ، - ٩٦ - ، - ٩٨ - ، - ٩٩ - ، - ١٧٧ - ، - ٢٢٨ - ، - ٢٢٩ - ، - ٢٤٠ - ، - ٣١١ - ، - ٣٦١
١٣	ابن الحاجب	- ٧٨ - ، - ١٥٩ -
١٤	ابن الخطيب الحنبلي	- ٥٢ -
١٥	ابن السبكي	- ٧٩ -
١٦	ابن السكيت	- ١٩٨ - ، - ٢٣٨ -
١٧	ابن الصائغ الحنفي	- ٥٢ -
١٨	ابن القيم	- ٢١٥ -
١٩	ابن المبارك	- ١٠٤ - ، - ٢٣٥ -
٢٠	ابن المنذر	- ١٢٥ - ، - ١٥٨ - ، - ١٩٧ - ، - ٢٦٠ - ، - ٣٢٦ - ، - ٣٢٩ - ، - ٣١٠ - ، -
٢١	ابن النجار	- ٨٠ - ، - ٨٣ -
٢٢	ابن الوزير اليماني	- ٥٢ -
٢٣	ابن برهان	- ١٦٠ -
٢٤	ابن تيمية	- ٣٩ - ، - ٥٠ - ، - ٧٨ - ، - ١٠١ - ، - ٣٨٣ - ، - ٣٨٣ - ، - ٣٨٨ -
٢٥	ابن جريج	- ٩٥ - ، - ٩٧ - ، - ٩٩ - ، - ٢٢٨ - ، - ٣١٠ - ، - ٣٨٧ -

م	العلم	الصفحة
٢٦	ابن جزى الكلبي	- ٤٥ - ، - ٥٣ - ، - ٢٦٢ - ، - ٣٤٩ - - ٤٠٢ - ، - ٣٥٧ - ،
٢٧	ابن جني	- ٣٩١ -
٢٨	ابن حبيب النيسابوري	- ٤٥ -
٢٩	ابن حجر	- ٢٤٠ -
٣٠	ابن ذكوان	- ٥٧ - ، - ٥٨ - ، - ٦٠ -
٣١	ابن رجب	- ١٠١ -
٣٢	ابن زيد	- ٣١ - ، - ٣٧ - ، - ٢٢٨ - ، - ٣١١ -
٣٣	ابن سعد	- ١٧٨ -
٣٤	ابن سيده	- ١٠١ -
٣٥	ابن عادل الحنبلي	- ١٨٠ - ، - ٢٨١ - ، - ٣٤٣ -
٣٦	ابن عاشور	- ٦٧ - ، - ٦٨ - ، - ٨٤ - ، - ٩١ - ، - ١١١ - ، - ١٨٤ - ، - ٢١٧ - ، - ٣٤٣ - ، - ٣٩٣ - ، - ٣٩٧ - ، - ٤٠٢ - ، - - ٤٠٧ -
٣٧	ابن عامر	- ٥٧ - ، - ٥٨ - ، - ٥٩ - ، - ٦٠ - ، - ٦١ - ، - ٦٢ - ، - ٦٥ - ، - ٦٧ - ، - ٦٨ - ، - ٧٥ - ، - ٧٩ -
٣٨	ابن عبد السلام	- ١٠٨ - ، - ١١٠ - ، - ١١١ -
٣٩	ابن عثيمين	- ١٠٧ - ، - ١٨٣ -

م	العلم	الصفحة
٤٠	ابن عدي	- ٢٩ -
٤١	ابن عساكر	- ١٧٩ -
٤٢	ابن عطية	- ٢٦ - ، - ٥٩ - ، - ٦١ - ، - ٧٣ - ، - ٨٧ - ، - ٩٠ - ، - ١٠٢ - ، - ١١٧ - ، - ١٢٦ - ، - ١٧٧ - ، - ٢٤٤ - ، - ٢٩٧ - ، - ٣٤٧ - ، - ٣٥٦ - ، - ٣٦٢ - ، - ٣٦٧ - ، - ٣٨٦ -
٤٣	ابن عياش	- ٦٠ - ، - ٥٧ -
٤٤	ابن فارس	- ٣١١ - ، - ١٠١ -
٤٥	ابن قتيبة	- ٥١ - ، - ٧٣ - ، - ٧٦ - ، - ٩٩ - ، - ١٩٨ - ، - ٣١١ - ، - ٣٦١ -
٤٦	ابن قدامه	- ١٥٩ -
٤٧	ابن كثير	- ٥٣ - ، - ١٠٥ - ، - ١٣٠ - ، - ١٣١ - ، - ١٣٢ - ، - ١٨٢ - ، - ٢٧١ - ، - - ٣٨٧ - ، - ٤٠١ -
٤٨	ابن ماجه	- ١٩٦ -
٤٩	ابن محيصر	- ٨٦ -
٥٠	ابن مردويه	- ٢٨ - ، - ٣٨ - ، - ١٨٤ - ، - ٢٠٣ -
٥١	ابن مصرف	- ٧٢ - ، - ٧٣ -
٥٢	أبو إسحاق	- ١٦٠ -

م	العلم	الصفحة
٥٣	أبو إسحاق الإسفراييني	- ١٤٠ -
٥٤	أبو البقاء	- ٩٠ - ، - ١١٤ - ، - ٢٧٩ - ، - ٣٥٣ - -
٥٥	أبو الدرداء	- ٢٨ - ، - ٨٠ - ، - ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ٨٣ - ، - ٨٤ -
٥٦	أبو السعود	- ٦٨ - ، - ١٣٤ - ، - ١٣٥ - ، - ١٥٨ - - ، - ٢٠٩ - ، - ٢٠٨ - ، - ١٦٩ - ، - - ٢١٢ - ، - ٢١٣ - ، - ٢١٤ - ، - ٢١٨ - - ، - ٢٣٤ - ، - ٢٣٦ - ، - ٢٥٠ - ، - - ٢٥١ - ، - ٢٧١ - ، - ٣٢٥ - ، - ٣٤٣ - - ، - ٣٤٣ - ، - ٣٤٤ - ، - ٣٤٨ - ، - - ٣٤٩ - ، - ٣٧٠ - ، - ٣٧١ - ، - ٣٧٢ - - ، - ٣٩١ - ، - ٣٩٢ - ، - ٣٩٧ - ، - - ٤٠٢ - ، - ٤٠٩ -
٥٧	أبو الشيخ	- ٢٠٣ -
٥٨	أبو العالية	- ٢٩ - ، - ٣٠ - ، - ٣٩ - ، - ٩٧ - ، - ١٠٠ - ، - ٣١٠ - ، - ٣١١ - ، - ٣٤٦ - -
٥٩	أبو العباس بن سريج	- ١٣٩ -
٦٠	أبو المظفر السمعاني	- ١٧ - ، - ١٧ - ، - ٩٠ - ، - ١٠٣ - ، - ١٦٠ - ، - ٢٩٦ -
٦١	أبو أيوب الأنصاري	- ٢٣٤ -

م	العلم	الصفحة
٦٢	أبو بحرية	- ٦٥ -
٦٣	أبو بكر	- ٦٥ - ، - ٦٧ - ، - ٦٨ - ، - ٨٨ -
٦٤	أبو بكر ابن العربي	- ٨٢ - ، - ٣٣٤ - ، - ٣٦١ - ، - ٣٨٣ - - ٣٨٨ - ، -
٦٥	أبو بكر الصديق	- ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ٨٤ - ، - ٢٢٩ -
٦٦	أبو جعفر النحاس	- ٧٦ - ، - ٢٨٨ -
٦٧	أبو حاتم	- ٣٤٦ -
٦٨	أبو حامد الأسفراييني	- ١٦٠ -
٦٩	أبو حنيفة	- ٢١ - ، - ٧٩ - ، - ١٠٣ - ، - ١٦٨ - - ، - ١٦٩ - ، - ١٩٦ - ، - ١٩٩ - ، - - ٢٠٠ - ، - ٢٢٢ - ، - ٢٢٥ - ، - ٢٢٥ - ، - - ٣٧٨ - ،

الصفحة	العلم	م
<p>، - ٦٧ - ، - ٤٥ - ، - ٣٩ - ، - ٣٨ - ، - ٧٥ - ، - ٧٤ - ، - ٧٠ - ، - ٦٩ - ١٢٦ - ، - ١١٧ - ، - ١٠٥ - ، - ٨٧ - - ، - ١٣٥ - ، - ١٣٠ - ، - ١٢٧ - ، - - ١٩٣ - ، - ١٨٨ - ، - ١٧٦ - ، - ١٣٦ - ، - ٢٢٢ - ، - ٢٠٠ - ، - ١٩٨ - ، - ٢٧٩ - ، - ٢٥٤ - ، - ٢٥٣ - ، - ٢٢٥ - ، - ٢٨٨ - ، - ٢٨٧ - ، - ٢٨١ - ، - ٢٩٨ - ، - ٢٩٦ - ، - ٢٩٥ - ، - ٢٩٢ - ، - ٣٢٧ - ، - ٣٠٧ - ، - ٣٠٥ - ، - ٣٣٤ - ، - ٣٣٢ - ، - ٣٣٠ - ، - ٣٢٩ - ، - ٣٦٠ - ، - ٣٥٣ - ، - ٣٥٢ - ، - ٣٧٩ - ، - ٣٧٥ - ، - ٣٧٤ - ، - ٣٦٢ - ، - ٣٩٨ - ، - ٣٨٧ - ، - ٣٨١ - ، - ٤٠٩ - ، - ٤٠٧ - ، - ٤٠١</p>	أبو حيان	٧٠
- ٨٧ -	أبو حيوة	٧١
- ١٩٧ - ، - ١٩٦ - ، - ٣٣ - ، - ٢٨ -	أبو داود	٧٢
- ٥٩ -	أبو ذؤيب	٧٣
- ٢٢٨ -	أبو رزين العقيلي	٧٤
- ٨٩ -	أبو زمنين	٧٥
- ٣٩٣ -	أبو زهرة	٧٦
- ٢٤١ -	أبو سعيد	٧٧

م	العلم	الصفحة
٧٨	أبو سليمان الدمشقي	- ٣٦١ -
٧٩	أبو صالح	- ٢٠٣ - ، - ٢٠٤ -
٨٠	أبو طالب التغلبي	- ٤٦ -
٨١	أبو عبيدة	- ٤٥ - ، - ٧٥ - ، - ٩٩ - ، - ١٩٨ - ، - ٣٩٩ - ، - ٣٤٩ -
٨٢	أبو علي الفارسي	- ٥٨ - ، - ٥٩ - ، - ٦١ - ، - ٦٢ - ، - ٧٢ - ، - ٧٣ - ، - ٧٤ - ، - ٧٦ - ، - ٢٨٣ - ، - ٢٨٥ - ، - ٣٤٦ -
٨٣	أبو عمرو الداني	- ٧٦ - ، - ٢٦٨ -
٨٤	أبو عمرو بن العلاء	- ٦٥ - ، - ٦٧ - ، - ٦٨ - ، - ١٠٤ - ، - ٣٣١ - ، - ٣٤٧ -
٨٥	أبو محمد ابن حزم الظاهري	- ١٥٩ - ، - ٢٤٤ - ، - ٣٦٤ -
٨٦	أبو مسلم	- ٢٤٢ -
٨٧	أبو منصور الماتريدي	- ٤٦ -
٨٨	أبو نصر القشيري	- ٧٨ - ، - ١١٤ -
٨٩	أبو هريرة	- ١٣٠ - ، - ١٩٧ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٤ - -
٩٠	أبو يعلى	- ٢٢٠ - ، - ٢٣٨ -
٩١	أبي بن كعب	- ٨٠ - ، - ٨٢ - ، - ١٠٦ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٢٨ - ، - ٣٥٤ -

م	العلم	الصفحة
٩٢	أحمد ابن المنير	٢٧٣ - ، - ٢٧٦ - ، - ٢٩٣ - ، - ٣٢٤ - - ٣٢٥ - ، -
٩٣	أحمد بن حنبل	٧٦ - ، - ١٠٤ - ، - ٢٢١ - ، - ٢٢٤ - -
٩٤	الأخفش	٨٧ - ، - ٨٧ - ، - ٩٠ - ، - ٢٨٣ - ، - - ٢٨٥ -
٩٥	الأزهري	- ٣٨٩ -
٩٦	أسامة	- ٢٤٠ -
٩٧	إسحاق	- ١٠٤ -
٩٨	الأسنوي	- ١٥٩ -
٩٩	الأصمعي	- ٣٠٩ - ، - ١٠٤ -
١٠٠	الأعرج	- ٨٦ -
١٠١	الأعمش	- ٧٢ - ، - ٧٣ - ، - ٨٧ -
١٠٢	أم الفضل	- ١٨١ -
١٠٣	أم كلثوم بنت عقبة	- ٢٨ -
١٠٤	الأمدي	- ١٥٩ -
١٠٥	أنس بن مالك	- ٣٠ - ، - ٨٨ - ، - ١٧٧ - ، - ٢٢٧ - - ٢٢٨ - ، - ٣٢٦ - ، - ٣٢٩ -
١٠٦	الإيجي	- ٣٠١ - ، - ٣٠٢ -

م	العلم	الصفحة
١٠٧	البخاري	- ٨٠ - ، - ٨٣ - ، - ١٢٥ - ، - ١٥٨ - - ١٩٧ - ، - ٢٤٣ -
١٠٨	بدر الدين الزركشي	- ٣٩ - ، - ٤٤ - ، - ٤٨ - ، - ٥٠ - ، - ٥١ - ، - ٥٣ - ، - ١١١ - ، - ١٢٧ - ، - ١٤٠ - ، - ١٦٠ - ، - ١٦١ - ، - ١٧١ - ، - ٢٨٩ - ، - ٣٠٦ - ، - ٣٠٩ - - ٣١٢ - ،
١٠٩	البراء بن عازب	- ٢٩ -
١١٠	البخاري	- ٢٨ -
١١١	البغوي	- ٢٦ - ، - ٤٧ - ، - ٦٢ - ، - ٩٠ - ، - ١١٠ - ، - ١١٧ - ، - ١٢٢ - ، - ١٤٢ - - ١٤٧ - ، - ١٤٨ -
١١٢	البقاعي	- ٣٢٩ - ، - ٣٤٢ - ، - ٤٠٥ -
١١٣	البويطي	- ٨١ - ، - ٨٢ -

م	العلم	الصفحة
١١٤	البيضاوي	٦٨ - ، - ١٠٤ - ، - ١١٧ - ، - ١١٨ - ، - - ، - ١٢١ - ، - ١٢٢ - ، - ١٢٣ - ، - - ١٣٥ - ، - ١٣٦ - ، - ١٥٥ - ، - ١٥٩ - ، - - ، - ١٦٤ - ، - ١٦٦ - ، - ١٦٩ - ، - - ١٧٦ - ، - ٢٠٨ - ، - ٢٠٩ - ، - ٢١٧ - ، - - ، - ٢١٨ - ، - ٢٢٣ - ، - ٢٣٩ - ، - - ٢٤٠ - ، - ٢٥٦ - ، - ٢٥٧ - ، - ٢٥٨ - ، - - ، - ٢٦٦ - ، - ٢٧٩ - ، - ٢٨٠ - ، - - ٢٨٤ - ، - ٢٩٢ - ، - ٣٣٣ - ، - ٣٦٦ - ، - - ، - ٣٧٠ - ، - ٣٧١ - ، - ٣٨٤ - ، - - ٣٩٢ - ، - ٣٩٤ - ، - ٤٠٩ -
١١٥	البيهقي	- ٢٩ - ، - ٧١ - ، - ٣٠٠ - ، - ٣٠٢ - ، - - ٣١٠ - ،
١١٦	تأبط شرا	- ٣٩٦ - ، - ٣٩٨ - ، خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.
١١٧	الترمذي	- ٣٣ - ، - ٨٠ - ، - ٨٣ - ، - ١٩٦ - ، - - ٢٤٤ -
١١٨	التيمي	- ٢٢٨ - ، - ٢٢٩ -
١١٩	ثابت	- ٣٢٦ - ، - ٣٢٩ -
١٢٠	ثعلب	- ٢٩٦ - ، - ٢٩٨ -
١٢١	الثعلبي	- ٨٩ -
١٢٢	جابر	- ٥٦ - ، - ٧٨ -

م	العلم	الصفحة
١٢٣	جابر بن زيد	- ٤٠ -
١٢٤	الجرجاني	- ٤٣ - ، - ٢٩٤ -
١٢٥	الجصاص	- ٥١ - ، - ٢٢٩ - ، - ٣٦٢ -
١٢٦	الجعبري	- ٧٣ - ، - ٧٥ -
١٢٧	الجعفي	- ٨٨ -
١٢٨	جلال الدين السيوطي	- ٣٦ - ، - ٣٨ - ، - ٣٩ - ، - ٥١ - ، - ٥٣ - ، - ٥٦ - ، - ٧٨ - ، - ٧٩ - ، - ٨٣ - ، - ١٠٨ - ، - ١١١ - ، - ١١١ - ، - ١١٢ - ، - ١١٤ - ، - ١٢٧ - ، - - ١٤٣ - ، - ٢٧٢ - ، - ٣٥٣ -
١٢٩	الجلال المحلي	- ٢٠٣ -
١٣٠	الجوهري	- ١١٥ -
١٣١	جوير	- ١٨٣ -
١٣٢	الجويني إمام الحرمين	- ٧٨ - ، - ١٦٠ - ، - ١٦٢ - ، - ٢٣٨ - -
١٣٣	الحارث	- ٢٦٤ -
١٣٤	الحارث الأعور	- ٢٧٤ - ، - ٢٧٥ -
١٣٥	الحاكم	- ١٩٦ - ، - ٣٠٠ - ، - ٣٠٢ -
١٣٦	حام	- ١٢٩ -
١٣٧	الحجاج الثقفي	- ٦٢ -

م	العلم	الصفحة
١٣٨	الحجاج بن عمرو	- ١٩٦ - ، - ١٩٧ -
١٣٩	الحسن البصري	- ٣٠ - ، - ٣١ - ، - ٣٧ - ، - ٣٨ - ، - ٦٧ - ، - ٦٩ - ، - ١٢٩ - ، - ١٣١ - ، - ١٤٠ - ، - ١٨٢ - ، - ٢٠٠ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٢٨ - ، - ٢٢٩ - ، - ٢٤٠ - ، - ٢٦٠ - ، - ٢٦٩ - ، - ٣٠٠ - ، - ٣٠٢ - ، - ٣١١ - ، - ٣٤٦ - ، - ٣٤٧ - ، - ٣٦٠ - ، - ٣٦١ - ، - ٣٦٢ -
١٤٠	الحسن بن علي	- ١٧ -
١٤١	الحسين القاضي	- ٧٨ -
١٤٢	حسين بن علي	- ١٧ -
١٤٣	حسين بن علي الحربي	- ٥٢ -
١٤٤	حفص	- ٦٧ -
١٤٥	حفصة	- ١٢٥ - ، - ٧٨ - ، - ٥٦ -
١٤٦	الحكم	- ٢٢٩ - ، - ٢٢٨ -
١٤٧	حمزة	- ٥٧ - ، - ٥٨ - ، - ٦٠ - ، - ٦٥ - ، - ٦٦ - ، - ٦٧ - ، - ٦٨ - ، - ٦٩ - ، - ٧٢ - ، - ٧٣ - ، - ٨٢ - ، - ٨٦ - ، - ٨٨ - ، - ٩٠ -
١٤٨	حمزة بن العيص	- ١٢٥ -

م	العلم	الصفحة
١٤٩	حمزة بن عبد المطلب	- ١٨٣ - ، - ١٨٤ - ، - ١٨٥ -
١٥٠	الخازن	- ٢٢٣ - ، - ٢٢٤ - ، - ٢٩٧ -
١٥١	خالد النقشبندي	- ١٩ -
١٥٢	خالد بن عبد الرحمن العك	- ٥٢ -
١٥٣	خالد بن عثمان السبت	- ٥١ - ، - ٥٢ -
١٥٤	خبيب بن عدي	- ١٨٣ - ، - ١٨٤ - ، - ١٨٥ -
١٥٥	الخطابي	- ١٦٧ -
١٥٦	الخطيب الشرييني	- ١٣٦ - ، - ١٥٤ - ، - ١٦٩ - ، - ٢٠٣ - - ، - ٢١٨ - ، - ٢٥١ - ، - ٢٥٧ - ، - - ٢٨١ - ، - ٣٢٥ - ، - ٣٩١ - ، - ٤٠٦ - - ٤٠٧ - ،
١٥٧	خلف	- ٦٧ -
١٥٨	الخليل	- ٢٤٢ - ، - ٣٨٤ - ، - ٣٨٦ -
١٥٩	الدارقطني	- ٢٨ -
١٦٠	الديلمي	- ٢٠٣ -
١٦١	الراغب الأصفهاني	- ٤٤ - ، - ٤٥ - ، - ٣١٩ - ، - ٣٢١ - - ٣٨٤ - ،
١٦٢	رافع بن خديج	- ١٦٢ -
١٦٣	الرافعي	- ٧٨ -

م	العلم	الصفحة
١٦٤	الربيع	- ٢٦٩ -
١٦٥	روح بن زنباع	- ٢٩٥ -
١٦٦	الرويانى	- ٧٨ -
١٦٧	الزجاج	- ٤٣ - ، - ٧٦ - ، - ٨٨ - ، - ٩٠ - ، - ١١٧ - ، - ١٩٨ - ، - ٢٥٢ - ، - ٢٥٣ - ، - ٢٥٤ - ، - ٢٧٢ - ، - ٣١١ - ، - - ٣٤٧ - ، - ٣٥٦ - ، - ٣٦١ - ، - ٤٠٢ -
١٦٨	الزرقانى	- ٧٢ -
١٦٩	الزعفرانى	- ٨٧ -
١٧٠	الزهرى	- ٦٥ - ، - ١٠٣ - ، - ٢٦١ - ، - ٣٦١ - -
١٧١	زيد بن أبى مريم	- ٢٧٩ -
١٧٢	زيادة الأعجم	- ٣١٠ -
١٧٣	زيد بن ثابت	- ٧١ - ، - ٨٣ - ، - ٣٦١ -
١٧٤	زيد بن علي	- ٦٦ - ، - ٦٧ - ، - ٦٩ - ، - ٨٧ - ، - ٢٢٧ -
١٧٥	سام	- ١٢٩ -
١٧٦	السبكي	- ١٨٣ -
١٧٧	السدي	- ٢٢٨ - ، - ٣٦١ -
١٧٨	السرخسى	- ١٥٨ -

م	العلم	الصفحة
١٧٩	السري بن يحيى التميمي	- ٢٥٧ -
١٨٠	سعد بن أبي وقاص	- ٨٠ - ، - ٨١ - ، - ٨٢ -
١٨١	السعدي	- ٥١ -
١٨٢	سعيد بن المسيب	- ٣٠ -
١٨٣	سعيد بن جبير	- ٣٠ - ، - ١٥٨ - ، - ١٤٢ - ، - ٣٠ - - ٣٦١ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٠٣ - ، -
١٨٤	سعيد بن منصور	- ٧١ - ، - ١٩٦ - ، - ١٩٩ - ، - ٣٢٦ - - ٣٢٩ - ، -
١٨٥	سفيان الثوري	- ١٠٤ - ، - ٣١١ -
١٨٦	سفيان بن عيينة	- ٢٢٨ - ، - ٢٢٩ -
١٨٧	السكاكي	- ٣٠٥ - ، - ٣٠٧ -
١٨٨	سليمان الفراسي	- ١٢٩ -
١٨٩	سليمان بن موسى	- ٣٧ -
١٩٠	سمرة بن جندب	- ٣٨ -
١٩١	السمرقندي	- ٨٩ - ، - ٣٣٨ -
١٩٢	السمين الحلي	- ٥٩ - ، - ٧٠ - ، - ٨٩ - ، - ٢٨٧ - ، - ٢٩٦ - ، - ٣١١ - ، - ٣١٢ - ، - ٣٣٩ - - ٤٠٦ - ، - ٣٥٨ - ، -
١٩٣	سيبويه	- ٢١٩ - ، - ٣٨٤ - ، - ٣٨٦ -

م	العلم	الصفحة
١٩٤	الشاطبي	- ٧١ -
١٩٥	الشافعي	- ٣٣ - ، - ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ١٠٤ - ، - ١٥٤ - ، - ١٥٩ - ، - ١٦٠ - ، - ١٦٨ - ، - ١٦٩ - ، - ١٩٦ - ، - ١٩٩ - ، - - ٢٠٠ - ، - ٢١١ - ، - ٢١٤ - ، - ٢٢٢ - ، - ٢٢٤ - ، - ٢٢٥ - ، - ٢٤٠ -
١٩٦	شعبة	- ٥٨ - ، - ٦٠ -
١٩٧	الشعبي	- ٢٢٨ - ، - ٢٢٩ - ، - ٣٥٩ - ، - ٣٦١ - - ٣٦٢ - ، -
١٩٨	شقيق	- ٦٦ - ، - ٦٧ - ، - ٦٩ -
١٩٩	شمر	- ٨٨ - ، - ٨٩ -
٢٠٠	الشنقيطي	- ٥٨ - ، - ٦٠ - ، - ١٣٢ - ، - ١٥٥ - ، - ١٨٤ - ، - ٤٠٩ -
٢٠١	الشهاب الخفاجي	- ٦٦ - ، - ١٩٤ - ، - ٢٤١ - ، - ٢٥٦ - - ٢٥٨ - ، -
٢٠٢	الشوكاني	- ١٢١ - ، - ١٢٢ - ، - ٢١٤ - ، - ٣٠١ - ، - ٣٠٢ - ، - ٣١٤ - ، - ٣١٥ - ، - - ٣٤٦ - ، - ٣٧١ - ، - ٣٧٢ - ، - ٣٧٤ - ، - ٣٧٥ - ، - ٣٩٨ - ، - ٤٠١ - ، - - ٤٠٢ -
٢٠٣	شيبه	- ٦٧ - ، - ٦٩ - ، - ٨٦ - ، - ٣٤٧ -

م	العلم	الصفحة
٢٠٤	ضباغة	- ١٩٧ -
٢٠٥	الضحاك	، - ٨٣ - ، - ٨٠ - ، - ٣٧ - ، - ٣٠ - ١٨٣ - ، - ١٥٧ - ، - ١٤٧ - ، - ٩٩ - - ، - ٢٩٢ - ، - ٢٣٣ - ، - ٢٢٨ - ، - - ٣٦١
٢٠٦	طاوس	- ٢٣٣ -
٢٠٧	الطبراني	- ١٤٣ -
٢٠٨	الطبرسي	- ٣٩٢ - ، - ٣٩٠ -
٢٠٩	الطحاوي	- ١٩٦ -
٢١٠	طلحة	- ٣٤٦ - ، - ٨٧ - ، - ٦٥ -
٢١١	الطوفي	- ٣٩٥ - ، - ١٥٩ -
٢١٢	عارف حكمت	- ٢٢ -
٢١٣	عاصم	، - ٦٠ - ، - ٦٠ - ، - ٥٨ - ، - ٥٧ - ، - ٨٦ - ، - ٦٧ - ، - ٦٧ - ، - ٦٥ - - ٨٢ - ، - ٣٤٧ - ، - ٨٨ - ، - ٨٧ -
٢١٤	عائشة	- ١٢٥ - ، - ٨٧ - ، - ٧٨ - ، - ٥٦ - - ١٦٧ - ،
٢١٥	العباس	- ، - ١٨١ - ، - ١٨٠ - ، - ١٧٩ - - ١٩٧
٢١٦	عبد الباقي أفندي العمري	- ٢٤ -

م	العلم	الصفحة
٢١٧	عبد الرحمن الألوسي	- ٢٠ -
٢١٨	عبد الرحمن الكزيري	- ١٩ -
٢١٩	عبد الرحمن بن أبي ليلى	- ٣٢٦ - ، - ٣٢٩ -
٢٢٠	عبد الرحمن بن زيد	- ١٩٧ -
٢٢١	عبد الرحمن حبنكة	- ٥٢ -
٢٢٢	عبد الرحمن ناصر السعدي	- ٥٢ -
٢٢٣	عبد الرزاق	- ١٢٥ - ، - ٣٠٠ - ، - ٣٠٢ -
٢٢٤	عبد العزيز الشواف	- ١٩ -
٢٢٥	عبد الغفار بن عبد الواحد الأخرس	- ٢٠ -
٢٢٦	عبد الفتاح الشواف	- ٢٠ -
٢٢٧	عبد اللطيف فتح الله	- ١٩ -
٢٢٨	عبد الله الألوسي	- ١٩ -
٢٢٩	عبد الله العمري	- ١٩ -
٢٣٠	عبد الله بن الزبير	- ٣٨ - ، - ٢٠٠ -
٢٣١	عبد الله بن أم مكتوم	- ٣٢٦ - ، - ٣٢٩ -
٢٣٢	عبد الله بن بسر الحراني	- ١٥٨ -
٢٣٣	عبد الله بن بسر المازني	- ١٥٨ -

الصفحة	العلم	م
<p>، - ٣٦ - ، - ٣٠ - ، - ٢٩ - ، - ٢٦ - ، - ٥٨ - ، - ٤٠ - ، - ٣٨ - ، - ٣٧ - ، - ٩٥ - ، - ٨٦ - ، - ٨٣ - ، - ٨٠ - - ١٢٧ - ، - ١٢٥ - ، - ٩٩ - ، - ٩٨ - - ، - ١٤٢ - ، - ١٣٠ - ، - ١٢٩ - ، - ١٨١ - ، - ١٤٦ - ، - ١٤٤ - ، - ١٤٣ - ، - ١٨٤ - ، - ١٨٣ - ، - ١٨٢ - ، - ٢٠٠ - ، - ١٩٩ - ، - ١٩٧ - ، - ١٩٦ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٢ - ، ، - ٢٤٤ - ، - ٢٤٣ - ، - ٢٣٣ - ، - ٢٢٨ - ، - ٣٠٠ - ، - ٢٦١ - ، - ٢٤٥ - ، - ٣٥٩ - ، - ٣١١ - ، - ٣١٠ - ، - ٣٠٢ - ، - ٣٦٥ - ، - ٣٦٢ - ، - ٣٦١ - ، - ٣٧٩ - ، - ٣٦٧</p>	عبد الله بن عباس	٢٣٤
- ٣٥٩ -	عبد الله بن عتبة	٢٣٥
<p>١٦٨ - ، - ١٦٨ - ، - ١٦٢ - ، - ٢٩ - - ، - ١٩٩ - ، - ١٧٠ - ، - ١٦٩ - ، - - ٢٠٠</p>	عبد الله بن عمر	٢٣٦
- ١٢٧ -	عبد الله بن غريب	٢٣٧
- ٣٣١ - ، - ٦٧ - ، - ٥٨ -	عبد الله بن كثير	٢٣٨

م	العلم	الصفحة
٢٣٩	عبد الله بن مسعود	- ٣٠ - ، - ٣٧ - ، - ٣٧ - ، - ٥٦ - ، - ٦٦ - ، - ٧٨ - ، - ٧٩ - ، - ٨٠ - ، - ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ٨٣ - ، - ٨٧ - ، - ٩٩ - ، - ١٩٧ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٤ - - ، - ٢٢٧ - ، - ٢٢٨ - ، - ٣٧٩ -
٢٤٠	عبد الملك بن مروان	- ٢٩٥ -
٢٤١	عبد بن حميد	- ٢٠٣ - ، - ٣١٠ -
٢٤٢	عبد الغفور أفندي	- ٢٣ -
٢٤٣	عبيد الله	- ١٨١ -
٢٤٤	عبيد بن عمير	- ١٤٧ -
٢٤٥	عتبة بن عمرو	- ١٨١ -
٢٤٦	عثمان بن زفر	- ٢٥٧ -
٢٤٧	عثمان بن عطاء	- ٢٦٥ -
٢٤٨	عثمان بن عفان	- ٧٥ - ، - ٧٦ - ، - ٧٨ - ، - ٨٢ - ، - ٨٤ - ، - ١٨٣ - ، - ١٨٤ -
٢٤٩	العرزمي	- ٢٥٧ -
٢٥٠	عروة	- ١٩٧ - ، - ٢٠٠ -
٢٥١	عصام الدين	- ٣٠٠ -
٢٥٢	عطاء الخراساني	- ٢٦٤ -

م	العلم	الصفحة
٢٥٣	عطاء بن أبي رباح	٣٠ - ، - ١٩٧ - ، - ٢٠٠ - ، - ٢٠٢ - ، - - ، - ٢٢٨ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٠٣ - ، - - ٣٦١ - ، - ٣٥٩ - ، - ٣١١ - ، - ٣٠٠ - - ٣٦٢ - ،
٢٥٤	عقيل بن أبي طالب	- ١٨١ -
٢٥٥	العكبري	- ٣٣٧ - ، - ٣٣٩ - ، - ٣٤٠ -
٢٥٦	عكرمة	- ٣١٤ -
٢٥٧	عكرمة مولى ابن عباس	٣٠ - ، - ١٢٩ - ، - ١٩٦ - ، - ١٩٧ - ، - - ١٩٩ - ، -
٢٥٨	علقمة	- ٨٠ - ، - ٨١ - ، - ٨٣ - ، - ٢٠٠ -
٢٥٩	علم الدين أبو محمد عبد الكريم بن علي الأنصاري الأندلسي ابن بنت العراقي	- ٣٥٣ -
٢٦٠	علي السويدي	- ١٩ -
٢٦١	علي المزوري العمري	- ١٩ -
٢٦٢	علي بن أبي طالب	٢٩ - ، - ٨٠ - ، - ٨٢ - ، - ٨٣ - ، - ٢٤٤ - ، - ٢٣٦ - ، - ٢٣٣ - ، - ٨٤ - ، - - ، - ٢٧٣ - ، - ٢٤٦ - ، - ٢٤٥ - ، - - ٣٧٩ - ، - ٢٧٦ - ، - ٢٧٥ - ، - ٢٧٤ -
٢٦٣	علي بن أبي طلحة	- ١٤٦ -
٢٦٤	عمر بن الخطاب	- ٨٢ - ، - ٨٤ - ، - ١٢٥ - ، - ٣٥٩ - ، - - ٣٦٢ - ، - ٣٦١ - ، -

الصفحة	العلم	م
- ١٩٧ -	عمر بن سعيد	٢٦٥
- ٢٣٥ -	عمران بن حصين	٢٦٦
- ١٢٩ -	عمرو بن الحارث	٢٦٧
- ٣٣٤ - ، - ٣٣٢ -	عمرو بن عبيد	٢٦٨
- ٧٣ - ، - ٧٢ - ، - ٦٩ - ، - ٦٧ -	عيسى	٢٦٩
- ٢٣ -	الفاروقي	٢٧٠

الصفحة	العلم	م
<p>، - ٦٢ - ، - ٦١ - ، - ٢١ - ، - ٢١ - ، - ٩١ - ، - ٩٠ - ، - ٨٤ - ، - ٧٠ - ١٤٨ - ، - ١١٨ - ، - ١١٦ - ، - ١١٥ - - ، - ١٦٤ - ، - ١٥٥ - ، - ١٥٣ - ، - - ١٧٦ - ، - ١٧٥ - ، - ١٧٣ - ، - ١٦٥ - ، - ١٨٢ - ، - ١٨١ - ، - ١٨٠ - ، - ٢٠٣ - ، - ١٩٨ - ، - ١٨٩ - ، - ١٨٥ - ، - ٢١٣ - ، - ٢١٢ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٢٨ - ، - ٢٢٣ - ، - ٢٢٢ - ، - ٢١٧ - ، - ٢٦٠ - ، - ٢٥١ - ، - ٢٢٩ - ، - ٢٦٦ - ، - ٢٦٥ - ، - ٢٦٤ - ، - ٢٦١ - ، - ٢٧١ - ، - ٢٧٠ - ، - ٢٦٩ - ، - ٢٨٥ - ، - ٢٧٥ - ، - ٢٧٤ - ، - ٢٧٢ - ، - ٣٣٠ - ، - ٣٢٥ - ، - ٣٢٤ - ، - ٣٥٢ - ، - ٣٤٩ - ، - ٣٤٧ - ، - ٣٣٩ - ، - ٣٦١ - ، - ٣٥٧ - ، - ٣٥٣ - ، - ٣٨٠ - ، - ٣٧٥ - ، - ٣٦٧ - ، - ٣٦٦ - ٤٠٩ - ، - ٣٨١ - ،</p>	الفخر الرازي	٢٧١
<p>٢٥٣ - ، - ٢٥٢ - ، - ١٩٨ - ، - ٩٩ - - ، - ٢٧٢ - ، - ٢٧٠ - ، - ٢٥٤ - ، - - ٢٩٥ - ، - ٢٨٨ - ، - ٢٨٥ - ، - ٢٨٣ - ، - ٣١٦ - ، - ٣١٤ - ، - ٢٩٦ - ، - ٤٠٩</p>	الفراء	٢٧٢
- ١٤٧ -	الفريابي	٢٧٣

م	العلم	الصفحة
٢٧٤	الفضل بن إبراهيم النحوي	- ٦٦ - ، - ٦٩ -
٢٧٥	القاسم	- ٢٦٤ -
٢٧٦	القاسم بن سلام أبو عبيد	- ٤٣ - ، - ٥٦ - ، - ٦٥ - ، - ٧٣ - ، - ١٨٦ - ، - ٧٨ -
٢٧٧	القاسمي	- ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ١١٨ - ، - ١٢٠ - ، - ٢٦٥ - ،
٢٧٨	القاضي أبو الطيب	- ٧٨ - ، - ١٦٠ - ، - ٢٤٥ -
٢٧٩	القاضي أبو محمد	- ٢٤٥ -
٢٨٠	القاضي أبو يعلى	- ٣٦١ -
٢٨١	قبيصة بن ذؤيب	- ٣٦١ -
٢٨٢	قتادة	- ٣١ - ، - ٣٧ - ، - ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ٨٧ - ، - ٨٨ - ، - ٩٩ - ، - ١٢٥ - ، - ١٢٦ - ، - ١٢٩ - ، - ١٣٠ - ، - ١٦٣ - ، - ١٦٤ - ، - ١٦٨ - ، - ١٩٢ - ، - - ٢٠٠ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢٢٨ - ، - ٢٤٤ - ، - ٢٦٠ - ، - ٢٦١ - ، - - ٢٦٨ - ، - ٢٧٠ - ، - ٢٧٢ - ، - ٢٧٨ - ، - ٣١١ - ، - ٣٥٩ - ، - ٣٦١ - ، - - ٣٦٢ - ، - ٣٦٥ -
٢٨٣	قثم	- ١٨١ -
٢٨٤	القرايبي	- ١٧٠ - ، - ١٨٦ -

م	العلم	الصفحة
٢٨٥	القرطبي	- ٨٣ - ، - ٨٤ - ، - ٩١ - ، - ١١٢ - ، - ١١٧ - ، - ١٢٢ - ، - ١٥٥ - ، - ٢٢٥ - ، - ٢٦١ - ، - ٢٩٧ - ، - ٣٥٧ - ، - - ٣٦٠ - ، - ٣٦١ -
٢٨٦	القطب	- ٢٦٩ - ، - ٢٧١ -
٢٨٧	قيس بن الملوح	- ٤٠٤ -
٢٨٨	الكرخي	- ٨١ - ، - ٨٢ - ، - ٣٥٢ -
٢٨٩	الكرماني	- ١٥٨ -
٢٩٠	الكسائي	- ٥٧ - ، - ٥٨ - ، - ٦٠ - ، - ٦٦ - ، - ٦٧ - ، - ٦٨ - ، - ٦٩ - ، - ٧٢ - ، - ٧٣ - ، - ٧٤ - ، - ١٠٦ - ، - ٢٨٣ - ، - ٣٤٩ - ، - ٢٨٥ - ، -
٢٩١	كعب الأحبار	- ١٢٩ - ، - ١٣٢ -
٢٩٢	كعب بن عجرة	- ٢٠٣ -
٢٩٣	الكلبي	- ١٢٩ - ، - ٣٤٦ -
٢٩٤	الكواشي	- ٤٧ -
٢٩٥	الكيا الهراس	- ٣٦١ -
٢٩٦	الماتريدي	- ١٥٤ -

م	العلم	الصفحة
٢٩٧	مالك بن أنس	٣٢ - ، - ٣٣ - ، - ٧٦ - ، - ١٩٦ - ، ٢٢٥ - ، - ٢٢٤ - ، - ٢٢١ - ، - ٢٠٠ - - ٣٦١ - ، -
٢٩٨	الموردي	٢٧٤ - ، - ١٨٥ - ، - ١٤٧ - ، - ٨٩ - - ٢٧٦ - ، -
٢٩٩	المبرد	- ٢٨٥ - ، - ٧٦ -
٣٠٠	مجاهد بن جبر	٣٠ - ، - ٣١ - ، - ٨٧ - ، - ٨٨ - ، ٩٥ - ، - ٩٧ - ، - ٩٩ - ، - ١١٤ - ، ١٢٧ - ، - ١٢٩ - ، - ١٣٠ - ، - ١٤٧ - ، - ، - ١٥٧ - ، - ٢٠٠ - ، - ٢٠٢ - ، - ٢٠٣ - ، - ٢٠٤ - ، - ٢١١ - ، - ٢١٤ - ، - ، - ٢٤٥ - ، - ٢٧٨ - ، - ٣٠٠ - ، - ٣١٠ - ، - ٣١١ - ، - ٣٥٩ - ، - ٣٦١ - ، - ٣٦٢ - ،
٣٠١	المجد ابن تيمية	- ١٥٩ -
٣٠٢	محمد أفندي	- ٢٣ -
٣٠٣	محمد الذهبي	- ٤٧ - ، - ٢٣ -
٣٠٤	محمد بن أبي الفضل المرسي	- ١٩٨ -
٣٠٥	محمد بن المنكدر	- ٧١ -

الصفحة	العلم	م
، - ٥٣ - ، - ٥١ - ، - ٣٧ - ، - ٢٦ - ، - ٦٣ - ، - ٦٢ - ، - ٦١ - ، - ٦٠ - ، - ٩٨ - ، - ٩٧ - ، - ٩٧ - ، - ٨٩ - ١٢٩ - ، - ١٢٦ - ، - ١٠٠ - ، - ١٠٠ - - ، - ١٧٧ - ، - ١٤٢ - ، - ١٣١ - ، - - ٢٠٣ - ، - ١٩٩ - ، - ١٩٧ - ، - ١٩٦ - - ، - ٢٣٦ - ، - ٢٣٣ - ، - ٢٢٨ - ، - ٢٥٧ - ، - ٢٥٤ - ، - ٢٥٣ - ، - ٢٣٧ - - ، - ٢٨٤ - ، - ٢٨٣ - ، - ٢٦٤ - ، - ٣١٠ - ، - ٣٠٢ - ، - ٣٠٠ - ، - ٢٨٥ - - ، - ٣٨٣ - ، - ٣٣٩ - ، - ٣٢٠ - ، - ٣٨٧ - ، - ٣٨٦ - ، - ٣٨٦ -	محمد بن جرير الطبري	٣٠٦
- ٢٤٢ -	محمد بن حزم أبو عبد الله	٣٠٧
- ١٨ -	محمد بن حصن	٣٠٨
- ٥٢ -	محمد بن سليمان الكافيجي	٣٠٩
- ١٧٩ - ، - ٨٧ -	محمد بن سيرين	٣١٠
- ٢٦٥ -	محمد بن كثير	٣١١
- ٣٤٦ -	محمد بن كعب	٣١٢

الصفحة	العلم	م
<p>، - ٧٥ - ، - ٧٤ - ، - ٧٣ - ، - ٧٢ - ١٣٦ - ، - ١٣٥ - ، - ١٢٢ - ، - ٨٨ - - ، - ١٨٥ - ، - ١٧٦ - ، - ١٤٩ - ، - - ٢٣٤ - ، - ٢٢٣ - ، - ٢٠٩ - ، - ٢٠٧ - - ، - ٢٥٠ - ، - ٢٤٣ - ، - ٢٣٦ - ، - ٢٦٢ - ، - ٢٦٠ - ، - ٢٥٧ - ، - ٢٥١ - - ، - ٢٨٩ - ، - ٢٨٧ - ، - ٢٧٠ - ، - ٣١٤ - ، - ٣٠٧ - ، - ٣٠٥ - ، - ٢٩٣ - - ، - ٣٢٤ - ، - ٣٢١ - ، - ٣١٦ - ، - ٣٤٠ - ، - ٣٣٨ - ، - ٣٣٧ - ، - ٣٢٥ - خطأ الإشارة ، - ٣٤٨ - ، - ٣٤٧ - ، المرجعية غير معروفة. ، - ٣٥٨ - ، - ٣٦٥ - ، ٣٨٧ - ، - ٣٨٤ - ، - ٣٦٧ - ، - ٣٦٦ - - ، - ٣٩٨ - ، - ٣٩٧ - ، - ٣٩٦ - ، - - ٤٠٩ - ، - ٤٠٥ -</p>	محمود الزمخشري	٣١٣
- ٣٨ -	مسروق	٣١٤
- ٨٣ - ، - ٨١ - ، - ٨٠ -	مسلم	٣١٥
- ٢٨٠ -	المظهري	٣١٦
- ١٣٦ - ، - ١٣٥ -	معاذ بن جبل	٣١٧
- ٢٤ -	معروف الكرخي	٣١٨
- ٨٨ -	المفضل	٣١٩
- ٣١١ - ، - ٢٤٤ - ، - ٩٩ - ، - ٨٩ - - ٣٧٩ - ، - ٣٦١ - ،	مقاتل بن سليمان	٣٢٠

م	العلم	الصفحة
٣٢١	المقدام بن معدي كرب	- ٢٣٥ -
٣٢٢	مكي بن أبي طالب القيسي	٢٨٨ - ، - ٢٤٥ - ، - ٢٤٣ - ، - ٨٧ - - ٣٤٦ - ، -
٣٢٣	المؤيد الآلوسي	- ١٨ -
٣٢٤	النايعة	- ٣١٦ - ، - ٣١٤ - ، - ٢٣٨ -
٣٢٥	نافع	، - ٨٦ - ، - ٦٨ - ، - ٦٧ - ، - ٥٩ - ٣٤٨ - ، - ٣٤٧ - ، - ٣٤٦ - ، - ٩٠ - -
٣٢٦	نافع بن الأرزق	- ١٤٤ - ، - ١٤٣ -
٣٢٧	نجدة بن عويمر	- ١٤٣ -
٣٢٨	النسائي	- ١٩٦ - ، - ٨٣ - ، - ٨٠ - ، - ٣٣ -
٣٢٩	النسفي	٢٦٢ - ، - ٢٢٣ - ، - ١٣٦ - ، - ١٣٥ - - ، - ٣٤٩ - ، - ٣٤٨ - ، - ٣٣٩ - ، - - ٣٩٧ - ، - ٣٦٧ - ، - ٣٦٦ - ، - ٣٦٥ - - ٤٠٦ - ،
٣٣٠	النضر بن شميل	- ٣٨٦ - ، - ٣٨٤ -
٣٣١	نعمان خير الدين الآلوسي	- ٢٣ - ، - ٢٠ -
٣٣٢	نوفل بن الحارث	- ١٨١ -

م	العلم	الصفحة
٣٣٣	النيسابوري	١١٦ - ، - ١١٨ - ، - ١٧٥ - ، - ١٨٥ - - ، - ٣١٩ - ، - ٣٠٦ - ، - ٢٥١ - ، - - ٤٠٦ - ، - ٣٥٤ - ، - ٣٢٠
٣٣٤	هبة الله بن سلامة	- ٢٤٢ -
٣٣٥	هند بنت النعمان	- ٢٩٨ - ، - ٢٩٥ -
٣٣٦	الواحدي	- ٩٠ - ، - ٦١ - ، - ٣٦ -
٣٣٧	وهب بن منبه	- ١٣٢ -
٣٣٨	يافث	- ١٢٩ -
٣٣٩	يحيى بن سلام	- ٩٩ - ، - ٨٩ -
٣٤٠	يحيى بن وثاب	، - ٧٢ - ، - ٦٩ - ، - ٦٧ - ، - ٦٦ - - ٢٩٥ - ، - ٧٣ -
٣٤١	اليزيدي	- ٦٥ -
٣٤٢	يعقوب	- ٦٨ - ، - ٦٧ - ، - ٦٥ -

فهرس الأبيات الشعرية

م	البيت	القائل	الصفحة
١	أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم إني أخاف عليكم أن أعضبا	جرير	١٤٥ - -
٢	إذا رضيت علي بنو قشير لعمر الله أعجيني رضاها	القحيف العقيلي	٣٨٥ - -
٣	إذا لقيتك عن شحط تكاشرني وإن تغيبت كنت الهامز للمزه	زياد الأعجم	٣١٠ - - ، - - ٣١١
٤	ألا من مبلغ فتیان فهم بما لاقيت عند رحي بطان	تأبط شرا	٣٩٦ - -
٥	إلى الملك القرم وابن الهمام	-	٢٧٩ - -
٦	بكى الخزم من روح وأنكر جلده وعجت عجيجا من جذام المطارف	هند بن النعمان	٢٩٥ - - ، - - ٢٩٨
٧	فقلت لهم ما مات من زال شخصه وروح معانيه إلى الحشر باقية	الفاروقي	٢٣ - -
٨	فكلما وافق وجه نحو وكان للرسم احتمالا يحوي	ابن الجزري	٨٥ - -
٩	قبر به قد توارى خير مفقود فاغتم حزناً عليه كل موجود	عبد الباقي أفندي العمري	٢٤ - -
١٠	والمؤمن العائذات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند	النايعة	٣١٤ - -
١١	ولقد حرصت بأن أدافع عنهم فإذا المنية أقبلت لا تدفعو	أبو ذؤيب	٥٩ - -
١٢	وما لقياس في القراءة مدخل فدونك ما فيه الرضا متكفلاً	الشاطبي	٧١ - -
١٣	يقولون مات الشهاب أبو الشتاء وباتت عليه أعين العلم باكية	الفاروقي	٢٣ - -

فهرس إحصائي بتطبيقات الألوسي لقواعد التفسير

الآيات	عدد تطبيقات الألوسي	الصفحة	القاعدة	م
<p>طبق الألوسي القاعدة بلفظ "القراءات يفسر بعضها بعضاً" في آية واحدة كما في قوله تعالى : { ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان } سورة المائدة (٤/١١) ، وطبق بلفظ " تتفق القراءتان في المعنى" أيضاً في آية واحدة في قوله تعالى { مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ } سورة البقرة (١/٣٥١) ، وطبق بلفظ " تتحد القراءتان في المعنى " في أربع آيات في قوله تعالى { مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ } سورة البقرة (١/٣٥١) ، وقوله { تبارك الذي جعل في السماء بروجا } سورة الفرقان (١٠/٤١) وقوله { واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب } سورة ص (١٢/٢٠٠) ، وقوله { اتخذناهم سخرياً } سورة ص (١٢/٢٠٩) .</p>	(٦)	٥٦ - -	القراءات يفسر بعضها بعضاً	١
<p>طبق الإمام الألوسي هذه القاعدة في ثلاث وعشرين آية في تفسيره: الأول : سورة البقرة في قوله تعالى { فإذا تطهرن فأتوهن } (١/٥١٦) ، الثاني : سورة آل عمران في قوله تعالى { أني لا أضيع عمل عامل } (٢/٣٧٨) ، الثالث : سورة النساء في قوله تعالى { ما فعلوه إلا قليل منهم } (٣/٢٧) ، الرابع : سورة الأعراف في قوله تعالى { يغشى الليل النهار } (٤/٣٧٦) ، الخامس : سورة الأعراف في قوله تعالى { ءأنن لنا أجرا } (٥/٢٥) ، السادس : سورة الرعد في قوله تعالى { شديد المحال } (٧/١١٦) ، السابع : سورة إبراهيم في قوله تعالى { وأتاكم من كل شيء } (٧/٢١٣) ، الثامن : سورة الإسراء في قوله تعالى { ويخرج له يوم القيامة كتاباً } (٨/٣١) ، التاسع : الإسراء قوله تعالى { فلا يسرف في القتل } (٨/٦٨) ، العاشر : سورة مريم في قوله تعالى { تكاد السموات يتفطرن منه } (٨/٤٥٤) ، الحادي عشر : سورة طه قوله تعالى { وطريقاً في البحر يبساً } (٨/٥٤٦) ، الثاني عشر : سورة طه قوله تعالى { قد أنجيناكم من عدوكم } (٨/٥٤٩) ، الثالث عشر : سورة المؤمنون في قوله تعالى { أنه لا يفلح الكافرون } (٩/٢٦٣) ، الرابع عشر : سورة الشعراء في قوله تعالى { رب أني أخاف أن يكذبون } (١٠/٦٥) ، الخامس عشر : سورة لقمان في قوله تعالى { ليضل عن سبيل الله } (١١/٧٨) ، السادس عشر : سورة فاطر في قوله تعالى { هل من خالق غير الله } (١١/٣٤٠) ، السابع عشر : سورة الزخرف في قوله تعالى { ولئن سألتهم من خلق } (١٣/١٠٨) ، الثامن عشر : سورة الأحقاف في قوله تعالى { أن وعد الله حق } (١٣/١٨٧) ، التاسع عشر : سورة محمد في قوله تعالى { سول لهم وأملى لهم } (١٣/٢٣١) ، العشرون : سورة ق في قوله تعالى { نقبوا في البلاد } (١٣/٣٤١) ، الحادي والعشرون : سورة الحديد في قوله تعالى { فإن الله هو الغني الحميد } (١٤/١٨٨) ، الثاني والعشرون : سورة الإنسان في قوله تعالى { عاليهم سندس } (١٥/١٨٠) ، الثالث والعشرون : سورة النبأ في قوله تعالى { لا يملكون منه خطاباً } (١٥/٢١٩) .</p>	(٢٣)	٦٤ - -	توافق القراءتين أولى من تخالفهما	٢

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألوسي	الآيات
٣	القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها ، فإذا ثبت لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة	٧١ - -	(٦)	ذكر الإمام الألوسي هذه القاعدة في ست آيات وبألفاظ مختلفة ، وهذه الألفاظ هي : "القراءة سنة متبعة" ؛ في آية واحدة كما في قوله تعالى : { إن نشأ نخسف بهم الأرض أو نسقط عليهم كسفا من السماء } سورة سبأ (٢٨٧/١١) . "الرسم سنة متبعة" ؛ في آية واحدة أيضا كما في قوله تعالى : { وبرزوا لله جميعا فقال الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعاً } سورة إبراهيم (١٩٤/٧) . "الرسم العثماني متبع ولا يقاس عليه" في ثلاث آيات في قوله تعالى { مال هذا الكتاب } سورة الكهف (٢٧٥/٨) ، وقوله تعالى { وكذلك ننجي المؤمنين } سورة الأنبياء (٨٢/٩) ، وقوله تعالى { أتدعون بعلى وتذرون أحسن الخالقين } سورة الصافات (١٧٤/١٢) . و "خط المصحف سنة متبعة" في آية واحدة في قوله تعالى { مال هذا الرسول } سورة الفرقان (٤٢١/٩) .
٤	يُعمل بالقراءة الشاذة إذا صح سندها تنزيلاً لها منزلة خبر الأحاد	٧٧ - -	(٩)	طبق الإمام الألوسي هذه القاعدة في تسع آيات وهي على النحو التالي : في قوله تعالى : { وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت } سورة النساء (٤٤٠/٢) ، وقوله تعالى { وكان عند الله وجيهاً } سورة الأحزاب (٢٦٩/١١) ، وقوله تعالى { احشروا الذين ظلموا وأزواجهم } سورة الصافات (٧٨/١٢) ، وقوله تعالى { لتستوا على ظهوره } سورة الزخرف (٦٨/١٣) ، وقوله تعالى { وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون } سورة الزخرف (١٠٧/١٣) ، وقوله تعالى { محمد رسول الله والذين معه أشدا على الكفار } سورة الفتح (٢٧٧/١٣) ، وقوله تعالى { والسماء ذات الحبك } سورة الذاريات (٦/١٤) ، وقوله تعالى { أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى } سورة القيامة (١٦٥/١٥) ، وقوله تعالى : { وما خلق الذكر والأنثى } سورة الليل (٣٦٦/١٥) .
٥	معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة	٨٥ - -	(١٠)	طبق الألوسي هذه القاعدة عشر آيات : الأولى : سورة البقرة في قوله تعالى { فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به } (٣٩٤/١) ، الثانية : سورة آل عمران في قوله تعالى { شهد الله أنه لا إله إلا الله } (١٠١/٢) ، الثالثة : سورة المائدة في قوله تعالى { فطوعت له نفسه قتل أخيه } (٢٨٥/٣) ، الرابعة : سورة الأنفال في قوله تعالى { يسألونك عن الأنفال } (١٥١/٥) ، الخامسة : سورة إبراهيم في قوله تعالى { ويصدون عن سبيل الله } (١٧٥/٧) ، السادسة : سورة الإسراء في قوله تعالى { ولا تمش في الأرض مرحاً } (٧٣/٨) ، السابعة : سورة الكهف في قوله تعالى { وكلهم باسط يديه } (٢١٥/٨) ، الثامنة : سورة القصص في قوله تعالى { قال ما خطبكمما } (٢٦٩/١٠) ، التاسعة : سورة الأحقاف في قوله تعالى { حملته أمه كرها ووضعته كرها } (١٧٥/١٣) ، العاشرة : سورة الإنسان في قوله تعالى { عاليهم ثياب سندس } (١٨٠/١٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألوسي	الآيات
٦	إذا كان للاسم الواحد معانٍ عدة ، حُمِلَ في كل موضع على ما يقتضيه ذلك السياق	٩٣ - -	(٦) ألفاظ لكل لفظ أمثلته	طبق الألوسي هذه القاعدة غير المثالين المذكورين - (الأمّة) و(الرحمة) - : طبق في لفظة (الدعاء) ، فمن معانيها : العبادة : في قوله تعالى { وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا } قال الألوسي : (فلا تدعوا : أي فلا تعبدوا فيها مع الله أحدا). (١٠٢/١٥) . الدعوى والاستغاثة : في قوله تعالى { فما كان دعواهم } قال الألوسي : (أي دعاؤهم واستغاثتهم كما في قوله تعالى : {وأخّر دعواهم} ليونس : ١٠). (٣٢٢/٤) . النداء : في قوله تعالى { ولا يسمع الصم الدعاء } قال الألوسي : (كما أن إيثار الدعاء الذي هو عبارة عن الصوت والنداء على الكلام) . (٥١/٩) . الإستعانة : في قوله تعالى { وادعوا من استطعتم } قال الألوسي : (أي استعينوا بمن أمكنكم أن تستعينوا به من آلهتكم التي تزعمون أنها ممددة لكم في كل ما تأتون وما تذرون). (٢٢٣/٦) . السؤال : في قوله تعالى { قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي } قال الألوسي (أي سل لأجلنا ربك الذي عودك ما عودك - يظهر لنا ما حالها وصفتها ، فالسؤال في الحقيقة عن الصفة) (٢٨٦/١).
٧	بعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أُفرد دل على المعنى العام المناسب له ، وإذا قُرُن مع غيره دل على بعض المعنى ، ودل ما قُرُن معه على باقيه	- ١٠١ -	(٤) أسماء ولكل اسم أمثلة قرآنية عديدة	طبق الألوسي هذه القاعدة في عددا من الأسماء منها : (السيئة والفاحشة) سورة البقرة (٤٣٧/١) ، و(الإسلام والإيمان) سورة آل عمران (٢٠٧/٢ - ٢٠٨) ، ، و(الحنن والخوف) سورة يونس (١٤٤/٦) ، (الفقير والمسكين) سورة المجادلة (٢١٢/١٤) .
٨	قد يرد التكرار لتعدد المتعلق	- ١٠٨ -	(٤)	طبق الألوسي هذه القاعدة في أربع آيات : في قوله تعالى { ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر } سورة القمر (٨٣/١٤) ، وقوله تعالى { فبأي آلاء ربكما تكذبان } سورة الرحمن (٩٦/١٤) ، وقوله تعالى { ويل يومئذ للمكذبين } سورة المرسلات (١٩٢/١٥) ، وقوله تعالى { لا أعبد ما تعبدون } سورة الكافرون (٤٨٦/١٥) .
٩	لم يقع في كتاب الله تكرار بين متجاورين	- ١١٤ -	(٥)	طبق الألوسي هذه القاعدة في خمس آيات : في قوله تعالى { ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام } سورة البقرة (٤١٥/١) ، وقوله تعالى { وأذكر ربك كثيراً وسبح بالعشي والإبكار } سورة آل عمران (١٤٦/٢) ، وقوله تعالى { وأعدوا ربكم تضربوا وخصية } سورة الأعراف (١٨٠/٤) ، وقوله تعالى { وكذب الذين من قبلهم وما بلغوا معشار ما آتينهم فكذبوا رسلنا } سورة سبأ (٣٢٧/١١) ، وقوله تعالى { قل أعوذ برب الناس } سورة الناس (٥٢٥/١٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الآلوسي	الآيات
١٠	التكرار يدل على الاعتناء والاهتمام	- ١٢٠ -	(٤)	طبق الإمام الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات تقريباً وهي: قوله تعالى {ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام} سورة البقرة (١٥/٤)، وقوله تعالى {شهد الله أنه لا إله إلا هو} سورة آل عمران (٢/١٠٢)، وقوله تعالى {يريد الله ليبين لكم} سورة النساء (٣/٣٥)، وقوله تعالى {ولا أنتم عابدون ما أعبد} سورة الكافرون (١٥/٤٦٧).
١١	لا يبحث عن مبهم أخبر الله باستناره بعلمه	- ١٢٥ -	(١)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في آية واحدة على - حسب بحثي - في قوله تعالى ﴿ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١].
١٢	قد يبهم في القرآن، ما لا طائل في معرفته	- ١٢٨ -	(٧)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في الآيات المتعلقة بقصص الأنبياء فمن تلك الآيات: قوله تعالى {فقلنا اضربوه ببعضها} سورة البقرة (١/٢٩٣)، وقوله تعالى {ويصنع الملك} سورة هود (٦/٢٤٩)، وقوله تعالى {أم حسبتم أن أصحاب الكهف} (٨/٢٠٠)، وقوله تعالى {وكلبهم باسط ذراعيه} (٨/٢١٥)، وقوله تعالى {ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم} (٨/٢٣٤) سورة الكهف، وقوله تعالى {أخرجنا لهم دابة من الأرض} سورة النمل (١٠/٢٣٢)، وقوله تعالى {وأن ألق عصاك} سورة القصص (١٠/٢٧٩).
١٣	التفسير بعد الإبهام يدل على التهويل والتعظيم	- ١٣٣ -	(٩)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في تسع آيات وهي: في قوله تعالى {ويوم نحشرهم جميعاً} سورة الأنعام (٤/١١٥)، وقوله تعالى {ويسقى من ماء صديد} سورة إبراهيم (٧/١٩١)، وقوله تعالى {وما تلك بيمينك يا موسى} سورة طه (٨/٥٤٠)، وقوله تعالى {فذرهم في غمرتهم حتى حين} سورة المؤمنون (٩/٢٤٢)، وقوله تعالى {ولولا فضل الله عليكم} سورة النور (٩/٣١٥)، وقوله تعالى {بل ظنتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون} سورة الفتح (١٣/٢٥٤)، وقوله تعالى {واستمع يوم يناد المناد من مكان قريب} سورة ق (١٣/٣٤٢)، وقوله تعالى {إذا وقعت الواقعة} سورة الواقعة (١٤/١٣٠)، وقوله تعالى {وما أدرك ما هي نار حامية} سورة القارعة (١٥/٤٤٩).
١٤	الآيات التي توهم التعارض يُحمل كل نوع منها على ما يليق به ويناسب المقام، كلُّ بحسبه	- ١٣٩ -	(٧)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في مواضع عديدة من تفسيره منها: في قوله تعالى {أقتلوهم حيث تقفتموهم} سورة البقرة (١/٤٧١)، وقوله تعالى {ولا يكتُمون الله حديثاً} سورة النساء (٣/٣٥)، وقوله تعالى {وما هم بخارجين من النار} سورة المائدة (٣/٣٥)، وقوله تعالى {فلا أنساب بينهم ولا يتساءلون} سورة المؤمنون (٩/٢٦٤)، وقوله تعالى {فسبحان الله حين تمسون} سورة الروم (١١/٢٩)، وقوله تعالى {لا فيها غول ولا هم ينزفون} سورة الصافات (١٢/٨٥)، وقوله تعالى {إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين} سورة الزخرف (١٣/١٠٤).

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الآلوسي	الآيات
١٥	القرآن الكريم كله محكم باعتبار ، وكله متشابه باعتبار ، وبعضه محكم وبعضه متشابه باعتبار ثالث	١٤٥	(١)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في آية واحدة وهي قوله تعالى { هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات } سورة البقرة (٨٢/٢) .
١٦	الأمر المطلق يقتضي الوجوب إلا لصارف	١٥٢	(١٨)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في مواضع كثيرة من تفسيره فمنها : في قوله تعالى { بسم الله الرحمن الرحيم } سورة الفاتحة (٤٣/١) ، وقوله تعالى { يا أيها الناس اعبدوا ربكم } سورة البقرة (١٨٩/١) ، وقوله تعالى { إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة } سورة البقرة (٢٨٨/١) ، وقوله تعالى { وآتموا الحج والعمرة لله } سورة البقرة (٤٧٥/١) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا أنفقوا مما رزقناكم } سورة البقرة (٥/٢) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا قمتم إلى الصلاة فغسلوا وجوهكم } سورة المائدة (٢٤٢/٣) ، وقوله تعالى { يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد } سورة الأعراف (٣٤٨/٤) ، وقوله تعالى { فليضجكوا قليلا وليبكيوا كثيرا } سورة التوبة (٣٤٠/٩) ، وقوله تعالى { فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم } سورة النحل (٤٦٤/٧) ، وقوله تعالى { وأقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل } سورة الإسراء (١٣٠/٨) ، وقوله تعالى { فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا } سورة النور (٣٤٨٩/٩) ، وقوله تعالى { قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول } سورة النور (٣٩٢/٩) ، وقوله تعالى { فليحذر الذين يخالفون عن أمره } سورة النور (٤١٦/٩) ، وقوله تعالى { فمتموهن وسرحوهن سراحاً جميلاً } سورة الأحزاب (٢٢٨/١١) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً } سورة الأحزاب (٢٥٨/١١) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة } سورة المجادلة (١٢٥/١٤) ، وقوله تعالى { إذا قيل لهم اركعوا لا يركعون } سورة المرسلات (١٩٧/١٥) .
١٧	الأمر الوارد بعد الحظر يعود حكمه إلى حاله قبل الحظر	١٥٧	(٤)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات : في قوله تعالى { إذا حللتم فاصطادوا } سورة المائدة (٢٢٩/٣) ، وقوله تعالى { فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً } سورة الأنفال (٢٣١/٥) ، وقوله تعالى { فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً } سورة النور (٣٤٧/٩) ، وقوله تعالى { فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض } سورة الجمعة (٢٩٨/١٤) .
١٨	النهي يقتضي التحريم إلا لقرينة	١٦٢	(٥)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في خمس آيات تقريباً : في قوله تعالى { ولا تقربا هذه الشجرة } سورة البقرة (٢٣٦/١) ، وقوله تعالى { ولا تباشروهن وأنتم عاكفون } سورة البقرة (٤٦٥/١) ، وقوله تعالى { ألم أنهكما عن تلكما الشجرة } سورة الأعراف (٤٣١/٤) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا لا تدخلوا بيوت النبي } سورة الأحزاب (٢٤٣/١١) ، وقوله تعالى { ولا تمنن تستكثر } سورة المدثر (١٣٣/١٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الآلوسي	الآيات
١٩	النهي يقتضي الفساد	- ١٦٧ -	(٤)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في أربع آيات تقريباً : في قوله تعالى {ولا تبashرون وأنتم عاكفون في المسجد} سورة البقرة (١/٤٦٥) ، وقوله تعالى {فلا تسألن ما ليس لك به علم} سورة هود (٦/٢٦٧) ، وقوله تعالى {ولا تعثوا في الأرض مفسدين} سورة هود (٦/٣١٢) ، وقوله تعالى {يا أيها النبي إذا طلقتم النساء} سورة الطلاق (١٤/٣٢٨) .
٢٠	العام يبقى على عمومته ، حتى يرد ما يخصه	- ١٧٣ -	(٨)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثمان آيات تقريباً : في قوله تعالى {وهو بكل شيء عليم} سورة البقرة (١/٢١٩) ، وقوله تعالى {وأولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين} سورة البقرة (١/٤٢٧) ، وقوله تعالى {وما على المحسين من سبيل} سورة التوبة (٥/٣٤٦) ، وقوله تعالى {ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة} سورة النحل (٧/٤١٠) ، وقوله تعالى {والذين هم لفروجهم حافظون} سورة المؤمنون (٩/٢١٣) ، وقوله تعالى {واحشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون} سورة الصافات (١٢/٧٨) ، وقوله تعالى {إن الذين ءامنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير ممنون} سورة فصلت (١٢/٣٥١) ، وقوله تعالى {قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء} سورة فصلت (١٢/٣٦٨) .
٢١	العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب	- ١٧٨ -	(١٣)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية : في قوله تعالى {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا} سورة آل عمران (٢/٢٤٠) ، وقوله تعالى {لا يحب الله الجهر بالسوء} سورة النساء (٣/١٧٧) ، وقوله تعالى {أنه من عمل منكم سوء بجهالة} سورة الأنعام (٤/١٥٥) ، وقوله تعالى {وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له} سورة الأعراف (٥/١٤٠) ، وقوله تعالى {يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى} سورة الأنفال (٥/٢٣٢) ، وقوله تعالى {إن الله لا يخلف الميعاد} سورة الرعد (٧/١٥٠) ، وقوله تعالى {ولقد علمنا المستقدمين منكم والمستأخرين} سورة الحجر (٧/٢٧٨) ، وقوله تعالى {ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها} سورة الإسراء (٨/٤٥) ، وقوله تعالى {ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا} سورة الكهف (٨/٢٩٠) ، وقوله تعالى {هذان خصمان اختصموا في ربهم} سورة الحج (٩/١٢٨) ، وقوله تعالى {إن الذين يتلون كتاب الله} سورة فاطر (١١/٣٦٥) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين ءامنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} سورة الحجرات (١٣/٢٨٧) ، وقوله تعالى {فأما من أعطى واتقى ، وصدق بالحسنى} سورة الليل (١٥/٣٦٨) .
٢٢	صورة السبب قطعية الدخول في العام	- ١٨٣ -	(١)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في آية واحدة وهي قوله تعالى {يا أيها النفس المطمئنة} سورة الفجر (١٥/٣٤٨) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٢٣	إذا وقعت النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الشرط، دلت على العموم	١٨٦	(١٠)	طبق الألووسي هذه القاعدة في عشر آيات : طبق في سياق النهي في آية واحدة كما في قوله تعالى {ولا تقولن لشيء أني فاعل ذلك غدا} سورة الكهف (٣/٣٣١) ، و طبق في سياق الشرط في ثلاث آيات كما في قوله تعالى {ومن يعيش عن ذكر الرحمن} سورة الزخرف (١٣/٨١) ، وقوله تعالى {قل أرايتم إن كان من عند الله} سورة الأحقاف (١٣/١٧٠) ، وقوله تعالى {إن جاءكم فاسق بنبأ} سورة الحجرات (١٣/٢١٧) ، و طبق في سياق النفي في ست آيات كما في قوله تعالى {ولا يخافون لومة لائم} سورة المائدة (٣/٣٣١) ، وقوله تعالى {وما تدري نفس ماذا تكسب غدا} سورة لقمان (١١/١٠٧) ، وقوله تعالى {فلا تعلم نفس} سورة السجدة (١١/١٢٩) ، وقوله تعالى {ورد الله الذين كفروا لم ينالوا خيرا} سورة الأحزاب (١١/١٧١) ، يوم لا يغني مولى عن مولى شيئاً} سورة الدخان (١٢/١٢٩) ، وقوله تعالى {إن كل نفس لما عليها حافظ} سورة الطارق (١٥/٣٠٧) .
٢٤	حذف المتعلق - المعمول - يفيد العموم	١٩١	(١١)	طبق الألووسي في إحدى عشرة آية على النحو التالي : طبق بلفظ (حذف المتعلق) في أربعة مواضع : الأول : في قوله تعالى {الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار} سورة آل عمران (٢/٩٩) . الثاني : في قوله تعالى {ولو أن أهل الكتاب آمنوا} سورة المائدة (٣/٣٥٠) ، الثالث : في قوله تعالى {فأرسلوا واردهم فأدلى دلوه} سورة يوسف (٦/٣٩٤) ، الرابع : في قوله تعالى {يخلق ما يشاء ويختار} سورة القصص (١٠/٣١٠) ، طبق بلفظ (حذف المعمول) في سبعة مواضع : الأول : في قوله تعالى {ألا إذا تابوا من بعد ذلك} سورة البقرة (١/٣٢٦) . الثاني : في قوله تعالى {والموفون بعهدهم إذا عاهدوا} سورة البقرة (١/٤٤٤) ، الثالث : في قوله تعالى {ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا} سورة آل عمران (٢/٨٨) ، الرابع : في قوله تعالى {أن الله لا يهدي القوم الظالمين} سورة الأنعام (٤/٢٨٦) ، الخامس : في قوله تعالى {أنه هو الغفور الرحيم} سورة الزمر (١٢/٢٦٩) ، السادس : في قوله تعالى {وبشروه بغلام عليم} سورة الذاريات (١٤/١٤) . السابع : في قوله تعالى {إن الله غفور رحيم} سورة المزمل (١٥/١٢٧) .
٢٥	الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه ، حتى يرد ما يقويه	١٩٥	(٢)	طبق الألووسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى {أن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} سورة البقرة (١/٢٨٨) ، وقوله تعالى {فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى} سورة البقرة (١/٤٧٧) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٢٦	المطلق يُحمل على الكامل	٢٠٢ -	(٩)	طبق الألووسي هذه القاعدة في تسع آيات وهي : في قوله تعالى {قال أنه يقول إنها بقرة لا ذلول تشير الأرض ولا تسقي الحرث مسلمة} سورة البقرة (٢٩١/١) ، وقوله تعالى {ولا تباشرهن وأنتم عاكفون في المساجد} سورة البقرة (٤٦٥/١) ، وقوله تعالى {لا يؤخذكم الله باللغو في إيمانكم} سورة البقرة (٥٢٠/١) ، وقوله تعالى {تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر} سورة آل عمران (٢٤٤/٢) ، وقوله تعالى {من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه} سورة الأنعام (١٠٧/٤) ، وقوله تعالى {وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى} سورة الأنفال (١٧٣/٥) ، وقوله تعالى {إلا عبادك منهم المخلصين} سورة الحجر (٣٠٧/٧) ، وقوله تعالى {من جاء بالحسنة فله خير منها} سورة النمل (٢٤٦/١٠) .
٢٧	إذا كان وقت الشيء مستحقاً للذكر ، فإن ذلك الشيء مستحق له بالأولى	٢٠٧ -	(١١)	طبق الألووسي هذه القاعدة في إحدى عشرة آية وهي : في قوله تعالى {وإذ أخذ الله ميثاق النبيين} سورة آل عمران (٢٠١/٢) ، وقوله تعالى {وأذكروا إذ أنتم قليل} سورة الأنفال (١٨٤/٥) ، وقوله تعالى {وإقال ربك للملائكة اسجدوا لآدم} سورة الحجر (٢٨١/٧) ، وقوله تعالى {وإذ قلنا لك إن ربك أحاط بالناس} سورة الإسراء (١٠٣/٨) ، وقوله تعالى {وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم} سورة الكهف (٢٧٦/٨) ، وقوله تعالى {إذ رأى نارا فقال لأهله أمكثوا} سورة طه (٤٨٠/٨) ، وقوله تعالى {وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم} سورة طه (٥٧٩/٨) ، وقوله تعالى {وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم} سورة الأحزاب (١٥١/١١) ، وقوله تعالى {وإذ تقول للذي أنعم الله عليه} سورة الأحزاب (٢٠٣/١١) ، وقوله تعالى {إذ قال لقومه ألا تتقون} سورة الصافات (١٣٣/١٢) ، وقوله تعالى {وإذ يتحاجون في النار} سورة غافر (٣٢٦/١٢) .
٢٨	كل حكم مشروط بتحقيق أحد شيئين فنقيضه مشروط بانتفاءهما معاً ، وكل حكم مشروط بتحققهما معاً فنقيضه مشروط بانتفاء أحدهما	٢١١ -	(٢)	طبق الألووسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى {وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن إن ءانستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم} سورة النساء (٤١٦/٢) ، وفي قوله تعالى {من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً} سورة المائدة (٢٨٨/٣) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألويسي	الآيات
٢٩	الاقتران الوارد في القرآن بين بعض الأسماء الحسنى ، يدل على مزيد من الكمالات	٢١٥	(٧)	طبق الألويسي هذه القاعدة في سبع آيات على وجه التقريب : في قوله تعالى {الرحمن الرحيم} سورة الفاتحة (٨٨/١) ، وقوله تعالى { ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم } سورة البقرة (٣٨٣/١) ، وقوله تعالى {فإن الله كان عفوا قديرا} سورة النساء (١٧٩/٣) ، وقوله تعالى {وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلاماته وهو السميع العليم} سورة الأنعام (٢٥٦/٤) ، وقوله تعالى {ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم} سورة النحل (٤٠٩/٧) ، وقوله تعالى { ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم} سورة النور (٣٢١/٩) ، وقوله تعالى { يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم} سورة الحشر (٢٥٧/١٤) .
٣٠	كل ما دل على معنى واحد دون احتمال لغيره فهو نص في ذلك المعنى	٢٢٠	(١١)	طبق الألويسي هذه القاعدة في إحدى عشرة آية تقريبا : في قوله تعالى {ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب} سورة البقرة (٤٤٨/١) ، وقوله تعالى {وأتموا الحج والعمرة لله} سورة البقرة (٤٧٦/١) ، وقوله تعالى { وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف} سورة البقرة (٥٤٠/١) ، وقوله تعالى {وأحل الله البيع وحرم الربا} سورة البقرة (٤٩/٢) ، وقوله تعالى { حرمت عليكم أمهاتكم} سورة النساء (٤٥٨/٢) ، وقوله تعالى {وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين} سورة المائدة (٣١٦/٣) ، وقوله تعالى { وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون} سورة الأعراف (١٤٣/٥) ، وقوله تعالى {الزانية والزاني فجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة} سورة النور (٢٨٠/٩) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين ءامنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} سورة الحجرات (٢٨٧/١٣) ، وقوله تعالى { فأطعام ستين مسكينا} سورة المجادلة (٢١٢/١٤) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع} سورة الجمعة (٢٩٧/١٤) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٣١	كل ما دل على معنى واحتمل غيره احتمالا مرجوحا فهو الظاهر الدلالة على ذلك المعنى	- ٢٢٦ -	(١٤)	يصعب حصر تطبيقات هذه القاعدة والسبب في ذلك أن الألووسي يطلق الظاهر على ما يكون مضمون القاعدة ويطلق أيضا على الراجح عنده ويطلق على الواضح البين وغير ذلك من الإطلاقات ، فهذه بعض التطبيقات التي وقفت عليها وهي أربع عشرة آية : في قوله تعالى {الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون} سورة البقرة (١١٤/١) ، وقوله تعالى {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأركعوا من الراكعين} سورة البقرة (٢٤٨/١) ، وقوله تعالى {وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله} سورة البقرة (٣٥٧/١) ، وقوله تعالى {والوالدات اليرضعن أولادهن حولين كاملين} سورة البقرة (٥٤٩/١) ، وقوله تعالى {يا أيها الذين ءامنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه} سورة البقرة (٥٤/٢) ، وقوله تعالى {خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكئهم وصل عليهم} سورة التوبة (١٥/٦) ، وقوله تعالى {قالوا يا شعيب أصلاتك تأمرك} سورة هود (٣٤٧/٦) ، وقوله تعالى {ولا تقف ما ليس لك به علم} سورة الإسراء (٧٧/٨) ، وقوله تعالى {فقولي إني نذرت للرحمن صوما} سورة طه (٤٠٤/٨) ، وقوله تعالى {والذين هم للزكاة فاعلون} سورة المؤمنون (٢٠٨/٩) ، وقوله تعالى {وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط} سورة الحديد (١٨٨/١٤) ، وقوله تعالى {فإطعام ستين مسكينا} سورة المجادلة (٢١٢/١٤) ، وقوله تعالى {يوم تبلى السرائر} سورة الطارق (٣١٠/١٥) ، وقوله تعالى {قد أفلح من تزكى} سورة الأعلى (٣٢٢/١٥) .
٣٢	كل لفظ دل على معنى ولم يتعين المراد منه بنفسه فهو المفضل ، فيجب التوقف فيه حتى يتضح المراد منه بيينة	- ٢٣١ -	(١٣)	طبق الألووسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية : في قوله تعالى {هدى للمتقين} سورة البقرة (١١٢/١) ، وقوله تعالى {قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي} سورة البقرة (٢٨٦/١) ، وقوله تعالى {كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت} سورة البقرة (٤٥١/١) ، وقوله تعالى {وكلوا وأشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر} سورة البقرة (٤٦٣/١) ، وقوله تعالى {لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم} سورة البقرة (٢٥١/١) ، وقوله تعالى {فأتوهن من حيث أمركم الله} سورة البقرة (٥١٨/١) ، وقوله تعالى {ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم} سورة النساء (٥١٨/١) ، وقوله تعالى {والآتي يأتين الفاحشة من نسائكم} سورة النساء (٤٤٥/٢) ، وقوله تعالى {وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة} سورة النساء (١٢٩/٣) ، وقوله تعالى {أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم} سورة المائدة (٢٢٤/٣) ، وقوله تعالى {ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه وقل رب زدني علما} سورة طه (٥٧٧/٨) ، وقوله تعالى {هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق} سورة الجاثية (١٥٤/١٣) .
٣٣	النسخ لا يثبت مع الاحتمال	- ٢٣٨ -	(١)	طبق الألووسي هذه القاعدة في آية واحدة وهي قوله تعالى {فإذا انسلخ الأشهر الحرم} سورة التوبة (٢٤٥/٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٣٤	لا تصح دعوى النسخ في آية من كتاب الله ، إلا إذا صح التصريح بنسخها	٢٤٢ -	(٨)	طبق الألووسي هذه القاعدة في ثمان آيات : في قوله تعالى { ومن يقتل مؤمنا متعمداً } سورة النساء (١١٣/٣) ، وقوله تعالى { وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة } سورة النساء (١٢٩/٣) ، وقوله تعالى { خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين } سورة الأعراف (١٣٧/٥) ، وقوله تعالى { إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين } سورة الأنفال (٢٢٧/٥) ، وقوله تعالى { فأما الذين شقوا فني النار لهم فيها زفير وشهيق - خالدون فيها ما دامت السموات والأرض } سورة هود (٣٤٠/٦) ، وقوله تعالى { الزانية والزاني فجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } سورة النور (٢٨٠/٩) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن } سورة الأحزاب (٢٢٧/١١) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين ءامنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة } سورة المجادلة (٢٢٥/١٤) .
٣٥	وضع الظاهر موضع المضمَر ، إنما يكون لنكته	٢٤٩ -	(١٧)	طبق الألووسي هذه القاعدة في سبع عشرة آية : في قوله تعالى { ولئن اتبعت أهوائهم بعد ما جاءك من العلم } سورة البقرة (٣٧٠/١) ، وقوله تعالى { ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب } سورة البقرة (٤٣٣/١) ، وقوله تعالى { كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت } سورة البقرة (٤٥٢/١) ، وقوله تعالى { أولئك لهم نصيب مما كسبوا } سورة البقرة (٤٨٧/١) ، وقوله تعالى { يسألونك عن المحيض } سورة البقرة (٥١٥/١) ، وقوله تعالى { وما يفعلوا من خير فلن يكفروه } سورة آل عمران (٢٥٠/٢) ، وقوله تعالى { والله يحب المحسنين } سورة آل عمران (٣٤١/٢) ، وقوله تعالى { ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً } سورة الأنعام (٢٦٦/٤) ، وقوله تعالى { إنا لا نضيع أجر المصلحين } سورة الأعراف (٩٢/٥) ، وقوله تعالى { فإما ياتينكم مني هدى } سورة طه (٥٨٤/٨) ، وقوله تعالى { ومن الناس من يعبد الله على حرف } سورة الحج (١١٩/٩) ، وقوله تعالى { فأمليت للكافرين ثم أخذتم } سورة الحج (١٥٨/٩) ، وقوله تعالى { فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرين } سورة غافر (٣٠٨/١٢) ، وقوله تعالى { ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة } سورة الحشر (٢٣٧/١٤) ، وقوله تعالى { الحاقه - ما الحاقه - وما أدرك ما الحاقه } سورة الحاقه (٤٦/١٥) ، وقوله تعالى { ذرني والمكذبين أولى النعمة } سورة المزمل (١١٩/١٥) .
٣٦	من شأن العرب أن يضمروا لكل مُعَايِن "تكرة" كان أو معرفة "هذا" و"هذه"	٢٥٢ -	(٢)	هذه القاعدة من القواعد التي لا يمكن حصر أمثلتها أكتفي بالمثلين : قوله تعالى { براءة من الله ورسوله } سورة التوبة (٢٣٨/٥) ، وقوله تعالى { تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم } سورة الرعد (٢٢٤/١٢) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٣٧	زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى	٢٥٥	(٥)	طبق الألووسي هذه القاعدة في خمس آيات : في وقوله تعالى {الرحمن الرحيم} سورة الفاتحة (٦١/١) ، وقوله تعالى {لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون} سورة الأنبياء (٢١/٩) ، وقوله تعالى {ولات حين مناص} سورة ص (١٥٧/١٢) ، وقوله تعالى {يخافون يوماً كان شره مستطيراً} سورة الإنسان (١٧١/١٥) ، وقوله تعالى {أنذا كنا عظاما نخرة} سورة النازعات (٢٢٩/١٥) .
٣٨	حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر ، وشـدته في مقامات الوعيد	٢٥٩	(١١)	طبق الألووسي هذه القاعدة في إحدى عشرة آية : في قوله تعالى {ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً} سورة البقرة (٤٣٣/١) ، وقوله تعالى {فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه} سورة البقرة (٤٥١/١) ، وقوله تعالى {قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث} سورة المائدة (٣٦/٤) ، وقوله تعالى {فيقسمان بالله إن ارتبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى} سورة المائدة (٤٧/٤) ، وقوله تعالى {وإن أطعموهم إنكم لمشركون} سورة الأنعام (٢٦٢/٤) ، وقوله تعالى {ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة} سورة الأنفال (٢١٣/٥) ، وقوله تعالى {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين} سورة التوبة (٣٢/٦) ، وقوله تعالى {ولو أن قرآنا سيرت به الجبال} سورة الرعد (٢٤٦/٧) ، وقوله تعالى {لو يعلم الذين حين لا يكفون عن وجوههم} سورة الأنبياء (٤٨/٩) ، وقوله تعالى {ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت} سورة سبأ (٣٣٠/١١) ، وقوله تعالى {كلا لو تعلمون علم اليقين} سورة التكاثر (٤٥٣/١٥) .
٣٩	قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط ، فيكتهـ بأحدهما عن الآخر	٢٦٣	(٧)	طبق الألووسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى {بيد الخير} سورة آل عمران (١١٠/٢) ، وقوله تعالى {يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون} سورة آل عمران (٢٥٠/٢) ، وقوله تعالى {وله ما سكن في الليل والنهار} سورة آل عمران (١٠٤/٤) ، وقوله تعالى {وفي الأرض قطع متجاورات} سورة الرعد (٩٧/٧) ، وقوله تعالى {سراييل تقيكم الحر} سورة النحل (٤٤١/٧) ، وقوله تعالى {وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها} سورة الإسراء (٤١/٨) ، وقوله تعالى {فذكر إن نعت الذكرى} سورة الأعلى (٣٢٠/١٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألويسي	الآيات
٤٠	التقدم في الذكر لا يلزم منه التقدم في الوقوع والحكم	٢٦٨	(١٣)	طبق الألويسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية : في قوله تعالى {ولقد اصطفيناه في الدنيا وإنه في الآخرة من الصالحين} سورة البقرة (٢٨٦/١) ، وقوله تعالى {إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي} سورة آل عمران (١٧١/٢) ، وقوله تعالى {وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا ببيتا أو هم قائلون} سورة الأعراف (٣٢٠/٤) ، وقوله تعالى {وإذا قيل لهم اسكنوا هذه القرية} سورة الأعراف (٨٣/٥) ، وقوله تعالى {وامرأته قائمة فضحكت فبشرناها بإسحاق} سورة هود (٢٩٤/٦) ، وقوله تعالى {وتمت كلمة ربك لأملان جهنم من الجنة والناس أجمعين} سورة هود (٣٥٧/٦) ، وقوله تعالى {نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا} سورة النحل (٤١٧/٧) ، وقوله تعالى {الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا قيما} سورة الكهف (١٩٣/٨) ، وقوله تعالى {ولسليمان الريح عاصفة تجري} سورة الأنبياء (٧٤/٩) ، وقوله تعالى {أفرايتم ما كنتم تعبدون - أنتم وأبائكم الأقدمون} سورة الشعراء (٩٤/١٠) ، وقوله تعالى {وكانوا أحق بها وأهلها} سورة الفتح (٢٧٢/١٣) ، وقوله تعالى {أفرايتم اللات والعزى - ومناة الثالثة الأخرى} سورة النجم (٥٦/١٤) .
٤١	العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به غالباً	٢٧٣	(٢)	هذه القاعدة من القواعد التي يصعب حصر تطبيقاتها وقفت على آيتين : قوله تعالى {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين} سورة البقرة (٢٤٨/١) ، وقوله تعالى {من بعد وصية يوصى بها أو دين} سورة النساء (٤٣٦/٢) .
٤٢	عطف العام على الخاص يدل على التعميم ، وعلى أهمية الأول	٢٧٨	(١٢)	طبق الألويسي هذه القاعدة في اثنتا عشرة آية : في قوله تعالى {وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل} سورة البقرة (٤٩١/١) ، وقوله تعالى {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين} سورة الأنعام (٢١٢/٤) ، وقوله تعالى {فأمطر علينا حجارة من السماء} سورة الأنفال (١٨٧/٥) ، وقوله تعالى {إن المنافقين هم الفاسقون} سورة التوبة (٣٢٣/٥) ، وقوله تعالى {أمر تلك آيات الكتاب والذي أنزل إليك من ربك الحق} سورة الرعد (٨٢/٧) ، وقوله تعالى {ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم} سورة الحجر (٣٢٢/٧) ، وقوله تعالى {إن الله يأمر بالعدل والإحسان وينهى عن الفحشاء والمنكر} سورة النحل (٤٥٥/٧) ، وقوله تعالى {أإله مع الله قليلا ما تذكرون} سورة النمل (٢١٨/١٠) ، وقوله تعالى {واتبع ما يوحى إليك من ربك} سورة الأحزاب (١٤٢/١١) ، وقوله تعالى {فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم} سورة محمد (٢٢٦/١٣) ، وقوله تعالى {ولا تلمزوا أنفسكم} سورة الحجرات (٣٠٤/١٣) ، وقوله تعالى {قد افلح من تزكى} سورة الأعلى (٣٢١/١٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٤٣	من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه ، وإن خالف لفظه لفظه	- ٢٨٣ -	(١)	لم أقف إلا على تطبيق وحيد لهذه القاعدة وهي في قوله تعالى {أو كالذي مر على قرية} سورة البقرة (٢٠/٢) .
٤٤	إذا وقعت الصفة بعد متضايقين أولهما عدد ، جاز إجراؤها على المضاف أو المضاف إليه	- ٢٨٦ -	(٢)	طبق الألووسي هذه القاعدة - على حسب بحثي - في آيتين في قوله تعالى {سبع بقرات سمان} سورة يوسف (٤٣٩/٦) ، وقوله تعالى {الذي خلق سبع سماوات طباقا} سورة الملك (٧/١٥) .
٤٥	الصفة إذا وقعت للنكرة فهي مخصصة ، وإن وجاءت للمعرفة فهي موضحة	- ٢٩٠ -	(٤)	طبق الألووسي هذه القاعدة في أربع آيات : في قوله تعالى {ولأمة مؤمنة خير من مشركة} سورة البقرة (٥١٢/١) ، وقوله {فتحري رقية مؤمنة} سورة النساء (١٠٩/٣) ، وقوله {يحكم بها النبيون الذين أسلموا} سورة المائدة (٣١١/٣) ، وقوله {الذين يتبعون النبي الأمي} سورة الأعراف (٧٩/٥)
٤٦	التوكيد ينفي احتمال المجاز	- ٢٩٤ -	(٢)	طبق الألووسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى {أن يعمل هو فليملل وليه بالعدل} سورة البقرة (٥٦/٢) ، وقوله تعالى {وكلم الله موسى تكليما} سورة النساء (١٩٣/٣) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٤٧	إذا دار اللفظ بين حمله على التأسيس أو التوكيد، فالتأسيس أولى	٢٩٨ -	(٢٧)	طبق الألووسي هذه القاعدة في سبع وعشرين آية: في قوله تعالى {كلما رزقوا منها رزقا} سورة البقرة (٢٠٥/١)، وقوله تعالى {ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها} سورة البقرة (٢٩١/١)، وقوله تعالى {ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم} سورة البقرة (٣٢٠/١)، وقوله تعالى {فمن تطوع خيرا فهو خيرا وأن تصوموا خيرا لكم} سورة البقرة (٤٥٦/١)، وقوله تعالى {ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير} سورة البقرة (٥١١/١)، وقوله تعالى {إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين} سورة آل عمران (١٤٩/٢)، وقوله تعالى {قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم} سورة آل عمران (١٨٦/٢)، وقوله تعالى {ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين} سورة آل عمران (٣٠٣/٢)، وقوله تعالى {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان} سورة آل عمران (٣١٢/٢)، وقوله تعالى {وأخرجوا من ديارهم وأذوا في سبيلي} سورة آل عمران (٣٧٨/٢)، وقوله تعالى {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة} سورة النساء (٣٩١/٢)، وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم وتعدوا} سورة المائدة (١٠/٤)، وقوله تعالى {ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى} سورة الأنعام (٣١٢/٤)، وقوله تعالى {وحبط ما صنعوا وباطل ما كانوا يعملون} سورة هود (٢٢٦/٦)، وقوله تعالى {إني رأيت أحد عشر كوكبا رأيتهم لي ساجدين} سورة يوسف (٣٧١/٦)، وقوله تعالى {أموات غير أحياء} سورة النحل (٣٦٢/٧)، وقوله تعالى {ويعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رزقا} سورة النحل (٤٣٠/٧)، وقوله تعالى {قيما لينذر بأسا شديدا} سورة الكهف (١٩٢/٨)، وقوله تعالى {ولا يشعرون بكم أحد} سورة الكهف (٢٢٠/٨)، وقوله تعالى {قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها} سورة النمل (١٩٣/١٠)، وقوله تعالى {إنا نحن نحي الموتى} سورة يس (٣٩٠/١١)، وقوله تعالى {أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما} سورة يس (٤٩/١٢)، وقوله تعالى {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} سورة الفتح (٢٤١/١٣)، وقوله تعالى {واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون} سورة الحشر (٢٥٤/١٤)، وقوله تعالى {قلوب يومئذ واجفة} سورة النازعات (٢٢٧/١٥)، وقوله تعالى {فإن مع العسر يسرا - إن مع العسر يسرا} (٣٩٠/١٥).
٤٨	الأصل أن الكلام يؤكد إذا كان المخاطب مُكْرَراً أو مُتْرَدِّداً، ويتقواوت التأكيد بحسب الحاجة إليه	٣٠٤ -	(٢)	طبق الألووسي هذه القاعدة في آيتين فقوله تعالى {ثم إنكم بعد ذلك لميتون - ثم إنكم يوم القيامة تبعثون} سورة المؤمنون (٢١٩/٩)، وقوله تعالى {قالوا ربنا يعلم إنا إليكم لمرسلون} سورة يس (٣٩٤/١١).

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الآلوسي	الآيات
٤٩	مهملًا أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف فهو الأولى	٣٠٩ -	(٧)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في سبع آيات : الضوء والنور في قوله تعالى { مثلهم كمثل الذي استوقد نارًا فلما أضاءت ما حوله } سورة البقرة (١/١٦٨) ، الدعاء والنداء في قوله تعالى { ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء } سورة البقرة (١/٤٣٩) ، المسح والغسل في قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فغسلوا وجوهكم } سورة المائدة (٣/٢٦٥) ، اللب والعقل في قوله تعالى { إنما يتذكر أولو الأبواب } سورة الرعد (٧/١٣٣) ، الظل والضيء في قوله تعالى { أولم يروا إلى ما خلق الله من شيء يتفياً ظلاله } سورة النحل (٧/٣٩٢) ، الفواحش والكبائر في قوله تعالى { الذين يجتنبون كبائر الآثم والفواحش إلا اللمم } سورة النجم (١٤/٦١) ، الهمزة واللمزة في قوله تعالى { ويل لكل همزة لمزة } سورة الهمزة (١٥/٤٦١) .
٥٠	قد يختلف اللفظان المعبر بهما عن الشيء الواحد ، فيستلزم ذكرهما على وجه التأكيد	٣١٣ -	(٥)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في خمس آيات : في قوله تعالى { ومن يفعل ذلك عدوانًا وظلمًا } سورة النساء (٣/١٧) ، وقوله تعالى { ضيقًا حرجًا } سورة الأنعام (٤/٢٦٧) ، وقوله تعالى { فجاجًا سبلاً } سورة الأنبياء (٩/٣٧) ، وقوله تعالى { ولولا مدبرين } سورة النمل (١٠/٢٣١) ، وقوله تعالى { وغرابيب سود } سورة فاطر (١١/٣٦٢)
٥١	نفي الخاص لا يستلزم نفي العام	٣١٨ -	(٣)	طبق الآلوسي هذه القاعدة في ثلاث آيات : في قوله تعالى { أنا وأوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده } سورة النساء (٣/١٩٢) ، وفي قوله تعالى { لا تدركه الأبصار } سورة الأنعام (٤/٢٣٣) ، وقوله تعالى { ويخشونه ولا يخشون أحد إلا الله } سورة الأحزاب (١١/٢٠٨)
٥٢	نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى	٣٢٣ -	(٥)	طبق الآلوسي هذه القاعدة خمس آيات : في قوله تعالى { انظر كيف نصرف الآيات لعلمهم يفقهون } سورة الأنعام (٤/٢٢٣) ، قوله تعالى { قال يا قوم ليس بي ضلالة } سورة الأعراف (٤/٣٨٩) ، وقوله تعالى { ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يفادير صغيرة ولا كبيرة إلا احصاها } سورة الكهف (٨/٢٧٦) ، وقوله تعالى { آتخذ من دونه آلهة إن يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم شيئًا } سورة يس (١١/٣٩٩) ، وقوله تعالى { ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون } سورة الذاريات (٤/٢٣) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٥٣	نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة	٣٢٦	(١٤)	الألووسي طبق هذه القاعدة في أربع عشرة آية وهي : في قوله تعالى {ومن أظلم ممن منع مساجد الله { سورة البقرة (٢٥٢/١) ، وقوله تعالى {ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة { سورة آل عمران (٢٤٨/٢) ، وقوله تعالى {إن ينصركم الله فلا غالب لكم { سورة آل عمران (٣٢٠/٢) ، وقوله تعالى {ومن أصدق من الله حديثاً { سورة النساء (١٠٢/٣) ، وقوله تعالى {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر { سورة النساء (١١٨/٣) ، وقوله تعالى {أفحكم الجاهلية يبغون { سورة المائدة (٣٢٤/٣) ، وقوله تعالى {لا يستوي الخبيث ولا الطيب { سورة المائدة (٣٦/٤) ، وقوله تعالى {ومن أظلم ممن أفترى على الله كذباً { سورة الأنعام (١١٤/٤) ، وقوله تعالى {أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام { سورة التوبة (٢٦٢/٥) ، وقوله تعالى {إن الله أشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم { سورة التوبة (٢٩/٦) ، وقوله تعالى {ومن أظلم ممن أفترى على الله كذباً { سورة يونس (٨٢/٦) ، وقوله تعالى {ضرب الله مثلاً رجلين أحدهما أبكم { سورة النحل (٤٣٤/٧) ، وقوله تعالى {قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون { سورة الزمر (٢٣٧/١٢) ، وقوله تعالى {لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون { سورة الحشر (٢٥٤/١٤) .
٥٤	قد يرد النفي ، ويراد به النهي	٣٣١	(٦)	طبق الألووسي هذه القاعدة في ست آيات تقريباً : في قوله تعالى {ومن أظلم ممن منع مساجد الله { سورة البقرة (٣٦٢/١) ، وقوله تعالى {فلا رخص ولا فسوق ولا جدال في الحج { سورة البقرة (٤٨٢/١) ، وقوله تعالى {لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى { سورة النساء (٣٩/٣) ، وقوله تعالى {واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة { سورة الأنفال (١٨١/٥) ، وقوله تعالى {الزاني لا ينكح إلا زانية { سورة النور (٢٨٥/٩) ، وقوله تعالى {لا يمسسه إلا المطهرون { سورة الواقعة (١٥٣/١٤) .
٥٥	الاستفهام عقيب ذكر المعاييب أبلغ من الأمر بتركها	٣٣٦	(٥)	طبق الألووسي هذه القاعدة في خمس آيات تقريباً : في قوله تعالى {وقل للذين أتوا الكتاب والأمين أسلمتم { سورة آل عمران (١٠٥/٢) ، وقوله تعالى {فهل أنتم مسلمون { سورة المائدة (١٧/٤) ، وقوله تعالى {فهل أنتم مسلمون { سورة هود (٢٢٤/٦) ، وقوله تعالى {فهل أنتم شاكرون { سورة الأنبياء (٧٤/٩) ، وقوله تعالى {فهل أنتم مسلمون { سورة الأنبياء (١٠١/٩) .
٥٦	استفهام الإنكار يكون مضمناً معنى النفي	٣٤١	(١١)	طبق الألووسي هذه القاعدة في أكثر من عشر آيات : في قوله تعالى {ألا إنهم هم المفسرون { سورة البقرة (١٥٦/١) ، وقوله تعالى {إن ينصركم الله فلا غالب لكم { سورة آل عمران (٣٢٠/٢) ، وقوله تعالى {أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب { سورة المائدة (٢٨٧/٣) ، وقوله تعالى {كيف يكون للمشركين عهد { سورة التوبة (٢٤٩/٥) ، وقوله تعالى {ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم { سورة التوبة (٢٥٥/٥) ، وقوله تعالى {أكان للناس عجباً { سورة يونس (٥٨/٦) ، وقوله تعالى {أفمن هو قائم على كل نفس { سورة الرعد (١٥١/٧) ، وقوله تعالى {أفي قلوب مرض { سورة النور (٣٨٧/٩) ، وقوله تعالى {أليس في جهنم مثوى للكافرين { سورة العنكبوت (١٥/١١) ، وقوله تعالى {هل لكم من ما ملكت { سورة الروم (٣٨/١١) ، وقوله تعالى {هل أتى على الإنسان { سورة الإنسان (١٦٨/١٥) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألوسي	الآيات
٥٧	إذا دخل حرف الاستفهام على فعل الترجي أفاد تقرير ما هو متوقع ، وأشعر بأنه كائن	- ٣٤٥ -	(٢)	طبق الألوسي هذه القاعدة في آيتين : في قوله تعالى { هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا } سورة البقرة (١/٥٥٦) ، وقوله تعالى { فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم } سورة محمد (١٣/٢٢٤) .
٥٨	إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى ، بُدئ باللفظ ثم بالمعنى	- ٣٥١ -	(٤)	طبق الألوسي هذه القاعدة في أربع آيات وهي : قوله تعالى { ومن الناس من يقول آمنا بالله { سورة البقرة (١٤٦/١) ، وقوله : { ومنهم من يستمع إليك وجعلنا على قلوبهم { سورة الأنعام (٤/١١٨) ، وقوله { ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني { سورة التوبة (٥/٣٠٤) وقوله { ومنهم من يستمع إليك حتى إذا خرجوا من عندك { سورة محمد (١٣/٢٠٦) .
٥٩	ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به ، كالذي يفسره سياق الكلام	- ٣٥٥ -	(٧)	طبق الألوسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى { فأسرها يوسف في نفسه { سورة يوسف (٧/٣١) ، وقوله تعالى { ما ترك على ظهرها من دابة { سورة فاطر (١١/٣٧٨) ، وقوله تعالى { حتى توارت بالحجاب { سورة ص (١٢/١٨٧) ، وقوله تعالى { كل من عليها فان { سورة الرحمن (١٤/١٠٧) ، وقوله تعالى { فلولا إذا بلغت الحلقوم { سورة الواقعة (١٤/١٥٧) ، وقوله تعالى { كلا إذا بلغت التراقي { سورة القيامة (١٥/١٦٢) ، وقوله تعالى { إنا أنزلناه في ليلة القدر { سورة القدر (١٥/٤١١) .
٦٠	الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذکور ما لم يرد دليل بخلافه	- ٣٥٩ -	(٧)	طبق الألوسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى { ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون { سورة البقرة (١/٢٥٣) ، وقوله تعالى { ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله { سورة البقرة (١/٤٧٧) ، وقوله تعالى { وعلى الوارث مثل ذلك { سورة البقرة (١/٥٤٠) ، وقوله تعالى { والنخل والزرع مختلفا أكله { سورة الأنعام (٤/٢٨١) ، وقوله تعالى { إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس { سورة الأنعام (٤/٢٩٠) ، وقوله تعالى { وقد أضلوا كثيراً { سورة نوح (١٥/٨٧) ، وقوله تعالى { وأنه على ذلك شهيد { سورة العاديات (١٥/٤٤٥) .
٦١	إذا تعاقبت الضمائر ، فالأصل أن يتحد مرجعها	- ٣٦٤ -	(٦)	طبق الألوسي هذه القاعدة في ست آيات وهي : قوله تعالى { حتى إذا أخذت الأرض زخرفها { سورة يونس (٦/٩٦) ، وقوله تعالى { حتى إذا استتس الرسل { سورة يوسف (٧/٦٥) ، وقوله تعالى { أن اقدفيه في التابوت فاقدفيه في اليم فليلقه اليم بالساحل { سورة طه (٨/٥٠٢) ، وقوله تعالى { وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله { سورة الأحقاف (١٣/١٦٩) ، وقوله تعالى { لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً { سورة الفتح (١٣/٢٥١) ، وقوله تعالى { أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم { سورة الحديد (١٤/١٨٢) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألووسي	الآيات
٦٢	مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة الأحاد بالأحاد	٣٦٩	(١٧)	طبق الألووسي هذه القاعدة في سبع عشر آية في قوله تعالى {درجات منه ومغفرة ورحمة} سورة النساء (١١٩/٣) ، وقوله تعالى {ولقد جاءتهم رسلكم بالبينات} الأعراف (١٦/٥) ، وقوله تعالى {ثم بعثنا من بعده رسلاً إلى قومهم فجاءهم بالبينات} يونس (١٥٢/٦) ، وقوله تعالى {وقال لفتيانه اجعلوا بضاعتهم في رحالهم} يوسف (٢٨ /٧) ، وقوله تعالى {فبدأ بأوعيتهم قبل وعاء أخيه} يوسف (٣٧٩/٧) ، وقوله تعالى {إن تحرص على هداهم} النحل (٣٧٩/٧) ، وقوله تعالى {من يهدي الله فهو المهتد} الإسراء : (١٦٥/٨) ، وقوله تعالى {هذان خصمان اختصموا في ربهم} الحج (١٢١/٩) ، وقوله تعالى {ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنه تقوى القلوب} الحج (١٤٥/٩) ، وقوله تعالى {ولا تبخسوا الناس أشياءهم} الشعراء (١١٧/١٠) ، وقوله تعالى {وما لكم من ناصرين} العنكبوت (٣٥٧/١٠) ، وقوله تعالى {وما لهم من ناصرين} الروم (٣٩/١١) ، وقوله تعالى {إن كل إلا كذب الرسل} ص (١٦٤/١٢) ، وقوله تعالى {وليس له من دونه أولياء} الأحقاف (١٨٩/١٣) ، وقوله تعالى {إن الذين ينادوك من وراء الحجرات} الحجرات (٢٩٢/١٣) ، وقوله تعالى {والمؤتفكات بالخاطئة} الحاقة (٤٨/١٥) ، وقوله تعالى {وخلقناكم أزواجاً} النبا (٢٠٦/١٥)
٦٣	الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت ، والجملة الفعلية تدل على التجدد	٣٧٣	(٢٠)	طبق الألووسي هذه القاعدة في أكثر من عشرين آية : في قوله تعالى {الحمد لله رب العالمين} الفاتحة (٧٧/١) ، وقوله تعالى {ختم الله على قلوبهم} البقرة (١٣٩/١) ، وقوله تعالى {ولهم فيها أزواج مطهرة} البقرة (٢٠٦/١) ، وقوله تعالى {قله أجره عند ربه} البقرة (٣٥٩/١) ، وقوله تعالى {صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة} البقرة (٣٩٥/١) ، وقوله تعالى {ولله على الناس حج البيت} آل عمران (٢١٩/٢) ، وقوله تعالى {هم فيها خالدون} آل عمران (٢٥٢/٢) ، وقوله تعالى {وما هم بخارجين منها} المائدة (٣٠/٣) ، وقوله تعالى {قد ضللت إذا وما أنا من المهتدين} الأنعام (١٦٠/٤) ، وقوله تعالى {وما أنتم بمعجزين} الأنعام (٢٧٤/٤) ، وقوله تعالى {فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها كافرين} الأعراف (٣٦٣/٤) ، وقوله تعالى {براءة من الله ورسوله} التوبة (٢٣٩/٥) ، وقوله تعالى {وآخر دعواهم الحمد لله رب العالمين} يونس (٧٢/٦) ، وقوله تعالى {وأنا من المسلمين} يونس (١٧١/٦) ، وقوله تعالى {وحيبط عنهم ما كانوا يعملون} هود (٢٢٦/٦) ، وقوله تعالى {وما بكم من نعمة فمن الله} النحل (٤٠٤/٧) ، وقوله تعالى {واتيناه الحكم صبيها} مريم (٣٩٣/٨) ، وقوله تعالى {أولئك هم الفاسقون} النور (٣٠٠/٩) ، وقوله تعالى {ويوم يرجعون إليه فينبتهم بما عملوا} النور (٤١٧/٩) ، وقوله تعالى {إن الله وملائكته يصلون على النبي} الأحزاب (٢٥٢/١١) .

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألويسي	الآيات
٦٤	إذا اختلف المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فإن المقدم المعنى الشرعي	٣٧٧ -	(١١)	طبق الألويسي هذه القاعدة في إحدى عشر آية : في قوله تعالى { هدى للمتقين } سورة البقرة (١١١/١) ، وقوله تعالى { الذين يؤمنون بالغيب } سورة البقرة (١١٤/١) ، وقوله تعالى { وإذا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم } سورة البقرة (٢٣٠/١) ، وقوله تعالى { أفتطمعون أن يؤمنوا لكم } سورة البقرة (٢٩٨/١) ، وقوله تعالى { فمن تمتع بالعمرة إلى الحج } سورة البقرة (٤٧٨/١) ، وقوله تعالى { وتزودوا فإن خير الزاد التقوى } سورة البقرة (٤٨٢/١) ، وقوله تعالى { يردوكم من بعد إيمانكم كافرين } سورة آل عمران (٢٠٧/٢) ، وقوله تعالى { وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها } سورة إبراهيم (٢١٥/٧) ، وقوله تعالى { ما كان محمد أبا أحد من رجالكم } سورة الأحزاب (٢١٩/١١) ، وقوله تعالى { الذين لا يؤتون الزكاة } سورة فصلت (٣٥١/١٢) ، وقوله تعالى { وعنده علم الساعة } سورة الزخرف (١٠٦/١٣) .
٦٥	لكل حرف من حروف المعاني وجه هو به أولى من غيره ، فلا يجوز تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة	٣٨٢ -	(٤)	طبق الألويسي هذه القاعدة في أربع آيات تقريباً : في قوله تعالى { وإذا خلوا إلى شياطينهم } سورة البقرة (١٥٩/١) ، وقوله تعالى { ثم قست قلوبكم من بعد ذلك } سورة القرة (٢٩٥/١) ، وقوله تعالى { واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان } سورة البقرة (٣٣٧/١) ، وقوله تعالى { قال من أنصاري إلى الله } آل عمران (١٦٨/٢) .
٦٦	إذا جاءت (مِنْ) قبل المبتدأ ، أو الفاعل ، أو المفعول ، فهي لتأكيد النفي وزيادة التنكير ، والتصويب في العموم	٣٨٩ -	(١٣)	طبق الألويسي هذه القاعدة في ثلاث عشرة آية وهي : في قوله تعالى { أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير } سورة المائدة (٢٧٥/٣) ، وقوله تعالى { وما من دابة في الأرض } سورة الأنعام (١٣٥/٤) ، وقوله تعالى { ما سبقكم بها من أحد من العالمين } سورة الأعراف (٤٠٧/٤) ، وقوله تعالى { وما أرسلنا في قرية من نبي } سورة الأعراف (١٠/٥) ، وقوله تعالى { وما تكون في شأن وما تتلوا منه من قرآن } سورة يونس (١٣٥/٦) ، وقوله تعالى { وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة } سورة يونس (١٣٦/٦) ، وقوله تعالى { إن عندكم من سلطان } سورة يونس (١٤٦/٦) ، وقوله تعالى { وما لهم به من علم } سورة الكهف (١٩٥/٨) ، وقوله تعالى { قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء } سورة النور (٤٣٨/٩) ، وقوله تعالى { هل لكم من ما ملكت أيمانكم من شركاء } سورة الروم (٣٨/١١) ، وقوله تعالى { فمن يهدي من أضل الله } سورة الروم (٣٩/١١) ، وقوله تعالى { وما أنزلنا على قومه من بعده من جند من السماء } سورة يس (٣/١٢) ، وقوله تعالى { ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت } سورة الملك (٧/١٥) ..

م	القاعدة	الصفحة	عدد تطبيقات الألوسي	الآيات
٦٧	من شأن العرب التعبير عن الماضي بالمضارع ، لإفادة تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث	٣٩٥	(١٠)	طبق الألوسي هذه القاعدة في عشر آيات : في قوله تعالى { فلم تقتلون أنبياء الله } سورة البقرة (٢٢٤/١) ، وقوله تعالى { ثم قال له كن فيكون } سورة آل عمران (١٧٩/٢) ، وقوله تعالى { يحرفون الكلم عن مواضعه } سورة المائدة (٢٦٢/٣) ، وقوله تعالى { يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي } سورة الأنعام (٢١٤/٤) ، وقوله تعالى { قال أحدهما إني أراني أعصر خمرا } سورة يوسف (٤٢٩/٦) ، وقوله تعالى { لولا أنزل عليه آية } سورة الرعد (١٠٢/٧) ، وقوله تعالى { فتصبح الأرض مخضرة } سورة الحج (١٨٢/٩) ، وقوله تعالى { فهم في روضة يحبرون } سورة الروم (٢٨/١١) ، وقوله تعالى { لقد رضي الله عن المؤمنين } سورة الفتح (٢٦١/١٣) .
٦٨	من شأن العرب أن تعبر بالماضي عن المستقبل ، تنبيهاً على تحقق الوقوع	٤٠٠	(١٢)	طبق الألوسي هذه القاعدة في اثنا عشر آية : في قوله تعالى { كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم } سورة البقرة (٢١٥/١) ، وقوله تعالى { ربنا ما خلقت هذا باطلا } سورة آل عمران (٣٧٧/٢) ، وقوله تعالى { وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة } سورة يونس (١٣٥/٦) ، وقوله تعالى { ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين } سورة الحجر (٢٥٤/٧) ، وقوله تعالى { أتى أمر الله فلا تستعجلوه } سورة النحل (٣٣٤/٧) ، وقوله تعالى { وترى الأرض بارزة وحشرناهم } سورة الكهف (٢٧٣/٨) ، وقوله تعالى { يا أيها الذين الناس ضرب مثل فستمعوا له } سورة الحج (١٩١/٩) ، وقوله تعالى { حتى إذا فتحنا عليهم بابا إذا عذاب شديد إذا هم مبلسون } سورة المؤمنون (٢٥٦/٩) ، وقوله تعالى { ونفخ في الصور فإذا هم من الأجداث } سورة يس (٣١/١٢) ، وقوله تعالى { ونفخ في الصور فصعق } سورة الزمر (٢٨٢/١٢) ، وقوله تعالى { إنا فتحنا لك فتحنا مبينا } سورة الفتح (٢٤٢/١٣) ، وقوله تعالى { فلا أفتح العقبة } سورة البلد (٣٥٥/١٥) .
٦٩	من شأن العرب أن تخبر عن غير العاقل بخبر العاقل ، إذا نسبت إليه شيئاً من أفعال العقلاء	٤٠٤	(٧)	طبق الألوسي هذه القاعدة في سبع آيات : في قوله تعالى { الحمد لله رب العالمين } سورة الفاتحة (٨١/١) ، وقوله تعالى { أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون } سورة البقرة (٤٢٦/١) ، وقوله تعالى { والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين } سورة يوسف (٣٧٢/٦) ، وقوله تعالى { يا أيها النمل أدخلوا مساكنكم } سورة النمل (١٧١/١٠) ، وقوله تعالى { كل في فلك يسبحون } سورة يس (١٤/١٢) ، وقوله تعالى { قالتا آتينا طائعين } سورة فصلت (٣٥٦/١٢) ، وقوله تعالى { وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا } سورة فصلت (٣٦٨/١٢) .

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .

١. إبراز المعاني من حرز الأمانى ، المؤلف: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسى
الدمشقى المعروف بأبى شامة ، دار النشر : دار الكتب العلمية .
٢. الإبهاج فى شرح المنهاج ، المؤلف: تقى الدين على بن عبد الكافى السبكى وولده تاج
الدين أبو نصر عبد الوهاب ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١٦ هـ .
٣. إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر ، المؤلف: أحمد بن محمد الدمياطى ،
المحقق: أنس مهرة ، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٧ هـ.
٤. الإقتان فى علوم القرآن ، المؤلف: جلال الدين السيوطى ، المحقق: محمد أبو الفضل
إبراهيم ، دار النشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة: ١٣٩٤ هـ.
٥. أحكام القرآن ، المؤلف: أبو بكر الرازى الجصاص ، المحقق: محمد صادق القمحاوى
، دار النشر : دار إحياء التراث العربى - بيروت ، تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.
٦. أحكام القرآن ، المؤلف: الكيا الهراسى ، المحقق: موسى محمد على وعزة عبد عطية
، دار النشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ.
٧. أحكام القرآن ، المؤلف: أبو بكر بن العربى ، حققه: محمد عبد القادر عطا ، دار
النشر : دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ .
٨. الإحكام فى أصول الأحكام ، المؤلف: أبو الحسن سيد الدين على بن أبى علي الأمدى
، المحقق: عبد الرزاق عفيفى ، دار النشر : المكتب الإسلامى ، بيروت - دمشق - .
٩. الإحكام فى أصول الأحكام ، المؤلف: على بن أحمد بن حزم الظاهرى ، المحقق:
الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار النشر : دار الآفاق الجديدة ، بيروت.
١٠. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، المؤلف: أبو السعود محمد بن محمد
بن مصطفى ، دار النشر : دار إحياء التراث العربى - بيروت.
١١. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، المؤلف: محمد بن على ، المحقق:
الشيخ أحمد عزو عناية ، دار النشر : دار الكتاب العربى ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
١٢. أرشيف ملتقى أهل التفسير ، رابا للطبعة: الموقع : <http://tafsir.net> .
١٣. أريج الند والعود فى ترجمة العلامة أبى عبد الله شهاب الدين السيد محمود ، المؤلف:
عبد الفتاح الشواف ، مقدمة تفسير "روح المعانى" .
١٤. أساس البلاغة ، المؤلف: محمود بن عمرو الزمخشري ، تحقيق: محمد باسل عيون
السود ، دار النشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .

١٥. الأساليب والإطلاقات العربية ، المؤلف: محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنيأوي ، دار النشر: المكتبة الشاملة، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ.
١٦. أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: ابن الأثير ، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٧. الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة ، دار النشر: مكتبة السنة ، الطبعة: الرابعة .
١٨. الإشارة في معرفة الأصول، المؤلف: الوليد بن سليمان بن خلف الباجي، الطبعة: الثانية.
١٩. الأشباه والنظائر ، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ.
٢٠. الأشباه والنظائر ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ .
٢١. الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: ابن حجر العسقلاني ، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوض، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
٢٢. الأعلان في علوم القرآن ، المؤلف: محمد عبد المنعم القيقي، الطبعة: الرابعة ١٤١٧ هـ.
٢٣. أصول التفسير وقواعده، المؤلف: خالد بن عبد الرحمن العك، دار النشر: دار النفائس، الأردن، الطبعة: الخامسة ١٤٢٨ هـ.
٢٤. أصول الشاشي ، المؤلف: نظام الدين أبو علي أحمد الشاشي ، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت .
٢٥. أصول الفقه ، المؤلف: محمد بن مفلح المقدسي ، حققه وعلق عليه وقدم له: فهد بن محمد السدحان ، دار النشر: مكتبة العبيكان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٢٦. أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهلُهُ ، المؤلف: عياض بن نامي بن عوض السلمي ، دار النشر: دار التدمرية، الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ .
٢٧. أصول في التفسير ، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين ، دار النشر: المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
٢٨. الأصول من علم الأصول ، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين ، دار النشر: دار ابن الجوزي ، ١٤٢٦ هـ .
٢٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، المؤلف: محمد الأمين المختار الشنقيطي ، دار النشر: دار الفكر بيروت - لبنان ، عام النشر: ١٤١٥ هـ .

٣٠. إعراب القرآن ، المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد المرادي ، علق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
٣١. إعراب القرآن الكريم ، المؤلف: أحمد عبيد الدعاس - أحمد محمد حميدان - إسماعيل محمود القاسم، دار المنير ودار الفارابي - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.
٣٢. إعراب القرآن وبيانه، المؤلف : محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش ، الناشر : دار الإرشاد - حمص (دار اليمامة - دمشق - بيروت) ، الطبعة : الرابعة ، ١٤١٥ هـ.
٣٣. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام ، المؤلف: عبد الحي بن فخر الدين الطالبي دار النشر: دار ابن حزم - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٣٤. الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي ، دار النشر : دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - ٢٠٠٢ م.
٣٥. أعيان العصر وأعوان النصر ، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، دار النشر: دار الفكر المعاصر، بيروت ، دار الفكر، دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.
٣٦. الإكسير في علم التفسير، المؤلف: سليمان بن عبد القوي الطوفي ، تحقيق: عبد القادر حسين، دار النشر: مكتبة الآداب - القاهرة .
٣٧. إكمال تهذيب الكمال ، المؤلف: مغلطاي بن قليج الحنفي، المحقق: عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، دار النشر : الفاروق ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٣٨. الآلوسي مفسراً ، المؤلف: محسن عبد الحميد، دار النشر: مطبعة المعارف - بغداد ، الطبعة: الأولى ١٣٨٨ هـ.
٣٩. الأم ، المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت ، سنة النشر: ١٤١٠ هـ.
٤٠. الأنساب ، المؤلف: عبد الكريم السمعاني، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره ، دار النشر : مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ.
٤١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، المؤلف: عبد الله البيضاوي ، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار النشر : دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
٤٢. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، المؤلف: جابر بن موسى أبو بكر الجزائري، دار النشر : مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤ هـ.
٤٣. الإيضاح في علوم البلاغة ، المؤلف: جلال الدين القزويني ، المحقق: محمد عبد المنعم خفاجي ، دار النشر: دار الجيل - بيروت ، الطبعة: الثالثة.
٤٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ، دار النشر : دار الكتاب الإسلامي.

٤٥. بحر العلوم = تفسير السمرقندي ، المؤلف: نصر بن محمد السمرقندي، دار النشر : دار الكتب العلمية .
٤٦. البحر المحيط في أصول الفقه ، المؤلف: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) ، دار النشر: دار الكتبي ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ .
٤٧. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، المؤلف: أحمد الفاسي ، المحقق: أحمد عبد الله القرشي ، دار النشر: الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة، الطبعة: ١٤١٩هـ .
٤٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، المؤلف: أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ .
٤٩. بدائع الفوائد ، المؤلف: محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية ، دار النشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
٥٠. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.
٥١. البدهيات في القرآن الكريم ، المؤلف: فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي ، دار النشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٥٢. البرهان في أصول الفقه، المؤلف: عبد الملك الجويني، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار النشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ .
٥٣. البرهان في علوم القرآن ، المؤلف: محمد بن عبد الله الزركشي ، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ ، دار النشر: دار إحياء الكتب العربية .
٥٤. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، المؤلف: الفيروز آبادي، المحقق: محمد علي النجار ، دار النشر: لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة .
٥٥. تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، دار النشر: دار الهداية.
٥٦. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: محمد الذهبي، المحقق: بشار عواد معروف، دار النشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.
٥٧. تاريخ الشعوب الإسلامية ، المؤلف: عبد العزيز بن سليمان نوار، دار النشر: دار الفكر العربي.
٥٨. تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، المؤلف: التتوخي المعري، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، دار النشر: هجر - القاهرة، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ.
٥٩. التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٦٠. تاريخ بغداد ، المؤلف: الخطيب البغدادي دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ،
دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٧ هـ.
٦١. تاريخ دمشق ، المؤلف: ابن عساكر ، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي ، دار النشر :
دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، عام النشر: ١٤١٥ هـ.
٦٢. التبصرة في أصول الفقه ، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي ، المحقق:
محمد حسن هيتو ، دار النشر : دار الفكر - دمشق ، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٣ هـ.
٦٣. التبيان في إعراب القرآن ، المؤلف : عبد الله بن الحسين العكبري ، المحقق : علي
محمد البجاوي ، دار النشر : : عيسى البابي الحلبي وشركاه .
٦٤. التجميع شرح التحرير في أصول الفقه ، المؤلف: علي المرادوي ، المحقق: عبد الرحمن
الجبرين ، عوض القرني ، أحمد السراح ، دار النشر: مكتبة الرشد ، ١٤٢١ هـ.
٦٥. التحرير والتنوير ، المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور
التونسي ، دار النشر : : الدار التونسية للنشر - تونس ، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
٦٦. تخريج الفروع على الأصول ، المؤلف: محمود بن أحمد الزُّنْجاني ، المحقق: محمد
أديب صالح ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الثانية ، ١٣٩٨ هـ.
٦٧. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال
الدين السيوطي ، حقه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ، دار النشر : دار طيبة .
٦٨. تذكرة الحفاظ ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
، دار النشر : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٩ هـ.
٦٩. التسهيل لعلوم التنزيل ، المؤلف: ابن جزى الكلبي ، المحقق: عبد الله الخالدي ، دار
النشر : شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ .
٧٠. التعريفات ، المؤلف: الزين الشريف الجرجاني ، دار النشر : دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ
٧١. التعليق على القواعد الحسان ، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين ، دار النشر: دار ابن
الجوزي - الدمام ، الطبعة: الأولى ، ١٤٣١ هـ.
٧٢. تفسير ابن القيم ، المؤلف: ابن قيم الجوزية ، المحقق: مكتب الدراسات والبحوث
العربية والإسلامية ، دار النشر: دار ومكتبة الهلال ، الطبعة: الأولى - ١٤١٠ هـ.
٧٣. تفسير الإمام ابن عرفة ، المؤلف: محمد ابن عرفة ، المحقق: د. حسن المناعي ، دار
النشر : مركز البحوث بالكلية الزيتونية - تونس ، الطبعة: الأولى ، ١٩٨٦ م.
٧٤. تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن ، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن الإيجي
الشافعي ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٤ هـ .

٧٥. تفسير الفاتحة والبقرة ، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين ، دار النشر : دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
٧٦. تفسير القرآن ، المؤلف: أبو المظفر السمعاني ، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، دار النشر: دار الوطن، الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.
٧٧. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا ، دار النشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة النشر: ١٩٩٠ م .
٧٨. تفسير القرآن العزيز، المؤلف: ابن أبي زَمَيْن ، المحقق: حسين بن عكاشة - محمد الكنز، دار النشر: الفاروق الحديثة- القاهرة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
٧٩. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: ابن أبي حاتم ، المحقق: أسعد الطيب، دار النشر : مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.
٨٠. تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار النشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ .
٨١. التفسير المظهري ، المؤلف: المظهري، محمد ثناء الله ، المحقق: غلام نبي التونسي ، دار النشر : مكتبة الرشدية - الباكستان ، الطبعة: ١٤١٢ هـ.
٨٢. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، المؤلف :وهبة بن مصطفى الزحيلي ، الناشر : دار الفكر المعاصر - دمشق ، الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ.
٨٣. التفسير والمفسرون ، المؤلف: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي ، دار النشر : مكتبة وهبة - القاهرة .
٨٤. التفسير ورجاله ، محمد الفاضل بن عاشور ، الناشر : مجمع البحوث الإسلامية - الأزهر ، سنة النشر : ١٣٩٠ هـ.
٨٥. تفسير يحيى بن سلام ، المؤلف: يحيى بن سلام القيرواني ، تقديم وتحقيق: هند شلبي ، دار النشر : دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.
٨٦. تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، المؤلف: محمد بن علي ، ابن الدّهان ، المحقق: صالح بن ناصر الخزيم ، دار النشر: مكتبة الرشد ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
٨٧. تكملة مُعجم المؤلفين، ، المؤلف: محمد خير بن رمضان ، دار النشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.
٨٨. تلقيح الأفهام العلية بشرح القواعد الفقهية ، المؤلف: وليد بن راشد السعيدان ، راجعه وعلق عليه: الشيخ سلمان بن فهد العودة.
٨٩. التمهيد - شرح مختصر الأصول من علم الأصول ، المؤلف: محمود بن محمد المياوي ، دار النشر : المكتبة الشاملة، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ .

٩٠. التتكيل ، المؤلف: عبد الرحمن المعلمي ، مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش ، دار النشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ.
٩١. تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
٩٢. تهذيب التهذيب، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار النشر : مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ.
٩٣. تهذيب اللغة ، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، المحقق: محمد عوض مرعب ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
٩٤. التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي ، دار النشر: عالم الكتب - عبد الخالق ثروت- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
٩٥. تيسير التحرير ، المؤلف: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه ، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
٩٦. تيسير الكريم الرحمن ، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، دار النشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ .
٩٧. جامع البيان في تأويل القرآن ، المؤلف: ابن جرير الطبري ، المحقق: أحمد محمد شاكر ، دار النشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٩٨. جامع الدروس العربية ، المؤلف: مصطفى بن محمد سليم الغلاييني ، دار النشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت ، الطبعة: الثامنة والعشرون، ١٤١٤ هـ .
٩٩. جامع العلوم والحكم، المؤلف: ابن رجب، المحقق: شعيب الأرنؤوط- إبراهيم باجس، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ.
١٠٠. الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور، المؤلف: ابن الأثير الكاتب، المحقق: مصطفى جواد، دار النشر: مطبعة المجمع العلمي، ١٣٧٥هـ.
١٠١. جامع بيان العلم وفضله ، المؤلف: يوسف بن عبد الله ابن عبد البر ، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري ، دار النشر: دار ابن الجوزي، ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ .
١٠٢. الجامع لأحكام القرآن ، المؤلف: محمد القرطبي ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار النشر: دار الكتب المصرية الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.
١٠٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، المحقق: د. محمود الطحان ، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض .
١٠٤. الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح ، المؤلف: عبد الكريم النملة ، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .

١٠٥. جلاء العينين في محاكمة الأحمدين ، المؤلف: نعمان بن محمود الآلوسي ، قدم له: علي السيد صبح المدني ، دار النشر: مطبعة المدني ، عام النشر: ١٤٠١ هـ.
١٠٦. جمال القراء وكمال الإقراء ، المؤلف: علي بن محمد السخاوي ، تحقيق: مروان العطية - محسن خراية ، دار النشر: دار المأمون ، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ.
١٠٧. جماليات المفردة القرآنية ، المؤلف: أحمد ياسوف ، دار النشر: دار المكتبي - دمشق ، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ .
١٠٨. جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد ، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار النشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧ م.
١٠٩. جهود أبي التاء الآلوسي في الرد على الرافضة ، المؤلف: عبد الله البخاري، دار النشر: دار ابن عفان ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ.
١١٠. جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع ، المؤلف: أحمد بن إبراهيم الهاشمي ، ضبط وتدقيق وتوثيق: يوسف الصميلي ، دار النشر: المكتبة العصرية، بيروت.
١١١. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، المؤلف: عبد القادر بن محمد القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، دار النشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي.
١١٢. حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي ، المؤلف: محمد بن أحمد البناني ، دار النشر: مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة: الأولى.
١١٣. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، ، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي ، دار النشر: دار صادر - بيروت .
١١٤. الحجة للقراء السبعة ، المؤلف: الحسن الفارسي المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي ، دار النشر: دار المأمون - ، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.
١١٥. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر ، المؤلف: عبد الرزاق الميداني ، حققه: محمد بهجة البيطار ، دار النشر: دار صادر، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - .
١١٦. حياة الحيوان الكبرى ، المؤلف: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ.
١١٧. خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، المؤلف: عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، دار النشر: مكتبة الخانجي، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ.
١١٨. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، المؤلف: السمين الحلبي ، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار النشر: دار القلم، دمشق .
١١٩. الدر المنثور ، المؤلف: جلال الدين السيوطي ، دار النشر: دار الفكر - بيروت .

١٢٠. دراسات في علوم القرآن الكريم ، المؤلف: فهد بن عبد الرحمن الرومي ، الطبعة: الثانية عشرة ١٤٢٤هـ
١٢١. دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ .
١٢٢. دلائل الإعجاز في علم المعاني ، المؤلف: عبد القاهر الجرجاني ، المحقق: ياسين الأيوبي ، دار النشر: المكتبة العصرية- الدار النموذجية ، الطبعة: الأولى.
١٢٣. دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني، المؤلف: أحمد الأصبهاني ، حققه: محمد رواس قلعه جي، عبد البرعباس، دار النشر: دار النفائس، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ.
١٢٤. الدولة العثمانية - عوامل النهوض وأسباب السقوط، المؤلف: علي محمد الصلابي ، دار النشر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
١٢٥. ديوان النابغة الذبياني، المؤلف: النابغة الذبياني، تحقيق: عباس عبد الساتر ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الثالثة .
١٢٦. ذيل طبقات الحنابلة، المؤلف: عبد الرحمن بن رجب ، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، دار النشر: مكتبة العبيكان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ .
١٢٧. الرسالة ، المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي ، المحقق: أحمد شاكر ، دار النشر: مكتبة الحلبي، مصر ، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨ هـ.
١٢٨. روائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي، المؤلف: ابن رجب، جمع وترتيب: طارق بن عوض الله، دار النشر: دار العاصمة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.
١٢٩. روح البيان ، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الخلوتي ، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
١٣٠. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: محمود الألوسي ، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .
١٣١. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه ، المؤلف: موفق الدين ابن قدامة ، دار النشر: مؤسسة الريان ، الطبعة: الثانية ١٤٢٣ هـ.
١٣٢. زاد المسير في علم التفسير ، المؤلف: ابن الجوزي ، المحقق: عبد الرزاق المهدي ، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
١٣٣. الزاهر في معاني كلمات الناس، المؤلف: أبو بكر الأنباري ، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، دار النشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ .

١٣٤. الزهد والرفائق ، المؤلف: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، المحقق: حبيب الرحمن الأعظم، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
١٣٥. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير ، المؤلف: الخطيب الشربيني ، دار النشر: مطبعة بولاق-عام النشر: ١٢٨٥ هـ.
١٣٦. سمط اللآلي في شرح أمالي القالي ، المؤلف: عبد الله بن عبد العزيز البكري ، تحقيق: عبد العزيز الميمني ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١٣٧. سنن أبي داود ، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار النشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت .
١٣٨. سنن الترمذي ، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف ، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت ، سنة النشر: ١٩٩٨ م .
١٣٩. السنن الصغرى للنسائي ، المؤلف: أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ .
١٤٠. السنن الكبرى ، المؤلف: أبو بكر البيهقي ، المحقق: محمد عبد القادر عطا ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ.
١٤١. سنن سعيد بن منصور ، المؤلف: سعيد بن منصور، دار النشر: دار الصمعي - الرياض ، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ.
١٤٢. سير أعلام النبلاء، المؤلف: محمد الذهبي ، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ.
١٤٣. شرح التصريح على التوضيح ، المؤلف: خالد بن عبد الله الجرجاوي الأزهرى، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ.
١٤٤. شرح التلويح على التوضيح ، المؤلف: مسعود بن عمر التفتازاني ، تحقيق: زكريا عميرات، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ .
١٤٥. شرح السنة ، المؤلف: البغوي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش ، دار النشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.
١٤٦. شرح الكوكب المنير ، المؤلف: محمد بن أحمد الفتوحى ، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد ، دار النشر: مكتبة العبيكان ، الطبعة: الثانية ١٤١٨ هـ .
١٤٧. شرح تنقيح الفصول ، المؤلف: شهاب الدين القرافي ، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد ، دار النشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة ، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ.
١٤٨. شرح طيبة النشر في القراءات ، المؤلف: محمد الجزري ، ضبطه وعلق عليه: الشيخ أنس مهرة ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ .

١٤٩. شرح مختصر الروضة ، المؤلف : سليمان بن عبد القوي الطويفي ، المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ هـ .
١٥٠. شرح مشكل الآثار ، المؤلف : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، دار النشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى - ١٤١٥ هـ .
١٥١. شرح معاني الآثار ، المؤلف : أحمد بن محمد الطحاوي ، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : يوسف المرعشلي ، دار النشر : عالم الكتب ، الطبعة : الأولى - ١٤١٤ هـ .
١٥٢. الشريعة ، المؤلف : محمد بن الحسين الأجرئي ، المحقق : عبد الله بن عمر الدميحي ، دار النشر : دار الوطن - الرياض / السعودية ، الطبعة : الثانية ، ١٤٢٠ هـ .
١٥٣. شعب الإيمان ، المؤلف : أبو بكر البيهقي ، حققه : عبد العلي عبد الحميد ، دار النشر : مكتبة الرشد بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٣ هـ .
١٥٤. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، المؤلف : نشوان بن سعيد الحميري ، دار النشر : دار الفكر المعاصر بيروت ، دار الفكر دمشق الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ .
١٥٥. الصحاح تاج اللغة ، المؤلف : إسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق : أحمد عطار ، دار النشر : دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة : الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
١٥٦. صحيح البخاري ، المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ، المحقق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار النشر : دار طوق النجاة ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٢ هـ .
١٥٧. صحيح مسلم ، المؤلف : مسلم بن الحجاج النيسابوري ، المحقق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت .
١٥٨. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته ، المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال الدين السيوطي ، مع الكتاب : أحكام محمد ناصر الدين الألباني .
١٥٩. صفحات في علوم القراءات ، المؤلف : عبد القيوم عبد الغفور السندي ، دار النشر : المكتبة الأمدادية ، الطبعة : الأولى - ١٤١٥ هـ .
١٦٠. صفوة التفاسير ، المؤلف : محمد علي الصابوني ، دار النشر : دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة ، الطبعة : الأولى ، ١٤١٧ هـ .
١٦١. طبقات الحنابلة ، المؤلف : أبو الحسين ابن أبي يعلى ، محمد بن محمد المحقق : محمد حامد الفقي ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت .
١٦٢. طبقات الشافعيين ، المؤلف : ابن كثير الدمشقي تحقيق : أحمد عمر هاشم ، محمد زينه محمد عزب ، دار النشر : مكتبة الثقافة الدينية تاريخ النشر : ١٤١٣ هـ .
١٦٣. طبقات الفقهاء ، المؤلف : إبراهيم بن علي الشيرازي ، هذبهُ : ابن منظور ، المحقق : إحسان عباس ، دار النشر : دار الرائد العربي ، بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٩٧٠ .

١٦٤. الطبقات الكبرى، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع ا ، المحقق: زياد محمد منصور، دار النشر : مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨.
١٦٥. طبقات المفسرين العشرين، المؤلف: جلال الدين السيوطي المحقق: علي محمد عمر، دار النشر : مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦.
١٦٦. طبقات المفسرين للداوودي، المؤلف: شمس الدين الداوودي المالكي دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت.
١٦٧. طبقات النحويين واللغويين ، المؤلف: محمد بن الحسن الزبيدي ، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة: الثانية ، دار النشر : دار المعارف .
١٦٨. طبقات علماء إفريقية، وكتاب طبقات علماء تونس، المؤلف: محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، دار النشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان.
١٦٩. طبقات فحول الشعراء، المؤلف: محمد بن سلام بن عبيد الله الجمحي ، المحقق: محمود محمد شاكر، دار النشر: دار المدني - جدة.
١٧٠. العبودية ، المؤلف: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية ، المحقق: محمد زهير الشاويش ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة: السابعة المجددة ١٤٢٦ هـ .
١٧١. العدة في أصول الفقه ، المؤلف : القاضي أبو يعلى ، ، حقه وعلق عليه وخرج نصه : د أحمد بن علي بن سير المبارك، الطبعة : الثانية ١٤١٠ هـ .
١٧٢. علم أصول الفقه ، المؤلف : عبد الوهاب خلاف ، الناشر : مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) ، الطبعة : عن الطبعة الثامنة لدار القلم .
١٧٣. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، المؤلف: محمود بن أحمد بن موسى الحنفي بدر الدين العيني ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٧٤. غاية النهاية في طبقات القراء، المؤلف: محمد بن محمد الجزري، دار النشر : مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١ هـ.ج. برجستراسر.
١٧٥. غرائب الاغتراب ونزهة الألباب في الذهاب والإقامة والإياب ، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي.
١٧٦. غرائب القرآن وورغائب الفرقان، المؤلف: الحسن بن محمد النيسابوري، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.
١٧٧. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر ، المؤلف: أحمد بن محمد مكي الحموي ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.
١٧٨. غيث النفع في القراءات السبع ، المؤلف: علي الصفاقسي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، المحقق: أحمد محمود عبد السميع ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ.

١٧٩. الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ، المؤلف: أبي زرعة العراقي ، المحقق: محمد تامر حجازي ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ .
١٨٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، المؤلف: ابن حجر العسقلاني ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩ .
١٨١. فتح البيان في مقاصد القرآن ، المؤلف: محمد صديق خان ، دار النشر : المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت ، عام النشر: ١٤١٢ هـ .
١٨٢. فتح القدير ، المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام ، دار النشر : دار الفكر .
١٨٣. فتح القدير ، المؤلف: محمد بن علي الشوكاني ، دار النشر : دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ .
١٨٤. الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) ، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بالقراي في ، دار النشر : عالم الكتب .
١٨٥. الفروق اللغوية ، المؤلف: الحسن بن عبد الله العسكري ، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم ، دار النشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر .
١٨٦. فصول في أصول التفسير ، المؤلف: د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار ، دار النشر : دار ابن الجوزي ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ .
١٨٧. الفصول في الأصول ، المؤلف: أبو بكر الرازي الجصاص ، دار النشر : وزارة الأوقاف الكويتية ، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ .
١٨٨. الفقيه و المتفقه ، المؤلف: الخطيب البغدادي ، المحقق: عادل بن يوسف الغرازي ، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية ، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ .
١٨٩. فهرس الفهارس، المؤلف: عبد الحي الكتاني، المحقق: إحسان عباس، دار النشر : دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية ١٩٨٢م .
١٩٠. فهم القرآن ومعانيه ، المؤلف: الحارث بن أسد المحاسبي، المحقق: حسين القوتلي ، دار النشر: دار الكندي ، دار الفكر - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٨ هـ .
١٩١. الفوز الكبير في أصول التفسير، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ «ولي الله الدهلوي» ، دار النشر : دار الصحوة - القاهرة ، الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ .
١٩٢. القاموس المحيط ، المؤلف: الفيروزآبادي ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ .
١٩٣. القراءات العشر المتواترة ، فكرة: عليوي بن محمد بلفقيه ، إعداد: محمد بن كريم راجح، دار النشر: دار المهاجر - المدينة المنورة ، الطبعة: الثالثة ١٤٢٤ هـ .

١٩٤. قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن ، المؤلف: مرعي بن يوسف الكرمي ، المحقق: سامي عطا حسن ، دار النشر: دار القرآن الكريم - الكويت.
١٩٥. قواطع الأدلة في الأصول ، المؤلف: منصور السمعاني ، المحقق: محمد حسن الشافعي ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
١٩٦. قواعد الترجيح عند المفسرين ، المؤلف: حسين بن علي الحري، دار النشر: دار القاسم - الرياض ، الطبعة: الثانية ١٤٢٩هـ.
١٩٧. قواعد التفسير ، المؤلف: خالد بن عثمان السبت ، دار النشر: دار ابن القيم - دار ابن عفان ، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.
١٩٨. القواعد الحسان لتفسير القرآن ، المؤلف: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي ، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ .
١٩٩. القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى ، المؤلف: محمد بن صالح العثيمين ، دار النشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ.
٢٠٠. قواعد المقرئ ، المؤلف: محمد بن أحمد المقرئ المالكي، دار النشر: مركز إحياء التراث الإسلامية - مكة المكرمة .
٢٠١. القواعد والضوابط الفقهية عند ابن تيمية في فقه الأسرة ، المؤلف: محمد بن عبد الله الصواط ، دار النشر: مكتبة دار البيان الحديثة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٢٠٢. القواعد والفوائد الأصولية ، المؤلف: علي بن محمد البعلي ابن اللحام، المحقق: عبد الكريم الفضيلي ، دار النشر: المكتبة العصرية ، الطبعة: ١٤٢٠ هـ .
٢٠٣. الكامل في ضعفاء الرجال ، المؤلف: أحمد بن عدي الجرجاني ، دار النشر: الكتب العلمية - ، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ .
٢٠٤. كتاب التلخيص في أصول الفقه ، المؤلف: عبد الملك الجويني، المحقق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري ، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت .
٢٠٥. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، المؤلف: جار الله محمود الزمخشري ، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ .
٢٠٦. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ، المؤلف: علاء الدين البخاري الحنفي ، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي.
٢٠٧. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، المؤلف: مصطفى بن عبد الله المشهور باسم حاجي خليفة ، دار النشر: مكتبة المثني - بغداد ، تاريخ النشر: ١٩٤١م .
٢٠٨. الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، المؤلف: أحمد الثعلبي، تحقيق: أبو محمد ابن عاشور ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

٢٠٩. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، المؤلف: أبو البقاء الحنفي ، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت .
٢١٠. الكنز في القراءات العشر ، المؤلف: عبد الله بن عبد المؤمن المقرئ ، المحقق: د. خالد المشهداني ، دار النشر: مكتبة الثقافة الدينية - الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ .
٢١١. لب اللباب في تحرير الأنساب ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، دار النشر: دار صادر - بيروت .
٢١٢. لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علي بن محمد الخازن ، تحقيق: محمد علي شاهين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
٢١٣. اللباب في تهذيب الأنساب ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، دار النشر: دار صادر - بيروت .
٢١٤. اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: عمر بن عادل الحنبلي ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ
٢١٥. لسان العرب ، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور ، دار النشر: دار صادر - بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ .
٢١٦. لسان الميزان، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى.
٢١٧. لقاءات ملتقى أهل الحديث بالعلماء، المؤلف: ملتقى أهل الحديث، (مجموعة طيبة من اللقاءات وإجابات العلماء عن أسئلة المشاركين تشمل ١٥ لقاء بإجاباتها).
٢١٨. مباحث في علوم القرآن ، المؤلف: صبحي الصالح ، دار النشر: دار العلم للملايين ، الطبعة: الرابعة والعشرون ٢٠٠٠ .
٢١٩. مباحث في علوم القرآن ، المؤلف: مناع بن خليل القطان ، دار النشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الطبعة: الثالثة ١٤٢١ هـ.
٢٢٠. مبادئ الأصول ، المؤلف: عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي ، المحقق: عمار الطالبي ، دار النشر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الطبعة: ١٩٨٠ م .
٢٢١. المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، المؤلف: ضياء الدين بن الأثير، المحقق: أحمد الحويفي، بدوي طبانة، دار النشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر.
٢٢٢. مجلة الرسالة ، أصدرها: أحمد حسن الزيات باشا ، عدد الأعداد: ١٠٢٥ عددا (على مدار ٢١ عاما) .
٢٢٣. مجمل اللغة لابن فارس ، المؤلف: أحمد بن فارس القزويني ، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ .

٢٢٤. مجموع الفتاوى ، المؤلف: ابن تيمية ، المحقق: عبد الرحمن بن قاسم ، دار النشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية ، عام النشر: ١٤١٦هـ.
٢٢٥. مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية ، المؤلف: صالح بن محمد الأسمرى، دار النشر: دار الصميعي ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٢٢٦. محاسن التأويل ، المؤلف: محمد جمال الدين القاسمي ، المحقق: محمد باسل عيون السود ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
٢٢٧. المحرر الوجيز ، المؤلف: عبد الحق بن غالب بن عطية ، المحقق: عبد السلام عبد الشايفي ، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٢٢٨. المحصول ، المؤلف: فخر الدين الرازي ، دراسة وتحقيق: طه جابر فياض العلواني ، دار النشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ .
٢٢٩. المحكم والمحيط، الأعظم، المؤلف: علي بن إسماعيل بن سيده ، المحقق: عبد الحميد هندراوي، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ .
٢٣٠. مختار الصحاح ، المؤلف: محمد بن أبي بكر الرازي ، المحقق: يوسف الشيخ محمد ، دار النشر: المكتبة العصرية - بيروت الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ .
٢٣١. مختصر ابن الحاجب، المؤلف: أبو عمرو عمر بن أبي بكر ، المعروف بابن الحاجب ، تحقيق: نذير حمادو ، دار النشر: دار ابن الحزم ، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ .
٢٣٢. مختصر أصول ابن اللحام الحنبلي، المؤلف: علي بن علي البعلي الحنبلي ، تحقيق: عبد العزيز محمد الجريوع، دار النشر: مدار الوطن ، الطبعة: الأولى.
٢٣٣. مختصر المزني (مطبوع ملحقاً بالأم للشافعي) ، المؤلف: إسماعيل بن يحيى المزني) ، دار النشر: دار المعرفة - بيروت ، سنة النشر: ١٤١٠ هـ.
٢٣٤. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، المؤلف: عبد الله بن أحمد النسفي، حققه: يوسف علي بديوي، دار النشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
٢٣٥. المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية ، المؤلف: علي جمعة عبد الوهاب، دار النشر: دار السلام -، ١٤٢٢ هـ.
٢٣٦. المدخل إلى علوم القرآن الكريم ، المؤلف: محمد فاروق النبهان ، دار النشر : دار عالم القرآن - حلب ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ .
٢٣٧. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، المؤلف: عبد القادر بن بدران ، المحقق: عبد الله التركي ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ.
٢٣٨. المدخل لدراسة القرآن الكريم ، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة ، دار النشر: مكتبة السنة - القاهرة ، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

٢٣٩. مذكرة في أصول الفقه ، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ، دار النشر : مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١ م.
٢٤٠. المستدرک على الصحيحين، المؤلف: الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ.
٢٤١. المستصفي ، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشايفي ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ.
٢٤٢. مسند أبي داود الطيالسي ، المؤلف: سليمان بن داود الطيالسي ، المحقق: محمد بن عبد المحسن التركي ، دار النشر: دار هجر - مصر ، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
٢٤٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل ، المؤلف: أحمد بن حنبل ، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، دار النشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
٢٤٤. مسند البزار ، المؤلف: أحمد بن عمرو المعروف بالبزار، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ،
٢٤٥. مسند الشاميين ، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٢٤٦. المسودة في أصول الفقه ، المؤلفون: آل تيمية ، المحقق: محمد محيي الدين ، دار النشر: دار الكتاب العربي .
٢٤٧. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ، المؤلف: ابن حبان البستي ، حقه: مرزوق على ابراهيم ، دار النشر: دار الوفاء - المنصورة ، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ.
٢٤٨. المشترك اللفظي في الحقل القرآني ، المؤلف: عبد العال سالم مكرم ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤١٧ هـ.
٢٤٩. مشكاة المصابيح، المؤلف: الخطيب التبريزي ، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥ هـ.
٢٥٠. مشكل إعراب القرآن ، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب ، المحقق: حاتم صالح الضامن ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ.
٢٥١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد الحموي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.
٢٥٢. مصنف عبد الرزاق الصنعاني ، المؤلف: عبد الرزاق الصنعاني ، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.
٢٥٣. المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة ، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.

٢٥٤. المطلع على ألفاظ المقنع، المؤلف: ابن أبي الفضل البعلي، المحقق: محمود الأرناؤوط ، وياسين محمود الخطيب، دار النشر: مكتبة السوادي ، الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ .
٢٥٥. معالم التنزيل في تفسير القرآن ، المؤلف : الحسين بن مسعود البغوي ، المحقق : عبد الرزاق المهدي ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ .
٢٥٦. معاني القراءات للأزهري ، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي ، دار النشر : مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود ، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ .
٢٥٧. معاني القرآن ، المؤلف: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد، المحقق: محمد علي الصابوني ، دار النشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ .
٢٥٨. معاني القرآن وإعرابه ، المؤلف: أبو إسحاق الزجاج ، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي ، دار النشر : عالم الكتب - بيروت ، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ .
٢٥٩. معترك الأقران في إعجاز القرآن، المؤلف: جلال الدين السيوطي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ .
٢٦٠. معجم الأدباء ، المؤلف: ياقوت بن عبد الله الحموي، المحقق: إحسان عباس الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ ، دار النشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٢٦١. معجم البلدان ، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي ، دار النشر : دار صادر، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م .
٢٦٢. المعجم الكبير ، المؤلف: سليمان بن أحمد الطبراني ، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، الطبعة: الثانية .
٢٦٣. المعجم الموسوعي لألفاظ القرآن الكريم وقراءاته ، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر ، دار النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
٢٦٤. معجم المؤلفين، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب الدمشقي، دار النشر: مكتبة المثني - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٢٦٥. المعجم الوسيط ، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ، دار النشر: دار الدعوة.
٢٦٦. معجم علوم القرآن ، المؤلف: إبراهيم محمد الجرمي ، دار النشر : دار القلم - دمشق ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
٢٦٧. المعجم لابن المقرئ ، المؤلف: محمد بن إبراهيم المشهور بابن المقرئ ، تحقيق: عادل بن سعد ، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
٢٦٨. معجم لغة الفقهاء ، المؤلف: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيي ، دار النشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ .

٢٦٩. معجم مقاييس اللغة ، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، دار النشر: دار الفكر ، عام النشر: ١٣٩٩هـ .
٢٧٠. المعين في طبقات المحدثين ، المؤلف: محمد بن أحمد الذهبي المحقق: د. همام عبد الرحيم سعيد ، دار النشر: دار الفرقان - عمان - الأردن ، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٤ .
٢٧١. مفاتيح الغيب ، المؤلف: فخر الدين الرازي ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ .
٢٧٢. المفردات في غريب القرآن ، المؤلف: الراغب الأصفهاني ، المحقق: صفوان الداودي ، دار النشر: دار القلم - دمشق ، الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ .
٢٧٣. المفصل في صنعة الإعراب ، المؤلف: محمود بن عمرو الزمخشري ، المحقق: علي بو ملح ، دار النشر: مكتبة الهلال - بيروت ، الطبعة: الأولى ، ١٩٩٣م .
٢٧٤. المقدمات الأساسية في علوم القرآن ، المؤلف: عبد الله بن يوسف الجديع العنزي ، دار النشر: مركز البحوث الإسلامية ليدز - بريطانيا ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٢ هـ .
٢٧٥. مقدمات في علم القراءات ، المؤلف: محمد أحمد مفلح القضاة ، أحمد خالد شكري ، محمد خالد منصور ، دار النشر: دار عمار - ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٢هـ .
٢٧٦. من أصول الفقه على منهج أهل الحديث ، المؤلف: زكريا بن غلام قادر الباكستاني ، دار النشر: دار الخراز ، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ .
٢٧٧. من بلاغة القرآن ، المؤلف: أحمد أحمد عبد الله البيلي البدوي ، دار النشر: نهضة مصر - القاهرة ، عام النشر: ٢٠٠٥م .
٢٧٨. منار الهدى في بيان الوقف والابتدا ، المؤلف: أحمد بن عبد الكريم الأشموني ، المحقق: عبد الرحيم الطرهوني ، دار النشر: دار الحديث - القاهرة ، مصر .
٢٧٩. المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره ، المؤلف: محمد علي الحسن ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢١ هـ .
٢٨٠. مناهج المفسرين ، المؤلف: منيع بن عبد الحلیم محمود ، دار النشر: دار الكتاب المصري - القاهرة ، دار الكتاب اللبناني - بيروت ، عام النشر: ١٤٢١ هـ .
٢٨١. مناهل العرفان في علوم القرآن ، المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني ، دار النشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، الطبعة: الثالثة .
٢٨٢. المنثور في القواعد الفقهية ، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، دار النشر: وزارة الأوقاف الكويتية ، الطبعة: الثانية ، ١٤٠٥هـ .
٢٨٣. منجد المقرئين ومرشد الطالبين ، المؤلف: محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري ، دار النشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ .

٢٨٤. المنظومة البيقونية بشرح الزرقاني ، المؤلف: محمد بن عبد الباقي الزرقاني، تحقيق
: سعد الحميد ، دار النشر: دار القاسم - الرياض ، الطبعة: الثانية ١٤٢٩هـ.
٢٨٥. منهج الآلوسي في تفسيره "روح المعاني" ، المؤلف: عبد الله بن ربيع جنيد ، دار النشر
: الجامعة الإسلامية - غزة - ١٤٣٢هـ.
٢٨٦. الموافقات ، المؤلف: إبراهيم بن موسى الشاطبي ، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن
حسن آل سلمان ، دار النشر: دار ابن عفان ، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٢٨٧. المؤلف والمختلّف، المؤلف: علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن
عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٨٨. موسوعة التاريخ والحضارة الإسلامية ، المؤلف: أحمد شلبي، دار النشر: مكتبة
النهضة المصرية - مصر ، ١٩٩٩م.
٢٨٩. الموسوعة التاريخية ، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد
القادر السقاف ، دار النشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net .
٢٩٠. موسوعة التفسير قبل عهد التدوين ، المؤلف: محمد عمر الحاجي ، دار النشر: دار
المكتبي - دمشق ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
٢٩١. الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية -
الكويت ، الطبعة: الثانية، دار السلاسل - الكويت
٢٩٢. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: ابن القاضي التهانوي ،
تحقيق: علي دحروج، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى.
٢٩٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق: علي
محمد البجاوي، دار النشر: دار المعرفة ، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ.
٢٩٤. الناسخ والمنسوخ ، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام ، دراسة وتحقيق: محمد بن
صالح المديفر ، دار النشر: مكتبته الرشد ، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ .
٢٩٥. النحو الواضح في قواعد اللغة العربية ، المؤلف: علي الجارم ومصطفى أمين ، دار
النشر: الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع.
٢٩٦. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ، المؤلف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر
العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ، الطبعة: الثانية ١٤٢٩هـ.
٢٩٧. النشر في القراءات العشر ، المؤلف : ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف ،
المحقق : علي محمد الضباع ، دار النشر : : المطبعة التجارية الكبرى .
٢٩٨. نظرية السياق ، المؤلف: نجم الدين قادر كريم زنكي ، دار النشر : دار الكتب
العلمية ، سنة النشر : ٢٠٠٦م.

٢٩٩. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، المؤلف: إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي ، دار النشر : دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٣٠٠. نضجات من علوم القرآن ، المؤلف: محمد أحمد محمد معيد ، دار النشر : دار السلام - القاهرة ، الطبعة: الثانية، : ١٤٢٦ هـ.
٣٠١. النكت والعيون ، المؤلف: علي بن محمد الماوردي ، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
٣٠٢. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول ، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ.
٣٠٣. النهضة الإسلامية في سير أعلامها ، المؤلف: محمد بن رجب البيومي، دار النشر: دار القلم - الدار الشامية ، الطبعة: الأولى.
٣٠٤. نواسخ القرآن ، المؤلف: ابن الجوزي ، المحقق: الداني بن منير آل زهوي ، دار النشر: شركه أبناء شريف الأنصاري - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ .
٣٠٥. الهداية الكافية الشافية، المؤلف: محمد بن قاسم الرصاع، دار النشر: المكتبة العلمية ، تحقيق: محمد أبو الأجنان، والطاهر المعموري، الطبعة: الأولى ١٣٥٠ هـ.
٣٠٦. هدية العارفين ، المؤلف: إسماعيل بن محمد الباباني، دار النشر : دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.
٣٠٧. الواضح في علوم القرآن، المؤلف: مصطفى ديب البغا، محيي الدين ديب مستو، دار النشر : دار الكلم الطيب / دار العلوم الانسانية - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ .
٣٠٨. الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط ، وتركي مصطفى، دار النشر : دار إحياء التراث ، عام النشر: ١٤٢٠ هـ.
٣٠٩. الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع ، المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي ، دار النشر : مكتبة السوادى للتوزيع ، الطبعة: الرابعة، ١٤١٢ هـ .
٣١٠. الوجوه والنظائر ، المؤلف: الحسن بن عبد الله العسكري ، حقه: محمد عثمان ، دار النشر : مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ .
٣١١. الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ، المؤلف: محمد صدقي بن أحمد آل بورنو أبو الحارث الغزي ، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ.
٣١٢. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، المؤلف: علي بن أحمد الواحدي ، تحقيق: صفوان داوودي ، دار النشر : دار القلم ، - دمشق ، ، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
٣١٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أحمد بن محمد ابن خلكان ، المحقق: إحسان عباس، دار النشر : دار صادر - بيروت.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
أ	ملخص الرسالة
ب	ترجمة الملخص
ج	شكر وتقدير
- ١ -	المقدمة
- ٢ -	أهمية الموضوع
- ٢ -	أهداف البحث
- ٢ -	الدراسات السابقة
- ٣ -	منهج البحث
- ٥ -	خطة البحث
- ١٢ -	الفصل الأول: التعريف بالإمام الألويسي، وبقواعد التفسير
- ١٣ -	المبحث الأول: الإمام الألويسي عصره وحياته
- ١٤ -	المطلب الأول: عصر الإمام الألويسي.
- ١٤ -	أولاً: الحياة السياسية
- ١٦ -	ثانياً: الحياة العلمية .
- ١٧ -	المطلب الثاني: حياة الإمام الألويسي.
- ١٧ -	أولاً: اسمه وكنيته ونسبه .
- ١٨ -	ثانياً: مولده ونشأته .
- ١٩ -	ثالثاً: رحلاته في طلب العلم .
- ١٩ -	رابعاً: شيوخه وتلامذته .
- ٢٠ -	خامساً: عقيدته ومذهبه الفقهي.
- ٢١ -	سادساً: نشاطه العلمي ومؤلفاته وأقوال العلماء فيه .
- ٢٤ -	سابعاً: وفاته .
- ٢٥ -	المبحث الثاني: منهج الإمام الألويسي في تفسيره، وموقع علوم القرآن منه
- ٢٦ -	المطلب الأول: منهجه في التفسير
- ٢٦ -	أولاً: التفسير بالمأثور .

الصفحة	الموضوع
- ٣٢ -	ثانياً : التفسير بالرأي.
- ٣٤ -	ثالثاً : التفسير الإشاري
- ٣٦ -	المطلب الثاني: اهتمامه بعلوم القرآن.
- ٣٦ -	أولاً: أسباب النزول .
- ٣٧ -	ثانياً : المكي والمدني .
- ٣٩ -	ثالثاً : المناسبات .
- ٤٢ -	المبحث الثالث: التعريف بعلم قواعد التفسير
- ٤٣ -	المطلب الأول: تعريفات أساسية
- ٤٣ -	أولاً : تعريف القاعدة ، والفرق بينها وبين الضابط .
- ٤٤ -	ثانياً : تعريف التفسير ، والفرق بينه وبين التأويل .
- ٤٩ -	ثالثاً: تعريف قواعد التفسير باعتباره لقباً على فن معين ، والفرق بينه وبين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية .
- ٥٠ -	المطلب الثاني: أهمية ونشأة علم قواعد التفسير
- ٥٠ -	أولاً : أهمية علم قواعد التفسير وموضوعه.
- ٥١ -	ثانياً : نشأة علم قواعد التفسير .
- ٥٢ -	ثالثاً : المؤلفات في علم قواعد التفسير.
- ٥٤ -	الفصل الثاني: قواعد التفسير المتعلقة بعلوم القرآن
- ٥٥ -	المبحث الأول: قواعد التفسير المتعلقة بالقراءات.
- ٥٦ -	المطلب الأول: القراءات المتواترة.
- ٥٦ -	القاعدة الأولى : القراءات يفسر بعضها بعضاً.
- ٦٤ -	القاعدة الثانية :توافق القراءتين أولى من تخالفهما.
- ٧١ -	القاعدة الثالثة : القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها ، فإذا ثبتت لم يرد لها قياس عربية ، ولا فشو لغة.
- ٧٧ -	المطلب الثاني: القراءات الشاذة
- ٧٧ -	القاعدة الأولى : يُعمل بالقراءة الشاذة إذا صح سندها تنزيلاً لها منزلة خبر الآحاد.
- ٨٥ -	القاعدة الثانية: معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة.

الصفحة	الموضوع
- ٩٢ -	المبحث الثاني: الأسماء، والتكرار، والمبهمات في القرآن
- ٩٣ -	المطلب الأول: الأسماء في القرآن.
- ٩٣ -	القاعدة الأولى : إذا كان للاسم الواحد معانٍ عدة ، حُمِلَ في كل موضع على ما يقتضيه ذلك السياق.
١٠١ - -	القاعدة الثانية : بعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أُفرد دل على المعنى العام المناسب له ، وإذا قُرُنَ مع غيره دل على بعض المعنى ، ودل ما قُرُنَ معه على باقيه.
١٠٨ - -	المطلب الثاني : التكرار في القرآن.
١٠٨ - -	القاعدة الأولى : قد يرد التكرار لتعدد المتعلق.
١١٤ - -	القاعدة الثانية: لم يقع في كتاب الله تكرار بين متجاورين.
١٢٠ - -	القاعدة الثالثة : التكرار يدل على الاعتناء والاهتمام.
١٢٥ - -	المطلب الثالث: المبهمات في القرآن.
١٢٥ - -	القاعدة الأولى : لا يبحث عن مبهم أخبر الله باستثناؤه بعلمه.
١٢٨ - -	القاعدة الثانية : قد يبهم في القرآن ، ما لا طائل في معرفته.
١٣٣ - -	القاعدة الثالثة : التفسير بعد الإبهام يدل على التهويل والتعظيم.
١٣٨ - -	المبحث الثالث : موهم الاختلاف والمحكم والمتشابه
١٣٩ - -	المطلب الأول : موهم الاختلاف
١٣٩ - -	قاعدة : الآيات التي توهم التعارض يُحمل كل نوع منها على ما يليق به ويناسب المقام ، كلُّ بحسبه.
١٤٥ - -	المطلب الثاني : المحكم والمتشابه
١٤٥ - -	قاعدة : القرآن الكريم كله محكم باعتبار ، وكله متشابه باعتبار ، وبعضه محكم وبعضه متشابه باعتبار ثالث.
١٥٠ - -	الفصل الثالث : قواعد التفسير المتعلقة بأصول الفقه

الصفحة	الموضوع
١٥١ - -	المبحث الأول : قواعد الأمر والنهي .
١٥٢ - -	المطلب الأول : قواعد الأمر
١٥٢ - -	القاعدة الأولى : الأمر المطلق يقتضي الوجوب إلا لصارف.
١٥٧ - -	القاعدة الثانية : الأمر الوارد بعد الحظر يعود حكمه إلى حاله قبل الحظر.
١٦٢ - -	المطلب الثاني : قواعد النهي .
١٦٢ - -	القاعدة الأولى : النهي يقتضي التحريم إلا لقرينة
١٦٧ - -	القاعدة الثانية : النهي يقتضي الفساد .
١٧٢ - -	المبحث الثاني : قواعد العام والخاص والمطلق والمقيد
١٧٣ - -	المطلب الأول : العام والخاص.
١٧٣ - -	القاعدة الأولى : العام يبقى على عمومته ، حتى يرد ما يخصه.
١٧٨ - -	القاعدة الثانية : العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب.
١٨٣ - -	القاعدة الثالثة : صورة السبب قطعية الدخول في العام.
١٨٦ - -	القاعدة الرابعة : إذا وقعت النكرة في سياق النفي ، أو النهي ، أو الشرط ، دلت على العموم.
١٩١ - -	القاعدة الخامسة : حذف المتعلق - المعمول - يفيد العموم.
١٩٥ - -	المطلب الثاني : المطلق والمقيد :
١٩٥ - -	القاعدة الأولى : الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه ، حتى يرد ما يقيد.
٢٠٢ - -	القاعدة الثانية : المطلق يُحمل على الكامل.
٢٠٦ - -	المبحث الثالث : قواعد المنطوق والمفهوم وقواعد الوضوح والخفاء وقواعد النسخ .

الصفحة	الموضوع
٢٠٧ - -	المطلب الأول : المنطوق والمفهوم.
٢٠٧ - -	القاعدة الأولى : إذا كان وقت الشيء مستحقاً للذكر ، فإن ذلك الشيء مستحق له بالأولى.
٢١١ - -	القاعدة الثانية : كل حكم مشروط بتحقيق أحد شيئين فنقيضه مشروط بانتفائهما معاً ، وكل حكم مشروط بتحققهما معاً فنقيضه مشروط بانتفاء أحدهما.
٢١٥ - -	القاعدة الثالثة : الاقتران الوارد في القرآن بين بعض الأسماء الحسنى ، يدل على مزيد من الكمالات.
٢٢٠ - -	المطلب الثاني : الوضوح والخفاء
٢٢٠ - -	القاعدة الأولى : كل ما دل على معنى واحد دون احتمال لغيره فهو نص في ذلك المعنى.
٢٢٦ - -	القاعدة الثانية : كل ما دل على معنى واحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً فهو الظاهر الدلالة على ذلك المعنى.
٢٣١ - -	القاعدة الثالثة : كل لفظ دل على معنى ولم يتعين المراد منه بنفسه فهو المجمل ، فيجب التوقف فيه حتى يتضح المراد منه ببيينة.
٢٣٨ - -	المطلب الثالث : قواعد النسخ
٢٣٨ - -	القاعدة الأولى : النسخ لا يثبت مع الاحتمال .
٢٤٢ - -	القاعدة الثانية : لا تصح دعوى النسخ في آية من كتاب الله ، إلا إذا صح التصريح بنسخها.
٢٤٧ - -	الفصل الرابع : قواعد التفسير المتعلقة بلغة العرب
٢٤٨ - -	المبحث الأول : قواعد الذكر والحذف
٢٤٩ - -	المطلب الأول : الإظهار والإضمار
٢٤٩ - -	القاعدة الأولى : وضع الظاهر موضع المضمرة ، إنما يكون لنكته.
٢٥٢ - -	القاعدة الثانية : من شأن العرب أن يضمروا لكل مُعَايَنٍ "نكرة كان أو معرفة" "هذا" و"هذه".

الصفحة	الموضوع
٢٥٥ - -	المطلب الثاني : الزيادة والحذف .
٢٥٥ - -	القاعدة الأولى : زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى.
٢٥٩ - -	القاعدة الثانية : حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر ، وشدته في مقامات الوعيد.
٢٦٣ - -	القاعدة الثالثة : قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط ، فيُكتفى بأحدهما عن الآخر.
٢٦٨ - -	المطلب الثالث : التقديم والتأخير
٢٦٨ - -	القاعدة الأولى : التقدم في الذكر لا يلزم منه التقدم في الوقوع والحكم.
٢٧٣ - -	القاعدة الثانية : العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به غالباً.
٢٧٧ - -	المبحث الثاني : قواعد التوابع
٢٧٨ - -	المطلب الأول : العطف .
٢٧٨ - -	القاعدة الأولى : عطف العام على الخاص يدل على التعميم ، وعلى أهمية الأول.
٢٨٣ - -	القاعدة الثانية : من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه ، وإن خالف لفظه لفظه.
٢٨٦ - -	المطلب الثاني : قواعد الوصف
٢٨٦ - -	القاعدة الأولى : إذا وقعت الصفة بعد متضايين أولهما عدد ، جاز إجراؤها على المضاف أو المضاف إليه.
٢٩٠ - -	القاعدة الثانية : الصفة إذا وقعت للنكرة فهي مخصصة ، وإن وجاءت للمعرفة فهي موضحة .
٢٩٤ - -	المطلب الثالث : التوكيد
٢٩٤ - -	القاعدة الأولى : التوكيد ينفي احتمال المجاز.
٢٩٨ - -	القاعدة الثانية : إذا دار اللفظ بين حمله على التأسيس أو التوكيد ، فالتأسيس أولى.

الصفحة	الموضوع
٣٠٤ - -	القاعدة الثالثة : الأصل أن الكلام يؤكد إذا كان المخاطب مُنْكَرًا أو مُتْرَدِّدًا ، ويتفاوت التأكيد بحسب الحاجة إليه.
٣٠٩ - -	المطلب الرابع : الترادف في القرآن
٣٠٩ - -	القاعدة الأولى : مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف فهو الأولى.
٣١٣ - -	القاعدة الثانية : قد يختلف اللفظان المعبر بهما عن الشيء الواحد ، فيُستلمح ذكرهما على وجه التأكيد.
٣١٧ - -	المبحث الثالث : قواعد النفي والاستفهام .
٣١٨ - -	المطلب الأول : النفي .
٣١٨ - -	القاعدة الأولى : نفي الخاص لا يستلزم نفي العام .
٣٢٣ - -	القاعدة الثانية : نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى.
٣٢٦ - -	القاعدة الثالثة : نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة.
٣٣١ - -	القاعدة الرابعة : قد يرد النفي ، ويراد به النهي.
٣٣٦ - -	المطلب الثاني : الاستفهام .
٣٣٦ - -	القاعدة الأولى : الاستفهام عقيب ذكر المعاييب أبلغ من الأمر بتركها.
٣٤١ - -	القاعدة الثانية : استفهام الإنكار يكون مضمناً معنى النفي.
٣٤٥ - -	القاعدة الثالثة : إذا دخل حرف الاستفهام على فعل الترجي أفاد تقرير ما هو متوقع ، وأشعر بأنه كائن.
٣٥٠ - -	المبحث الرابع : قواعد الضمائر ، وقواعد لغوية عامة
٣٥١ - -	المطلب الأول : الضمائر .
٣٥١ - -	القاعدة الأولى : إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى ، بُدئ باللفظ ثم بالمعنى.

الصفحة	الموضوع
٣٥٥ - -	القاعدة الثانية : ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به ، كالذي يفسره سياق الكلام.
٣٥٩ - -	القاعدة الثالثة : الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه.
٣٦٤ - -	القاعدة الرابعة : إذا تعاقبت الضمائر ، فالأصل أن يتحد مرجعها.
٣٦٩ - -	المطلب الثاني : قواعد لغوية عامة
٣٦٩ - -	القاعدة الأولى : مقابلة الجمع بالجمع تارة تقتضي مقابلة الأحاد بالأحاد.
٣٧٣ - -	القاعدة الثانية : الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت ، والجملة الفعلية تدل على التجدد.
٣٧٧ - -	القاعدة الثالثة : إذا اختلف المعنى الشرعي والمعنى اللغوي فإن المقدم المعنى الشرعي.
٣٨٢ - -	القاعدة الرابعة : لكل حرف من حروف المعاني وجه هو به أولى من غيره ، فلا يجوز تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة.
٣٨٩ - -	القاعدة الخامسة : إذا جاءت (من) قبل المبتدأ ، أو الفاعل ، أو المفعول ، فهي لتأكيد النفي وزيادة التنكير ، والتصيير في العموم.
٣٩٥ - -	القاعدة السادسة : من شأن العرب التعبير عن الماضي بالمضارع ، لإفادة تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث.
٤٠٠ - -	القاعدة السابعة : من شأن العرب أن تعبر بالماضي عن المستقبل ، تنبيهاً على تحقق الوقوع.
٤٠٤ - -	القاعدة الثامنة : من شأن العرب أن تخبر عن غير العاقل بخبر العاقل ، إذا نسبت إليه شيئاً من أفعال العقلاء.
٤٠٨ - -	الخاتمة
- ٤١٠ -	فهارس البحث
٤١١ - -	فهرس الآيات القرآنية
٤٥٨ - -	فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الموضوع
٤٦٢ - -	فهرس الأعلام
٤٨٥ - -	فهرس الأبيات الشعرية
٤٨٦ - -	فهرس إحصائي بتطبيقات الألووسي لقواعد التفسير
٥٠٧ - -	فهرس المصادر والمراجع
٥٢٨ - -	فهرس الموضوعات